

النشرات الإسلامية ٣٢

---

علم الجليلي في عالم الجليل

لنجم الدين الطوفي السخني

تحقيق

قولفهارت هاينريشس

يطلب من دار النشر فرانز شتاينر بفيستادن

١٩٨٧م - ١٤٠٨هـ

نجم الدين الطوفي الحنبلي  
عَمَّ الجدل في علم الجدل

# النشرة الأسبوعية

أسبوعها موت ريت

يصدرها

لجمعية المستشرقين الإيطالية

أريش هارمان و أنطون م. هاينن

جزء ٣٢

علم الخليل في عالم الخليل

لنجم الدين الطوفي السنبلي

تحقيق

قولفهارت هاينريشس

يطلب من دار النشر فرانز شتاينر بغيستادن

١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م



جميع الحقوق محفوظة

طبع بمساعدة مؤسسة الأبحاث العلمية الألمانية بإشراف المعهد  
الألماني للأبحاث الشرقية في بيروت

التنضيد والطباعة شقيقير وعكشة  
مطبعة كتابكم هاتف ٦٣٩٨٦٩ ص. ب. ٣٥٢٢٠ عمان - الأردن

## فهرس محتويات الكتاب

|     |   |
|-----|---|
| ط   | تمهيد .....                               |
| ط   | مصادر حياة الطوفي .....                   |
| يه  | حياة الطوفي .....                         |
| يح  | أهمية الكتاب .....                        |
| يط  | وصف المخطوطين .....                       |
| يط  | مخطوط شهيد علي .....                      |
| ك   | وصف محتويات هذا المخطوط .....             |
| كه  | مخطوط مراد ملا .....                      |
| كو  | وصف محتويات هذا المخطوط .....             |
| لا  | تقييم المخطوطين .....                     |
| لج  | اللوحات .....                             |
| ا   | متن كتاب « علم الجذل في علم الجدل » ..... |
| ٢٤٧ | ثبت المراجع .....                         |
| ٢٥٣ | فهرس الفهارس .....                        |
| ٢٥٥ | فهرس الآيات القرآنية .....                |
| ٢٦٣ | فهرس الأحاديث النبوية .....               |
| ٢٦٤ | فهرس الأعلام .....                        |
| ٢٦٨ | فهرس المصطلحات .....                      |
| ٢٧٤ | فهرس الكتب المذكورة في متن الكتاب .....   |
| ٢٧٦ | فهرس موضوعات الكتاب .....                 |

# ذكري لوالدي

## تمهيد

لقد اقتصررت فيما أقدمه الآن إلى القارىء على مجرد تحقيق النص وما يجب أن يشتمل عليه هذا العمل من وصف المخطوطات وتقييمها وإعداد الفهارس. أما دراساتي لمضمون الكتاب فسوف أنشرها في بحوث مستقلة إن شاء الله.

وقد ألفت مقالاً وجيزاً حاولت فيه إيضاح بعض الأمور الغامضة التي تضمنتها خاتمة هذا الكتاب الذي يجده القارىء بين يديه ونشرته باللغة الألمانية في «مجلة جمعية المستشرقين الألمان» (ZDMG)، الملحق ٣، ج ١ [فيسبادن ١٩٧٧] ص ٤٦٣ - ٦٧٣، تحت العنوان «الجدل عند الطوفي - إيضاح مجموعة أمثلته».

ويلقي هذا المقال بعض الضوء على شخصية مؤلف هذا الكتاب وهو سليمان بن عبد القوي نجم الدين الطوفي الحنبلي المتوفى سنة ٥٧١٦هـ / ١٣١٦م والذي لا يزال مهماً إلى حد ما في مجال دراسات التراث العربي. وإلى أن يُنجز ما أعدّه من دراسة جامعة في حياة الطوفي وآثاره أودّ أن أسأل القارىء أن يلجأ إلى ذلك المقال ثم إلى المصادر المذكورة في الحاشية.

إلا أنه من اللائق بهذا الموضع أن ترد فيه ترجمة مختصرة لحياة المؤلف، وقبل الشروع في الترجمة بنفسها نقدم للقارىء ثبناً بالمصادر التي نستقي منها ما نعرفه عن حياة الطوفي مرتباً حسب زمن وفاة مؤلف المصدر سواء كان المصدر محفوظاً بشكل كتاب مستقل أم لا.

مصادر حياة الطوفي

- ١ - قطب الدين الحلبي، المتوفى سنة ٥٧٣٥هـ / ١٣٣٤م [ليس له مادة مستقلة في بروكلمان وإنما ذكره في الملحق ١/٢٦١ - ٢٦٢، انظر كحالة ٣١٨/٥، والجواهر المضيئة لابن أبي



الوفاء ٢/٤٥٤ - ٤٥٥ = رقم ٨٥٠، وما ذكره المحقق من المصادر في الحاشية]: «تاريخ مصر» ولم يصل إلينا. اقتبس منه ابن حجر ولم يذكر عنوانه [انظر المصدر رقم ١٢] ويغلب على الظن أنه أخذ من هذا الكتاب الذي ورد اسمه في كتب التراجم.

٢ - البرزالي، المتوفى سنة ٧٣٩هـ / ١٣٣٩ م [انظر بروكلمان ٢/٣٦ والملحق ٢/٣٤ - ٣٥ وكحالة ٨/١٢٤ - ١٢٥]: «المقتفي لتاريخ شهاب الدين أبي شامة» مخطوط أحمد الثالث ٢٩٥١ ج ٢ ورقة ٢٤٥ ب [تحت وفيات سنة ٧١٦] اقتبس منه ابن رجب ولم يذكر العنوان [انظر المصدر رقم ١٠].

٣ - المطري، المتوفى سنة ٧٤١هـ / ١٣٤٠ م [انظر بروكلمان ٢/١٧١ والملحق ٢/٢٢٠ وكحالة ٨/٣٥٧]: «التعريف بما أسست الهجرة من معالم دار الهجرة» اقتبس منه ابن رجب وابن حجر ولم يذكر العنوان [انظر المصدرين رقم ١٠ و ١٢] ويغلب على الظن أنها أخذت من هذا الكتاب الذي ورد اسمه في كتب التراجم.

٤ - كمال الدين الأذفوي، المتوفى سنة ٧٤٨هـ / ١٣٤٧ م [انظر بروكلمان ٢/٣١ والملحق ٢/٢٧ وكحالة ٣/١٣٦]: اقتبس منه الصفدي وابن حجر ولم يذكر عنوان الكتاب [انظر المصدرين رقم ٧، ١٢] أما من أي كتاب من كتب كمال الدين اقتبس هذان فليس بالأمر البين، والأقرب أن يكون «الطالع السعيد الجامع لأسماء نجباء الصعيد». لكن الطوفي غير مذكور في النص المطبوع من هذا الكتاب رغم أن الطوفي قد أقام في قوص مدة ٧ سنوات.

٥ - الذهبي، المتوفى سنة ٧٤٨هـ / ١٣٤٨ م [انظر بروكلمان ٢/٤٦ - ٤٨ والملحق ٢/٤٥ - ٤٧ وكحالة ٨/٢٩٠]: «ذيل العبر»، تحقيق محمد رشاد عبد المطلب تحت العنوان «من ذيل العبر للذهبي والحسيني» [الكويت ١٩٧٠]، ص ٨٨، ومن الذهبي اقتبس ابن

حجر [ انظر المصدر رقم ١٢ ] ولكن ما روي عنه لا يتفق مع ما نجد في « ذيل العبر ».

٦ - ابن مكتوم، المتوفى سنة ٥٧٤٩هـ / ١٣٤٧ م [ انظر بروكلمان ١١٠/٢ والملحق ١٣٧/٢ وكحالة ٦٧٨/١ - ٢٧٩ ]: « الجمع المتناه في أخبار اللغويين والنحاه »، ولم يصل اليها ومنه اقتبس ابن رجب وابن حجر والسيوطي وابن العماد ولم يذكروا العنوان [ انظر المصادر رقم ١٠ و ١٢ و ١٥ و ١٨ ] ويغلب على الظن أنهم أخذوا من هذا الكتاب الذي ورد ذكره في كتب التراجم.

٧ - الصفدي، المتوفى سنة ٥٧٦٤هـ / ١٣٦٢ م [ انظر بروكلمان ٣١/٢ - ٣٣ والملحق ٢٧/٢ - ٢٩ وكحالة ١١٤/٤ - ١١٥ ].  
أ - « الوافي بالوفيات » المجلد المحتوي على حرف السين، مخطوط نور عثمانية ٢٧٢٠/٣ [ والرقم القديم هو ٣١٩٣ ] ورقة ١٦٥ أ - ب. منه اقتبس ابن حجر والسيوطي ولم يذكرا العنوان [ انظر المصدرين ١٢ و ١٥ ] واقتبس الصفدي من كمال الدين الأدفوي [ انظر المصدر رقم ٤ ].

ب - « أعيان العصر » لم أطلع على مخطوط للكتاب، وأورد الدكتور مصطفى زيد أشياء منه في كتابه « المصلحة في التشريع الاسلامي ونجم الدين الطوفي » معتمداً في ذلك على مخطوط دار الكتب ١٠٩١ تاريخ، [ انظر مثلاً ص ٦٨ ، حاشية ٢ من الكتاب المذكور ] ويظهر مما أورده أن بين ما ذكر الصفدي في « الوافي » وبين ما في « أعيان العصر » فرقاً في الألفاظ وإن أخذ من الأدفوي في كلا الكتابين.

٨ - اليافعي، المتوفى سنة ٥٧٦٨هـ / ١٣٦٧ م [ انظر بروكلمان ١٧٦/٢ - ١٧٧ والملحق ٢٢٧/٢ - ٢٢٨ وكحالة ٣٤/٦ ]: « مرآة الجنان وعبرة اليقظان » ج ١ - ٤ [ حيدر آباد ١٣١٧ - ١٣١٩هـ ] ٣٥٥/٤.

٩ - ابن رافع، المتوفى سنة ٥٧٧٤هـ / ١٣٧٢ م [انظر بروكلمان ٣٣/٢ والملحق ٣٠/٢ وكحالة ٣٠٦/٩ - ٣٠٧]: «المختار المذيل به على تاريخ ابن النجار» ولم يصل إلينا. اختصره تقي الدين الفاسي [انظر المصدر رقم ١١].

١٠- ابن رجب، المتوفى سنة ٥٧٩٥هـ / ١٣٩٣ م [انظر بروكلمان ١٠٧/٢ والملحق ١٢٩/٢ - ١٣٠ وكحالة ١١٨/٥]: «كتاب الذيل على طبقات الحنابلة» تحقيق محمد حامد الفقي، ج ١ - ٢ [القاهرة ١٣٧٢هـ / ١٩٥٢ - ١٩٥٣ م، والطبعة المعادة، بيروت د. ت. ٣٦٦/٢ - ٣٧٠ = رقم ٤٧٦ ومنه اقتبس ابن حجر والسخاوي [انظر المصدرين رقم ١٢ و ١٤] واقتبس ابن رجب من البرزالي والمطري وابن مکتوم [انظر المصادر رقم ٢ و ٣ و ٦].

١١- تقي الدين الفاسي، المتوفى سنة ٥٨٣٢هـ / ١٤٢٩ م [انظر بروكلمان ١٧٢/٢ - ١٧٣ والملحق ٢٢١/٢ - ٢٢٢ وكحالة ٣٠٠/٨ - ٣٠١]: «تأريخ علماء بغداد المسمى منتخب المختار». [أي «المختار» لابن رافع، انظر المصدر رقم ٩] تحقيق عباس العزاوي [بغداد ١٣٥٧هـ / ١٩٣٨ م] ص ٥٩. اقتبس من ابن مکتوم [انظر المصدر رقم ٦].

١٢- ابن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٥٨٥٢هـ / ١٤٤٩ م [انظر بروكلمان ٦٧/٢ - ٧٠ والملحق ٧٢ - ٧٦ وكحالة ٢٠/٢ - ٢٢]: «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة» تحقيق محمد سيد جاد الحق ج ١ - ٥ [القاهرة ١٣٨٥هـ / ١٩٦٦ - ١٩٦٧ م] ٢/٢٤٩ - ٢٥٢ = رقم ١٨٥٠. اقتبس ابن حجر من قطب الدين الحلبي والمطري والأدفوي والذهبي وابن مکتوم والصفدي وابن رجب [انظر المصادر رقم ١ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ١٠] ومنه اقتبس السيوطي [انظر المصدر رقم ١٥].

١٣- ابن مفلح، المتوفى سنة ٥٨٨٤هـ / ١٤٧٩ م [ليس له مادة مستقلة في بروكلمان وإنما ذكره في الملحق ١/٦٨٨ رقم ٣/١/ج إلا أنه غلط في اسمه وهو ابراهيم وليس اسحاق. انظر كحالة ١/١٠٠]: «المقصد الأرشد في تراجم أصحاب الإمام أحمد» مخطوط دار الكتب ٣٩٨١ تاريخ، ص ١١٢.

١٤- السخاوي، المتوفى سنة ٥٩٠٢هـ / ١٤٩٧ م [انظر بروكلمان ٣٤/٢ - ٣٥ والملحق ٣١ - ٣٣ وكحالة ١٠/١٥٠ - ١٥١]: «طبقات علماء مصر» مخطوط يكي جامع ٨٦٤ ورقة ٤٦ أ - ب [تحت وفيات سنة ٧١٦] وقد أضيف العنوان المذكور بغير خط كاتب المخطوط، ويُذكر في فهرس المكتبة السلمانية المحفوظ فيها هذا المخطوط أنه أحد مجلدات «تاريخ الاسلام» للذهبي، ولكن الذهبي مذكور في متن الكتاب. وقال الاستاذ هلموت ريتز إنه من مؤلفات السخاوي وإنه كتبه بيده، إلا أن أول المخطوط بما في ذلك من الإشارة الى عنوان الكتاب ومؤلفه ناقص [انظر بروكلمان الملحق ٢/٣٣ / رقم ٣٦] وفيه اقتباس من ابن رجب [انظر المصدر رقم ١٠].

١٥- السيوطي، المتوفى سنة ٥٩١١هـ / ١٥٠٥ م [انظر بروكلمان ١٤٣/٢ - ١٥٩ والملحق ٢/١٧٨ - ١٩٨ وكحالة ٥/١٢٨ - ١٣١]: «بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة» تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم. ج ١ - ٢ [القاهرة ١٣٨٤ هـ / ١٩٦٤ - ١٩٦٥ م] ٥٩٩/١ - ٦٠٠. اقتبس السيوطي من ابن مكتوم والصفدي وابن حجر [انظر المصادر رقم ٦ و ٧ و ١٢] ومنه اقتبس الخوانساري [انظر المصدر رقم ٢٠].

١٦- العليمي، المتوفى ٥٩٢٧هـ / ١٥٢١ م [انظر بروكلمان ٤٣/٢ والملحق ٤١/٢ - ٤٣ وكحالة ٥/١٧٧]: أ - «الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل» تحقيق محمد بحر العلوم.



ج ١ - ٢ [ النجف ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨ م ] ٢٥٧/٢ - ٢٥٨ .  
ب - « المنهج الأحمد في تراجم الإمام أحمد » مخطوط دار الكتب  
٨٣٨ تاريخ تيمور . ص ٤١٧ - ٤١٨ ، ومخطوط دار الكتب  
٤٣٢٣ تاريخ ٢ / ص ٥٠٠ - ٥٠٣ .

١٧- حاجي خليفة، المتوفى ١٠٦٨هـ / ١٦٥٧ م [ انظر بروكلمان ٤٢٨/٢ -  
٤٢٩ والملحق ٢/٦٣٥ - ٦٣٧ وكحالة ١٢/٢٦٢ - ٢٦٣ ] :  
« كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون » تحقيق Gustav Flügel .  
ج ١ - ٧ [ ليزينغ ولندن ١٨٣٥ - ١٨٥٨ ] انظر الفهرس تحت اسم  
المؤلف: نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي القدسي .

١٨- ابن العماد، المتوفى سنة ١٠٧٩هـ / ١٦٧٩ م [ انظر بروكلمان الملحق  
٢/٤٠٩ وكحالة ٥/١٠٧ ] : « شذرات الذهب في أخبار من  
ذهب » . ج ١ - ٨ [ القاهرة ١٣٥٠ - ١٣٥١هـ ] ٦/٣٩ - ٤٠ .  
[ تحت وفيات سنة ٧١٦ ] اقتبس ابن العماد من ابن مكتوم [ انظر  
المصدر رقم ٦ ] .

١٩- صديق خان القنوجي، المتوفى سنة ١٣٠٧هـ / ١٨٩٠ م [ انظر  
بروكلمان الملحق ٢/٨٥٩ - ٨٦١ وكحالة ١٠/٩٠ - ٩١ ] : « التاج  
المكّلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول » . تحقيق عبدالحكيم  
شرف الدين [ بمباي ١٣٨٣/١٩٦٣ ] ص ٢٦٥ - ٢٦٦ = رقم  
٢٩٤ .

٢٠- الخوانساري، المتوفى سنة ١٣١٣هـ / ١٨٩٥ م [ انظر بروكلمان  
الملحق ٢/٨٢٨ وكحالة ٩/٨٧ ] : « روضات الجنات في أحوال  
العلماء والسادات » تحقيق أسد الله اسماعيليان [ طهران د . ت ]  
٤/٨٩ - ٩٠ اقتبس الخوانساري من السيوطي [ انظر المصدر رقم  
١٥ ] .

ويبدو من هذا الثبت أن أهم مصادر حياة الطوفي وآثاره هما « الذيل »

لابن رجب و « الدرر » لابن حجر العسقلاني، فإنهما جمعاً أكثر المعلومات والمعطيات التي تشتمل عليها المصادر السابقة. وبذلك حفاظاً على ما في الأصول التي لم تصل إلينا من الأخبار عن الطوفي، وأيضاً فلا يفيدنا ما ألف بعد ابن حجر من المصادر المذكورة في الثبت بأي شيء جديد لم يقله ابن حجر ومن سبقه.

وما عدا الكتب المذكورة فإني وجدت معلومات إضافية في أواخر بعض مخطوطات مصنفاته قد نسخ فيها الناسخ ما عثر عليه في أصله من إشارات المؤلف إلى زمان تأليفه ومكانه.

### حياة الطوفي

وبالاستناد إلى جميع المصادر المذكورة يمكننا أن نحدّد المراحل الرئيسية في حياة الطوفي كما يلي:  
السنة الحدث.

٦٧٥(٩) ولد سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعد الطوفي في قرية طوفى، ولم أعر على ذكر هذه القرية في « معجم البلدان » وغيره من المظان، إلا أنها من أعمال صرصر كما قال ابن رجب وهي على مسافة فرسخين من بغداد.

قال ابن رجب أن الطوفي ولد سنة بضع وسبعين وستائة [ وفي المطبوع: سبعمائة ] وأما « الدرر الكامنة » لابن حجر ففيها أنه ولد سنة ٦٥٨ - هكذا بالأرقام - ويظهر أنه غلط ولعلّ الصواب ٦٧٥. وابتدأ الطوفي قراءته للفقاه الحنبلي والنحو في طوفى وصرصر.

٦٩١ في هذه السنة دخل الطوفي بغداد واستمر في قراءة الفقه والنحو والصرف، وأضاف إلى ذلك الحديث والأصول وشيئاً من المنطق.

٧٠٤ في هذه السنة سافر إلى دمشق واستمر في دراسة الفنون المذكورة على مشاهير علماء هذه المدينة ولقي الشيخ تقي الدين ابن تيمية،

وفي شهر صفر من هذه السنة صنف أول مصنفاته فيما نعلم وهو « مختصر الروضة » أي « روضة الناظر وجنة المناظر » لموفق الدين ابن قدامة المقدسي، المتوفى سنة ٦٢٥ هـ / ١٢٢٣ م [ كما في آخر « شرح مختصر الروضة » لعلاء الدين علي بن محمد الكناني، مخطوط مكتبة الأزهر رقم ٢٨٣ أصول الفقه، ورقة ١١٤١ أ ].

٧٠٥ في هذه السنة سافر إلى ديار مصر فيما زعم ابن رجب. أما ابن مكتوم فيما حكى عنه التقى الفاسي فقال أن ذلك كان في سنة ٧٠٧ وليس بيسير اثبات التاريخ الصحيح.

٧٠٧ في اواسط رجب من هذه السنة أنهى نور الدين علي بن عبد الرحمن الحراني الحنبلي تعليق « مختصر الترمذي » من نسخة بخط المؤلف وهو الطوفي<sup>٢</sup>. وفي أواخر هذا الشهر أنهى الطوفي مطالعة « كتاب مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين » للأشعري في القاهرة<sup>٣</sup> وفي شهري شوال وذي القعدة علق الطوفي مسودته لكتاب « الانتصارات الاسلامية في كشف شبه النصرانية » في المدرسة الصالحية في القاهرة [ انظر مخطوط كوبري لو رقم ٧٩٥، ورقة ٨٤ ب - ٨٥ أ وكذلك آخر مخطوط أحمد الثالث رقم ١٨٢٢ ]

٧٠٨ في شهر شوال من هذه السنة فرغ الطوفي من تصحيح كتاب « الانتصارات » المذكور [ انظر المخطوطين المذكورين ].

٧٠٩ بين جمادى الآخرة وشعبان من هذه السنة ألف الطوفي كتاب « علم الجدال في علم الجدل » وهو الذي أقدمه الآن الى القارىء [ انظر ص ٢٤٤ ] وذلك أيضاً في المدرسة الصالحية.

٧١١ في شهر رجب من هذه السنة علق الطوفي عدة رسائل وفوائد وهو في الحبس في سجن رحبة باب العيد في القاهرة كما ورد في أواخر بعض هذه المصنفات وهي محفوظة في مجموعة مخطوطة [ برلين

لانديبرغ [٧٥٢] وجاء في مصادرنا أن قاضي قضاة الحنابلة سعد الدين الحارثي كان قد ولاءه الإعادة في بعض مدارسهم ثم وقع بينها كلام في الدرس كما قال كمال الدين الأدفوي واتهم الطوفي بالرفض وفؤوض أمره إلى بعض النواب فعزّر وطوّف به وحُبس أياماً ثم أطلق ونفي.

وليس ببعيد أن هذا الحبس هو نفس الحبس الذي علّق الطوفي خلاله تلك الرسائل. وجدير بالذكر أن الرسالة الأولى هي رسالة في العقيدة وفي آخرها خاتمة في أحكام التوبة.

ويبدو من مصادرنا المختلفة - وإن كان فيها خلاف يسير - أن السلطات نفت الطوفي إلى دمشق، ولم يمكنه الذهاب إليها وذلك بسبب هجاء رمى به أهلها فسافر إلى دمياط، ثم رجع وسافر إلى مدينة قوص في صعيد مصر وأقام فيها مدة. وزعم الأدفوي أنه طالع أكثر كتب خزائن قوص وأنه صنّف الكثير من الكتب هناك.

٧١٢ في شهر ربيع الثاني من هذه السنة ألف الطوفي شرحه للأربعين النووية في مدينة قوص [انظر مخطوط دار الكتب رقم ٤٤٦ حديث تيمور، ص ١٨٤].

٧١٤ في أواخر هذه السنة حج الطوفي ثم جاور بالحرمين الشريفين وروى ابن رجب عن المطري مؤرخ المدينة أنه صحب في المدينة السكاكيني شيخ الرافضة.

٧١٥ في هذه السنة حج مرة ثانية ثم سافر إلى الأرض المقدسة.

٧١٦ في شهري ربيع الأول والثاني من هذه السنة ألف الطوفي كتاب «الاشارات الالهية إلى المباحث الأصولية» [انظر مثلاً مخطوط دار الكتب رقم ٦٨٧ تفسير، ورقة ٢١٨ ب وكذلك المخطوطات الأخر لهذا الكتاب] وإذا أخذنا عدد المخطوطات المحفوظة معياراً



لنجاح كتاب من الكتب وشهرته فالإشارات هي أشهر كتب الطوفي وأنفسها عند العلماء وهي أيضاً آخر مصنفاته فإنه مات - رحمه الله - في شهر رجب من هذه السنة في بلد الخليل. إلا أنه ثمة شيء غريب وجدير بالذكر وهو أنني وجدت في آخر مخطوط كتاب «الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية» للطوفي [مخطوط دار الكتب رقم ٢٢٨ مجاميع، ورقة ٨٨ ب] ما يلي: «وقال [الناسخ] أنه رأى في نسخة المؤلف ما نصه: وفرغ منه تأليفاً وتعليقاً سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي بين صلاحي الظهر والعصر تاسع جمادى الأولى سنة خمس وعشرين وسبعائة بالمدرسة المستنصرية بمدينة السلام بغداد» فهل كان الطوفي إذن حياً في سنة ٧٢٥ في بغداد بعد أن مات سنة ٧١٦ في بلد الخليل؟ لم أجد حتى الآن سبيلاً إلى حلّ هذا اللغز.

### أهمية الكتاب

وقد اخترت كتاب الطوفي في الجدل للتحقيق والنشر لسببين أحدهما قلة ما طبع من الكتب الجدلية، وما طبع منها طبعا علمية خاصة، وذلك بالرغم من أنه لا يمكن فهم منهج علم أصول الفقه - وهو من أهم العلوم النظرية في الإسلام - ولا الأسلوب الفكري الذي يسير عليه هذا العلم إلا من مثل هذه الكتب، وليس هناك إذن شك في خطورتها من هذه الجهة وفي ضرورة الزيادة من تحقيق الأصول التي تيسر مواد البحث في علم الجدل لتكون في أيدي المتخصصين في الفكر الإسلامي. والسبب الثاني هو أن هذا الكتاب مثل واضح لغرض من أهم أغراض مؤلفه وهو النزعة إلى استئناف البحث في مقالات الدين وعلومه على أساس القرآن، فإن القسم الرئيسي من هذا الكتاب وهو الباب الخامس يشتمل على اثبات جميع المناظرات الموجودة في القرآن وشرحها بالمصطلحات الجدلية، ومعنى ذلك على ما يظهر هو الاستدلال من المثال القرآني على جواز علم الجدل وتحليله. وقد خفي هذا الغرض على بعض المطلعين على الكتاب، فقد شكوا أحد

المطالعين لمخطوط شهيد على رقم ٢٣١٥ في حاشية معلقة على هامش عنوان المخطوط أن عنوان الكتاب ومضمونه لا يتفقان [ انظر ص ١٥٠٥ / ٩١١ فظن أن مؤلفنا لم يكن إلا مخترع علم جديد وهو جدل القرآن ] انظر « الاتقان في علوم القرآن »، القاهرة ١٣٠٤، ١٣٩/٢ في أسفل الصفحة، وأيضاً « معترك الأقران في إعجاز القرآن »، تحقيق علي محمد البجاوي، القاهرة ١٩٦٩ - ١٩٧٠، ٤٥٦/١، السطر ١٣ ] .

### وصف المخطوطين

اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على مخطوطين محفوظين في مكتبتين من مكتبات استانبول هما شهيد علي باشا رقم ٢٣١٥ [ المحفوظ الآن في المكتبة السلمانية ] ودامادزاده مراد ملا رقم ٣٠ ولم أعر على مخطوطات أخر لهذا الكتاب .

واعتمدت عند المقارنة والتحقيق على أفلام مصغرة [ ميكروفيلمات ] إلا أنني استطعت خلال زيارتين قمت بهما الى استانبول أن أرى المخطوطين بالعيان . وجدير بالذكر أن كلا المخطوطين يحتوي على مصنفات أخر للطوفي سوى هذا الكتاب كما سيظهر من وصفها .

١ - مخطوط شهيد على رقم ٢٣١٥ ويشار اليه برمز S .  
التجليد حديث، من ورق مقوى عليه نقش سوسن معتم وأطراف المجلد وظهره من جلد، عدد أوراقه ٢٥٢ ورقة من الورق الثخين الأبيض المائل الى السمرة ومقياسه ٢٨ × ٥ ، ٢٠ - ٢١ سم ومقياس الحيز المكتوب عليه ٢١,٥ - ٢٢,٥ × ١٧ سم وعدد الأسطر ٢٤ - ٢٦ سطراً في الصفحة ووضعت في آخر كل ورقة الكلمة التي تبدأ بها الورقة التي تليها. والخط نسخي كبير جار أسمر الخبر غير تام الاعجام يندر فيه التشكيل عدا التنوين والتشديد، وقد أضيفت بعض الأشكال بيد غير يد الناسخ وبالخبر

الأسود، وعلى السطور في بعض المواضع خطوط قصيرة بالحبر الأسود أو الأحمر غرضها توضيح بدايات الفقر وابرار المعاني والكلمات المهمة. وللغرض نفسه أثبتت كلمات مهمة تدل على مضمون الفقرة في الهامش بخط كبير تنقصه الرشاقة احمر الحبر غير خط ناسخ الكتاب، وقد زين الناسخ أو غيره نهايات الحروف في أواخر الكلمات وأيضاً الخط الموصل بين الهاء والألف في كلمة «منها» [وتستعمل كثيراً في تقسيم الكلام] بأن يضع فوق الخط الأسمر حبراً أحمر. ومن خصائص النسخة أيضاً أنه كثر فيها استعمال علامة الاهمال فوق السين وهي أقل استعمالاً فوق الراء، أما الحاء الصغيرة المكتوبة تحت الحاء فقد ترد وإن كانت نادرة، وفي هامش النسخة حواش بخط نسخي دقيق مائل الى التعليق أسود الحبر وهي بيد مالك النسخة الأخير وواقفها ولي الدين جار الله، المتوفى سنة ١١٥١/١٧٣٨<sup>٢</sup>، وقد أمضاها باسمه.

ترقيم الورقات بقلم رصاص.

في الهامش الأعلى والأسفل والباطن آثار يسيرة من أكل الأرضة وإن لم ينقص من النص إلا القليل [خصوصاً في الورقات ١ الى ١٨].

١٦

وصف محتويات هذا المخطوط

الورقة ١أ: صفحة العنوان بما فيها من التملكات وتعليقات أخر.

العنوان بخط كبير

« كتاب علم الجدل في علم الجدل »

تحتة بخط أصغر:

« وفيه كتاب درأ القبيح بالتحسين والتقييح »

وفي آخر كلمة « درأ » علامة الاحالة وفي الهامش الأيمن « القول

صح »، يعني العنوان الصحيح هو « كتاب درأ القول القبيح الخ » وهذا

يوافق ما في أول الكتاب نفسه وفي المصادر المترجمة للطوفي. تحتة:

« وفيه كتاب الانتصارات الاسلامية وكشف شبه النصرانية »  
« الرد على كتاب صنفه بعض النصارى سماه السيف المرهف في الرد على  
المصحف » .

وقد أضاف غير كاتب هذا العنوان قبل الكلمات « الرد على كتاب » :  
« وفيه كتاب » وعلق عليه تعليقة وهي « وهو مشتمل على التعليق على  
التورية وعلى غيرها من كتب الأنبياء » وفي جانب « الرد على المصحف »  
بخط دقيق: « تأليف الطوفي الحنبلي تغمده الله برحمته » .

وفوق العنوان الرئيسي [ أعني « علم الجدل الخ » ] ملاحظة لبعض  
مطالعي الكتاب مكتوبة من الأسفل إلى الأعلى وهي: « هذه الترجمة ليست  
مطابقة لما في الكتاب وإنما مضمونه أجوبة عن أسئلة فيه متعلقة بالكتاب  
العزیز وهو القرآن » غير أن هذه الملاحظة مشطوبة مرتين والغالب على  
الظن أن هذا فعل مطالع ثان أذكى من الأول .

أما التعليقات الأخرى في هذه الصفحة فلا أريد أن أثبتها هنا لأنها  
مدرجة في التمهيد الألماني بنصها العربي فلا حاجة إلى أن أعيدها في هذا  
الموضع .

الورقة ١ ب: أول كتاب علم الجدل في علم الجدل [ انظر نشرتنا ص ١ ] .

الورقة ٦٤ أ: آخر كتاب علم الجدل، وقد أشار المؤلف فيه إلى زمان تأليف  
الكتاب ومكانه [ انظر نشرتنا ص ٢٤٤ ] وبعد ذلك: « كتب هذا الكتاب  
من نسخة الأصل المذكور بخط المصنف العبد الفقير المذنب الراجي رحمة  
ربه الغفور محمد البغدادي عفا الله عنه وعن والديه وجميع المسلمين شهر  
ربيع الآخر من سنة سبع وعشرين وسبعمائة » وتحت هذا بخط كبير عنوان  
الكتاب الذي يأتي بعده في المخطوط:

« كتاب درأ القبيح بالتحسين والتقبيح » [ كذا ] .



الورقة ٦٤ ب: أول كتاب « درء القول القبيح في التحسين والتقبيح »:  
« بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي لا حاكم في الوجود سواه ولا هادي ولا مضل لمن أضله وهداه قضى على ابليس بالضلالة فأغواه وقدر على آدم المعصية فعصاه، الحلیم الذي لا يعجل على العصاه، العليم الذي أحاط بكل شيء وأحصاه » الخ.

وأول الكتاب بعد الحمدلة:

« أما بعد فإن الله سبحانه أحسن خلق الانسان بما ركب فيه من العقل وعلمه من البيان ثم كلفه بما وجّه من التكاليف اليه وجعل عقله سبباً الى فهم ذلك وعوناً عليه، فوظيفة العقل في الوجود الارشاد لا الحكم على الرب والعباد وبه يعرف الحسن عرفاً وشرعاً من القبيح لا انه موجب للتحسين والتقبيح. لكن الله سبحانه أوهم بعض الخلق ذلك وهو سبحانه القاضي بالنجاة والهلكة على كل ناج وهالك، فأول من وقع في هذه الشبهة الملائكة الكرام » الخ.

الورقة ١٤٧ أ: آخر كتاب « درء القول القبيح »:

« وهذا آخر ما تيسر ايراده من هذا الكتاب نسأل الله سبحانه أن يجعله خالصاً لوجهه وأن ينفع به كثيراً من خلقه ويوفّقنا في القول والعمل للاصابة ويعفو عن زللنا في السمع والجابة [ كذا، لعله « الاجابة » ].

وبعده:

« وقع الفراغ من تحريره في سلخ جمادى الآخرة من نسخة مؤلفه الدارج الى رحمة الله تعالى وكرمه سليمان بن عبد القوي البغدادي الطوفي تغمده الله برحمته وغفرانه على يد العبد الفقير المحتاج الى رحمة ربه الغفور محمد بن عبد الواحد البغدادي عفا الله عنه من شهر سنة سبع وسبعائة [ كذا والصحيح: سبع وعشرين وسبعائة ] من الهجرة المحمدية بالخانقاه المباركة الركنية [ التي أسسها ركن الدين بيبرس الجاشنكير في السنوات

٧٠٦ - ٧٠٩/١٤٠٦ - ١٣٠٩ ] من القاهرة المعمورة حماها الله وسائر بلاد الاسلام حامداً الله تعالى مصلياً على رسوله محمد عليه أفضل الصلاة والسلام والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين وأصحابه المنتخبين وأزواجه أمهات المؤمنين وسلم» .

ولم أعثر مع الأسف على ترجمة الناسخ في المصادر المتوفرة لدينا، وبعد ذلك بخط كبير:

« يتلوه كتاب الانتصارات الاسلامية وكشف شبه النصرانية »  
وبخط أصغر:

« والرد على كتاب صنّفه بعض النصارى سماه السيف المرهف في الرد على المصحف » .

وعلى جانب هذا العنوان الثاني بخط ولي الدين جارالله:

« هذا كتاب آخر غير كتاب الانتصارات يذكر بعد تمام هذا »

الورقة ١٤٧ب: أول كتاب « الانتصارات الاسلامية وكشف شبه النصرانية:

بسملة

« الحمد لله الذي أرشدنا الى الاسلام وهدانا بفضلته سبل السلام وجنبنا عبادة الأوثان والأصنام وسائر مذاهب الكفرة اللثام وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة ترغم أنف الكفار أشدّ إرغام وتوجب لقائلها النعم في دار المقام، وأصليّ على رسوله محمد الداعي الى أفضل دين بأشرف كلام الباقي معجزه على ممر السنين وتعاقب الأيام وسلم [ كذا والصحيح « أسلم » ] تسليماً كثيراً .

وبعد فإني رأيت كتاباً صنّفه بعض النصارى يطعن به في دين الاسلام ويقدح به في نبوة محمد عليه أفضل الصلاة والسلام فرأيت مناقضته الى الله ورسوله قرباناً ورجوت بها مغفرة من الله ورضواناً، حذراً من أن يستخفّ

ذلك بعض ضعفى المسلمين فيورثه شكآ في الدين. ولقد رأيت بعض ذلك عياناً وأنست عليه دليلاً وبرهاناً» الخ.

ورقة ٢١٢ ب: آخر كتاب «الانتصارات»:

« هذا آخر ما تيسر ايراده في هذا الكتاب وأنا أسأل الله الكريم الوهاب أن يجعله لي الى رحمته وشفاعة نبيّه أنجح الوسائل وأقوى الأسباب ويوفقي وسائر المسلمين لما يحبّه ويرضاه ويوفقنا [لعل الصواب هو «ويوفقنا»] عما يبغضه ويقلاه فإنه لا إله إلاه ولا فاعل في الوجود سواه».

ويتلو ذلك كتاب آخر مباشرة بدون ذكر العنوان ويذكر على الهامش بخط حديث بقلم رصاص أنه «الرد على السيف المرهف في رد المصحف» وسيبدو من مقدمة الكتاب أنه «التعليق على الأنجيل الأربعة».

أول «التعليق»:

بسملة

« الحمد لله رافع السبع الشداد وواضع الأرض المهاد ومثبتها بشوامخ الأوتاد الذي سلك بالسعداء من خلقه سبيل الرشاد وعدل بأشقيائهم عن طرق السداد الى الكفر والإلحاد. أحمده على ما وفق له من الطريق الأقوم وأشكره على ما ألهنا من الحكمة وعلمنا ما لم نكن نعلم» الخ.

وأول الكتاب بعد الحمدلة:

« أما بعد فان نوع الانسان مختلف في الأديان على نحو اختلافه في الأمزجة والأبدان تحقيقاً لقول رب العالمين في كتابه المبين « ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين » وسبباً لوقوع قوله المستبين « لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين » واختلف لذلك الأديان وذلّ عند كل ذي دين ما سوى دينه وهان، وجعل بعضهم يردّ على بعض ويورد على دينه ما أمكنه من محال ونقض. وإني رأيت بعض النصارى صنّف كتاباً

طعن فيه على ملة الاسلام وقدح به في نبوة محمد عليه السلام وهو مما يشكك رقيق الدين الخالي عن قوة التعيين فهممت أن أردّ عليه وأوجّه البراهين المفسدة لقوله اليه ورأيت أن أقدم على ذلك الكلام على الأنجيل الأربعة ليحصل بذلك في رأيهم النكاية وفي... [ كلمة غير مقروءة هذا شكلها « بادی » ] التوسعة فعلقت عليها هذا التعليق سالكاً فيه بمقتضى علمي سبيل الحق والتحقيق وهو هادم لدينهم بلا ريب مظهر منه كل شينٍ وعيب من تناقض ومحال وفساد واختلال. على أن هدم المهذوم لعب وتحصيل الحاصل يورث النصب فإنّ الأمر على ما قال القائل السابق « وأي طلاق للنساء الطوائق » لكن لا بدّ من كشف الشبه والتلبيسات على كل حال من الحالات، وألحق بالتعليق على الأنجيل فوائد من كتاب أشعيا ودانيال وأرميا والأنبياء الأثني عشر. وأرجو أن من نظر في هذا الكتاب وهو ذكيّ منصف لا بليد أو متعسف بل قاصد للحق مؤثر للصدق يعدل عن الملة النصرانية والى الملة الحنفية ويعلم أن ما هو عليه كفر وضلال وانه الى وقته ذلك مخذول ضالّ وأنا أدعو الى الله بارشاد من وقف عليه وهو قريب مجيب لا إله إلاّ هو عليه توكلت وإليه أنيب.

الورقة ٢٧١ ب: آخر « التعليق على الأنجيل الأربعة »:

« هذا آخر ما وقع الاختيار عليه من التعليق على التوراة ».

وبعد ذلك:

« ووافق الفراغ من نسخه بكرة يوم الأربعاء الثاني والعشرين من شهر صفر سنة ثمان وعشرين وسبعائة والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً طيباً مباركاً ».

٢ - مخطوط مراد ملا رقم ٣٠ ويشار إليه برمز M.

عدد أوراقه ٢٨٣ ورقة ليس فيها ترقيم الورقات بل ترقيم الصفحات، إلا أن الصفحات الخمس الأول بدون أي رقم - وسأشير اليها بالأرقام

الأبجدية - ثم يتبدى الترقيم بعد ذلك وينتهى الى الصفحة ٤٧٠ وخيل إلى المرقم أنها الصفحة ٤٥٠، ثم يجري الترقيم من ٤٥٠ الى ٤٩٤. وعدد الأسطر في الصفحة ٢٥-٢٦ سطرًا. ووضعت في آخر كل ورقة الكلمة التي تبدأ بها الورقة التي تليها. والخط نسخي دقيق، تنقصه الرشاقة نادر الاعجام عربي من الأشكال، وعناوين الأبواب مكتوبة بالحبر الأحمر وقد أشير الى الآيات القرآنية الموجودة في الكتاب بوضع خط أحمر فوقها.

وفي هامش الكتاب حواش كثيرة.

وقد أصابت الأرضة مواضع كثيرة من النسخة. والصحفات ٢٩٢ - ٣٠٣ بياض ويظهر أنها تشير إلى ما سقط من النص لعدم اتفاق الكلمة التي وضعت في آخر الصفحة ٢٩١ والكلمة التي بدئت بها الصفحة ٣٠٤. وصف محتويات هذا المخطوط

الصفحة أ: عنوان الكتاب:

« كتاب اشارآت الالهية [ كذا ] المتعلق من التفسير الشريف »

الصفحة ب: بياض

الصفحة ج: من الجهة اليسرى من هذه الصفحة تعليق يشتمل على ترجمة الطوفي وفي آخره ذكر سنة وفاته وعلق كاتب التعليق على ذلك بقوله - والعبارة كتبت من الأعلى الى الأسفل:

« هكذا رأيت في تاريخ القدس فكتبته، ولكن في آخر الكتاب أنه قال فرغت من تأليف هذا الكتاب سنة سبع وستائة فيلزم من هذا أن تكون وفاته سنة ست عشر وستائة وأظن أن تاريخ القدس أولى وأصدق لأنه شرح أربعين النووي وقد توفي النواوي [ كذا ] سنة [ بياض ] .»

وإذن فالترجمة مستخرجة من كتاب « الانس الجليل بتاريخ القدس والخليل » لمجير الدين العليمي [ انظر رقم ١٦ في ثبت المصادر ] ونجدها بالفعل في هذا الكتاب وإن كان في هذا التعليق بعض الاختصار. وأصل التناقض في ذكر السنوات خطأ من الناسخ الذي ظن أن القرن الذي يعيش

هو فيه هو المائة السابعة، وهذا الخطأ يتكرر ثلاث مرات.

الصفحة د: تشتمل على عدة فوائدها منها فائدة مستفيضة مستخرجة من بعض كتب فخر الدين الرازي المتوفى سنة ٦٠٦ / ١٢٠٩ ولم يُذكر اسم الكتاب الذي أخذت منه.

الصفحة ه: صفحة عنوان وفيها تملكات وفوائد.

### العنوان:

«الاشارات الالهية للطوفي» والى جانب هذه الكلمات بخط أصغر «وعلم الجدل في علم الجدل وأشياء آخر فوائد».

أما فيما يتعلق بتوقعات التملك فأحيل القارئ الى التمهيد الألماني حيث ذكرت نصوصها العربية. وتحت العنوان فائدة في ٢٢ سطراً بخط دقيق أولها:

«حكي أن بعض الزنادقة أنكر الصانع عند جعفر الصانع [ كذا والصواب «الصادق» ] فقال جعفر رضي الله عنه: هل ركبت البحر؟ قال: نعم، هل رأيت أهواله؟ قال: بلى « الخ.

وهناك فوائد آخر بعضها مطموس وغير مقروء وتحت العنوان الرقية المعروفة ضد الأرضة وهي: «يا كبيكج يا كبيكج»، ورقية أخرى هي: «شارق فارق مارق احبس عنا (؟)» ولم يكن لهما أثر في قمع شره الأرضة.

الصفحة ١: أول كتاب «الاشارات الالهية الى المباحث الأصولية»:

بسملة

«الحمد لله الذي أنزل القرآن كتباً جامعاً وبرهاناً قاطعاً ودليلاً مبيناً ونوراً مبيناً» الخ.

وأول الكتاب بعد الحمدلة:

« أما بعد فهذا - إن شاء الله - إملأ سميناه بالاشارات الالهية إلى المباحث  
الأصولية ولا بد قبل الخوض في مقاصده من تقرير مقدمة وهي له  
كالأصول يشتمل على فصول الأول في شرح اسم الكتاب » الخ.

الصفحة ٣٧٢: آخر كتاب «الاشارات»:

« وليكن هذا آخر الكتاب وقد استطردهنا فيه يسيراً مما ليس من  
موضوعه سبقاً وسهواً والغرض صحيح والله عز وجل أعلم بالصواب ».  
وبعد ذلك:

« والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه. وكان  
الفرغ من تعليقه على يد فقير رحمة ربه محمد بن محمد بن محمد القرشي  
الباهي عامله الله بلطفه الخفي هو وأهله وجميع اخوانه وبمَنِّه وكرمه في  
العشاء في ليلة يسفر صباحها عن سادس عشر من صفر سنة تسع وستين  
وستائة [ كذا والصواب « سبعمائة » ] أحسن الله تقضيها وحسبنا الله ونعم  
الوكيل ».

وذكر السخاوي في « الضوء اللامع » ٢٢٤/٩ = رقم ٥٤٦ ناسخ  
هذا المخطوط وقال أنه حنبلي كان له شهرة في مصر توفي في شعبان سنة  
٨٠٢ .

الصفحة ٣٧٣: بياض.

الصفحة ٣٧٤: صفحة عنوان فيها:

« كتاب علم الجدل في علم الجدل للطوفي » وتحتة: « يا كبيكج يا  
كبيكج ».

الصفحة ٣٧٥: أول كتاب « علم الجدل »: انظر نشرتنا ص ١ .

الصفحة ٤٨٦: آخر كتاب « علم الجدل » وذكر المؤلف زمان تأليفه هذا  
الكتاب ومكانه، انظر نشرتنا ص ٢٤٤ .

وبعد ذلك:

« فرغ من تعليق هذا المجموع الاشارات الالهية والمباحث [ كذا ]  
الأصولية وعلم الجدل في علم الجدل على يد كاتبه العبد الذليل [ ؟ أكلت  
الأرضة أول الكلمة ] إلى رحمة ربه الجميل محمد بن محمد بن محمد الباهي  
الحنبلي الباهي [ كذا مكرراً ] القرشي الشبي في آخر نهار الاثنين رابع  
جمادى الاولى سنة تسع وستين وستائة [ كذا والصواب « سبعمائة » ] بجامع  
الحاكم من القاهرة المحروسة حامداً لله رب العالمين ومصلياً على خاتم النبيين  
محمد وآله وأصحابه... الطيبين الطاهرين وحسبنا الله ونعم الوكيل » .  
وتحتته بعض الأسطر المكتوبة عمودياً من الأعلى الى الأسفل قد أكلت  
فيها الأرضة كتبها أبو الفتح محمد الباهي المتوفى بالطاعون سنة ٨١٩ وهو  
ابن ناسخ المخطوط [ انظر السخاوي : « الضوء اللامع » ٢٧٤/٩ = رقم  
٧٣١ ] يسرد فيها بعض مؤلفات الطوفي وهي :

« للطوفي مصنف هذا الكتاب تصانيف ومنها : كتاب الرياض النواضر في  
الأشباه والنظائر، ومنها الصعقة الغضبية في ال [رد] على منكري العربية  
ومنها شرح الأربعين حـ [ديثاً] للنووي ومنها شيء في الرد على  
النص [ارى] وقد و [ق] ف كاتبه على [...] ... كل [ه] اوله أيضاً  
تلخي [ص... ] ... لم أقف عليه و [...] أموراً... [...] برحمته و  
[...] [...] على أن... [...] أنه على كل شيءقدير [...] [...] ...  
جدير ك [سبه] [؟] ال [عبد] المقصر ابو الفتح محمد الب [اه] ي غفر الله له  
ولوالديه... وي [رح] م الله عبداً قال أمين. [ وقد أشرت إلى الخروم  
التي خلفتها الأرضة بوضعها بين قوسين وأضفت كل ما قدرت على اتمامه  
ووضعت النقاط في الأمكنة التي لم أنجح في قراءتها أو تخمين ما كان فيها  
في الأصل. ]

وفي الهامش الأيسر حاشية بعضها غير مقروء بهذه الصورة:  
« علقه أجمع العبد الفر ( ...؟ ) به ( ؟ ) العر ( ...؟ ) محمد به عبدالله  
الزركشي نظراً ( ...؟ ) ال [ ... ] داعياً لكاتبها بسعا [ دة الآخرة ؟ ] »



وكاتبها الذي اتخذ نسختنا أصلاً لتعليقه هو ابو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد الزركشي المصري الحنبلي شمس الدين المتوفى سنة ١٣٧٠/٧٧٢ في القاهرة [انظر كحالة ٢٣٩/١٠].

الصفحة ٤٨٧: أول رسالة بلا عنوان في كيفية أخذ الأحكام الشرعية من القرآن والسنة، ولأن المؤلف ذكر في ص ٤٨٧، السطر ٢١، « كتابي الرياض النواضر في الأشباه والنظائر » وهو من مصنفات الطوفي المعروفة وإن لم يصل إلينا وذكر في ص ٤٨٧، السطر ١٨، « رسالة أم القرآن » من تصنيفه وهي كما يدلّ عليه السياق ليست إلا الرسالة المعنونة بـ « ايضاح البيان عن معنى أم القرآن » المحفوظة في مخطوط برلين لاندبرغ رقم ٧٥٢، فلا شك أن هذه الرسالة هي من تأليف الطوفي.

أولها:

بسملة

« الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام والأتمان الأكملا على سيدنا محمد سيد المرسلين وإمام المتقين وقائد الغرّ المحجلين وعلى آله وصحبه أجمعين صلاة دائمة الى يوم [بياض] ». »

٢٤

أول الرسالة بعد الحمدلة:

« [بياض] جدير أن ينتفع بها في علم الكتاب والسنة إن شاء الله عز وجل فنقول: قال الله سبحانه وتعالى « الخ. »

الصفحة ٤٩٤: آخر الرسالة:

« ... فكان الاهتمام بصيانتها من الجهة التي يلحقها النقض فيها تعنتاً والله عز وجل أعلم بالصواب، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه وأجمعين ». »  
وبعده:

« أنهى التعليق في يوم السبت خامس شهر رمضان المعظم سنة خمس

وسبعين وستائة [ كذا والصواب « سبعمائة » ] عبد فقير رحمة ربه، السائل من ربه الستر الجميل في الدنيا والآخرة إنه على كل شيء قدير، والذي أحاط كل شيء علماً محمد بن محمد بن محمد الباهي حامداً لله مصلياً [ بياض ] .  
وبعده بعض الفوائد ...

## تقييم المخطوطين

ومن حسن الحظ أن تقييم المخطوطين أمر بسيط لما في آخر كل واحدٍ منها من الأشارات القيمة. ولمخطوط شهيد على رقم ٢٣١٥ فضل كونه معلقاً من أصل المؤلف مباشرة وذلك في ربيع الآخر سنة ٧٢٧ الموافق شباط - آذار سنة ١٣٢٧ أي بعد ١٧ عاماً من زمن الفراغ من التصحيح الأخير للأصل في شعبان سنة ٧١٠ الموافق كانون الثاني سنة ١٣١٠ [ انظر نشرتنا ص ٢٤٤ ] على أن مخطوط مراد ملا رقم ٣٠ ليس فيه إشارة إلى الأصل المنسوخ منه، وبالإضافة إلى ذلك فالفراغ منه، نسخه كان في اليوم الرابع من جمادى الأولى سنة ٧٦٩ الموافق السابع والعشرين من كانون الأول سنة ١٣٦٧ أي بعد ٦٨ عاماً تقريباً من اتمام التصحيح الأخير للأصل، وليس ببعيد أن تتعدد النسخ بين الأصل ومخطوطنا هذا خلال هذه الفترة من الزمان. ولكن يبدو من مقارنة المخطوطين أنها في القيمة سواء وأنها مستقلان لا يعتمد أحدهما على الآخر، فإنّ المواضع التي سقطت فيها كلمة أو عدة كلمات لسهو الناسخ لا تتفق أبداً في المخطوطين، بل يزيد مخطوط شهيد علي على ما في مخطوط مراد ملا تارة وتارة بالعكس، كما يظهر ذلك من جهاز التحقيق [ على أن من الطبيعي أن السبيل الوحيد إلى معرفة عدم اتفاق الخروم في المخطوطين هو عدم اتفاق الخلل في السياق وهذا ليس بالدليل القاطع ] .

وإلى القارىء بعض الأمثلة لذلك :

(١) ما ورد في مخطوط شهيد علي وسقط من مخطوط مراد ملا :

ص ٨/١ : بالبرهان، S : -، M . ص ٣/٢ : والعفو، S : -، M .  
ص ٣/٣ : النطق، S : -، M ص ١٢/٧-١٤ : القسمين... الجدل، S : -،  
M الخ

(٢) ما ورد في مخطوط مراد ملا وسقط من مخطوط شهيد علي

ص ٢١-٢٠/١٠ : وباعتبار... جهتين، M : -، S .


ص ٦/١٣ : قصد، M : -، S . ص ١٨/١٥ : من، M : -، S الخ.

(١) انظر بروكلمان ١٠٨/٢ - ١٠٩ - والملحق ١٣٣/٢ - ١٣٤ ، الزركلي ١٢٧ - ١٢٨ ، كحالة ٢٦٦/٤ -  
٢٦٧ ، طبقات الأصوليين للمراغي ١٢٤/٢ - ١٢٥ ، مصطفى زيد : المصلحة ٦٦-١١٠  
Laoust: Schismes 273; Laoust: Hanballisme 62-3

(٢) كذا قال مصطفى زيد : «المصلحة» ص ١٠٥ مشيراً [في ص ٩٤] إلى نسخة دار الكتب رقم ٤٨٧  
حديث وهي النسخة الوحيدة لهذا الكتاب ولما اطلمت على هذه النسخة خلال إقامتي في القاهرة سنة  
١٩٨٠ ، وجدت الأرضة قد أكلت الموضع الذي أثبت الناسخ فيه سنة فراغه من النسخ إلا أن ذكر  
اليوم والشهر قد نجا من شره الأرضة وهو «يوم الثلاثاء لاربعة عشر ليلة خلت من شهر رجب»  
وبالفعل فالיום الرابع عشر من شهر رجب كان يوم الثلاثاء في هذه السنة.

(٣) انظر الأشعري : «مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين» تحقيق هلموت ريتز ، الطبعة الثانية [فيسبادن  
١٩٦٣ / ١٣٨٢] ص «ك» من مقدمة الناشر.

(٤) انظر بروسه لي محمد طاهر: عثمانلي مؤلفلري [استانبول ١٣٣٣ هـ] ٢٦٧/١ .



كتاب علم الجدل في علم الجدل


وهو كتاب درر الفتيح والتحسين والتفصيل  
وفيه كتاب الانتصارات الإسلامية وكشف شبه النصارية  
وقد كان في سنة بعض المصنف سماه السيف المرفف  
في الرد على الملحفة

اسم السبع الشرفي  
المذكور في  
دلالة القراء على  
وعشر

الأمة الفلانة

بسم الله الرحمن الرحيم

أعلى القديسة



٢٤١٥

مخطوط شهيد علي باشا ٢٣١٥. صفحة العنوان [ الورقة أ ]





وتعلم الخطوط مستكافه في الخطوط السليمة وكان الذراع من اليد ومن مستودع الاصل التكملة  
 يد مولانا محمد بن عبد الجبار المصنف الى حجة بن محمد بن عبد القوي بن عبد الملك بن عبد الجبار  
 فيسبل الخطوط من يد الامير والسيدي بن محمد بن عبد القوي بن عبد الملك بن عبد الجبار  
 وذلك في المدة سنة الصالحية من الفواجر المعزومة منها التي عرفت وحلر وشاره في الاصل وجاهد الله سبحانه  
 وعصمنا على سبيل محمد وآله واصحابه عليهم افضل الصلوات والسلام ثم ما بقي من خطه اذ هو في الامير واستجاب  
 وجعل في كتابه سنة في حجة بن محمد بن عبد القوي بن عبد الملك بن عبد الجبار المصنف  
 كتبه في الكرام من جهة الاصل المذكور في المصنف  
 العبد الفقير الى ربه محمد بن عبد القوي بن عبد الملك بن عبد الجبار  
 في سنة ١٠٦٤ هـ

كتاب  
 في التخصيص والتفصيل

مخطوط شهيد علي باشا ٢٣١٥. آخر كتاب « علم الجدل في علم الجدل »  
 [ الورقة ١٦٤ أ ].

Handwritten notes in the top left corner, including the name 'Lambert'.

Main header text at the top of the page, possibly a title or date.

# الأبيد اللاتيني



Handwritten text below the stamp, including the name 'Lambert' and other illegible words.

Main body of handwritten text, appearing to be a list or detailed notes.

مخطوط مراد ملا ٣٠. صفحة العنوان [ص. هـ].

السوم والوجع الجسم وفقر الدم والكلى وعلى الدنيا...  
الوجع الكلى والعماد الورع الزاخر وجدل في المزمع والحق في  
المكون جامع استاء الصالحين وتبينت في الغالب من انفس المشوار والحق في  
الوجع الكلى والوجع الكلى من انفس المشوار والحق في  
الوجع الكلى والوجع الكلى من انفس المشوار والحق في  
الوجع الكلى والوجع الكلى من انفس المشوار والحق في  
الوجع الكلى والوجع الكلى من انفس المشوار والحق في  
الوجع الكلى والوجع الكلى من انفس المشوار والحق في  
الوجع الكلى والوجع الكلى من انفس المشوار والحق في  
الوجع الكلى والوجع الكلى من انفس المشوار والحق في  
الوجع الكلى والوجع الكلى من انفس المشوار والحق في  
الوجع الكلى والوجع الكلى من انفس المشوار والحق في  
الوجع الكلى والوجع الكلى من انفس المشوار والحق في  
الوجع الكلى والوجع الكلى من انفس المشوار والحق في  
الوجع الكلى والوجع الكلى من انفس المشوار والحق في  
الوجع الكلى والوجع الكلى من انفس المشوار والحق في

مخطوط مراد ملا ٣٠ . أول كتاب « علم الجدل في علم الجدل » [ ص . ٣٧٥ ] .





## بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه نتوكل<sup>(١)</sup>

الحمد لله السابغة نعمته البالغة حجته الدامغة نغمته التامة كلمته، الذي  
فضح الجاحدين واضح بيانه، وأوضح إلحاد الملحدين فاضح برهانه،  
وأفصح عن توحيده وعظمته في فصيح قرآنه، فأعجز البلغاء عن مجاراته في  
سنن ميدانه، حتى ظهر الحق وبهر، وانقطع كل مُعاند عن معارضته  
وانبهر، اظهر معجزاته في الآيات والسور، واحياء الجهاد والميت وانشاق  
القمر.

٣٧٥  
ب ١

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة مُجادلٍ عن  
وجوده وتمجيده بالبرهان، صادعٍ عن أدلة توحيده بالإيضاح والبيان،  
متمثلاً في ذلك قوله المستحسن الأحسن « ادعُ إلى سبيل ربك بالحكمة  
والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن » [١٦/١٢٥].  
وأصلى على محمد رسول الله وصفية وخليله ونجيه الآخر زماناً الأول  
مكانة ومكاناً وعلى آله وسائر أصحابه وأحبابه وإخوانه صلوة تحلهم دار  
أمنه وأمانه.

أما بعد فهذا كتاب ألفته في الجدل والمناظرة، بحسب ما اقتضته القرينة  
المستخرجة والقوة الناظرة، مُقرأً فيه بالتقصير، معترفاً بباعٍ في العلم قصير،

---

(٥) واحيا، S، واحي، M (٨) بالبرهان، S: -، M (٩) متمثلاً، S: متمثلاً، M  
(٩) الاحسن S: -، M (١١) ونجيه، S: ونجيه، M (١١) الآخر، S: الاخر مع، M  
١٢ آله وسائر، S: سائر، M

(١) وبعده في M:

وهو حسبتنا ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم قال الشيخ الامام العالم العامل  
الورع الزاهد وحيد دهره وفريد عصره المحقق المدقق جامع اشئات الفضائل ومفيد رؤساء القبائل من  
اقتنص الشوارد وجمعها واستخرج الدرر الفرائد وانتظمها نجم الدين سليمان بن عبدالقوي الطوفي الحنبلي  
تغمده الله برحمته.

ومن شاء فليُسَمِّهِ «عَلِمَ الْجَدَلُ فِي عِلْمِ الْجَدَلِ» إذ كان لغرابة وضعه وطريقته يصلح أن يكون عَلِمًا على انشراح صدر الناظر فيه وسعته، والله عز وجل هو المسؤول في قبوله والعفو عما عساه قارن من سوء القصد ورذيله، إنه سبحانه وتعالى بقدرته المبلغ من أراد إلى مأموله والهادي من شاء إلى سواء سبيله.

٦ ورتبته على مقدمة وأبواب وخاتمة:

أما المقدمة ففي بيان اشتقاقه وحدته.

٩ وأما الابواب فخمسة الأول في بيان حكمه شرعاً والثاني في آدابه والثالث في أركانه والرابع في أقسام الاستدلال وحصرها والخامس في استقراء ما في الكتاب العزيز من الوقائع الجدلية وتقرير جريانها على القانون الجدلي، ولأجل ذلك وضعت هذا الكتاب.

١٢ وأما الخاتمة ففي ذكر جملة من الماخرائات الجدلية الواقعة في ماضي الزمان بين الناس. ويشتمل هذا الكتاب إن شاء الله سبحانه وتعالى على فوائد جلية ونكت جميلة.

### المقدمة

١٥

ولنبداً بعون الله عز وجل وحسن توفيقه بذكر المقدمة فنقول: أما ١٢  
اشتقاق الجدل فيتجه/ من أصول بناء على ما عُرف في علم الاشتقاق أنه  
١٨ متى اتفق اللفظان في المعنى والحروف الأصول جاز الاشتقاق على ما  
حققناه غير هاهنا، فيمكن اشتقاق الجدل من الجدل بسكون الدال وهو  
الشد / والإحكام يقال جدلتُ الحبل أجدله جدلاً كتصريف فتلتُ أفتلته ٣٧٦  
٢١ فتلاً إذا فتلته فتلاً شديداً محكماً، ومنه جارية مجدولة الخلق أي محكمة البنية  
والأجدل الصقر لاشتداد خلقته وقوته في نفسه، ولا شك أن في الجدل  
معنى الشد والإحكام لأن كلاً من الخصمين يشتد على خصمه ويضايقه

(٢) انشراح، S: شرح، M (٣) والعفو، S: -، M  
١٩ الدال: الجيم، S: الحيم، M وفي هامش S: صوابه سكون الدال.

بالحجة التي اجتهد في إحكامها.

- ويمكن اشتقاقه من الجدالة - بفتح الجيم - وهي الأرض، كأنّ كلّ واحد من المتجادلين يقصد غلبة صاحبه وصرعه في مقام النطق كما يجادل ٣ الفارس قرنه أي يرميه بالجدالة، يقال: طعنه فجدّله وانجدل هو إذا سقط.
- ويمكن اشتقاقه من الجدال - بفتح الجيم - من غير هاء وهو البلح إذا اخضرّ واستدار قبل اشتداده بلغة أهل نجد، كأنّ كلّ واحد من المتجادلين ٦ يقصد الاستعلاء والارتفاع على صاحبه في الحجة حتى يكون منه كموضع الجدال وهو البلح من النخلة.
- ويمكن اشتقاقه من الجدال وهو القصر وجمعه مجادل لأنّ كلّ واحد ٩ من المتجادلين يتحصّن من صاحبه بالحجة تحصّن صاحب القصر به.
- ويمكن اشتقاقه من الجدول وهو النهر الصغير لتفتل الماء فيه، فكأنّ كلّ واحد منها يقصد فتل صاحبه عن رأيه فتلّ الماء في النهر. ١٢
- ويمكن اشتقاقه من الأجدل وهو الصقر، كأنّ كلّ واحد منها يسطو بالحجة على صاحبه سطوة الأجدل على الطير ويشدّ عليه اشتداده عليها. وكانّ مادّة (ج د ل) ترجع في جميع تصاريدها إلى معني القوّة ١٥ والامتناع والشدّة والإحكام، فيكون الجدال مشتقاً من هذا المعنى الجامع الكلّي ومن كلّ واحد من جزئياته باعتبار ما يشتركان فيه من ذلك المعنى.
- قال الجوهري: يقال جادله أي خاصمه مجادلة. وجدالاً والاسم الجدال ١٨ وهو شدّة الخصومة<sup>(١)</sup>
- أمّا رسم الجدال في الاصطلاح فقليل: هو قانون صناعي يعرف أحوال المباحث من الخطأ والصواب على وجه يدفع عن نفس الناظر والمناظر الشكّ ٢١ والارتياب.

(٢) كأنّ: كان، S: مان، M ٣) النطق، S: -، M ١٧) واحد من جزئياته، S: من جهاته، M

(١) انظر الصحاح ص ١٦٥٣.

قلتُ: ولك أن تقول فيه: إنه ردّ الخصم عن رأيه إلى غيره بالحجة، أو يقال علم أو آلة يتوصل بها إلى فتل الخصم عن رأيه إلى غيره بالدليل، وإنما قلنا عن رأيه إلى غيره ولم نقل إلى رأي خصمه المناظر له لأن الخصم قد يناظر عن مذهب غيره إعانة لذلك الغير كالحنبلي ينصر مذهب بعض الطوائف الثلاثة وقد يكون مقصوده إفساد مذهب الخصم لا تصحيح مذهبه هو، فلا جرم يرجّح أيّ مذهب كان ويقابل به مذهب خصمه وبه يحصل مقصوده.

وحكى الإمام عن الغزالي أنه قال: الجدل منازعة بين متفاوضين لتحقيق الحق وإبطال الباطل، وزعم أنه محيل من وجوه في أكثرها نظر. قال: والصحيح أن يقال: الجدل ملكة صناعية يتمكن بها صاحبها من تركيب الحجّة من مقدمات مشهورة أو مسلمة لإنتاج نتيجة ظنيّة.

قلتُ: وفيه نظر من جهة أنّ الملكة حالة راسخة في النفس / وذلك ٢ ب  
لا يسمّى جدلاً لا لغةً ولا اصطلاحاً ولا شرعاً / ولا يوافق الاشتقاق. ٣٧٧  
وإنما ذلك جدل بالقوّة لا بالفعل.

١٥ واعلم أنّ مادّة الجدل أصول الفقه من حيث هي إذ نِسبته اليها نسبة معرفة نظم الشعر إلى معرفة أصل اللغة، فالجدل إذن أصول فقه خاصّ، فهي تلزم الجدل وهو لا يلزمها لأنها أعمّ منه وهو أخصّ منها، ١٨ وموضوعه أعني الجدل هو الأدلة من جهة ما يُبحث فيه عن كفيّة نظمها وترتيبها على وجه يوصل إلى إظهار الدعوى وانقطاع الخصم، وغايته ردّ الخصم عن رأيه ببيان بطلانه، ومسائله مطالبة الخاصّة الجزئية نحو هل ٢١ يُشترط أن يكون أصل القياس مُجمَعاً عليه؟ وهل ينقطع المستدلّ بمنع

(٢) بها، S: -، M: ٤) بنصر، S: عن، M: ٦) برجح، S: برجح، M: (٨) وحكى، M: وقال، S: ١٠) صناعية، S: صناعه، M: ١٢) حاله، S: حال، M: (١٥) ان، S: ان اظهار الدعوى وانقطاع الخصم، M: ١٦) الى، S: -، M: (١٧) فهي، S: فهي لا، M:

الأصل؟ وهل يجوز الفرض في صورة خاصة؟ وهل يلزم بناء بقية الصور عليها؟ ونحو ذلك. هذا آخر المقدمة فلنشرع بعون الله في الأبواب.

---

(١) الفرض، M: العرض، S  
(٢) فلنشرع... الأبواب، S: -، M

## الباب الأوّل

### في بيان حكم الجدل شرعاً

- ٣ فنقول وبالله عز وجل العصمة والتوفيق:
- المقصود من المناظرة إمّا أن يكون قطع الخصم فقط وإظهار الغلبة كيف كان أو إظهار الحقّ فقط كيف كان أو هما جميعاً، أعني قطع الخصم وإظهار الحقّ. فإن كان المقصود به الأوّل فهو حرام لا يتّجه في تحريمه خلاف إذ يقع فيه الغشّ والخداع والمغالطة والممانعة في الأمور الظاهرة، وكلّ ذلك حرام وهو الغالب على الناس اليوم، ولا يقدر اليوم أحد على تقرير الأسئلة والجواب عنها في مسألة على قواعد الجدل واصطلاح أهله، ولم أر ذلك إلّا في الكتب الجدليّة والطرائق الخلافية، وسبب ذلك ضعف موادّ الأكثر عن تحقيقه وحرصهم على ترجيح قولهم بغير طريقة.
- ٦ وإن كان المقصود بالجدل القسمين الآخرين وهما إظهار الحقّ مجرداً أو مع قطع الخصم ففعله مشروع بالجملة.
- ٩ أمّا تعلّم علم الجدل لإظهار الحقّ فهو فرض كفاية لأنّ فيه مصلحة عامة هي المقصود منه لا غير، وكلّ ما كان كذلك فهو فرض كفاية.
- ١٢ أمّا أنّ فيه مصلحة فلأنّ فيه إظهار الحقّ للخلق وإظهار الحقّ للخلق مصلحة عامة لأنّه إذا ظهر اعتقده وعملوا به وإذا لم يظهر تعذّر عليهم ذلك فكانوا كالمرضى بغير طبيب.

١٨ وقولنا هي المقصود منه لا غير احتراز من فرض العين فإنّ المقصود من فرض العين ليس حصول مصلحته لا غير، بل حصول مصلحته وتعبّد

(٣) العصمة، S: -، M (١٢) وان، S: فان، M ١٢-١٤ القسمين... الجدل، S: -، M  
١٤-١٥) لان... كفاية، S: -، M (١٥) كل ما: كلها، S (١٨) فكانوا، S: وكانوا، M

أعيان المكلفين به، فكلّ فعل أوجبه الشرع فيه مصلحة، ثم إن تعبد الشرع  
أعيان المكلفين على انفراد كلّ واحد منهم بتحصيل تلك المصلحة فهو فرض  
الأعيان كالصلوات وسائر الأركان، وإن لم يتعبد بهم به كذلك بل كان  
قصده مجرد حصول تلك المصلحة فهو فرض الكفاية كالجهاد ونحوه.  
وهذا فرق ما بينهما.

٦ وقال بعضهم ما تكررت مصلحته في نظر الشارع فهو فرض العين  
كالصلاة يتكرّر بها الخضوع والتعبد لله عز وجل، وما لم تتكرّر مصلحته  
فهو فرض كفاية كإنقاذ الغريق وإنكار المنكر.

٩ وأما أن كلّ ما كان كذلك أعني فيه مصلحة عامة هي المقصود منه لا  
غير فهو فرض كفاية / فلما ذكرناه آنفاً في تعريف فرض الكفاية إذ فيه  
١٣ مصلحة إظهار الحقّ وهي مقصود الشرع.

١٢ فإن قيل: هذا / لا يصحّ في الجدل على قول من فرق بين فرض  
الكفاية والعين بتكرّر المصلحة وعدمه لأنّ الشبهة الواحدة قد يوردها  
جماعة فيحتاج كلّ واحد منهم إلى مناظرته لكشفها، وحينئذ تتكرّر مصلحة  
الجدل، فينبغي أن يكون فرض عين بخلاف الغريق المعين، قلنا: المورد  
للشبهة إمّا أن يكون هو الذي أوردتها أولاً بعد كشفها أو لا، فإن كان  
هو الأوّل فإن ادعى أنّه عرض له فيها إشكال آخر فالشبهة عند التحقيق  
١٨ متغايرة والمصلحة بالنسبة إلى الشبهة الأولى غير متكرّرة وإنما تكرّرت  
بالنسبة إلى الشبهتين جميعاً وذلك كغريقين أو غريق واحد في ماءين، وإن  
لم يعرض له فيها إشكال آخر لم يناظر لأنّه متلاعب أو معاند كمريض  
٢١ عولج حتى برأ ثم عاد فقال «عالجوني» من غير علة طارئة. وإن كان غير  
الذي أوردتها أولاً فالتكرّر بالنسبة إلى شخصين دخلت عليهما شبهة  
واحدة فهو كغريقين أو كغريق واحد مرتين أعني تكرّر وقوعه في الماء

(٩) كلّ ما: كلما، MS (٢٠) معاند، S: -، M (٢٢) فالتكرّر، S: فالتكرار، M

(٢٢) تكرّر، M: بلون [٢]، S



مرتين. وحاصل الفرق والجواب أن مصلحة فرض الأعيان متكررة بالنسبة إلى كل فرد من أفراد المكلفين في زمن واحد ومصلحة فرض الكفاية إنما تتكرر بالنسبة إلى بعضهم في أزمان كالغريق وذو الشبهة ٣ والميت يكفن ويُغسل ويُصلى عليه ويُدفن ونحو ذلك.

ومما يدلّ على أنّ علم الجدل فرض كفاية قوله سبحانه وتعالى: «ولا تُجادلوا أهل الكتاب إلّا بالتي هي أحسن» [٤٦/٢٩] أي: جادلوهم، ٦ وقال الله عز وجل: «وجادلهم بالتي هي أحسن» [١٢٥/١٦] وذلك أمرٌ بالجدال لإظهار الحق، والأمر يقتضي الوجوب عيناً ترك ذلك في التعيين لحصول مصلحته بالبعض، فبقي في الكفاية على مقتضى الأمر. ولأنه حسن ٩ عقلاً وشرعاً وورد الشرع باستدعائه، وما كان كذلك فهو واجب ووجه حسنه ظهور الحق به.

١٢ فإن تعمق متعمق جامد وقال: حسبنا كتاب ربنا وسنة نبيّنا فلا حاجة لنا معها إلى غيرها في إصابة الحق وظهوره، قال الله عز وجل: «اليوم أكملتُ لكم دينكم» [٣/٥] وقال عليه السلام: «تركتم على بيضاء نقية ليلها كنهارها»<sup>(١)</sup> وقد ذمّ الله عز وجل الجدل والخصومات فقال سبحانه وتعالى: «بل هم قوم خصمون» [٥٨/٤٣] «وهو ألدّ الخصام» [٢٠٤/٢] «ومن الناس من يجادل في الله بغير علم» [٣/٢٢، ٨/٢٢، ٢٠/٣١] وقال عليه السلام: «إنّ أبغض الناس إلى الله الألدّ الخصم»<sup>(٢)</sup> ١٨ وما كان مذموماً شرعاً استحاله وجوبه شرعاً لأنّ الذمّ يدلّ على القبح

---

(١) الفرق، S: العرق، M: ٨) عيناً ترك: عما ترك، MS: ٨) التعيين: العس، M: اليقين، S  
(١٣) عز وجل، S: تعالى، M: ١٤) ترككم، M: تركتم، S: ١٩) وما، S: ما، M

---

(١) راجع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبويّ مادة «أبيض»، [م ١، ص ٢٤٣ أ، س ٢٤] وجاء الحديث في سنن ابن ماجه ٤/١ الحديث رقم ٥ بهذه الألفاظ: وأمّ الله لقد تركتم على مثل البيضاء ليلها ونهارها سواء.

(٢) راجع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبويّ مادة «أبغض»، [م ١، ص ٢٠٢ أ، س ٩].

والإيجاب يدلّ على الحسن واجتماعهما في موضع واحد من وجه واحد محال .

٣ قلنا : أمّا قول القائل « حسبنا كتاب ربنا وسنة نبينا » فمما لا ريب فيه ،  
لكن متى ذلك ؟ بعد ظهور الحقّ منها أو قبله ؟ الأوّل مسلم والثاني ممنوع  
٦ فإنّ الكتاب والسنة منها المجلّم والمتشابه ونحوهما بما هو مظنة إيقاع  
الخلف بين الناس، وإنّما يتوصّل إلى كشف ذلك اللبس بتقرير الحجج  
المستعمل بقوانين الجدل، خصوصاً في زمننا هذا وما قاربه بما قبله / ٣٧٩  
حيث / كثر أهل الشغب والاستهتار واللعب . ٣ب

٩ وأمّا إكمال الله عز وجل لنا ديننا وقوله عليه السلام « تركتكم على  
بيضاء نقية » فالمراد به تأصيل الأصول وتقرير القواعد المرجوع إليها، وذلك  
لا ينفي وقوع المشتبه في الدين المحوج إلى استعمال الحجج والبراهين . هذه  
١٢ المذاهب الأربعة متمسكون بالكتاب والسنة وبينهم في أصول الفقه وفروعه  
خلاف كثير لا بدّ في التخلص منه من استعمال النظر .

وأما ذمّ الشرع للجدل حيث ذمّه فإنّما ذمّ منه ما كان عناداً لا يقصد  
١٥ به إظهار الحقّ أو سفسطة تنكر فيه القواطع، أو مستعملاً فيما لا مجال للعقل  
فيه كالأحكام الإلهية التي لم يجعل للبشر طريق إلى الوقوف عليها، أمّا ما  
قُصد به إظهار الحقّ وإعلاء كلمته فقد أمر الشرع به كما سبق، والقول  
١٨ بجميع الأدلّة واجب ما أمكن فطريقه ما ذكرنا .

قوله : ما كان مذموماً شرعاً استحال وجوبه شرعاً، قلنا : ما كان  
مذموماً شرعاً من جهة أو جهتين وباعتبار أو اعتبارين : الأوّل مسلم لكن  
٢١ ليس كلامنا فيه إذ ذمّ الجدل وإيجابه باعتبارين ومن جهتين كما ذكرنا،  
والثاني مسلم وقد قلنا به والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب .

(٦ بتقرير : سعير، M : تقرير، S (٨ الشغب : الشعب، MS (١٨ فطريقه، S : وطريقه، M  
(٢١-٢٠) وباعتبار... جهتين، M : -، S (٢٢) سبحانه وتعالى، S : - . M

وقد حكى عبدالجبار في «طبقات المعتزلة»<sup>(١)</sup> أن ملك الهند بعث إلى هارون الرشيد أن أرسل إليّ من يناظر في الملك لنصير إليكم أو تصيروا إلينا. فأرسل إليه بالحسن بن زياد اللؤلؤي، فلما حصل في مجلس النظر ٣ سأله فأجابهم بالأحاديث المسندة وفقه أبي حنيفة وأصحابه فسخروا منه، فلما وصل الخبر إلى الرشيد قامت عليه القيامة ثم أرسل إليهم بثامة بن أشرس متكلماً نحريراً صاحب نظر وجدل. وربّما جاءت هذه الحكاية في ٦ خاتمة الكتاب<sup>(٢)</sup> إن شاء الله سبحانه وتعالى.

---

(٣) بالحسن، S: الحسن، M (٤) المسندة، S: -، M

(١) ليست هذه القصة في طبقات المعتزلة للقاضي عبدالجبار.  
(٢) انظر ص ٢٣٨ وما قبلها من قصة معمر بن عباد وقصة أبي كلدة.

## الباب الثاني في آداب الجدل

٣ وهو ما ينبغي للخصمين أن يستعملاه في مناظرتها ومنه ما يشتركان فيه جميعاً ومنه ما يختصّ بكلّ واحد منهما.

أما الأوّل وهو ما يشتركان فيه فيلزم كلّ واحد منها قصد إظهار

٦ الحقّ في مناظرته لا قصد إظهار فضيلته، وأن لا يبالي قامت الحجّة له أو عليه، كما نقل عن الشافعيّ رضی الله عنه أنه قال: ما ناظرتُ أحداً فبالت مع مَنْ كانت الحجّة إن كانت معه اتّبعته<sup>(١)</sup>. وليلنّ كلّ منهما

٩ لخصمه الكلام ولا يغلظ عليه، ولتلقّ ما يصدر عنه بقبول ولطف وتحسين، مثل أن يقول: ما ذكرته حسن متّجه، لكن يرد عليه كذا أو يعارضه كذا. ولتتاوبا الكلام مناوبةً لا مناهبةً بحيث يُنصت المعترض

١٢ للمستدلّ حتّى يفرغ وتقريره للدليل تمّ المستدلّ للمعترض حتّى يقرّر اعتراضه، ولا يقطع أحد منهما على الآخر كلامه في إثباته وإن فهم مقصوده من بعضه؛ وبعض الناس يفعل هذا تنبيهاً للحاضرين على فطنته

١٥ وذكائه وليس في ذلك فضيلة، إذ المعاني بعضها مرتبط ببعض وبعضها دليل على بعض وليس/ ذلك علم غيب أو زجراً صادقاً أو استخراج ضمير حتّى

٣٨٠ يفتخر به، وفي مثل هذا - أعني قطع كلام الخصم في إثباته - يقول الفقهاء:

١٨ الكلام بأخره، لكنهم في وقتنا هذا لا يلتفتون إليه بل هم فيه كما قيل:

(٢) آداب، S: ادب، M: (٦ قصد، M: -، S: (١١ المعترض، M: المتعرض، S

(١٢) وتقريره، M: تقريره، S: (١٢ للمعترض، M: للمعترض، S: (١٦ زجراً، S: دخراً، M

(١٧) اعني، M: الشئ، S

(١) انظر حلية الأولياء لأبي نعيم ١١٨/٩ وفيها: ما ناظرت أحداً إلا ولم أبال بين الله الحقّ على لساني أو لسانه. وانظر في أمثال هذا القول آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم الرازي ٩١ - ٩٣ والمراجع التي ذكرها الناشر في الحواشي.

لا تَنَّهُ عن خُلُقٍ وتَأْتِي مثله عارٌّ عليك إذا فعلتَ عظيمٌ<sup>(١)</sup>.

فإن أحدهم يقطع كلام صاحبه فإذا قطع صاحبه كلامه قال له:  
٣ الكلام بأخره، فيبقى كما قيل في المثل: لِمَ بأوك تجرّ وبأونا لا تجرّ.  
وَلِيَقْبَل كَلِّ واحد منها من / صاحبه الحجّة فإنّه أنبل لِقَدْرِهِ وأَعون  
٤ على إدراك الحقّ وسلوك سبيل الصدق. قال الشافعي رضى الله عنه: ما  
٦ ناظرت احداً فقبل مني الحجّة إلا عظم في عيني، ولا ردّها عليّ إلا سقط  
في عيني.

وَلِيَلْزِم كَلِّ واحد منها مقالته ولا ينكرها خوف الانقطاع فإن  
٩ الانقطاع خير من المكابرة والكذب.

ولا يناظر أحدهما الآخر في علم لا يفهمه أو هو فيه ضعيف إذ  
المتعرّض لذلك مهين لنفسه والداعي إليه مع علمه بقصور خصمه جائر  
١٢ عليه، وقد اجتمع موسى بالخضر فسلم كلّ منهما للآخر حاله واعترف له  
بما خصّه الله عز وجل به من العلم.

وإن أفحم أحدهما فليسكت الآخر ولا يضحك منه فيزيده خجلاً إذ  
١٥ في انقطاعه غنيّة عن تخجيله كما قال القائل: [طويل]

ونحن سُكوتٌ والهوى يتكلم<sup>(٢)</sup>.

ولا يورد أحدهما على الآخر شبهة يعلم أنّها لا ترد عليه أو لا تلزمه  
١٨ لأنّ الزمان أقصر من أن يضيّع في الأغلوطات والتغليطات وفي تحقيق الحقّ  
ما يستغرق الوقت.

(٧) في، M. من، S (١٤) وان، S: وإذا، M

(١) البيت من بحر الكامل نسبة سيبويه إلى الأخطل، انظر كتابه بتحقيق ديرنبورغ ٣٧٨/١ وبتحقيق  
هارون ٤٢/٣ وقد اختلف العلماء في نسبة البيت إليه، انظر فهرس الشواهد ٢٢٧ و معجم شواهد  
العربية ٣٥٥.

(٢) انظر ديوان العباس بن الأحنف ص ٢٤٣ وأول البيت: تُجِدِّث عَنَّا في الوجوه عبوتنا.

- وليجتنباً في مناظرتها الألفاظ العامية السخيفة كقوله في المنع « لا »  
ويطوّها أو في قلب الدليل أو فساد الوضع « ذا عليك » كما يستعمله بعض  
أخشان الزمان، أو يجعلان بحثهما مثل لغو اليمين فيقول هذا: « لا والله » ٣  
وهذا: « بلى والله » وليقل عوض « ذا عليك »: هذا الدليل ينعكس أو  
ينقلب أو هو فاسد الوضع وهو الذي يقتضي خلاف ما استدلّ به عليه،  
وعوض « لا » المطوّلة: لم قلتَ، أو: لا نسلم. واعلم أنّ كثيراً من الأغمار ٦  
ينقبض من « لا نسلم » ويزعم أنها ردّ أو تكذيب يضع من الرتبة ويغضّ  
من المنصب وذلك غفلة عن معاني الألفاظ وموضوعاتها، وذلك لأنّ  
موضوع « لا نسلم » لغة واصطلاحاً: « إني لا أنقاد لما تقول لأنّه لم تثبت ٩  
عندي صحته »، ولا يلزم من عدم ثبوت صحته عند الخصم أن لا يكون  
ثابتاً في نفس الأمر لجواز أن يكون القائل « لا نسلم » مخطئاً في المنع وعدم  
التسليم في نفس الأمر، ثم لا يخلو إمّا أن تقول: كلّ مجتهد مصيب فلا ١٢  
مخطيء منها، والمنع يتوجه إلى إصابة الأشبه أو الأرجح أو غير ذلك مع  
إصابة كلّ منها في الجملة. أو تقول: ليس كلّ مجتهد مصيباً لكنّ المصيب  
غير معيّن فلا يلزم من قول القائل « لا نسلم » تخطئة أحدٍ، نعم أحسب أنّ ١٥  
نفور النافر من « لا نسلم » إنّما هو استعظاماً لمحلّ نفسه عن أن يرّد عليه  
لكنّ ذلك مشير إلى الكبر ورؤية النفس وقصد إظهار المكانة لا إظهار  
الحقّ والإبانة وفي ذلك من الذم ما يكفي وللقلم عن استيعابه تجفّي. ١٨
- ٣٨١ وإن عرّض أحدهما بصاحبه من جهة / البلادة أو قلة العلم ونحوه تما  
يصعب على العلماء، كقوله في أثناء المناظرة: هذا شيء إنّما يفهمه الفضلاء  
ويدرك معناه الأذكياء، أو: هذا نقل يعرفه من وقف على المقالات واطّلع ٢١  
على الكتب المطوّلات وأشباه ذلك، فليُرَض نفسه على مسامحته والإغضاء

(١) ولنجتنباً، S، وليتحننا، M (١) العامية، S: العامه، M (١) في المنع، S: -، M  
(٩) امي، M: اي، S (٩) تعول، S: بقوله، M (١٥) نعم احسب ان نفور، نعم احسنت  
أنّ نفور، S: احسب ان يقول، M (١٨) من، M: -، S (١٨) تجفّي: محي (بالحاء  
الصغيرة تحت الحاء)، S: -، M (٢١) او هذا، S: وهذا، M (٢٢) فليُرَض، S: فليعرض، M

عنه حتى إن أمكنه أن يُوهمه أنه لم يفهم ذلك عنه أو لم يُلقَ له بالاً  
فليفعل فهو أصون لها جميعاً وأحرى أن لا يكون بينهما شرٌّ كما قال  
القائل<sup>(١)</sup> : [الكامل] ٣

ليس الغبيّ بسيد في قومه لكنّ سيد قومه المتغابي

وقال المتنبي<sup>(٢)</sup> : [الطويل]

٦ ومن جاهلٍ بي وهو يجهلُ جهله ويجهلُ علمي أنه بي جاهلٌ

وقال الآخر : [الوافر]

إذا لم تستطع للضم حملاً حملت الضيم حتى تستطيعا

٩ ولا شكّ أنه بإغضائه عن صاحبه يحمل عنه خطر شرٍّ عساه يقع بينهما .  
٤ب فإن لم تجبه نفسه إلى التواضي بالكلية فليتسامح له المرتين أو الثلاث، ثم  
ليعاتبه عتاباً وليعظه وعظاً مثل أن يقول: اتق الله ولا تُعرّض بي وصن  
١٢ نفسك عن سماع الجواب.

وليجتنب الكلام في المناظرة في كلّ وقت يُمنع فيه الحاكم من الحكم  
لمظنة المخاطرة.

١٥ هذا ما حضر من الآداب المشتركة.

أما المختصة فينبغي للمستدل أن يشرع في تقرير الحجة عُقْبَ

---

(٤) الغي، S: العني، M: (٤) سيد، M: لسيد، S: (٦) انه بي، S: والديوان: اني، M:

(١٠) فليتسامح، S: فليتسامح M: (١٣) ولجتنبنا، S: ولجتنبنا، M: (١٣) فيه: منه، MS:

(١٤) لمظنة، M: المظنة، S: (١٥) هذا، M: هذا هذا، S: (١٦) عقب، S: عقب، M:

---

(١) هو أبو تمام. انظر ديوانه ٨٧/١ وزهر الآداب للحصري ٧٧/١ وعيون الاخبار لابن قتيبة ٢٢٥/١

[غير منسوب].

(٢) انظر ديوانه بشرح المكبري ١٧٤/٣ وبشرح الواحدي ٥٠.

الدعوى من غير فصل، مثلاً أن يقول: بيع الفضولي<sup>(١)</sup> موقوفاً على الإجازة صحيح، لأنه تصرف خالٍ عن مفسدة. وكل تصرف خلا عن مفسدة فهو صحيح، ويقرّر مقدمات الدليل بما ينبغي. وإن ذكر الدعوى ٣ ثم أنظر السائل أن يقول له: لِمَ قلت، فلا بأس والخطب في هذا يسير، فليتبّع فيه اصطلاح البلد أو قرائن الأحوال، إذ قد تدلّ قرينة حال السائل على استدعائه الدليل بغير سؤال عنه، إذ تصديّه للاعتراض استدعاءً للدليل ٦

فإن أحرّ المستدلّ الدليل عن ذكر الدعوى أو عن قول السائل: «لِمَ قلت» فإن كان التأخير يسيراً لم يُؤثر إذ قد يُؤثر المستدلّ التروّي زمنياً يسيراً في إعادة النظر في دليله أو نظم عبارته قصداً لبيان معناها وإيضاح المقصود بها وغير ذلك فلا يُشاحّ في ذلك، وإن طال الفصل طولاً خارجاً عن العادة بحيث يُشعر بتعذّر الدليل عليه فهل يكون منقطعاً؟ هو محلّ تردّدٍ ونظر، فيحتمل أن يُعدّ منقطعاً لتقصيره عن نصرته ما تصدّى ١٢ لنصرته كالمحارب يقف في ناحية الميدان كافاً عن الضرب والطعان مع استدعاء الأقران، ويحتمل أن لا يعدّ منقطعاً كالساكت عن جواب الدعوى في مجلس الحكم لا يُجعل ناكلاً حتى يقول له الحاكم: إن أجبت وإلا جعلتك ناكلاً وقضيت عليك، فيقال لهذا كذلك: إن ذكرت دليل دعواك وإلا جعلتك منقطعاً. ويحتمل أن يفصل فيقال: إن تقدّم المناظرة تروّ وإرهاص بها وتأهّب لها بزمن يتسع لتقرير الدليل عدّ ١٨ منقطعاً بالسكوت عنه، وإن وقعت بغتة لم يُعدّ منقطعاً إذ ليس في قوّة كلّ واحد المبادهة بالحجّة، كما ليس في قوّة كلّ شاعر

(٢) الإجازة: الاحاره، M: الكاره، S: ٦ تصديه للاعتراض، S: مصدبه الاعتراض، M

(١٠) بها، S: -، M: ١٠ فلا، S: في، M: ١٠ طولاً، M: طويلاً، S

(١٣) الضرب والطعان، S: الطعن والضرب، M: ١٨ ارهاص، S: ارهاص، M

(٢٠) كما... نظمه عسا، S: -، M: ٢٠ في: في، S

(١) اختلفت المذاهب في بيع الفضولي وهو من باع ملك غيره بغير أمره، انظر بداية المجتهد لابن رشد المالكي ١٧١/٢.



ارتجال الشعر بديهةً، ولا يُعدّ بالتروي في نظمه عيياً. وقد سبق أن نسبة  
الجدل الى مطلق الأصول نسبة النظم إلى النثر.

٣ وأما المعارض فينبغي أن يشرع في الاعتراض على الدليل / عقيب ٣٨٢  
فراغ المستدلّ من تقريره، فإن أخره عن ذلك فحكّمه نحو من حكم  
تأخير المستدلّ ذكر الدليل عن الدعوى.

٦ وفي آدابه كثرة لمن تتبّعها وفكر فيها، لكنّ الذي اتّفق منها هاهنا على  
سبيل العجالة هذا.

## الباب الثالث

### في أركان الجدل

واعلم أنّ ركن الشيء يُستعمل تارةً في جزئه الداخل في حقيقته ٣  
كالركوع والسجود من الصلوة وتارةً يُستعمل فيما يُوقَف تحقُّق ذلك الشيء  
عليه وهو أعمّ من الأوّل.

٦ فأركان الجدل بالاعتبار الأوّل هي السؤال والجواب والاستدلال  
والاعتراضات ووجه التخلص منها، كذا زعم بعضهم، وفيه تداخل إذ  
الاستدلال يدخل في الجواب والاعتراض إذا كان بالمعارضة حيث ينقلب  
المعترض مستدلّاً والمستدلّ معترضاً، إذ جواب المستدلّ ومعارضة السائل إنّما ٩  
/ يتقرّران بالاستدلال والاستدلال هناك خارج عنها.

١٥

وأركانه بالاعتبار الثاني: الدالّ والدليل والمستدلّ والمستدلّ عليه والمستدلّ

له. ١٢

فالدالّ يُطلق بالأصالة على الله عز وجل لأنّه الأصل في نصب الأدلّة  
العقلية والسمعية وما تركّب منها، ويُطلق بطريق الفرعية عليه على الرسول  
المبين المحقق لأدلّة الله عز وجل وعلى كلّ من ذكر دليلاً ليدلّ به على ١٥  
أمر.

والدليل هو المعنى المرشد الى المطلوب وهو فعيل بمعنى فاعل أي دالّ  
وفاعليته مجاز إذ هو بالحقيقة مدلول به لا دالّ إذ الدالّ بالحقيقة هو ١٨  
الشارع.

ورُسمَ الدليل اصطلاحاً بما تُوصَل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب

(٨) إذا، M: إذ، S (١٨) وفاعليته، M: وفاعله، S (١٨) بالحقيقة، S: في الخمسة، M

(١٨) دال، S: دالا، M (٢٠) تُوصَل بصحيح، S: توصل بصحيح، M

خبري علماً أو ظناً، وقيل: ما تُوصَل به لذلك إلى علم، وهو قول من فرق بين الدليل والأمانة بأن الدليل ما أوصل إلى علم والأمانة - بفتح همزة - ما أوصل إلى ظن.

والمستدلّ هو ذاكر الدليل يطلب به الوصول إلى مطلوبه، وقد يُستعمل المستدلّ في طالب الدلالة من المتصدّي للاستدلال. فإذا نُظِّمَ يُطلق المستدلّ على كلّ من الخصمَيْن. وهو من باب الاستفعال وهو طلب الفعل كما يقال: استعطي واستعفى، إذا طلب العطاء والعفو. فذاكر الدليل يطلب به الاهتداء إلى الحكم أو قطع الخصم، والمعترض يطلب دليل الحكم من المستدلّ، والمشهور الظاهر في المستدلّ أنّه ذاكر الدليل. والمستدلّ عليه - بفتح الدال - هو الحكم المطلوب بالدليل.

والمستدلّ له - بفتحها أيضاً - يصحّ إطلاقه على السائل المعترض لأنّ الاستدلال لإظهار الحكم له إن كان مسترشداً أو لإفحامه إن كان معانداً، ويصحّ إطلاقه على علة الاستدلال التي هي مبدؤه كالمنازعة في أصحّ الرأيين فيقطع النزاع بالاستدلال، أو التي هي غايته كإظهار الحقّ ليعمل به البطل ويهتدي إليه الضالّ.

وتمّ عبارة أخرى يذكرها غير واحد من الأصوليين والجدليين وهي قولهم: أصول الشرع أربعة: دالّ ودليل ومبين ومستدلّ، فالدالّ هو الله عز وجل والدليل القرآن والمبين الرسول عليه السلام لقوله سبحانه وتعالى: «وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزلنا إليهم» [٤٤/١٦] والمستدلّ هم أهل العلم الذين أجمع المسلمون على هدايتهم ودرائتهم.

وحيث قد ذكرنا أركان الجدل ومنها المستدلّ والاستدلال فلنذكر ما يتعلّق بذلك من الفروض والبناء. وإن كانت مسائل الجدل الجزئية كثيرة لكن خصصنا هذه المسألة بالذكر طلباً لكشفها وإظهارها إذ أكثر المصنّفين

في هذا الباب يذكرون الفرض والبناء من غير تحقيق له وكشف عنه وهو  
 بما يشكل تصوّره على كثير من الطلبة ولقد بقيتُ عدّة سنين أستشكله  
 وكلّما طلبته من كتاب أراه قد أطلق القول فيه وأجله كغيره، وما سبب ٣  
 ذلك إلا أن المصنّفين تارةً ينقلونه كما رأوه من غير تحقيق له، وكثيراً ما  
 ينقل الإنسان كلاماً بمعناه المجمل غير معرّج على تفصيله، وتارةً يحقّقونه  
 لكنهم يتركون كشفه البليغ ظناً أن الناظر فيه يفهم منه ما فهموا. وسبب ٦  
 ذلك أن الإنسان يغلب عليه تصوّر ما في ذهنه فيظنّ أن الناس شركاؤه  
 فيه، ومن ثمّ يؤخذ الموهوم ويُطّلع على سرّه المكتوم. / وليس هذا برأى في  
 وضع الكتب، بل ينبغي أن يُعنى منها بما هو مظنة الإشكال فيكشف ٩  
 ويُسلّك فيه سبيل الإيضاح ولا يُتعمّف، ويُنظر الناس بحسب قواهم ولا  
 يقاس الضعفى على من سواهم.

وحيثُ نَقولُ والله عز وجل المرجوّ لبلوغ المأمول: ١٢

معنى الفرض أن يُسأل المستدلّ عامّاً فيجيب خاصّاً مثل أن تكون المسألة  
 ذات صورٍ فيسأل السائل عنها سؤالاً يقتضي الجواب عن جميع صورها،  
 فيجيب المستدلّ عن صورة أو صورتين منها لأنّ الفرض هو القطع ١٥  
 والتقدير، وكأنّ المستدلّ اقتطع تلك الصورة عن أخواتها فأجاب عنها.  
 ولذلك أمثلة، منها أن يقول السائل: ما تقول في البيع الفاسد هل ينعقد  
 أم لا؟ فيقول المستدلّ: لا ينعقد بيع درهم بدرهمين لورود النهى عنه، ١٨  
 فإنّ بيع الدرهم بالدرهمين صورة من صور البيع الفاسد، إذ من صورة  
 البيع الفاسد البيع بثمن محرّم كالخمر والميتة والخنزير، أو بثمن مجهول أو  
 إلى أجل مجهول، أو بشرط فاسد وغير ذلك، وفي أيّ صورة من هذه ٢١  
 الصور أجاب على الخصوص كان فرضاً. ومنها أن يقول السائل: ما تقول

(٦) ما، S: كما (٧) M، (٧) عليه، S: على عليه، M (١٤) نقضى، S: لا نصى، M

(٢٠) الفاسد البيع، M: -، S: (٢٠) والميتة، S: -، M (٢١) بشرط، S: شرط، M

(٢٢-٢١) من هذه الصور، S: -، M

- في المرأة، هل يصحّ منها مباشرة عقد النكاح أم لا ؟ فقال: لا يصحّ منها الاستقلال به أو يصحّ فيما إذا وُكِّلت فيه دون غيره، أو يصحّ بإذن الوليّ ٣ أو يصحّ فيما إذا نظر الوليّ في مصلحة العقد ولم تبقِ إلّا مباشرته فكلّ هذه صور لمباشرة المرأة عقد النكاح، فأيتها خصّ بالجواب كان فرضاً . ومنها أن يقول السائل: ما تقول في السارق إذا ملك المال المسروق بعد الحكم ٦ بالقطع وقبل استيفائه، هل يسقط عنه القطع أم لا ؟ فقال: إن ملكه بالشراء لا يسقط، أو: إن ملكه بالإرث أو بالهبة أو بالوصيّة يسقط أو لا يسقط، لأنّ هذه كلّها صور للملك ففي أيّها فرض الجواب كان فرضاً، ٩ وأمثله كثيرة.

- والفرض ضربان فرض في الفتوى كما ذكرنا أمثله، وفرض في الدليل مثل أن يفتي عامّاً ثم يدلّ خاصّاً، مثل أن يقول: لا ينعقد البيع ١٢ الفاسد/ لأنّ النبيّ عليه السلام نهى عن بيع درهم بدرهمين، أو قال: ٣٨٤ ليس للمرأة مباشرة عقد النكاح لقوله عليه السلام: أيتها امرأة نكحت نفسها بغير إذن وليّها فنكاحها باطل<sup>(١)</sup>، أو قال: لأنّها قاصرة النظر، فإنّ الحديث إنّما يدلّ على عدم جواز مباشرتها للعقد بدون إذن وليّها. ١٥ ومفهومه جوازه بإذنه، وهو من صور السؤال، والتعليل بالقصور غير متأتّ فيما إذا نظر الوليّ ثمّ باشرت هي لأنّ مفسدة القصور مأمونة حينئذ. أو قال: إذا ملك السارق المال المسروق لا يُقطع لأنّه ملكه قهراً ١٨ فقوي على دفع القطع، فإنّ هذا إنّما يصحّ فيما إذا ملكه بالإرث دون بقية الصور، وهذا على جهة المثال. وإن كان أحد لا يفرق بين القهر وغيره في

(٤) فرضاً، S: فرضاً، M: ٦) سقط، S: سقط [كذا]، M

(٧-٦) إن ملكه بالشراء، M: أما ملكه بالشري، S: ١٣) عليه السلم، S: -، M

(١٤) نفسها، M: -، S: ١٥) للعقد، S: العمد، M: ١٥) ادن، M: -، S

(١٧) متان، M: متان، S

(١) انظر المعجم المفهرس للأحاديث النبوية ١٨٨/٦ ب و ٥٤٩/٦ ب و ٤٦/١ ب و ٣٣٠/٧ ب

و ١٩٠/١ أ.

ذلك فيما أحسب، أو سئل: هل يُفسخ النكاح بالعيوب الخمسة<sup>(١)</sup>؟ فقال: يُفسخ بالبرص والجذام، فهذا فرض في الفتوى، أو قال: نعم يُفسخ بالعيوب الخمسة لأن النبي عليه السلام تزوج امرأة فوجد بكشحها بياضاً<sup>٣</sup> فقال لها: الحقي بأهلك<sup>(٢)</sup>، فهذا فرض في الدليل لأنه أفتى عاماً ودلّ خاصاً.

٦ وإذا عُرف الفرض في الفتوى والدليل بأمثلته وصوره فقد ذهب الأستاذ أبو بكر ابن فورك إلى أنه لا يجوز، لأنّ حقّ الجواب / أن يطابق السؤال وحقّ الدليل أن يطابق المدلول والخاصّ من ذلك لا يطابق العامّ فلا يجوز.

٩ وذهب من عداه من الجدليّين إلى خلافه في ذلك وجواز الفرض لأنّ المسؤول قد لا يجد دليلاً إلّا على بعض صور السؤال، فيدور الأمر بين أن يكلف تعميم الجواب فيما عدا تلك الصورة فيكون مفتياً بغير علم وهو حرام. وبين أن يسكت عن الجواب بالكليّة فيكون كاتماً للعلم في الصورة التي عرف دليلها وهو حرام أيضاً ومنع له من فائدة يستفيد بها السائل. وما لا يُدرك بكليّته لا يُترك بكليّته، وبعض الشرّ أهون من بعض، وبين أن يجب فيما ظهر له دليله دون غيره وذلك متضمّن لمصلحة محضة لا تعارضها مفسدة فيكون متعيّناً. أمّا مصلحته فحصول الفائدة بجواب الصورة التي عرف دليلها، وأكّانتهاء المفسدة فلأنّ السائل عن جميع الصور سائل عن بعضها. فالجواب بالنسبة إلى ذلك البعض الذي عرف دليله

(١) بالعيوب، S: بالعموت (٣) بالعيوب، S: بالعموت [وغيرها الناسخ إلى «العيوب»]، M  
(٤) فهذا، S: هذا، M (٧) ابن، S: بن، M (١٠) عداه، S: علاه، M  
(١٠) وجواز: وحوار، S: وحوز، M (١٤) ستفد بها، S: ستمدّها، M (١٦) له، S: -، M  
(١٩) سائل، S: لسائل، M

(١) العيوب الخمسة هي الجنون والجذام والبرص وداء الفرج الذي يمنع الوطء إمّا قرّان أو رتق في المرأة أو عتّة في الرجل أو خصاء، انظر بداية المجتهد لابن رشد ٥٠/٢-٥١. واختلف العلماء في عدد العيوب.

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل ٤٩٣/٣ مع اختلاف في الألفاظ.

مطابق، فقول الأستاذ: حقّ الجواب أن يكون مطابقاً للسؤال، قلنا: إن  
 عُنت المطابقة بالنسبة إلى كلّ صورة على حدتها فهذا حاصل في صورة  
 ٣ الفرض، فقد استوفى الجواب حقه. وإن عُنت المطابقة بالنسبة إلى مجموع  
 صور السؤال فإن شَرطت في ذلك العلم بدليل جميع الصور فمسلّم لكنّ  
 الفرض هاهنا ليس فيه. وإن لم تشرط ذلك بل أوجبت تعميم الجواب  
 ٦ حتّى مع عدم العلم بدليل جميع صورته فهو ممنوع لأنّه إلزام القول بغير علم  
 وهو حرام لقوله عز وجل: «وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون»  
 [١٦٩/٢]

٩ وأمّا الفائدة الثانية للفرض فلأنّ المسؤل قد يرد على جوابه العامّ  
 إشكال لا يندفع فيتخلّص منه بالفرض / الخاصّ، مثل أن يُسأل عن ٣٨٥  
 جواز مباشرة المرأة عقد النكاح فيقول: لا يجوز لها الاستقلال به  
 ١٢ لقصورها، فإنّ هذا يتمشى له، ولو أجاب عاماً وعلّل بالقصور لم يتمشّن  
 له في جميع الصور، لأنّ من جملة صور السؤال أن ينظر الوليّ في مصلحة  
 النكاح ويقرّر مقدّماته حتّى لا يبقى إلّا التلقظ بصيغة الإيجاب فتوجب  
 ١٥ المرأة. وهاهنا القصور مأمون الغائلة فلا يصلح بمجردّه أن يكون مانعاً  
 فيبطلّ به دليل المستدلّ، فبِعُدوله إلى نفي خصوص الاستقلال تخلّص عن  
 هذا الإشكال.

١٨ وهاتان فائدتان جليلتان للفرض فلا يُهمَل تحصيلها .  
 وغاية ما يلزم من الفرض أنّ السائل لم يكمل فائدته بكمال الجواب عما  
 سأل عنه، لكنّ هذا ممّا لا يصلح أن يكون مانعاً للفرض مع ما فيه من  
 ٢١ فائديته العظيمتين المذكورتين، وذلك لأنّ سؤال السائل وإن كان واحداً  
 في اللفظ والصورة فهو متعدّد بتعدّد الصور في المعنى والحقيقة، فإذا كان  
 للمسألة خمس صور مثلاً كان السؤال في تقدير خمسة أسئلة، ولا يلزم

(٥) تشرط: بشرط، S: سترط، (١٥) M: صلح، S: يصح، (١٨) M: جليلتان، S: -، M: (١٨) M: تحصيلها، S: تحصيلاً لها، (٢١) S: لان، M: ان، S:

المسؤول أن يجيب عن كل سؤال إلا بشروطه. كما أن الحاكم إذا ادّعي عنده في مجلس واحد عدة دعاوى بكلام واحد أو بجمل من الكلام لم يلزمه الحكم في كل واحدة منها إلا بشروطها .

٣

هذا الكلام في الفرض وحكمه .

أما البناء فمعناه أن المسؤول إذا أجاب في صورة الفرض فهل يلزمه أن

يبني غيرها من صور السؤال عليها، إما بأن يقرّر عين دليلها في بقية الصور أو يجمع بين بقية الصور وبينها بمعنى جامع على قاعدة القياس، مثل أن

ب٦

يسأل عن فسخ النكاح بالعيوب / فيفرض الكلام في البرص ويدلّ عليه

بالحديث المذكور ثم يبني الفسخ ببقيّة العيوب عليه بأن يقول: عيب

مفوت لمقصود العاقد فيثبت الفسخ به كالبرص، ويقول في المال المسروق

إذا ملك بالبيع أو الإرث: ملكه بعد الحكم بالقطع فلم يسقط به كما لو

ملكه بالهبة، ويثبت الحكم في الأصل بحديث صفوان<sup>(١)</sup>.

١٢

وإذا عُرِف البناء ومثاله فمن القائلين بالفرض من أوجبه على المسؤول

توفيةً بعموم ما اقتضاه السؤال، أو بعموم ما ألزمه هو من الفتوى فيما إذا

كان فرضه في الدليل. ومنهم من لم يُوجبه لوجهين: أحدهما أنه يضيّع

١٥

فائدتي الفرض المذكورتين لأنّنا إذا ألزمناه الجواب في بقية صور السؤال

مع أنه قد لا نجد دليلاً إلا في بعضها فقد ألزمناه القول بغير علم أو

كلّفناه ما لا يطاق وهو الجمع بين الجواب في تلك الصور وعدمه. الوجه

١٨

الثاني أن ذلك تناقضٌ تمّن أوجب البناء لأنّ تجويزه للفرض تقرير منه

---

(٢) حمل، S: حمل، M (٣) كل، S: -، M (٣) بشروطها: بشروطه، SM  
(٨) فسخ: نسخ، M: سيح، S (٨) بالعيوب، S: بالعموم، M (٩) العيوب، S: العموم، M  
(١٢) في الاصل، S: بالاصل، M (١٤) بعموم، S: لعموم، M (١٥) بضيح، S: تصيح، M  
(١٦) الزمناء، M: الزمناء، S

(١) هو صفوان بن أمية القرشيّ الصحابي، انظر الأعلام للزركلي ٣/٢٠٥، أما الحديث المشار إليه فانظر الموطأ للإمام مالك ٢/٨٣٤-٨٣٥ في باب ترك الشفاعة للشارق إذا بلغ السلطان من كتاب الحدود، وقارن المراجع التي ذكرها ناشر الموطأ وأصف إليها تهذيب تاريخ ابن عساكر ٦/٤٢٨.



- للمسؤول على الاقتصار في الجواب على بعض صور السؤال وإيجاب البناء عليه رجوع عن ذلك التقرير. ومنهم من فصل فقال: إن كان الفرض في بعض صور السؤال كما سبق في الأمثلة، وكما إذا سئل عن إزالة النجاسة بما سوى المائعات ففرض الجواب في بعضها كالحلّ ونحوه ، لم يلزمه البناء .
- ٣ وإن كان في غير محلّ السؤال مثل إن سئل: هل / يُقتل المسلم بالذميّ؟ ٣٨٦
- ٦ فقال: لا يُقتل بالمعاهد، لزمه البناء، والفرق أنّه في الأوّل أجاب عن محلّ السؤال في الجملة، وفي الثاني لم يجب عنه أصلاً فهو كما قيل: سألته عن أبيه فقال: خالي شعيب. ونظير هذا من الفرق: المسافر المفطر القاصر للصلوة
- ٩ يقضي الصوم لأنّه لم يأت منه بشيء ولا يقضي الصلوة لأنّه أتى ببعضها ولم يُخلّ بأصلها.

وأصحّ الأقوال وأشهرها جواز الفرض وعدم وجوب البناء.

- ١٢ هذا ما أردنا ذكره من الفرض والبناء، فلنعدّل الآن إلى الكلام في تفصيل أركان الجدل بالاعتبار الأوّل فيها وهي السؤال والجواب والاستدلال والاعتراضات.

(٣) في، S: من، M (٤) ونحوه، S: وعبره، M (١٢) إلى الكلام، S: -، M

الركن الأوّل  
في السؤال وفيه فصول  
الأوّل في أدوات السؤال

٣

قال بعض الفضلاء: وهي عشرة، أربعة متوالية وستة متجارية، أمّا المتوالية وعنى بها المتفاوتة في المرتبة قوةً وضعفاً، فمنها الهمزة وهي أمّ الباب نحو: أزيد في الدار أم عمرو؟ قلت: وإنّما كانت أمّ الباب لأنها أعمّ ٦ تصرفاً من جميع الأدوات فيمكن الاستفهام بها عن كلّ ما يُستفهم عنه غيرها، وسائر الأدوات ضمنت معناها فصارت كالفروع عليها والنائبة عنها.

٩

ثمّ بعد الهمزة «هل» ووضعها للاستفهام، وإنّما تأخرت عن الهمزة لأنّ الهمزة لا ترد إلاّ للسؤال، و«هل» قد ترد للتأكيد يعني للإخبار قليلاً في نحو قوله عز وجل: «هل أتى على الإنسان حين» [١/٧٦] أي قد أتى ١٢ عليه، فانحطت عن الهمزة لوقوع الاشتراك فيها.

قلت: وقد ذكر هذا ابن جنّي في آخرين من أهل العربية وفيه نظر إذ تخرجها في الآية ونظائرها على بابها في الاستفهام ممكن نحو: «هل أتاك حديث الجنود» [١٧/٨٥] «هل أتاك حديث موسى» [١٥/٧٩] «حديث الغاشية» [١/٨٨] فإنه استفهام تقرير كقوله عز وجل: «وما تلك بيمينك يا موسى» [١٧/٢٠]، وقول الشاعر:

هل رأيت الذئب قطّ؟

١٧ وإنّ الله عز وجل عامل نبيّه معاملةً من / يستفهم تعظيماً للأمر المذكورة كأنه يقول: إنّ هذه الأمور كخلق الإنسان ونحوه عجب يستحقّ أن يُسأل ٢١ عنها، فهل علمتها؟ فإن كنت علمتها وإلا أخبرتك عنها، ولكنّ الذي

(١) الركن، S: -، M (٥) المتفاوتة، S: المقارنة، [غير واضح]، M  
(١٥) ممكن، S: -، M (١٨) يا موسى، M: -، S (٢٠) وإن، M: أو ان، S

يظهر فيه ورود «هل» بمعنى «قد» قول الشاعر<sup>(١)</sup>: [البسيط]  
سائل فوارس يربوع بشدتنا أهّل رأونا بسفح القفّ ذي الأكم

٣ حيث أدخل الهمزة على «هل» وحرفاً معنى لا يجتمعان فتعين أنّ «هل»  
بمعنى «قد» أي: أقد رأونا.

قلت: وجوابه أنّه أيضاً استفهام تضمّن تحقيقاً وتقريراً، فباعتبار ذلك  
٦ صحّ دخول همزة الاستفهام على «هل» إذ لها جهتان: جهة استفهام من  
حيث اللفظ، وجهة تحقيق من حيث المعنى، ولو التزم أنّها استفهام محض  
لأمكن الجواب، فإنّ مراد الشاعر تأكيد الاستفهام والسؤال عن نجابته ونجابه  
٩ قومه، وعند التأكيد يصلح تكرّر الألفاظ المتّحدة المعنى اسماً وفعلاً  
وحرفاً.

ثم بعد «هل» «ما» لاتساع بابها وتعدّد معانيها، ثم بعدها «من» لذلك  
١٢ ولاختصاصها بمن يعقل بخلاف «ما». وموضوع ذكر اقسامها ومعانيها  
كتب العربية.

وأما الستّة المتجارية فـ «أين» سؤال عن المكان نحو: أين زيد،  
١٥ و «متى» سؤال عن الزمان، وكذلك «أَيان» كقوله عز وجل: «ويقولون  
٣٨٧ متى هو» [٥١/١٧] «يسألونك عن الساعة أَيان مُرْسأها» [٤١/٧٩]. و  
«كيف» سؤال عن الوصف والكيّفة نحو: كيف زيد، فيقال: صحيح أو  
١٨ مريض، و «كم» سؤال عن المقدار العدديّ نحو: كم عندك، فيقال:  
عشرون أو غير ذلك من المقادير. و «أَيّ» سؤال عن نوع من جنس أو  
شخص من نوع، ويسأل بها عمّا يعقل ومالا يعقل نحو: أيّ الرجال

(٥) انه انضا، S: انضا انه، M (٥) وقرراً، S: وقرراً، M

(٦) جهتان، S: -، M (٩) تكرر، S: -، M (١٥) ويقولون، S: -، M

(١٧) الكيّفة، S: والكيف، M

(١) هو زيد الخليل، انظر فهارس الشواهد ٢٣٢

عندك؟ وأيّ الدوابّ ركبت؟ و «أَيّان» عند التحقيق يرجع إليها، إذ  
معنى «أَيّان مُرْسَاهَا» مثلاً : أَيّ وقت وقوعها؟ فهي سؤال عن شخص  
من الزمان معيّن. و «أُمّ» إذا قوبلت بالهمزة نحو: أزيد في الدار أم  
عمرو؟

---

(٢) مثلاً، S: - M، (٣) إذا، S: اد، M (٣) أزيد، S: ريد، M

## الفصل الثاني في أقسام السؤال وهي أربعة.

السؤال عن الحكم وعن الدليل وعن وجه دلالة  
وعن وجه صحته

- ٣ فالأول كقول السائل : ما حكم هذه المسألة عندك ؟ والثاني كقوله : ما  
الدليل على ما ذكرت أنه الحكم ؟ ولا خلاف في صحة هذين السؤالين . ٦  
والثالث كقوله : ما وجه دلالة ما ذكرت على الحكم ؟ والرابع كقوله : هل  
هذا الدليل صحيح أم لا ؟ ففي صحة هذين خلاف بين الجدليين ،  
والصواب إن شاء الله عز وجل : أن وجه الدلالة مما ذكره المستدلّ دليلاً إن ٩  
كان خفياً صحّ السؤال عنه ، إذ هو كسؤال الاستفسار في اللفظ وإلا فلا  
يصحّ لأنه كالاستفسار عن اللفظ الواضح . مثال الخفيّ استدلالنا على أن  
حكم الحاكم لا يحيل الشيء عن صفته في الباطل بقوله عز وجل : « ولا ١٢  
تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدّلوها بها إلى الحكّام » [ ١٨٨ / ٢ ] . فيقال :  
ما وجه دلالة ؟ فيقال : لأنه سمّاه أكلاً بالباطل مع الإدلاءة إلى الحكّام ،  
ولو أحال حكم الحاكم الشيء عن صفته لما سمّي ما أكل بعده أكلاً ١٥  
بالباطل . ومثال الظاهر الاستدلال في المسألة المذكورة بالحديث المشهور :  
« إنكم لتختصمون إليّ »<sup>(١)</sup> الحديث ، والاستدلال يسائر النصوص . ثم إن  
هذا يختلف باختلاف قوى المتناظرين وفضيلتهما وإطلاعهما ، فقد يكون ١٨  
أحدهما لتمكّنه يفهم ما يقوله خصمه قبل أن يكمل لفظه وقد يكون  
لضعفه لا يفهمه إلا بتكراره مراراً .

(٥) السائل ، S : القائل ، M (٨) ففى ، S : وي ، M (١١) الخفي ، S : الحفاء ، M  
(١٢) الباطل بقوله : الباطل بقوله ، S : الباطل لقوله ، M (١٤) الادلاية ، S : الادلاية [ كذا ] ، M  
(١٧) لتختصمون : لتختصمون ، S : لتحصون ، M

(١) انظر المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي مادة «اختصم» [م<sup>٢</sup> ص ٣٧ أس ١٧] وقام الحديث :  
« ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجّته من بعض وأقضي له على نحو ما أسمع فمن قضيت له من حقّ  
أخيه فلا يأخذ فإنّنا أقطع له قطعة من النار » . انظر كتاب الحيل من صحيح البخاري ، باب ١٠ .

- وأما السؤال عن صحّة الدليل فلا وجه له، لأنّ تقرير المستدلّ له اعتراف منه لصحّته ظاهراً ، فإن كان في نفس الأمر صحيحاً فالسؤال عن صحّته عبث ، وإن لم يكن صحيحاً فعلى المعترض بيان بطلانه / لأنّ ٣ ب ذلك وظيفته وهو متصدّ له، ولأنّ السؤال عن صحّة الدليل يُفضي إلى التسلسل، إذ تصحيحه إنّما يكون بدليل والسؤال عن صحّة الدليل المصحح ٦ كالسؤال عن الدليل الأوّل وهلمّ جرّاً، والله عز وجل أعلم بالصواب.

---

(٢) ظاهراً، S: ظاهر، M (٤) نفضي... الدليل، S: - M

## الفصل الثالث

### في بيان صحيح السؤال من فاسده

- ٣ وفساده إنما يكون لتطرق خللٍ إلى بعض متعلقاته، ومتعلقات السؤال  
أربعة وهي أركانه: سائل ومسؤول ومسؤول به ومسؤول عنه. فالخلل في  
السائل أن يجيء مجيء معاندي معاجز متعنتٍ أو هازل متلاعب، لا مجيء  
مستفيد أو كاشفٍ عن حق. ويُعلم ذلك منه بأن يسأل عن الواضحات  
٦ كالسؤال عن الضروريات كوجود الليل والنهار ونحو ذلك من  
السفسطائيات، وفي مثل ذلك يقول أبو الطيب: [الوافر]  
٩ وليس يصح في الأفهام شيء إذا احتاج النهار إلى دليل<sup>(١)</sup>.  
وذو الرمة في قوله: [البيسط]  
وقد بهرت فلا تخفى على أحدٍ إلا على أحدٍ لا يعرف القمراً<sup>(٢)</sup>  
١٢ وفي الحكمة:

٣٨٨ ما ثبت فيه الاستبهام صح عنه الاستفهام./

- والخلل في المسؤول أن يكون ممن لا يفيد سؤاله، إمّا بالأصالة كالعالمي  
الذي لا يعلم، والصبي الذي لا يفهم، والجهاد الذي لا ينطق، والصوان  
١٥ الصامت، أو بالعرض كالمجنون والمغمي عليه وأشباه ذلك.  
والخلل في المسؤول به وهو صيغة السؤال بأن يتضمّن إبهاماً وإجمالاً  
يحتاج إلى الاستفسار، والمسؤول بالخيار إن شاء سكت وإن شاء نبه على  
١٨

---

(١) بهرت، الديوان: تميزت، S: فهمت، M [فلا يوافق الوزن] ١١ تخفى: بحفي، S: يخفى، M  
(١٣) الاستفهام، S: الاستفهام / الاستفهام، M ١٥ الجهاد، S: والجهاد، M  
(١٥) الصوان، S: والحيوان، M

---

(١) انظر ديوان المتنبي بشرح الواحدي ٤٩٧ وديوانه بشرح العكبري ٩٢/٣.  
(٢) انظر ديوان ذي الرمة بتحقيق Macartney ١٩١ وبتحقيق عبدالقدوس أبو صالح ١١٦٣/٢، وفي  
أول البيت «حتى» مكان «وقد»، وأشار مكارتني في الحواشي إلى روايات أخرى بهذا الابتداء.

وجه فساده وإن شاء استفسر ثم أجاب، وإن شاء أجاب بدون الاستفسار  
إذا فهم المراد بالسؤال، لأن الاستفسار حق له فيسقطه بإسقاطه كالدعوى  
٣ وغيرها من الحقوق.

والخلل في المسؤول عنه أن يكون غامضاً يتعذر الوقوف عليه، ثم تعذر  
الوقوف عليه تارة يكون مطلقاً كالسؤال عما استأثر الله عز وجل بعلمه  
٦ كعدد نجوم السماء وقطر الماء وذرات الرمال ومثاقيل الجبال ومواقع أقدام  
الملائكة. وتارة يكون بالاضافة الى المسؤول كسؤال المبتدئ في نوع من  
العلم عن دقائقه الرياضية، مثل أن يُسأل من شرع في باب الطهارة من الفقه  
٩ عن دقائق مسائل الفروق ومسائل الوصايا والدور والجراحات ونحوها،  
وسؤال الشخص عما ليس من علمه كسؤال الفقيه المحض عن الأصول  
والطب، وسؤال الطبيب المحض عن دقائق العلوم الثلاثة: المنطق والطبيعي  
١٢ والإلهي، وسؤال النحوي من الأحكام الهندسية والهيئية، مثل أن يسأل  
عن مسقط شعاع الكواكب ونحو ذلك.

فإذا انتفى الخلل المذكور عن السؤال بأقسامه كان صحيحاً بأن يكون  
١٥ السائل مستفيداً أو مفيداً والمسؤول أهلاً والسؤال بيتاً والمسؤول عنه قريب  
الاستخراج للمسؤول عن مقدماته.

---

(٢) فيسقطه، M: فيسقط، S (٧) المسؤول، M: السؤال، S (١٠) الفقه، M: الفقه، S

(١٢) الهيئية، M: الهيئية، S.



## الفصل الرابع فيا يلزم السائل

- وهو انماؤه الى مذهب معين يذبّ عنه وينصره، وقد اختلف فيه ٣  
ف قيل: يلزمه جمعاً للكلام عن الانتشار، إذ من لا ينحصر في مذهب يؤاخذ  
به إذا خرج عنه أخذ بأطراف المذاهب فلا ينضبط، وقيل: لا يلزمه لأنّه  
مسترشد والمسترشد لا مذهب له إذ لو كان له مذهب لاكتفى به وما ٦  
سأل، وهذا ضعيف لأنّ السؤال تارة يكون طلباً لعين الحكم وتارة  
لرجحانه، وهذا دأب المناظرين يعرف أحدهم مذهبه ويعتقده لكنّه يناظر  
٩ / ليبين رجحانه ويدفع الشبه عنه. وقيل: إن كانت المناظرة في الفروع  
لزمه ذلك وإلا فلا، والفرق أنّ الفروع مجاري الظنون والخلاف فيها كثير  
لا ضابط له بخلاف الأصول، فإنّ المطلوب فيها الاعتقاد الجزم والدليل  
عليه يتّضح بأدنى نظر والتقليد فيها والاكتفاء بالظنّ غير جائز. ١٢  
والصواب المختار إن شاء الله سبحانه وتعالى أنّه إن كان مقلداً لزمه  
الانتاء الى مذهب من قلده وإن كان مجتهداً لم يلزمه، والفرق واضح وهو  
١٥ استقلال المجتهد بمأخذ الأحكام بخلاف المقلد اللهمّ إلا أن يصطلح عالمان  
على النظر رياضةً ويخلعان ربة التقليد ويطلبان الحقّ بالحجة بحسب  
٣٨٩ قوتها، فيجوز ذلك / لكنّ نتيجة نظرها لا يربط به عمل في حكم ولا  
فتيا مالم يبلغا - أو من ظهر منها - رتبة الاجتهاد والله سبحانه وتعالى أعلم ١٨  
بالصواب.

(٦) والمسترشد، M: وللمسترشد، S (١٣) والصواب، S: والصواب ان، M

(١٦) بالحجه، S: في الحجه، M (١٧) نظرها، S: عملها، M

الركن الثاني  
في الجواب وفيه فصول  
الأول في أقسام الجواب

٣

- وهي تتبع أقسام السؤال لأنه بناء عليه، فما عُرف هناك فليُعرف هنا.  
مثال ذلك أن الهمزة قد يُسأل بها عن وجود الحكم نحو: أَلِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي  
٦ هذه المسألة حكم أم لا؟ فالجواب: نعم أو لا، وقد يُسأل بها عن نوع  
الحكم وحقيقته نحو: أَنْفِيَّ حَكْمُهَا أَمْ إِبْثَاتٌ؟ فالجواب: نفي أو إثبات.  
و « ما » يُسأل بها عن حقيقة الحكم وعن حقيقة الدليل ووجه دلالاته وغير  
٩ ذلك نحو: ما الحكم في شارب النبيذ؟ وما دليل الحكم فيه؟ وما وجه  
دلالاته؟ وجوابها بما لا يعقل.  
وجواب « من » بمن يعقل نحو: من قال بهذه المقالة؟ أو من روى هذا  
١٢ الحديث؟ فيقال: فلان، لأن الجواب طبق السؤال.  
وكذلك يجاب عن « أين » بالمكان وعن « متى » بالزمان نحو: أين يكون  
الطواف والسعي؟ فيقال: حول البيت، وبين الصفا والمروة، وأين ورد هذا  
١٥ الحديث؟ أو أين ذُكرت هذه المسألة؟ فيقال: في الكتاب الفلاني، لأن  
الكتاب مكان لرسم العلم، ومتى كان كذا؟ فيقال: عام أو شهر أو يوم  
كذا، وكذلك بقية الأدوات يجاب السؤال بها بما وُضعت للسؤال عنه.

(٧) فالجواب... اثبات، S: - M: (١٥) أين [أدجت فوق الطر]، S: - M:

## الفصل الثاني

### في بيان صحيح الجواب من فاسده

- وفساده إمّا لفساد السؤال لأنّه تابع له فيفسد بفساده، أو لخلل خاصّ ٣  
به مثل أن يعرض عن محلّ السؤال إلى غيره كما إذا قيل: هل يُقطع  
النباش؟ فقال: يُقطع الطرّار. أو يكون قاصراً عن مقصود السائل بأن  
يكون أعمّ منه نحو: تحرم الخمر والميتة عند الضرورة؟ فيقول: تحرم الخمر ٦  
والميتة. أو يكون مبهماً كالسؤال المحتاج إلى الاستفسار. فأما إذا حصل  
مقصود السائل وزاد عليه جاز كقوله عليه السلام حين سئل عن التوضؤ  
بماء البحر: هو الطهور ماؤه الحِلّ مَيْتُهُ (١)

٩

## الفصل الثالث

- هل يلزم المجيب تعميم الجواب إذا كان السؤال عاماً أم لا؟ وهو مبنيّ  
على جواز الفرض، وقد سبق الكلام فيه فيما إذا كان الفرض ابتداءً أي ١٢  
أولّ مناظرتها، فلو تكلمنا نوبةً على عموم السؤال والجواب ثمّ أراد المجيب  
الفرض هل له ذلك؟ فيه وجهان، قلتُ: الأشبه أنّه ليس له ذلك لأنّه  
التزم التعميم بالشروع فيه بخلاف ما إذا فرض ابتداءً، وأيضاً إن كان ١٥  
دليله يجري في عموم صور السؤال فلا وجه للفرض، لأنّه رجوع عمّا التزم  
ومنع لما علم من غير ضرورة، وإن لم يجر فالفرض اضطراريّ، إذ يلزمه  
ذكر الدليل فيما جرى فيه بحسب الإمكان.

١٨

---

(٢) فاسده، S: فساد، M: خاص به، M: حاضريه، S  
(٦-٥) فعال... نحو محرم الخمر والميتة، S: -، M: (٥) الطرّار: الطراز، S  
(٨) كقوله، S: لقوله، M: (١٣) أول، S: في أول، M: (١٥) فرض، S: افترض، M  
(١٥) وايضا، M: او ايضا، S: (١٥) ان، S: اذا، M  
(١) انظر المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبويّ مادة «حل»، [٤٩٥/١ ب].

## الركن الثالث

## الاستدلال

- ٣ والمراد به هاهنا إثبات الحكم المدعى بدليله، أو يقال: طلب المستدلّ إثبات الحكم بدليله، والمعنى متقارب وقد سبق بيان أركانه، وسيأتي إن شاء الله عز وجل أقسامه، وهذا تعريف للاستدلال من حيث هو.
- ٦ أمّا الأصوليون فيقولون: الأدلّة الشرعيّة الكتاب والسنة والإجماع والقياس والاستدلال، ويعرفونه بأنّه مالم يس واحدًا من الأربعة قبله. ويستخرجه بعضهم بالتقسيم فيقول: الدليل الشرعيّ أي الذي طريق معرفته
- ٩ الشرع، إمّا أن يرد من جهة الرسول أولاً، فإن ورد من جهة الرسول فهو إمّا أن يكون من قبيل ما/ يُتلى وهو الكتاب، أو ليس كذلك وهو السنة. وإن ٣٩٠ لم يرد من جهة الرسول فإمّا أن يشترط فيه عصمة مَنْ صدر عنه وهو الإجماع أو لا يشترط. وهو إن كان حل معلوم على معلوم في حكم بجامع ١٢ مشترك فهو القياس وإلا فهو الاستدلال.

## الركن الرابع

## في الاعتراضات

- ١٥ وهي جمع اعتراض وهو مقابلة السائل دليل المستدلّ بما يمنع من حصول المقصود منه، وسنذكر إن شاء الله عز وجل الاعتراضات وأجوبتها عند ١٨ ذكرنا أقسام الاستدلال، معقبين كلّ قسم منه بما يرد عليه من الاعتراض وجوابه بما أمكن من أمثله إن شاء الله عز وجل.

## الباب الرابع

### في أقسام الاستدلال وحصرها بحسب الإمكان

قد عُرف في الباب قبله تعريف الاستدلال عاماً وخاصاً، والكلام الآن ٣  
إن شاء الله عز وجل في أقسامه وإتباعها بما يلحقها من اعتراض وجوابه.  
فنقول وبالله التوفيق: لما كان الاستدلال هو إثبات الحكم بالدليل، وجب  
انقسام الاستدلال بانقسام الدليل، والدليل ما أوصل إلى معرفة المطلوب. ٦  
ويمكن تقسيمه باعتبارات أحدها: أن الاستدلال إما عقليّ أو حسّيّ أو  
شرعيّ أو مركّب من ذلك، فالعقليّ كاستدلالنا على أن النفي والإثبات  
لا يجتمعان لما يلزمه من اجتماع النقيضين وهو محال عقلاً. ٩  
والحسّيّ كإدراكنا المحسوسات واستدلالنا بها على لوازمها كإدراك  
الألوان والأصوات والطعوم والأرايح، واستدلالنا باللون على الجسم الحامل  
له وبالصوت على المصوت وبالطعم والريح على محلّها، فالحسّ موصّل لنا ١٢  
إلى إدراك المحسوس، والعقل موصّل لنا إلى إدراك لازمه فاجتمعت  
الدالتان.

والشرعيّ كاستدلالنا في الدلالة إلى خبر قام الدليل على جواز التعويل ١٥  
عليه كالخبر الشرعيّ في الأحكام الشرعية.

والمركّب من ذلك كاستدلال بالتواتر المركّب من دلالة السمع  
والعقل بناءً على مقدّمتين، إحداهما أن هذا الجمع الكثير أخبر بكذا فهذه ١٨  
حسّيّة، والعقل يُحيل الكذب على مثلهم عادةً فهذه عقلية فيتم الاستدلال؛  
وكما في التجريبات والحدسيّات فإننا نشاهد السقمونيا يفعل الإسهال  
متكرراً فهذه حسّيّة، والعقل يدلّ على أن ذلك من خاصّته إمّا بطريق ٢١  
الدوران المفيد للعلة أو لأنّ الأمر الاتفاقيّ لا يكون كليّاً ولا أكثريةً

(٨) ان، S: -، M، (١٥) كاستدلالنا، S: كاستدلالنا، M، (١٩) فيتم، S: تم، M

فهذه عقلية؛ وكذلك نرى القمر يدور كماله ونقصه بحسب بعده وقربه من الشمس / وجوداً وعدمًا فهذه حسية، والعقل يدلّ بطريق الحدس على أن علة ذلك الشمس. ٣

الاعتبار الثاني في تقسيم الاستدلال باعتبار الدليل، أن إدراكه وحكمه إما كليّ أو جزئيّ، والأوّل هو العقليّ كقولنا: كلّ نار حارّة وكلّ أثر يدلّ على مؤثره وكلّ لازم فانتفاؤه يوجب انتفاء ملزومه. والثاني هو الحسيّ، إذ الحسّ إنّما يدرك الجزئيات نحو: إنّ / هذه النار حارّة وهذا الأثر كهذا الدخان يدلّ على مؤثره وهو النار وهذا اللازم كهذا الجدار مثلاً يدلّ انتفاؤه على انتفاء ملزومه. ٦

٣٩١

أما الحكم الكليّ في هذه القضايا فإنّما هو شأن العقل لا الحسّ، ولذلك وقع التركيب في الاستدلال من النوعين لأنّنا ندرك أحكام الجزئيات حسياً، ثمّ نحكم بحكمها على سائر أفرادها عقلاً كقولنا: هذا الإنسان ناطق، فكلّ إنسان ناطق أو هذه النار حارّة فكلّ نار حارّة، استدلالاً بأنّ حكم الأمثال واحد وهو استدلال عقليّ كليّ. ٩

١٥ الاعتبار الثالث في تقسيم الاستدلال باعتبار الدليل أن الدليل إما مستقلّ في نوعه بتحصيل المطلوب أو غير مستقلّ، فالمستقلّ بذلك هو العقل كقولنا: النفي والإثبات ضدّان والضدّان لا يجتمعان فالنفي والإثبات لا يجتمعان، فهذا الدليل تركّب من مقدمتين عقليّتين، والوجدان يلحق بالعقل في الاستقلال كإدراك الحيوان جوع نفسه وألمه ولذته. ١٨

٢١ وغير المستقلّ إما حسّ أو شرع فالحسّ كما ذكرنا من افتقاره في الأحكام الكليّة إلى العقل، وأما الشرع فهو إما أصل أو فرع، فالأصل يدركه ما سبق وهو العقل والحسّ إفراداً أو تركيباً، والفرع يدركه ما

(٤) أن: فان، MS (١٢) فكل، M: فكل ناطق، S (١٧) ضدّان والضدّان، S: -، M

(٢٢) الشرع، S: الشرع واما الشرع، M (٢٣) وهو، S: -، M

سبق بيانه بالتقسيم في الباب قبل هذا من الكتاب والسنة والإجماع والقياس .  
 ومعنى أنّ هذه المدارك غير مستقلة بإفادة المطلوب أنّها إنّما تفيد مستندةً  
 إلى العقل في إثبات عصمة من صدرت عنه، كدليل العقل الدالّ على عصمة ٣  
 الربّ جل جلاله المنزّل للكتاب والنبيّ عليه السلام المبلّغ والمبين له بالسنة  
 والمستفاد منه الإخبار بعصمة أهل الإجماع والمفيد لنا استعمال القياس وبيان  
 كونه حجة على ما عُرف في مواضعه . ٦

وبالجمله فالاستدلال تابع للمدارك في انقسامه وهي العقل والحسّ  
 والشرع والمركّب من ذلك، وعلى هذا المثال يترتب أنواع الاستدلال إن  
 شاء الله عز وجل فنقول وبالله التوفيق: إنّ الاستدلال مطلقاً في أيّ حكم ٩  
 كان لا يخرج عن الشكل الحمليّ والاستثنائيّ المقرّرة أحكامهما في المنطق،  
 وليكن الاستعمال في أمثلتنا للضرب الأوّل من الشكل الأوّل من الحمليّ  
 لأنّه أسهل وأبين، أمّا الاستثنائيّ فشكله واحد لا يتعدّد. فإن كان ١٢  
 الاستدلال بالحمليّ فالاعتراض عليه بمنع مقدّماته أو ما أمكن منها وجوابه  
 بتقريرها بدفع المانع، وإن كان الاستدلال بالاستثنائيّ فالاعتراض عليه  
 بمنع الملازمة ومنع انتفاء اللازم، وجوابه بتقرير ذلك بدفع المانع على ما ١٥  
 سيبيّن إن شاء الله عز وجل.

واعلم أنّ المعارضة على ضربين أحدهما ما ذكرناه تما يختصّ بنفس  
 الدليل في منع مقدّماته، والثاني المعارضة الخارجة عن نفس الدليل ونحن ١٨  
 نسمّيها الغريبة لورودها من خارج حيث لم تتعلق بخصوص مقدّمات الدليل  
 وهي التي تُورد بعد الفراغ من ممانعة المقدّمات بأن يقال بعد ذلك: ثمّ ما  
 ٩ ب ذكرتم من الدليل معارض بكذا، أو: ما ذكرتم من الدليل / وإن دلّ ٢١  
 لكنّ عندنا ما يعارض هو كذا.

ونحن على هذا التقرير نسمي كلّ ما ورد على الدليل معارضة لأنّ

(٤) عليه السلم، S: صلى الله عليه وسلم، M (٧) فالاستدلال، M: فاستدلال، S

(١١) من الشكل الأوّل، M: -، S (٢٣) نسمي، S: يسمي [في الهامش]، M

(٢٣) ورد، S: اورد، M

الخصم يعترض دليل المستدل / بما يوقفه، وذلك أعم من المعارضة ٣٩٢  
الاصطلاحية وغيرها.

٣ مثال الاستدلال بالحمل قولنا في إثبات حدوث العالم: العالم مؤلف،  
وكل مؤلف مُحَدَّث، فالعالم محدث، فالأولى حسية جزئية وهي قولنا:  
العالم مؤلف، والثانية عقلية كلية وهي قولنا: كل مؤلف مُحَدَّث، وتقرير  
٦ الأولى أن الموجود في العالم إما جوهر أو عرض وهما لا يتفاكان حسياً،  
فالتأليف في ذوات الجواهر والأجسام بالامتزاج كتأليفها من أجزائها  
وأركانها وعناصرها، وبالنسبة إليها مع الأعراض بالمجاورة إذ الجوهر محل  
٩ للعرض ومُجاور له. وتقرير الثانية أن التأليف سمة الحدوث لأنه فعل  
فيستدعي فاعلاً، والفعل متأخر عن الفاعل وكل متأخر حادث إذ الحادث  
ما سبق بعده أو بغيره.

١٢ والاعتراض على الدليل المذكور بمنع مقدمته وهو أن يقال: لا نسلم  
أن العالم مؤلف، سلمناه لكن لا نسلم أن كل مؤلف مُحَدَّث، سلمناه  
لكن ما ذكرتم معارض بوجوه أحدها: أن القول بحدوث العالم يلزم منه أنه  
١٥ وُجد لا من شيء ولا من مادة، وإيجاد شيء لا من شيء مُحال.  
الثاني: أننا ما رأينا حيواناً إلا من حيوان مثله ولا بيضة إلا من دجاجة  
ولا دجاجة إلا من بيضة وذلك يقتضي استغراق الأزل بالموجودات.  
١٨ الثالث: أن الباري جل جلاله هو علة إيجاد العالم التامة، والمعلول يستحيل  
تأخره عن وجود علته التامة، فالعالم يستحيل تأخر وجوده عن وجود  
الباري جل جلاله فيكون قديماً أزلياً.

٢١ والجواب عن منع المقدمتين بتقريرها بما سبق فيه، وعن المعارضة أما  
عن الوجه الأول منها فبأن إيجاد شيء لا من شيء لا نسلم استحالته وقد  
قرّر جوازه فحول الفلاسفة منهم الإسكندر الأفروديسي في مقالة مفردة،

(٢) وغيرها، S: -، M: ٦) يتفاكان: سماكان، SM [ولم أعتز على وزن تفاعل من الفك في مظهره إلا  
أن المعنى المفروض مناسب للسياق فبا يبدو] ٧) كتأليفها، S: كتابتها، M: ٨) الاعراض، S: الاعتراض، M  
١٧) الأزل، S: الأزال، M: ٢٣) الأفروديسي: الأفريدوسي، S: الأبريدوسي، M.



وإنما يستبعده العقل استبعاداً بالنسبة إلى القدرة المُحدثة أما القدرة القديمة فلا. وبهذا يخرج الجواب عن الوجه الثاني فإنه إذا أمكن خلق شيء لا من شيء جاز انتهاء الحيوانات والبيض والدجاج إلى حيوان أول ودجاجة ٣ أو بيضة أولى لم تُخلَق من شيء ثم كان هذا الجنس كله منها. ثم ما ذكرتموه معارض بأن يقال لكم: هل يمكن إدراك شيء من الحقائق بغير طريق الرؤية والمشاهدة أو لا يمكن؟ إن قلتم: يمكن، تركتم تعلقكم بالرؤية ٦ والمشاهدة. وإن قلتم: لا يمكن، قيل لكم: فهل شاهدتم شيئاً لم يزل أم لا؟ فإن قلتم: لم نشاهد شيئاً لم يزل، بطلت دعواكم في قدم العالم، وإن قلتم: شاهدنا شيئاً لم يزل، كابرتم الحسّ لأنّ كلّ ما يشاهد هو ذو أول وما لم ٩ يزل ليس بذوي أول، فليس شيء مما يشاهد موصوفاً بأنه لم يزل. واعلم أنّ القائلين بقدم العالم اختلفوا في أنّه قديم بذواته وصفاته أو بذواته دون صفاته أو بصفاته دون ذواته، وهذا الأخير مُحال والأولان لا يتحققان. ١٢ والصواب إن شاء الله عز وجل هو ما يقابل القول الأول وهو أنّه محدث بذواته وصفاته والله عز وجل أعلم بالصواب.

وعن الوجه الثالث بأنه مبنيّ على أنّ الصانع فاعل بالطبع والإيجاب وهو ١٥ ممنوع بل هو / فاعل بالقدرة والاختيار بحسب المصلحة والحكمة فجاز أن يتعلق / بتأخير إيجاد العالم عن الأزل مصلحة أو حكمة، وأيضاً بأنّ العلة قد يتوقف تأثيرها على وجود شرط أو انتفاء مانع فلا يوجد أثرها ١٨ إلّا بذلك، ثمّ يقال لهم: العلة المقتضية لقدم العالم، أمّا إن اقتضت وجود بعضه في الأزل فهو ترجيح بلا مرجح، أو وجود كلّ جملة فلم يوجد كذلك، بل هو متعاقب الوجود جزءاً فجزءاً. ولقائل أن يقول: اقتضت ٢١ وجوده على ما هو عليه من التعاقب، لكن يجب عنه بأنه: لِمَ كان تعاقبه أولى من وجوده جملةً خصوصاً وعلته تامّة لا قصور فيها؟ فيلزم الترجيح

أ١٠  
٣٩٣

(٢) فانه اذا، S: فاذا، (١٣ M) القول، S: -، (١٦ M) فاعل بالقدرة، M: بالفعل والقدرة، S (١٦) والحكمة، S: الحكيمه، (١٧ M) بتأخير، M: تاخير، (١٧ S) بأن: بان، S: فان، M (١٩) العالم، S: -، (٢٠ M) الازل، M: الارال، (٢٠ M) او وجود، S: ووجود، M

بلا مرجح ويلزمهم العود إلى ما ذكرنا من التأخير الاختياري.  
 قلت: ومثال الاستدلال بالاستثنائي أن يقال: لو كان العالم قديماً  
 ٣ لاستغنى عن المؤثر، وهو باطل باتفاق، أو: واللازم منتفياً.  
 بيان الملازمة أن القديم ما لا أول لوجوده ولم يسبقه عدمه، والمؤثر إنما  
 يحتاج إليه ما كان مسبوقاً بالعدم ليخترعه ويدخله في الوجود. فإذا كان  
 ٦ العالم غير مسبوق بعدمه لم يحتج إلى مؤثر، وأما انتفاء اللازم فلأن  
 الفلاسفة سلموا أن العالم مفتقر إلى المؤثر.

وحاصل هذه الطريقة أنها استدلال بانتفاء اللازم، ومن البين في العقل  
 ٩ أن كل لازم وملزوم، فإن ثبوت الملزوم يدل على ثبوت اللازم لاستحالة  
 وجود ملزوم لا لازم له كسقف بلا جدار، وانتفاء اللازم يدل على انتفاء  
 الملزوم لذلك بعينه. أما ثبوت اللازم وانتفاء الملزوم فلا يدلان على شيء  
 ١٢ لجواز وجود لازم بالقوة لا ملزوم له بالفعل كجدار ليس عليه سقف.  
 ولهذا كانت الاستثناءات في القياس الاستثنائي أربعة اثنان مُنتجان  
 واثنان عقبان إذا عرفت، فمعنا في الطريقة المذكورة لازم وملزوم  
 ١٥ وملازمة وهو ارتباط الملزوم باللازم، فاللازم استغناء العالم عن المؤثر  
 والملزوم قدم العالم والملازمة ارتباط قدم العالم باستغنائه عن المؤثر بحيث  
 إذا انتفى استغناؤه عن المؤثر انتفى القدم. واللازم من كل شيئين ما  
 ١٨ انتفى الآخر لانتفائه ولم يجب وجوده لوجوده كالشرط للمشروط من  
 المعقول والجدار للسقف من المحسوس. فوقع الاستدلال هاهنا بانتفاء  
 الاستغناء الذي هو اللازم على انتفاء القدم الذي هو الملزوم.

٢١ وحيث وقع الاستدلال بقول القائل: لو كان كذا لكان كذا، أو:  
 إن كان كذا كان كذا، فالثاني لازم وتالي والأول ملزوم ومقدم.

(٥) ما، S: إذا، M (٦) مؤثر، M: المؤثر، S (١١) يدلان، S: بدخلان، M  
 (١٦) باستغنائه، S: لاستغنايه، M (١٧) شيئين، S: شي، M (١٨) لمشروط، S: والمشروط، M  
 (٢١) لكان كذا، S: لكان، M (٢٢-٢١) أو ان، S: وان، M

فتسميته لازماً وملزوماً بحسب الكيفية وتسميته تالياً ومقدماً بحسب الوضع لأن أحدهما موضوع قبل الآخر، فهذا تلخيص ما يُحتاج إليه في بيان معنى الملازمة، واستيفاء ذلك من المنطق.

٣

والاعتراض على الدليل المذكور بأن يقال: لا نسلم الملازمة وهو أن العالم لو كان قديماً لاستغنى عن المؤثر لجواز استناد القديم إلى المؤثر عندهم، سلّمنا الملازمة لكن لا نسلم انتفاء اللازم وهو عدم استغنائه عن مؤثر بل قد استغنى عن المؤثر، ثم ما ذكرتموه معارض بأنه لو لم يكن قديماً لتخلف المعلول عن علته التامة أو لَوُجِدَ شيء لا من شيء وهو محال.

٩

والجواب بتقرير الملازمة بما سبق.

- ٣٩٤ وأما منع انتفاء اللازم فلا يصحّ من الفلاسفة / لأنهم قد سلّموه فإنهم مع قولهم بقدم العالم، هو عندهم مستند إلى المؤثر وإنما يصحّ ذلك من ١٢
١٠. الملحدة / المعطلة للصانع. وجوابه ببيان انتفاء اللازم بأن العالم لو استغنى عن مؤثر لكان موجوداً إما بالاتفاق وهو محال أو بالقصد، فالمؤثر فيه إما نفسه أو غيره والأوّل محال إذ الشيء لا يوجد نفسه وإلا لكان ١٥ حالة إيجاداً لنفسه موجوداً معدوماً وهو محال. أمّا الثاني فنقول: ذلك الغير إما مُحدّث فيستلزم تسلسل المحدثات المؤثرة أو قديم وهو المطلوب.
- وأما ما ذكروه من المعارضة فقد سبق الجواب عنها. واعلم أنّ نكتة ١٨ الخلاف بين الفلاسفة والمتكلمين في قدم العالم وحدثه هو أنّ القديم يجوز افتقاره إلى المؤثر عند الفلاسفة ويمتنع عند المتكلمين، فلا جرم كان استغناؤه عن المؤثر لازماً لقدمه عندهم دون الفلاسفة. واعلم أنّ العالم لما ٢١ كان أثراً للصانع القديم جلّ جلاله وكان المؤثر لازماً للأثر يدلّ انتفاؤه

(٦) اللارم، M: الملازم، M (٧) لم يكن، S: كان، M (٨) لَوُجِدَ، S: لو وجد، M

(١٢) إلى المؤثر، S: للمؤثر، M (١٣) المعطلة، S: والمعطلة، M (١٤) بان، S: فان، M

(١٥) لكان، S: كان، M (١٦) فستلزم، S: ملزم، M

على إنتفائه كانتفاء المحرك على انتفاء الحركة، ودلالة انتفاء الفاعل على انتفاء الفعل كان الاستدلال على حدوث العالم معلّقاً بالاستدلال على قدم الصانع كما سبق.

ولنذكره هاهنا ايضاً بالطريقين تمريناً: أمّا بالطريق الحمليّ فيقال: العالم أثر وكلّ أثر فله مؤثر فالعالم له مؤثر، ثمّ ذلك المؤثر إمّا هو لنفسه أو غيره، والأوّل باطل فتعيّن الثاني. ثمّ ذلك المؤثر إمّا مُحدّث وهو محال أو قديم وهو متعيّن كما سبق آنفاً. والاعتراض بأن يقال: لا نسلم أنّ العالم أثر، سلّمناه لكن لا نسلم أنّ لكلّ أثر مؤثراً لجواز وقوعه اتفاقاً عن غير قصد. والجواب ببيان حقيقة الأثر وهو الحركة أو الفعل الموجود بعد أن لم يكن وذلك موجود في العالم عُرِف ذلك بحدوث أجزائه بعد أن لم تكن، وبيان أنّ المؤثر من لوازم الأثر فلا يستغنى عنه خصوصاً في العالم الذي هو أعظم الآثار المتقنة المحكمة. وإذا كان العقل يستنكر آثاراً جزئية لا مؤثر لها ككتابة بلا كاتب وبناء بلا بان فما الظنّ بأعظم الآثار فإنه يستحيل أن يوجد بلا مؤثر. وأمّا الاتفاق فهو إمّا كليّ وحاصله يرجع الى وجود فعل بلا فاعل وهو منكر في العقل، أو غير كليّ وهو أن يستند في الأصل إلى مؤثر ويكون الاتفاق في كيفية الفعل فهذا جائز وهو غير خارج عمّا ذكرنا بالجملة كتلاقي الشخصين أو اصطدام السفينتين وإصابة الرامي شيئاً ١٨ لم يقصده، وسبق الكلام على اللسان وأشباه هذا، فكلمه مستند في الأصل إلى مؤثر.

فإن قيل: يلزمكم على هذا أنّ الصانع اخترع أصول الموجودات ٢١ بالقصد ووُجِدَت كفيّاتها اتفاقاً، قلنا: لا يلزمنا ذلك لأنّ غرضنا ممّا ذكرنا أنّ ما ادّعيتموه من الاتفاق الكليّ المحض وهو وجود العالم بغير فاعل أصلاً لا يصحّ، وإذا ثبت ذلك لزم وجود الصانع المؤثر، ثمّ نحن ٢٤ نُثبت عموم تأثيره في الأعيان والأفعال والكيفيات بدليل آخر.

(٢) معلّقاً، S: معلّقاً، M: ٥) فله، M: وله، S: ١١) الاثر، S: المؤثر، M  
(١٥) منكر، M: مكس، S: ١٦) ويكون، S: وكون، M: ١٨) مستند، M: - ، S  
(٢٢) العالم، M: العلم، S

وأما بالطريق الاستثنائي فيقال: لو لم يكن للعالم صانع للزم وجود فعل بلا فاعل وأثر بلا مؤثر وهو محال، أو: واللازم منتفٍ. والاعتراض بمنع انتفاء اللازم بناء على الاتفاق المذكور، والجواب عنه بما سبق من ٣ إبطاله.

٣٩٥ ويقال في مسألة توحيد الصانع / بالطريق الحملي: الصانع واجب الوجود وواجب الوجود واحد لا غير فالصانع واحد لا غير، والاعتراض ٦ عليه بمنع وجوب وجوده ثم بمنع أن واجب الوجود واحد فقط. / ١١١ والجواب ببيان وجوب وجوده، إذ المراد بواجب الوجود ما لا أول له ولم يسبقه عدمه وهو موجود في الصانع بما سبق من دليل التسلسل، وبيان أن ٩ واجب الوجود لا يكون إلا واحداً بما ذكره المتكلمون في خواص واجب الوجود، أو يقال: صانع العالم مبدأ عدد ومبدأ العدد واحد لا غير فصانع العالم واحد لا غير. والاعتراض بمنع أنه مبدأ عدد ثم بمنع أن مبدأ العدد ١٢ واحد، والجواب بتقرير المقدمتين: أما الأولى فبأن صانع العالم مبدأ له، أي عنه بدأ وظهر، والعالم عدد وصانع العالم مبدأ عدد قطعاً. وأما الثانية فشاهدها الأعداد الطبيعية مبدأها الواحد، وبذلك استدل بعض الحكماء على ١٥ توحيد الصانع وهذه الطريقة استهادية مقبولة لا قاطعة.

وبالطريق الاستثنائي ما ذكر في القرآن في قوله عز وجل: «لو كان فيها آلهة إلا الله لفسدتا» [٢٢/٢١] وقوله عز وجل: «إذا لذهب ١٨ كل إله بما خلق» [٩١/٢٣]. وتقرير الدليل أن الصانع لو تعدد لفسد العالم، واللازم باطل فالملزوم كذلك.

بيان الملازمة أن العادة تقتضي تنازع الملاك في أملاكها والملوك في ٢١ ممالكها، ومع التنازع فيها يتطرق عليها الفساد وهو مشاهد كثيراً. فلو كان للوجود أكثر من صانع واحد لتنازعا، ففسد عملاً بما اطرده من

(٢) واللازم، S: اللارم، M (١٢) بمنع، S: منع، M (١٦) مقبولة، M: مقبول، S  
(١٧) في قوله عز وجل، S: -، M (١٨) إذا، M: اذن، S (٢٢) ممالكها، S: ممالكها، M  
(٢٢) كثيراً، S: كثير، M (٢٣) للوجود، M: الموحد، S

العادة. وأيضاً لو كان تمّ إلهان لكان - بتقدير أن يريد جميعاً تسكين جسم واحد أو تحريكه - مجتمع على أثر واحد مؤثران وهو محال عقلاً -  
٣ وبتقدير أن يريد أحدهما تحريكه والآخر تسكينه أو أحدهما إيجاد شيء والآخر عدم إيجاده، فإن تكافأت الإرادتان لزم التماثل، وإن تفاوتت فإن نفذت إرادتها لم اجتمع النقيضين وإن لم تنفذ واحدة منها لزم عجزها، وإن نفذت مدها فقط فالإله من نفذت إرادته دون الآخر.

٦ وأما انتفاء اللازم فلا نشاهد ملكوتت السماء والأرض منتظماً متسقاً لا فساد فيه واختلال. وحاصل الاستدلال أن فساد العالم لازم لتعدد الإله فانتماؤه دلّ على انتفاء التعدد .

٩ والاعتراض بمنع الإلزام لجواز أن يكون إلهان حكماً لا يريد أحدهما ما لا يريد الآخر، أو بما لذواتها اقتضت إرادتها ذلك سلمناه، لكن لا  
١٢ نسلم انتفاء اللازم، الفساد في العالم كثيرير كتسليط بعضه على بعض بالإهلاك، كإهلاك نيوان بعضه بعضاً من عاقل وغيره.

والجواب بتقرير الإلزام بما ذكر فيه، وأما ما قرروا به منعها فباطل  
١٥ بأن منصب الإلهية لته يقتضي التوحيد والتالفرد بالتحريف، ولئن صحّ اقتضاء الحكمة عدم مخالفة بينهما فهي أيضاً تقتضي عدم المشاركة في الملك، فلا يصحّ وجهاً منها. وأما ما قرروا به عام بطلان اللازم  
١٨ فمردود بأن ما اعتقد فساداً في العالم هو حكمة وصلح بمعناه وإن كان فساداً بصورته، لكن لحكيم لا ينظر إلى صومور الأشياء بل إلى معانيها. فأما إذا فرضنا إنساناً قتل أحدهما الآخر ففعل في ته مصلحة لباقي

٢١ الناس لئلا يؤذيهم / نتل قطاع الطريق ونحوه وهم، ولو تخققنا أن قتله ظلّم  
لجاز أن / الباري ج جلاله علم أنه لو عاش لصار ظالماً يؤذي الناس

(٤) تكافأت الإرادتان، S: ف الإرادات، M (٥) عدت، M: [في الهامش]، S

(٥) إرادتها: إرادتها، S: ناتها، M (٨) متسقاً، S: متسقاً، M (٩) العدد، M: العدد، S

(١٣) بالاهلاك، S: فالاهلاك (١٤) به، M: انه، S (١٦) ايضا، S: -، M

(١٧) واما، M: -، S (١١) فرروا به، M: فرروانه، نه، S

فعاجله بالهلاك ليكون مستريحاً ومستراحاً منه. وكذا فلنفرض في إنسان قتل أسداً أو هامة، أو أسدٍ أو هامة قتلت إنساناً، ومن نظر في أسرار الصانع في خلقه ظهر له بأدنى نظر ما يدفع هذا الإشكال. ثم يقول: الذي ٣ اثبتموه إننا هو وقوع الفساد في العالم والذي نفيناها إننا هو فساد العالم جميعه أو أكثره وتعطل غالب مقصوده، وأحدهما غير الآخر.

٦ وأما الإدراك الحسيّ فيلحقه المعارضة بالحسّ أو العقل، مثال الأوّل أن يقول قائل: هذا الحيوان الذي نشاهده إنسان، أو: فرس، أو: هذا الإنسان المقبل زيد، أو: عمرو، فيقول له المعارض: ليس الأمر كما زعمت بل هذا الحيوان جمل، أو ثور، وهذا الإنسان المقبل بكر، أو ٩ بشر، وليس هاهنا إلا ترجيح المدعي الأوّل دعواه إمّا بدليل عقليّ كقوله: هذا الحيوان منتصب القامة، ولو كان جملًا أو ثورًا لما كان كذلك، أو: هذا الإنسان طويل وبكر وبشر قصيران فليس بأحدهما، ١٢ وزيد وعمرو طويلان فهو أولى بأن يكون أحدهما، أو بدليل حسيّ مثل أن يسمع الحيوان المذكور ينطق أو يصهل أو ينهق فيعرف نوعه، ويقول لخصمه مثلاً: لو كان جملًا لما نطق، أو: لو كان ثورًا لما نهق. والدليل ١٥ المرجح المذكور في التحقيق مركّب من حسّ وعقل. أو يكون حسّ المعارض عليلًا مثل إن كان أعمش أو أعور أو أخفش أو رمداً فيقول له المدعي: حسيّ أولى بالاضافة من حسّك بما فيه من العلة.

١٨ مثال الثاني أن يدعى مدّع رؤية الهلال، وهناك من يعرف بطريق الحساب أنّ الهلال لا يظهر الليلة فيقول له: ما رأيت شيئاً لأنّ الحساب ينفي دعواك، وهو دليل عقليّ. ومن هذا الباب أو قريب منه معارضة ٢١ الخيال بالحسّ والعقل كمن يركب السفينة فيتخيّل أنّ الجدران والقري

(١) لكون، S: وليكون، (٧ M) الذي، S: -، M: (١٠) المدعي، S: -، M: (١٨) اولى [في الهامش]، M: اولاً [في سياق زيادة هامشية]، S: (١٨) من حسك، M: وحسك، S: (١٨) العله، M: العلية، S: (٢١) معارضه، S: معارضه معارضه، M: (٢٢) بركب، S: بركب في، M:

تسير كسيره أو يرى الغيم سائراً إلى القمر فيظن أنّ القمر سائر إليه مع اختلاف جهتهما، فيقال له: ما زعمت معارض بالحسن، فإنّنا إذا أمسكنا السفينة عن الحركة رأينا الجدران مكانها الذي وُضعت فيه لم تنتقل، وبالعقل إذ الانتقال والحركة فعل وأثر لا بدّ له من فاعل مؤثر، وحركة السفينة في النيل لا تقتضي تحريك الأهرام أو الجبال التي عندها قطعاً، وكذلك لو انكشف الغمام لما ظهرت لنا حركة القمر حسّاً. وأمّا عقلاً فإنّ حركة القمر مثلاً إلى المغرب والغيم إلى المشرق فكيف يتحرّك بحركة واحدة من جهة واحدة إلى جهتين مختلفتين.

٩ واعلم أنّ الحسنّ والعقل في أنفسهما مدركان صحيحان وإنّما يكذبان لعارض، أمّا الحسنّ فيكذب لعلّة فيه كالعمى في العين والخشم في الأنف والصمم في الأذن، أو لعلّة في المحسوس كبُعد المرئيّ أو صغره أو سرعة حرّكه، ولذلك نرى القطرة النازلة من السماء كأنّها خطّ مستقيم والنار في طرفيّ عصاً تدور دوراناً شديداً دائرةً ونحو ذلك.

وأمّا العقل فلغلبة الخيال عليه والغلط في الحقيقة من الخيال، كما أنّ ١٥ العسل / صادق الحلاوة وإذا خالطه الخللّ ظهرت حموضته وهي من الخللّ ٣٩٧ لا من العسل.

وأمّا المركّب من حسنّ وعقل فالاعتراض عليه بحسب مقدّماته حال ١٨ انفرادها.

وأمّا الاستدلال الشرعيّ فقد بيّنا أنّه إمّا بالكتاب أو السنّة أو الإجماع أو القياس أو غيرها بما سيذكر إن شاء الله عز وجل، والقياس وإن كان ٢١ تصرفاً عقلياً / لكنّ مستند الاعتماد عليه شرعيّ، فأخرناه لذلك ليكون ١١٢ مع بقيّة الأدلّة الشرعيّة، ونحن نبدأ بها على هذا الترتيب وإن كان الإجماع

|                           |                            |                              |
|---------------------------|----------------------------|------------------------------|
| (٤) والحركة، S: -، M      | (٥) تحريك، S: حركة، M      | (٥) أو الجبال، S: والحمال، M |
| (٧) المغرب، S: المغرب، M  | (٧) الى، M: -، S           | (٧) المشرق، S: المشرق، M     |
| (١٠) لعارض، S: لمعارض، M  | (١٣) ونحو، S: بحس، M       | (١٤) فغلبيّة، S: فغلبيّة، M  |
| (١٤) والغلط، M: والغلظ، S | (١٩) بالكتاب، S: الكتاب، M |                              |



مقدماً على جميعها في القوة إن شاء الله سبحانه وتعالى فنقول وبالله العصمة والتوفيق: إن كان الاستدلال بالكتاب فهو إما نصّ أو ظاهر أو مُجْمَل، والمجمل لا يُحتجّ به ما لم يبيّن، أمّا النصّ والظاهر فكلاهما متواتر فلا ٣ اعتراض عليهما من جهة السند. ثم إن استدلالاً بالنصّ القاطع الدلالة على المطلوب ورد عليه دعوى النسخ والمعارضة بدليل آخر من أدلة الشرع، وجوابه بمنع النسخ حتى يثبت صحته بالنقل وبأن المعارضة لا ترد إماماً ٦ لضعفها عن مقاومة النصّ أو لمعارضة دليل آخر لها، فيتقويمان فيبقى النصّ سالمًا عن معارض أو بغير ذلك من مبطلاتها. وإن كان الاستدلال بالظاهر ورد عليه ما ورد على النصّ، وزاد بسؤال آخر وهو منع ظهوره ٩ في الدلالة بأن ادعى الخصم إجماله أو أنه في خلاف المطلوب أظهر، وجوابه إثبات ظهوره بوضع أو عرف أو قرينة أو عضد دليل آخر له ونحو ذلك من الجهات المفيدة لظهوره. ١٢

وإن كان الاستدلال بالسنة فهي إما تواتر أو آحاد، فإن كان تواتراً فحكمه في نصّه وظاهره حكم الكتاب في السؤال والجواب، وإن كان آحاداً ورد على نصّه وظاهره ما ورد على نصّ الكتاب ومتواتر السنة ١٥ وظاهرها وزاد بسؤال آخر وهو منع صحته بالقدح في سنده، وجوابه بإثبات صحته إماماً بنقله بالسند الصحيح إلى النبيّ عليه السلام أو بعزوه إلى كتاب مشهور بالصحة والتعويل عليه بين الأمة كالسنن الستة، أو ١٨ بشهرته بين أئمة الفقه من غير ظهور قاذح منهم فيه، ولا يُكتفى بوجوده في كتب المصنّفين من الفقهاء لأنّ لكلّ صناعة أهلاً يؤخذ عنهم ويستفاد منهم. وكم في دواوين الفقهاء من حديث لا يثبت اللّهم إلا أن يكون ٢١ المصنّف في الفقه محدثاً أيضاً فيعتمد على ما يحتجّ به من حيث هو محدث

(٤) على، س: عن، م (٦) منع، س: يمنع، م (٨) معارض، س: المعارض، م  
 (٩-١٠) وهو... أظهر، م: -، (١٣) س: فهي، س: هو، م (١٣) تواتر، س: متواتر، م  
 (١٤) وان، س: وإمامان، م (١٥) وظاهره، س: -، م  
 (١٧) عليه السلام، س: صلى الله عليه وسلم، م (٢٠) في، س: من، م

لا من حيث هو فقيه، وكذلك المحدثون غير المشهورين بالفقه إذا  
تعرضوا للفقه في أثناء كلامهم على الحديث لا يعول على فقههم، وبالجملة  
٣ حديث الفقهاء وفقه المحدثين من حيث هم كذلك لا يعول عليه.

واعلم أن الحديث إما صحيح أو غيره، فغير الصحيح لا يُحتج به  
كالضعيف والموضوع، أما الصحيح وهو عندنا يتناول الحسن إذ هو نوع  
٦ من الصحيح فهو ما اتصل سنده إلى النبيّ عليه السلام وخلا من علة

قادرة توجب انخرام حصول الظنّ منه . ومن أجاز العمل بالمرسل لم  
يشترط اتصال السند . ومراتب الصحيح المعمول به سبع أولها ما اتفق

٩ عليه / البخاري ومسلم، وثانيها ما انفرد به البخاريّ، وثالثها ما انفرد به  
مسلم، ورابعها ما خرّج على شرطها ولم يخرّجاه، وخامسها ما خرّج على  
شرط البخاريّ، وسادسها ما خرّج على شرط مسلم، وسابعها ما حكم  
١٢ بعض أئمة النقل المعتبرين بصحّته من غير معارض له في ذلك

واعلم أيضاً أن الناس في الحديث على ضربين أحدهما: من بلغ فيه رتبة  
الاجتهاد بالارتياض في علمه بحيث يمكنه تصحيح الحديث بالإسناد،  
١٥ والكلام على رجاله قوة وضعفاً وجرحاً وتعديلاً واتصالاً وانقطاعاً بمعرفة  
تاريخ الرواة مولداً ووفاةً ورفعاً ووقفاً بمعرفة طرق الأحاديث وجمعها  
ليقف على حقيقتها زيادةً ونقصاً وغير ذلك من رياضات علم النقل. / ١٢ ب

١٨ الضرب الثاني من كانت أنسنته بالحديث أسوة الفقهاء المشهورين.

فالضرب الأوّل لا يُعتبر في المناظرة لأنّه يندر ووجوده متعذر، وإنها  
يُعتبر الضرب الثاني على ما ذكرناه، فإنّ من عرف مظانّ الأحاديث من  
٢١ الدواوين وما اشتهر فيها من كلام العلماء في التقوية والتضعيف حصل له  
ظنّ بمقتضى ما علم من صحّة معتبرة أو ضعف ملغى .

واعلم أن الفقهاء بالنسبة إلى الحديث على طرفين وواسطة، فأحد

(٦) فهو: وهو، MS (٦) عله السلم، S: صلى الله عليه وسلم، M  
(٧) منه، S: منهم، M (١٩) ووجوده، M: ووجوده، S (٢٢) ملغى، S: ملغى، M

الطرفين من ضمّ إلى الفقه الاجتهاد في الحديث كالحسين بن مسعود  
 البغويّ من المتقدمين والشيخ محي الدين النواويّ من المتأخرين وأضرابهما  
 ممن قبلهما وبعدهما من سائر المذاهب، فهؤلاء قولهم معتبر في الحديث بلا ٣  
 خلاف نقلاً في كتبهم أو إخباراً من ألسنتهم. والطرف الثاني يقابل الأوّل  
 وهو من لا أنسّه له بالحديث أصلاً غير ما رآه في كتب الفقه حتى لو  
 كُلف أحدهم أن يستخرج حديثاً من أحاديث الأحكام من معدنه لما ٦  
 عرف أين يطلبه، وهؤلاء غالب فقهاء العجم وكثير من الحضرة حتى يقال  
 إنّ الشيخ أبا حامد الغزاليّ مع فضله ونبله وإطلاعه على كثير من علم  
 الشرع والفلسفة كان يتلقّى الأحاديث عن الطُرُقِيَّة، وقد ظهر أثر ذلك في ٩  
 كتابه «الإحياء»، وقد استدرك ذلك عليه الشيخ أبو الفرج بن الجوزيّ في  
 كتاب مستقلّ. وحكى لي من أثق به ولا أشكّ في صدقه في هذه الواقعة  
 التي أذكرها، وهي أنّ بعض قضاة الحنفية بالشام سمع رجلاً يحكي أنّ ١٢  
 موسى قلع عين ملك الموت فزجره وهمّ أن يعزّره حتى أثبت ذلك عنده  
 بأخبار أئمة الحديث وأنّ الخبر في «الصحيح»<sup>(١)</sup>. ورأيت أنا بعض فقهاء  
 الحنفية ببغداد وكتاب الفقه تحت يده وهو يطوف على من يعرفه مخرج ١٥  
 حديث طولب بإثباته في كتاب الديات شدّ عني الآن عين الحديث ما هو،  
 وسألني عنه ولم يكن عندي علم به. وسألني بعض فقهاء أصحابنا الجيلانيين  
 أن أخرج له شيئاً من الأحاديث في فضل الفقه وأهله فخرّجت له في ذلك ١٨  
 جزءاً بالإسناد مما روّيته بالإجازة. فهذا الضرب لا يعول على قوله في  
 الحديث تصنيفاً ولا إخباراً.

٢١ أمّا الوساطة فهو ما كان بين القسمين المذكورين دون الأوّل وفوق

الثاني، وتفاوت مراتبه بحسب قربه من الطرفين وبعده والله / سبحانه ٣٩٩

(١) من ضم إلى الفقه الاجتهاد، S: ما انضم إلى الفقه الاجتهاد، M

(١٣) عنده، S: عندهم، M (١٤) وان.. الصحيح، S: -، M

(١٩) روّيته: M: روّيته، S

(١) هو في الصحيحين، انظر المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، مادة وملك، [٢٦١/٦] [٢٦٦]

وتعالى أعلم.

وإن كان الاستدلال بالإجماع ورد عليه بالجملة أسئلة بحسب النزاع في  
٣ تحقيقه ومسائله كما عرف في أصول الفقه فيقال: لا نسلم إمكان وجود  
الإجماع أصلاً بناءً على استحالة الوقوف على آراء المجتهدين في أقطار  
الأرض عادةً، سلّمناه لكن لا نسلم صحّة وجود الإجماع بعد الصحابة  
٦ سلّمناه لكن انقراض العصر شرط لصحّة الإجماع ولم ينقرض، سلّمناه  
لكن خالف واحد من الأئمة فلا نسلم انعقاد الإجماع بدونه، سلّمناه لكنّه  
اتّفاق أهل العصر الثاني على أحد قولَي أهل العصر الأوّل وليس ذلك  
٩ بإجماع صحيح، سلّمناه لكنّه إجماع لم يُعتبر فيه التابعيّ المجتهد / فلا يكون  
أ١٣ صحيحاً، سلّمناه لكنّه سكوتيّ وليس بحجّة وأشباه هذا من المنوع المتوجهة  
على الإجماع.

١٢ وجوابه بتقرير إمكانه وكونه حجّة ودفع كلّ منع ورد عليه بما عرف  
في أصول الفقه.

وإن كان الاستدلال بالقياس فيحتاج إلى بيان حقيقته وأركانه ثم إلى  
١٥ ذكر الاعتراضات الواردة عليه وجوابها. أمّا حقيقة القياس فقد اختلف في  
تعريفها كثيراً، وليس غرضنا ذكر الخلاف، بل يكفي من ذلك أن نقول:  
القياس تعدية حكم المنصوص عليه إلى غيره بجامع مشترك، أو يقال: بالعلّة  
١٨ الاستفادة من النصّ عند القائس، وإن أردنا أعمّ من هذا قلنا: الحكم على  
معلوم بمثل الحكم على معلوم آخر لاشتراكهما في علّة الحكم عند المجتهد،  
فيتناول هذا قياس العلّة وقياس الدلالة ولا يقصر عن قياس الشبه.

٢١ وأمّا أركانه فأربعة: أصل وفرع وعلّة وحكم. فالأصل ما يثبت  
بالدليل المتفق عليه بين المتناظرين كالخمر في قولنا في النبيذ: مسكر فكان  
حراماً كالخمر. والفرع ما عُديّ إليه حكم المتفق عليه وهو محلّ النزاع

(١) وتعالى، S، - : M، (٥) سلّمناه، S، - : M، (٧) الامة، M : الامة، S

(١٠) وليس بحجّة، S، - : M، (٢٠-١٩) لاشتراكهما... عن، M، - : S،

كالنبيذ . والعلة الوصف الجامع بينهما المؤثر في الأصل كالإسكار في الخمر .  
والحكم هو القضاء المستفاد من الشرع بنفي أمر أو إثباته أو التسوية بين  
طرفيه كتحریم الخمر في القياس المذكور إذ هو قضاء مستفاد من الشرع ٣  
بإثبات أمر وهو الحرمة في الخمر .

وأما الاعتراضات الواردة على القياس فقد اختلف في عددها ،

- ٦ فبعضهم يذكرها عشرة ، وبعضهم اثني عشر ، وبعضهم خمسة عشر ، وبعضهم  
خسة وعشرين وهو أكثر ما رأيت فيها . وبالجملة فكل ما صلح مانعاً  
لدليل المستدل أو معارضاً له فهو سؤال صحيح وإن أفضى إلى غير  
٩ حصر . قال بعضهم : وهي وإن كثرت راجعة إلى منع أو معارضة لأنها لو  
خرجت عن ذلك لم تُسمع إذ المستدل كالباني والمعارض كالمهادم وهدم  
الاستدلال منحصر في منع دلالة الدليل وقصوره عن إفادة المطلوب  
١٢ ومعارضته بما يوقفه عن ذلك ، فما زاد على هذين الأمرين يكون فضلاً لا  
حاجة إليه . ومثاله من المحسوس ملك أراد العبور إلى بلد غيره ليأخذه ،  
فصاحب البلد . إما أن يحتال في منع ذلك الملك من العبور إلى بلده  
وأرضه أو يعارض جيشه بجيش مثله يردّ شره .

١٥

فلنذكر الاعتراضات المذكورة ميسراً ذلك إن شاء الله تعالى :

### الاعتراض الأول

- ١٨ / الاستفسار : وهو طلب تفسير اللفظ الغريب أو المجمل ، والكشف عن  
٤٠٠ مراد المستدلّ به كقوله : تعتدّ المطلقة بالقرء ، فيقال له : ما أردت بالقرء  
فإنها لفظ مشترك بين الأطهار والحیض ، وهذا السؤال لفظي أي راجع إلى  
٢١ اللفظ وهو من قبيل المنع ، لأنّ المعارض منع أنّ لفظ المستدلّ مفيد أو جائز  
الإيراد في المناظرة .

(٣) الخمر ، M : الخمر ، S (٧) وعشرين ، S : وعشرون ، M (٨) افضى ، S : اقتضى ، M  
(٩) وان ، S : ان ، M (٩) منع ، S : مانع ، M (١٠) كالباني ، S : كالثاني ، M  
(١٤) معارض جيشه ، S : يعارضه ، M (١٧) الاول ، S : الاول في ، M  
(١٨) والكشف ، S : او الكشف ، M (١٩) تعتدّ ، M : تعتدّ ، S (٢٢) الاراد ، S : لاراد ، M

وجوابه بمنع غرابة اللفظ أو إجماله بناء على وضع معروف أو عرف مشهور أو قرينة مبيّنة أو تفسيره إن عجز عن ذلك، ولا يُعدّ المستدلّ ٣ منقطعاً بسؤال الاستفسار لما ذكرنا من كونه لفظياً بخلاف بقيّة الاسئلة لأنها معنوية.

### الاعتراض الثاني

٦ فساد الاعتبار وهو بيان أن الدليل غير معتبر في هذا المكان وإن كان معتبراً في نفسه ككون الاستدلال بنصّ على خلاف الإجماع أو بقياس مخالف للنصّ. وجوابه بمنع انعقاد الإجماع على خلاف النصّ أو بقادح من ٩ القوادح / في الإجماع ليسلم النصّ عن معارض، فإن قال المستدلّ: هذا النصّ متواتر مفيد للعلم فهو أقوى من الإجماع، فهل يسمع منه أو لا أو يتوقف فيه؟ هذا محلّ تردّد، إذ بالنظر إلى عصمة الإجماع لا يعارضه ١٢ التواتر، وبالنظر إلى أن مستند التواتر إذا ثبت أقوى من مستند الإجماع، وهو أيضاً من مستندات الإجماع يقدّم عليه وهو أظهر ويتبيّن بذلك أن دعوى الإجماع مختلفة لأنّ القواطع لا تتعارض والتواتر قاطع فدعوى ١٥ الإجماع المعارض له مختلفة.

وكذلك يجب عن كون القياس مخالفاً للنصّ بمنع صحة النصّ أو دلالته أو دعوى نسخه أو معارضته بما يسقط التمسكّ به ليبقى القياس ١٨ سالماً عن معارض، قال بعض الأصوليين: وفساد الاعتبار وجوه منها التسوية بين ما فرق الشرع بينه كاعتبار قليل النجاسة بكثيرها، واعتبار الصغير بالكبير في الزكاة، واعتبار حقّ الله عز وجل بحقّ العبد، والميت ٢١ بالحيّ في المضمضة، والكافر بالمسلم في صحّة الظهار وإيجاب الكفّارة، والبقاء بالابتداء في اتفاق الأحكام أو تنافيا كقوله: جاز ابتداؤه فجاز دوامه، أو: امتنع ابتداؤه فامتنع دوامه، واعتبار حال الاختيار بحال ٢٤ الاضطرار في الترخّص، وأشبه ذلك. قلتُ: وهو جيّد وبعضهم يسمّى هذا فساد الوضع، وكلّ صحيح من حيث اللفظ والمعنى. وفساد الاعتبار يرجع

(٢) عد، S: عدل، M (١٣) وسن، S: وسين [غير واضح]، M  
(١٤) مختلفة، معتلة، S: معتلة، M (١٥) مختلفة، S: محله، M (٢٤) حد، M: حد، S

إلى المنع أيضاً لأنّ المعارض منع كون القياس حجة مع النصّ.

### الاعتراض الثالث

- فساد الوضع وهو أن لا يكون القياس صالحاً لإفادة الحكم المطلوب به ٣  
كتلقّي التضييق من التوسيع والتخفيف من التخليط والإثبات من النفي أو  
بالعكس، أو تكون علة القياس مُشعرة بنقيض ما علّق عليها. وبعضهم  
يرسمه بأنّه تعليق نقيض حكم العلة عليها كقول الشفيعي في مسح الرأس: ٦  
مسح فيسنّ فيه التكرار كالاتنجاه، فيقال: هذا فاسد الوضع لأنّ المسح  
يقتضي التخفيف والتكرار يناقضه لما فيه من التثقيل والمشقة، وكقول  
الحنبليّ في عدم انعقاد النكاح بلفظ الهبة: لفظ ينعقد به غير النكاح فلا ٩  
ينعقد به النكاح كلفظ الإجارة، فيقول الحنفيّ: هذا وضع فاسد لأنّ  
انعقاد غير النكاح به يقتضي انعقاد النكاح به لدلالته على أنّ له تأثيراً في  
انعقاد العقود به وترتب الأحكام عليه. ١٢

- وجعل بعضهم من جملة فساد الوضع الاستدلال بالقياس فيما لا يهتدى  
إليه بالقياس كالكفارات والمقدّرات والحدود / وأشباهها، وأيضاً ذكر ٤٠١  
القياس في مقابلة النصّ وهو فساد الاعتبار المذكور، قيل: والبابان ١٥  
متقاربان لكنّ فساد الوضع أخصّ من فساد الاعتبار، فكلّ فاسد الوضع  
فساد الاعتبار لأنّ فساده ذاتيّ في نفسه، وليس كلّ فاسد الاعتبار فاسد  
الوضع لأنّ فساده ليس في نفسه بل لعارض حصول دليل أولى منه معه. ١٨  
وجواب فساد الوضع ببيان صحته إمّا بأن العلة لا تقتضي خلاف ما  
قال المستدلّ أو بأنّ اقتضاءها لما قاله أقوى من اقتضاءها لما قال المعارض.  
وفساد الوضع متردّد بين المنع والمعارضة إذ حاصله أنّ العلة لما اقتضت ٢١  
حكّمين من جهتين منع المعارض اقتضاءها لما ادّعاه المستدلّ وادّعى  
اقتضاءها / لما ذكره هو، فهو بالإضافة إلى الأوّل منع وبالإضافة إلى  
الثاني ضرب معارضة في الفرع. ٢٤

(٦) في مسح الرأس، S: -، M، (٩) الهبة: الهبة، M: الهبة، S  
(١٠) وضع فاسد، S: فاسد الوضع، M (١٢) وترتب، S: ترتب، M.  
(١٣-١٥) ما لا يهتدى... ذكر القياس، M: -، S

## الاعتراض الرابع

- المنع وأنواعه المشهورة أربعة وإن كانت أكثر من ذلك كما ذكرنا أن
- ٣ الأسئلة راجعة إلى منع ومعارضة، وهي منع الحكم في الأصل ومنع الوصف فيه ومنع كونه علة فيه ومنع وجوده في الفرع.
- مثال ذلك في قياس واحد وإن لم يكن سائر المنوع فيه متجهة لكن على
- ٦ جهة ضرب المثال أن يقال في النبيذ: مسكر فكان حراماً كالخمر، فيقول المعارض: لا نسلم حكم الأصل وهو تحريم الخمر ولا وجود الوصف فيه وهو الإسكار ولا كون الإسكار علة بتقدير وجوده في الأصل ولا وجود العلة وهي الإسكار في الفرع وهو النبيذ.
- ٩ ومثال ذلك تحقيقاً في صور:
- أما منع حكم الأصل فمثل أن يقول المستدلّ في إزالة النجاسات
- ١٢ بالمائعات: مائع لا يرفع الحدث فلا يزيل الخبث كالدهن أو الخل، فيقول الخصم: لا أسلم حكم الأصل فإنه عندي تزول النجاسة بكلّ مائع مزيل، ثم اختلفوا عند منع المعارض حكم الأصل فقول: ينقطع المستدلّ لإفشاء
- ١٥ تمكينه من تقرير حكم الأصل بنقل الكلام إليه إلى انتشار الكلام والخروج عن محلّ النزاع، وقيل: له ذلك لأنه به يتحقق إثبات محلّ النزاع فهو من توابعه وضروراته، وقيل: يتبع اصطلاح أهل البلد في ذلك، إن
- ١٨ اصطلاحوا على انقطاعه بالمنع انقطع وإلا فلا. وقيل: إن علم المستدلّ أنّ حكم أصله ممنوع عند الخصم انقطع لتفريطه بالإقدام على الاعتماد على ما لا يتم له وإلا فلا. والصواب إن شاء الله عز وجل أنه لا ينقطع مطلقاً، وله
- ٢١ النقل إلى تقرير حكم الأصل. وكذا الكلام في كلّ أصل ممنوع في الأصول والفروع كالحنبليّ أو الشافعيّ يستدلّ بالمرسل أو بالمفهوم أو بالقياس في الكفارات والمقدّرات فمنعه الحنفيّ، وله تقرير أنّ ما اعتمد
- ٢٤ عليه دليل صحيح بنقل الكلام إلى دليل ذلك.

(٧) الخمر، M: الخمر، S (١٣) فإنه: فان، SM (١٦) لأنه: لان SM  
 (١٦) تتحقق، S: تتحقق ممثل [غير واضح]، M (٢١) كل، S: -، M  
 (٢٢) بالمفهوم، M: المفهوم، S (٢٣) أن: ان، M: اي، S



- وأما منع الوصف في الأصل فكقول الحنبليّ في مسألة جلد الكلب: حيوان يغسل الإناء من ولوغه سبعاً فلا يطهر جلده بالدباغ كالخنزير، فيقول الحنفيّ: لا أسلم الوصف في الأصل وهو غسل الإناء سبعاً من ولوغ ٣ الخنزير، والجواب بإثبات الوصف / في الخنزير إمّا بقول ابن عمر: أمرنا أن نغسل الأنجاس سبعاً، أو بقياسه على ولوغ الكلب. وأما منع كون الوصف علّة في الأصل فكقول الحنفيّ في عدم اشتراط النية في الوضوء: ٦ طهارة بالماء فلا يشترط لها النية كإزالة النجاسة، فيقول الخصم: لا أسلم أن العلة في عدم اشتراطها في إزالة النجاسة كونها طهارة بالماء بل لأنها من باب التروك أو العادات أو زوال المعلول بزوال علته، وكلّ ذلك لا يحتاج ٩ إلى نية بخلاف الوضوء. وكذلك لو قال الحنفيّ في عدم قتل المرتدّة: أنشئ فلا تُقتل بكفرها كالأصلية، فيقول الخصم: لا أسلم أن العلة في الأصل الأنوثة، أو يقول الحنبليّ في قتلها: إنسان بدّل دينه فقتل كالمتردّة، فيقول ١٢ الخصم: لا أسلم أن العلة في المرتدّة تبديل الدين. وكذا لو قال المستدلّ في البكر البالغة: بكر فتجبر كالبكر الصغيرة، فيقول الخصم: لا أسلم أن العلة في الأصل البكارة بل الصغر، أو يقول: بالغة فلا تجبر كالثيب، ١٥ فيقول الخصم: لا أسلم أن العلة في الأصل البلوغ.
- وهذا السؤال يتضمّن منعاً ومعارضة وفرقاً وهو نوع معارضة أيضاً، ولجوابه طريقان صحيح وفساد، فالصحيح أن يدلّ المستدلّ على أن العلة في ١٨ الأصل ما قاله بإجماع أو نصّ أو إيماء أو استنباط ونحو ذلك من الطرق الصحيحة في إثبات العلة، فيقول مثلاً: الدليل على أن العلة في قتل المرتدّة تبديل الدين قوله عليه السلام: من بدّل دينه فاقتلوه<sup>(١)</sup>، فإنّه ظاهر في ٢١ ذلك. والفساد أن يثبتها بطرد أو شبه أو قوله: الدليل على أن العلة ما ذكرت أن هذا حكم لا بدّ له من علّة ولم أعر بعد البحث إلّا على ما

(١) مسأله: مسله، M: مثله، S: ٢) مطهر جلده، S: مطهر، M: ٩) العادات، M: المجازات، S: (١١) فيقول، S: مقول، M: ١١) في الاصل، S: -، M: ١٥) في الاصل، S: -، M: (١٧) ايضاً، S: -، M: ٢١) السلم، S: افضل الصلاة والسلام، M: ٢٢) مطرد، M: بظر، S:

(١) راجع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، مادة وبدل، ١٤ ص ١٥٣ أس ١

ذكرت، لأن ذلك اعتماد على الجهل ومعارض بمثله من جهة الخصم.  
 وأما منع وجود الوصف في الفرع فكقول الحنفي في منع إسلام الجنس  
 ٣ بعضه في بعض: اجتماعا في أحد وصفي علة ربا الفضل فيحرم إسلام  
 أحدهما في الآخر كالمطعمين، فيقول السائل: لا أسلم الوصف في الفرع  
 فإن المجانسة ليست أحد وصفي علة الربا عندي بل هو محلّ علة الربا،  
 ٦ وجوابه ببيان أن الجنسية جزء علة الربا بدليل يصلح لإثباته إن وجد  
 وإلا انقطع.

### الاعتراض الخامس

٩ التقسيم وهو ترديد السائل لفظ المستدلّ بين احتمالين متساويين  
 واختصاص كل احتمال بحكم غير الآخر من منع أو تسليم كقوله: أي شيء  
 تعني بمدلول هذا اللفظ؟ إن عنيت كذا فمسلم وإن عنيت غيره فممنوع،  
 ١٢ أو يقول: إما أن تعني كذا أو كذا والأوّل ممنوع أو مسلم والثاني يقابله،  
 ولا بدّ من تساوي الاحتمالين لأنّ لفظ المستدلّ إن كان في أحدهما أظهر  
 وجب تنزيل لفظه عليه فلا تقسيم. وجوابه إمّا بأنّ اللفظ لا يحتمل ما  
 ١٥ ذكره المعارض أو بأنّه ظاهر في أحد الاحتمالين بوضع أو عرف أو قرينة،  
 أو بأنّ مدلول الأقسام التي ذكرها المعارض واحد بطريق الترادف. مثل  
 أن يقول المستدلّ: الحيوان الناطق قابل للكتابة، فيقول السائل: أي شيء  
 ١٨ تريد بالحيوان الناطق؟ الإنسان أو البشر أو المشترك بين الرجل والمرأة؟  
 فجوابه أن هذه ليست أقساماً للحيوان الناطق بل هي أسماء مرادفة له. / ٤.٣  
 واعلم أن سؤال التقسيم ضرب من الاستفسار فإنّ الاستفسار قد يكون  
 ٢١ عن اللفظ وقد يكون عن المعنى، فإن كان سؤال الاستفسار قد تقدّم عن  
 اللفظ والمعنى لم يسمع التقسيم لأنّه تكرار له، وإن لم يكن تقدّم أو تقدّم  
 عن اللفظ وحده ساغ التقسيم وهو راجع الى المنع.

(٢) الحنفى، S: الحسل، M (٥) ليس، S: لس [في الهامش]، M

(٦) بيان، S: -، M (١٢) يقابله: نقابله، M: نقابله، S

(١٧) للكتابة: للكناه [غير واضح]، M: الكابه، S (١٩) هي، S: هما، M

(٢١) تقدّم عن: تقدم على، M: يقدّم على، S

## الاعتراض السادس

- عدم التأثير وهو إبداء المعترض وصفاً في علة الأصل مستغنى عنه في حكمه، إمّا لكونه طرد ما لا يناسب ربط الحكم به/ أو لكونه مؤثراً ٣ يستغنى عنه في حكم الأصل بغيره، أو لعدم اطراده في جميع صور النزاع. والأول يسمّى عدم التأثير في الوصف، والثاني عدم التأثير في حكم الأصل، والثالث عدم التأثير في محلّ النزاع. مثال الأول قول الحنفيّ في صلاة ٦ الصبح: صلاة لا تقصر فلا يقدر أذانها على وقتها كالمغرب، فيقول السائل: قولك « لا تقصر » لا تأثير له، لأنّ الرباعية يجوز قصرها ولا يجوز تقديم أذانها. ومثال الثاني قول الشفيعي: مبيع لم يره فلم يصحّ كبيع الطير ٩ في الهواء، فيقول السائل: لا تأثير للوصف في حكم الأصل لأنّ الطير في الهواء لا يجوز بيعه وإن رآه. وكذلك لو قال الحنفيّ في المرتدين: طائفة من أهل الحرب فلا يضمّنون ما أتلفوه في دار الحرب كأهل الحرب، ١٢ فيقول السائل: لا تأثير لقولك « في دار الحرب » لأنّ الحكم ثابت عندك وإن كان الإلتلاف في دار الإسلام. ومثال الثالث كثير ظاهر وهو كلّ وصف لم يطرد تأثيره في جميع مواردده وهو المنتقض أو شبيهه به. ١٥
- وقد اختلف في هذا السؤال فقال قوم: لا يقبل ولا يلزم الجواب عنه لأنّ حاصله طلب العكس في العلل الشرعية وليس شرطاً بالإجماع. وقال آخرون: يقبل لأنّ بعدم تأثير الوصف يتبين كونه لغواً وأنّ الحكم غير مرتبط به فلا يصلح علة، فعلى هذا جوابه بأنّ يبيّن المستدلّ تأثيره بالمناسبة في موضع ما أو بنصّ أو إجماع أو بأنّه لم يقصد بذكره التعليل به بل تأكيد الحكم به أو الاحتراز به عن النقص فلا يُردّ السؤال. ٢١
- واعلم أنّ سؤال عدم التأثير في الوصف يرجع إلى سؤال المطالبة وهو أحد المنوع المتقدّمة، في الأصل يرجع إلى المعارضة وإلى المنع أيضاً فهو لا يخرج عنهما. ٢٤

(٥) التأثير، S: -، M (٧) صلوة، S: -، M (١١) كذلك، M: لذلك، S  
(١٧-١٩) في العلل... بالمناسبة، S: -، M (٢٣) والي، M: أو الي، S

### الاعتراض السابع

القدح في مناسبة العلة بما يلزمها من المفسدة في ترتيب الحكم على وفقها  
٣ كقول المستدل: لا تُقتل الجماعة بالواحد ولا تُقطع الأيدي باليد لعدم  
المساواة في ذلك، فيقول السائل: اعتبار المساواة هنا يفضي إلى إيجاد  
المشاركة ذريعةً إلى كثرة القتل والقطع، وهو راجع إلى المعارضة. وجوابه  
٦ بيان عدم لزوم المفسدة لما علل به المستدل أو بترجيح مصلحته على ما  
لزمه من المفسدة.

### الاعتراض الثامن

٩ أن الوصف المعلن به غير مُفضٍ إلى الحكمة المطلوبة من ترتيب الحكم  
على وفقه، وذلك بأن يكون الوصف أعم من الحكمة والأعم لا دلالة له  
على الأخصّ كقول الحنفي: قتل عمد عدوان بمحدد فأوجب القود،  
١٢ فيقال: هذا غير وافٍ بحكمة وضع القود لأن حكمته الزجر عن القتل،  
فإذا اشترط فيه المحدد خرج القتل بالمثلث عن كونه موجباً للقود محصلاً  
للردع فلا يكون ما ذكرت وافياً بالحكمة المقصودة منه.  
١٥ واعلم أن عدم إفضاء الوصف تارة يكون إلى كمال الحكمة كما ذكرنا  
وتارة إلى أصل الحكمة بأن لا يحصل منها شيء بالكليّة كما لو قيل: لا  
شيء على القاتل أصلاً حفظاً للنفوس. وحاصل هذا السؤال يرجع إلى المنع ٤٠٤  
١٨ أو القدح في المناسبة وهو راجع إلى المعارضة كما سبق. وجوابه جوابها / ١٥ ب  
وهو أن يبيّن إفضاء الوصف إلى الحكمة المطلوبة منه أو أن ما قصر عن  
تحصيله من الحكمة مجبور بتحصيل جملة أخرى تقابله راجحة عليه.

### الاعتراض التاسع

٢١ أن الوصف المعلن به غير ظاهر كما لو علل بالقصد أو الرضى كما  
لو قال: يصح بيع المعاطاة لأن رضى المتبايعين بالمعاطاة ظاهر  
٢٤ فيه، فيقول الخصم: لا نسلم ظهوره لأنه أمر خفي فيحتاج إلى أمر  
ظاهر يفيد وليكن ضابط ذلك صريح اللفظ، وهو راجع إلى المنع.  
وجوابه بيان ظهوره بطريقه كقوله هاهنا: المعاطاة في عرف الناس خلفاً

عن سلف صارت قرينة ظاهرة في التراضي، وإلا لأمسك كل واحد منهما متاعه عنده فلما قبض وأقبض ظهر رضاه.

قلت: والنزاع في بيع المعاطاة يشبه أنه من فروع الإجماع السكوتي لأن ٣ معناها واحد.

### الاعتراض العاشر

٦ أن الوصف المعلن به غير منضبط كتعليل الرخصة بنفس المشقة ولحوق النسب بمجرد العقد مطلقاً ونحوه وهو راجع إلى المنع. وجوابه ببيان انضباطه بنفسه كالزجر المعلن به القود أو بضابطة كالسفر والفراش، فإن تعذر انقطع المستدل وكذلك في جواب كل سؤال. ٩

### الاعتراض الحادي عشر

النقض وهو تخلف الحكم عما علل به من الوصف، ويقال: هو وجود العلة بدون الحكم وهما سواء، والنظر في محله وجوابه: أما محله فهو العلة ١٢ وهي إما مؤثرة بنص أو إجماع أو مناسبة معتبرة، فلا يقبل النقض وتختلف الحكم عنها تخصيص لها أو طرد به، فورود النقض عليها مبني على تخصيص العلة، من منعه قبل سؤال النقض ومن أجازها لم يقبله، وعلى ١٥ القول بقبوله فقد استثنى منه أنواع:

أحدها ما كان وارداً على علتي الخصمين كالعرايا الواردة على التعليل بالكيل والطعم والقوت ولا ترد نقضاً. ١٨

وثانيها الرخص لا ترد نقضاً على العزائم لقوله: حرام فلا يجوز تناوله أو نجس فيحرم، فيقال: هذا ينتقض بالخمير يدفع بها الغصة والميتة في المخمصة. ٢١

وثالثها ما كان منسوخاً كقوله في النبيذ: فيه شدة مطربة فيحرم، فيقال: هذا منتقض بالخمير قبل تحريمها، لأن ذلك حكم زال فلا يرد نقضاً.

ورابعها ما عدل به عن سنن القياس كالدية على العاقلة وبيع المدوم في ٢٤ السلم والإيجار والأكل في الصوم ناسياً فيما إذا قيل فيمن أوجر مكرهاً: وصل المغذي إلى جوفه فيفطر، فيقال: هذا ينتقض بالأكل ناسياً: وصل

(٨) أو بضابطة، S: وانصاطه، M (١٠) عشر، S: -، M (١١) هو، S: -، M

(١٢) بدون، S: بدون العلة بدون، M (١٤) عليها، S: عنها، M

(٢٥) والإيجار: والاجارة، S: والاحاره، M

المغذى الى جوفه ولم يفطر.

وخامسها ما ثبت خاصة للنبي عليه السلام كما لو قيل: مكلف زاد على  
٣ أربع نسوة فحرم ذلك عليه، أو: مكلف فلم يجب عليه السواك والأضحى  
والأضحى والوتر، فيقال: هذا منتقض بالنبي عليه السلام فإنه مكلف ولم  
تثبت في حقه هذه الأحكام، فيقال: تلك خاصة انتهت بموته عليه  
٦ السلام.

وسادسها الاستحسان هل يرد نقضاً على القياس كقوله: معاوضة  
فاشترط فيها معلومية العوض، / فيُنقض بأجرة الحمام، أو: حيوان نجس ١١٦  
٩ فينجس سوره / ، فينقض بجوارح الطير على رأي من لا ينجس ٤٠٥  
سورها.

وهذه الثلاثة في ورودها نقضاً خلاف متجه، والأشبه عدم وروده  
١٢ ويجعل من باب التخصيص عند من يميزه ومن يمنعه يجعل ذلك من باب  
ترجيح المصالح، فإنّ العدول عن سنن القياس لرجحان إحدى المصلحتين،  
والاستحسان هو الأخذ بأقوى القياسين، وأما خاصة النبي عليه السلام  
١٥ فمأخذ الخلاف في ورودها النظر تارة إلى انتهائها بموته ونارة إلى أنها لم  
تنسخ والأول فيها أظهر.

وأما جواب النقض فقد ذكر فيه وجوه منها صحيح وفساد،  
١٨ فالصحيح أن يمنع المستدلّ الوصف والحكم في صورة النقض، مثال منع  
الوصف قول الحنفيّ في مسح الرأس: مسح فلا يُسنّ فيه العدد كمسح الخفّ،  
فيقول السائل: ينتقض بالاستنجااء فإنه مسح والعدد مسنون فيه، فيقول  
٢١ المستدلّ: لا أسلم أنه مسح بل هو إزالة ولهذا لو لم يتلطخ المحلّ لا يسنّ  
فيه الاستجهار، ومثال منع الحكم قوله: قتل عمد محض فأوجب القصاص

(٤) والأضحى، S: -، M (٨) عليه... فاشترط، S: -، M

(٨) فينقض: فسق، S: فسق، M (٩) فسق، S: فسق، M

(١١) ورودها، S: ورودها نظر [لعل الناسخ اراد كلمة ونظر، ثم شطبها]، M

(١٤) عليه السلم، S: صلى الله عليه وسلم، M (١٧) فيه، S: مها، M (١٩) في، M: -، S

كالقتل بالسيف، فيقول المعارض: ينقض بالضربة بالعصا الصغيرة فإن الوصف موجود فيه ولا قصاص، فيقول المستدل: لا أسلم الحكم هاهنا بل يجب القصاص عندي. والفاقد في جوابه من وجوه أحدها دفع النقض ٣ بمعنى الوصف لأن الوصف إنما يقصد لأجل المعنى والحكمة، فالتعليل والدفع به أولى، وذلك كقوله: مسح فلا يُسنّ فيه العدد. قالوا: لا ينتقض بالاستنجاة لأن معنى المسح تطهير حكمي غير معقول والتكرار ٦ توكيد، وإذا لم يكن الأصل معقولاً فتأكيده أولى، والاستنجاة إزالة فتكرارها وتوكيدها معقول مطلوب كأصله كما في الغسل، والوجه الثاني دفع النقض باختلاف الغرض كما إذا قيل في التأمين: مناجاة ودعاء ٩ فالأصل فيه الإخفاء، لا ينتقض بالأذان لأن الغرض منه الإعلام والأصل فيه الجهر بخلاف التأمين.

قلت: حاصل هذا يرجع إلى الجواب بالفرق ويختصّ الوجه الأوّل بأنه ١٢ منع قياس التبعّد على المعقول.

الوجه الثالث في دفع النقض التسوية بين الفرع والأصل، وحاصله يرجع إلى عناية المستدلّ وتخصيص عموم كلامه، مثاله لو قال الحنبليّ في ١٥ وجوب الزكاة في مال الصبيّ: مسلم تامّ الملك فتجب الزكاة في ماله كالبالغ، فيقول الحنفيّ: هذا منتقض بما دون النصاب فإنّ الوصف موجود فيه ولا زكاة، فيجيب المستدلّ بأنّ غرضي من القياس التسوية بين ١٨ الصبيّ والبالغ، وقد سوّيتُ بينهما في وجوب الزكاة بالقياس المذكور وفي صورة النقض أيضاً فإنّ ما دون النصاب يستويان في أن لا زكاة عليها ٢١ فيه.

فقد اختلف في صحّة الوجوه الثلاثة فأبطلها قوم وصحّحها آخرون، وكثيراً ما يستعمل القاضي أبو يعلى وبعض المتقدمين الجواب بالتسوية بين الأصل والفرع، والأشبه أنّ الوجهين الأولين صحيحان إذ يحصل بهما دفع ٢٤

(١) نقض، S: سمص، M: (٦) حكمي، M: -، S: (١٥-١٧) الحنبليّ... فقول، S: -، M:

(٢٤) الأولى، S: الأولى، M:

- النقض وهو المقصود بجوابه على نظر في ذلك عند التحقيق. / أمّا ١٦ ب  
 الجواب بالتسوية فيجب القطع بفساده، إذ حاصله الفرار عن سؤال الخصم  
 ٣ إلى دعوى مخالفة للظاهر، وذلك لأنّ في / المثال المذكور إنّما وقع الكلام ٤٠٦  
 والاستدلال على وجوب الزكاة في مال الصبيّ فقله بعد ذلك: غرضي  
 التسوية بينه وبين البالغ، عدول عن الظاهر وهو شبهه بالقول بالموجب  
 ٦ المحيل لدعوى المستدلّ على ما سيأتي ان شاء الله عز وجل.

### الاعتراض الثاني عشر

- الكسر وهو نقض على المعنى دون اللفظ كقول المستدلّ في شري ما لم  
 ٩ يره: مبيع مجهول الصفة فلا يجوز العقد عليه كما لو قال: بعتك أحدهما،  
 فيقول السائل: علّتك لست إلّا جهالة الصفة، وهي منتقضة بالنكاح فإنّه  
 صحيح مع جهالة صفة المعقود عليه فيه وهو المرأة. وجوابه بالفرق بين  
 ١٢ البائنين من حيث جنس الحكم أو نوعه أو خاصّته أو غير ذلك من  
 الفروق، مثل أن يقول: البيع عقد ماليّ فالجهالة فيه مؤثّرة في المال فلم  
 تحتل بخلاف النكاح، أو يقال: النكاح تعلق به حقّ الشرع فاحتمل  
 ١٥ الجهالة تكثيراً له بخلاف البيع، أو نحو ذلك من المعاني المناسبة.  
 وتما يذكر من جملة الكسر إلغاء بعض أوصاف العلة ثم ترتيب الكسر  
 عليه كقول المستدلّ في وجوب العدد في الاستجمار: عبادة تتعلق بالأحجار  
 ١٨ لم يسبقها معصية - أو: تستوي فيها الثيب والأبكار - فاعتبر فيها العدد  
 كرمي الجمار، فيقول المعارض: عدم سبق المعصية وصف لاغٍ في الأصل  
 والفرع إذ العدد معتبر فيها وإن سبقته معصية، واستواء الثيب والبكر  
 ٢١ طردّي في الفرع لا مناسبة له وإذا لغى الوصف المذكور انكسر بالرجم في  
 الزنا لأنّه عبادة تتعلق بالأحجار ولم يعتبر فيها العدد.

- قلت: هذا نقض بالحقيقة لا كسر لأنّه على اللفظ والمعنى اللّهم إلّا أن  
 ٢٤ يقال: إنّ استعمال العبادة في الرجم مجاز فيعود كسراً حقيقياً. وقد اختلف  
 في قبول هذا الكسر فمنهم من قبله تمكيناً للمعلّل من الاحتراز عن

(١) جوابه، M: فجوابه، S (١) عدد، S: على، M (١٢) خاصته، M: خاصية، S

(١٤) فاحتمل، M: واحتمل، S (٢٠) العدد، M الاصل، M.



النقض بالأوصاف اللاغية والطرديّة ويجعل ذلك فائدتها، ومنهم من رده لأنّ اللفظ المجرد لا يناط به حكم إنّها يناط الأحكام بالمعنى وهو هاهنا منتقض، ولأنّ ما لا يثبت الحكم لا يدفع النقض لأنّهما متقابلان، فما لا ٣ يؤثر في أحدهما لا يؤثر في الآخر.

قلت: والنقض والكسر يرجعان إمّا إلى منع صحّة العلة أو إلى معارضتها بما يفسدها من صورة النقض والكسر. ٦

### الاعتراض الخامس عشر [ كذا ]

- المعارضة وهي المقابلة على جهة المدافعة وهي ضربان، أحدهما في الأصل والثاني في الفرع، والأول على ضربين: أحدهما المعارضة بإبداء ٩ وصف زائد في الأصل على علة المستدلّ كقوله في قتل المثلّ: قتل عمد عدوان، فأوجب القصاص كالقتل بالسيف، فيعارضه السائل بكون السيف محدّداً وهو مناسب للتأثير في الحكم فلا يثبت في المثلّ بدونه، أو يقول ١٢ في أمان العبد: مسلم مكلف فصّح أمانه كالحرّ، فيعارضه/ بزيادة وصف الحرّيّة، أو يقول في كفارة رمضان: أفسد الصوم بالأكل فأوجب ٤٠٧ الكفارة/ كما لو أفسده بالجماع، فيعارضه بخصوصيّة الجماع وإنّ مجرد الوازع الدينيّ لا يردع عنه فزيد فيه الوازع الماليّ والبدنيّ بخلاف الأكل. وجوابه بإلغاء ذلك الوصف إمّا ببيان كونه طرديّاً لا يناسب حكمه أو بيان ثبوت الحكم في صورة أخرى بدونه كصحّة أمان العبد المأذون له في ١٨ الجهاد، مع أنّ وصف الحرّيّة مفقود فيه وليس للمعارض أن يقول مثلاً: إن أذن السيّد للعبد في القتال كلف وصف الحرّيّة في تحصيل المصلحة، لأنّ ذلك تردّد بين العلة وبدلها بعد الاقتصار عليها نفسها. ٢١

الضرب الثاني المعارضة بعلة أخرى مستقلة في الأصل كقول الحنبليّ في المرتدة: بدلت دينها فتقتل كالرجل، فيعارضه الحنفيّ بوصف الرجوليّة

(١) رده، S: برده، M (A) المعارضة، S: المعارضة المعارضة، M (A) أحدهما، S: أحدهما، M

(٩) أحدهما: S: أحدهما، M (١٥) بخصوصيّة، S: خصوصيّة، M (٢٠) كلف، M: حلف، S

فيقول: هو العلة في قتل الرجل لا ما ذكرت، فمن أجاز تعليل الحكم بعلتين لم يقبل هذه المعارضة لجواز ثبوت الحكم في الأصل بهما، وذلك لا يمنع تعدي إحداها إلى محلّ النزاع كتبديل الدين هاهنا، ومن منع تعليل الحكم بعلتين قبل هذه المعارضة لأنّ الحكم إذن ثابت في الأصل بعلّة واحدة وليس إحدى العلتين أولى بالاعتبار من الأخرى.

٦ فيحتاج المستدلّ إلى الجواب إمّا ببيان علة مؤثرة بنصّ أو إيماء نصّ كقوله: إنّ النبيّ عليه السلام رتبّ القتل على تبديل الدين بصيغة العموم حيث قال: من بدلّ دينه فاقتلوه<sup>(١)</sup>، وهو ظاهر فيما ذكرته، فتخصيصه بالرجل خلاف الظاهر، أو بضرب من الترجيح العقليّ المصلحيّ كقوله: ما ذكرتموه من التخصيص بالرجل محصلّ لحقّ المكلفين برعاية مصلحتهم بحسب مادة تكثير عدوّهم مضيقّ لحقّ الشرع بفتح باب إسقاط عباداته من النساء بارتدادهنّ، وما ذكرناه من التعميم في القبيلتين محصلّ لحفظ الحقين ١٢ حقّ المكلفين وحقّ الشرع، فكان أعمّ مصلحة وأكثر فائدة وأصون للفظ الشرع من التخصيص فكان أولى.

١٥ الضرب الثاني: المعارضة في الفرع بما يمنع ثبوت الحكم من نصّ أو قياس كقول المعارض في مسألة المرتدّة: ما ذكرته من النصّ معارض بقوله عليه السلام: نهيت عن قتل النساء<sup>(٢)</sup>، وهو عامّ في المرتدّة وغيرها، وما ذكرته ١٨ من القياس معارض بأنها أنثى فلا تُقتل بكفرها كالأصلية، وما ذكرته من الترجيح بالجمع بين الحقين معارض بأنّ القتل بالردّة حدّ والخلاف فيه شبهة فيسقط وبأنّ الدماء عظيمة الخطر فالاحتياط في استبقائها.

٢١ والجواب عن هذه المعارضة بكلّ ما يرد على مثلها من جانب المستدلّ

(٧) عليه السلام، S، صلى الله عليه وسلم، M (٩) بالرجل، M: في الرجل، S  
(١٢) بارتدادهنّ، M: بارتداهنّ، S (١٢) القبيلتين: القبيلين، S: المسلس، M  
(١٤) من: عن، SM (١٩) والخلاف، M: والخلص، S

(١) راجع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، مادة «بدل»، م ١ ص ١٥٣ أ س ١.  
(٢) راجع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، مادة «قتل»، م ٥ ص ٢٩٢ أ س ١٦ مع اختلاف في اللفظ.

- فيقول في الخبر: لا نسلم صحته ثم لا نسلم دلالة على نفي قتل المرتدة لأنه عام، فنخصه بحديثنا أو نرجحه عليه بوجهين: أحدهما أن حديثكم ورد على سبب وحديثنا ورد مبتدأ فكان أولى، لما عُرف من احتمال ٣ اختصاص ذي السبب بسببه. الثاني أن قوله: نهيت عن قتل النساء، حكم اقترن باسم مجرد / وقوله: من بدل دينه فاقتلوه<sup>(١)</sup>، وصف مناسب لما ١٧ ب قارنه من الحكم فكان أولى، ويقول في القياس: إنه فاسد / الاعتبار ٤٠٨ ٦ لمقابلته النص المذكور، ثم هو فاسد الوضع لأن الكفر جنائية فهي أولى باقتضائها العقوبة بالقتل من عدم اقتضاها له، ثم هو طردي الوصف لأن كونها أنثى لا يناسب عدم القتل، ثم هو منتقض بمن تكررت ردتها عندنا ٩ فإنها أنثى ومع ذلك تقتل بكفرها، ثم هو معارض في الأصلي بعدم الجناية على الإسلام بالرجوع عنه بعد الاعتراف به واتهام الناس أنه ليس بدين يصلح الاستمرار عليه، وهو قدح عظيم في الدين وجد من المرتدة ١٢ دون الأصلية. وقد نبه الشرع على تأثير ذلك بدم فاعله حيث قال سبحانه وتعالى: «كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات والله لا يهدي القوم الظالمين» [٨٦/٣] فالمرتد ظالم في ١٥ الشرع فليقتل بسياسة الشرع، ثم هو معارض في الفرع بأنها أنثى جنت على الإسلام فتقتل كما لو جنت على المسلمين أو دلت على عوراتهم العامة أو قتلت مسلماً، وأولى لأنها بجنيتها بقتل المسلم تفوت نفساً واحدة وبجنيتها ١٨ بالردة ربياً فوتت نفوساً بأن يتأسى بها جماعة من المسلمين فيرتدون فيقتلون في الدنيا أو في الآخرة بالهلاك الدائم. ويقول فيما ذكره من الترجيح: إنه منتقض عليك بكل من أوجبت قتله مع الخلاف فيه. ٢١

(١) المریده، M: المرتد، S (٢) لأنه: ولأنه، S: بانه، M  
(٢) أو نرجحه: أو ترححه، M: لو ترححه، S (١٠) الاصلی، M: الاصل، S.  
(١٧) عوراتهم، S: عورتهم، M (١٨) تفوت نفساً: يفوت نفس، S: نقوة نفساً، M  
(١٩) فيرتدون، S: -، M (٢١) منتقص، S: معارض، M  
(٢١) الخلاف، S: الاحتلاف، M

(١) انظر الصفحة ٦٨ والمحاوية ١.

## الاعتراض السادس عشر

سؤال التركيب والتعدية، فالتركيب أن يكون القياس مركباً من ٣ مذهبين، مثاله أن يقول الحنبلي في مسألة النكاح بلا ولي: أنثى فلا تلي عقد النكاح كبنت خمس عشرة سنة، فالحكم في بنت خمس عشرة متفق عليه بين الخصمين لكنه عند الحنبلي بعلة الأنوثة وعند الحنفي بعلة الصغر. ٦ وحينئذ يقول للمستدل: العلة في بنت خمس عشرة عندي هي الصغر، فإن وافقت امتنع القياس لاختلاف علة الأصل والفرع، وإن لم توافق مانعتك أن العلة الأنوثة بل الصغر، فإن ابطلت التعليل بالصغر وأثبتت أن العلة ٩ الأنوثة كما زعمت منعتك الحكم وقلت: إن بنت خمس عشرة تلي عقد النكاح.

وكذلك لو قال الحنبلي في مسألة الحرّ بالعبد: رقيق فلا يُقتل به الحرّ ١٢ قياساً على المكاتب، فيقول الحنفي: العلة في المكاتب ليست هي الرق بل اتهام المستحقّ لدمه إذ لا يعلم هل هو السيد أو الوارث لاحتمال أن يعجز عن الأداء فيكون مستحقّه السيد، أو يؤدي فيعتق فيكون مستحقّه الوارث، فإن سلمت أن العلة فيه ذلك بطل القياس لاختلاف العلة وإن لم تسلم مانعتك في العلة ثم في الحكم فأقول: إنه يُقتل بالمكاتب كالعبد المحض.

١٨ وقد اختلفوا في صحة هذا السؤال وقبوله، والحق أنه متى أفاد ظناً معتبراً شرعاً صحّ وقبل وانتفع به الناظر والمناظر.

أما سؤال التعدية فمن ردّ سؤال التركيب ردّه ومن قبل سؤال التركيب ٢١ اختلفوا في سؤال التعدية هل هو سؤال صحيح أم لا. وحقيقته أن يعلل كلّ واحد من الخصمين في أصل القياس بعلة غير علة الآخر ويعدّيها إلى

(٤) حسن، M: خمسة، S (٧) عله، S: -، M (٨) العله، S: عله، M  
 (٨) الصغر، M: للصغر، S (٩) منعتك: معتك، M: سمعتك، S  
 (١١) وكذلك، S: وكذلك في مسله، M (١٥) ذلك، S: -، M (١٦) العله، S: الحكم، M  
 (١٨) افاد، S: فال، M (١٩) صح وقبل، S: وقيل، M

١١٨  
٤٠٩  
فرع مختلف فيه / وصورته أن يقول المستدلّ في إجبار البكر البالغ: بكر  
فجاز إجبارها كالبكر الصغيرة، فيقول المعترض: إنّها جاز إجبار البكر  
الصغيرة / لصغرهما لا لبكارتهما ولذلك عدّيت علّة الصغر إلى الثيب  
الصغيرة فالصغر عندي يتعدّى إلى الثيب الصغيرة والبكارة عندك تتعدّى  
إلى البكر البالغ، فيتعارض العلّتان والتعدّيتان ويتقاوم الكلامان وليس  
أحدهما أولى من الآخر والمتبع في هذا أيضاً إفادة الظنّ كما ذكر في سؤال  
التركيب.

### الاعتراض السابع عشر

- ٩ الفرق وهو إبداء وصف في الأصل أو الفرع يناسب ما اختصّ به من  
الحكم كإبداء الرجوليّة في الرجل والحرّيّة في الحرّ في بعض أمثلة المعارضة  
في الأصل كما سبق، وشرطه اشتراك الصورتين في بعض الأوصاف وإلا  
لكان الفرق بينهما أصلياً فلا يؤثر فرق المعترض، واعلم أنّ الفرق من عمُد  
١٢ الفقه وغيره من العلوم وقواعدها الكلّيّة حتّى قال قوم: إنّها الفقه معرفة  
الجمع والفرق. وتحقيقه مع التلخيص أنّ الأوصاف تنقسم في ذواتها إلى  
مناسب للحكم وإلى طردّي وهو ما ليس بمناسب، وفي أوضاعها من صور  
١٥ الأحكام إلى جامع وفارق أي أنّ الصورتين مثلاً تشترك في أوصاف  
تجمعها وتميّز بأوصاف يفارق فيها بعضها بعضها، إذا عرف هذا  
١٨ فطريق النظر في الفرق أن ينظر في الوصف الجامع والفارق فيعتبر المناسب  
منها ويلغى الطردّي بطريق تنقيح المناط أيّها كان وقد يكونان مناسبين  
فيغلب أنسبها وقد يتجادبان المناسبة فيتّجه الخلاف فيقال مثلاً: الجامع بين  
الأب والأجنبيّ أنّهما قاتلان فما الفرق بينهما حتى قُتل الأجنبيّ دون الأب؟  
٢١ فيقال: وصف الأبوة فإنّه أشدّ مناسبة لإسقاط القود من القتل لإثباته من  
جهة أنّ شفقة الأب تمنع عادةً من تعمدّ قتل الولد بخلاف الأجنبيّ، فهذا

(٣) الثيب، M: الننت، S (٤) الثيب، M: الننت، S (٥) وسقاوم، M: فقواوم، S

(٩) أو الفرع، S: والفرع، M (٩) يناسب: ناسب، M: تناسب، S

(١٧) تجمعها: جمعها، S: جمعها، M (١٧) بعضها، S: -، M (١٩) تنقيح: بفتح، S: سمح، M

تغليب أحد المناسبين فارقاً، وأمّا تغليبه جامعاً فهو أنّه لا فرق عندنا في قتل الأب ولده بين أن يضربه بسيف أو يرميه بسهم أو يذبحه، فإنّه لا يُقتل به تغليباً للمعنى الجامع وهو الإشفاق الوازع وإلغاءً للمعنى الفارق ٣ وهو خصوصيّة الذبح، إذ هو بالنسبة إلى الجامع المذكور طردّي. ومالك لما رأى خصوصيّة الذبح مناسبة للقود فرق بينهما لأنّه فيهما سوى الذبح يحتمل ٦ أنّه أراد ترويجه تأديباً فأفضى إلى قتله خطأ بخلاف الذبح فإنّ احتمال التأديب فيه متلاشٍ، وحينئذ يقال: قاتل متعمّد فوجب عليه القصاص كالأجنبي، ويلغو وصف الأبوة لأنّه وإن كان مناسباً لعدم القود فمناسبة العمد المحض لإثباته ترجّحت عليه. ٩

وأما تقارب الجامع والفارق في المناسبة حتى يتّجه الخلاف فمثاله إيجاب كفارة الصوم بالأكل وإيجاب الزكاة في مال الصبيّ. أمّا في الصورة الأولى فمن اعتبر عموم إفساد الصوم أوجب الكفارة، وقال: مُفسد للعبادة أشبه الجامع، ورأى خصوصيّة الجماع وصفاً طردياً الغاه بتنقيح المناط. ١٢ ومن اعتبر خصوص الإفساد / جعل الجماع فارقاً مؤثراً بما سبق فلم يثبت ٤١٠ الحكم بدونه. ١٥

وأما في الثانية فلأنّ بين الصبيّ والبالغ جامعاً وهو ملك النصاب الزكويّ ملكاً تاماً وهو مناسب لاشتراكهما في تعلق الزكاة بهما، وفارقاً ١٨ وهو كون البالغ مكلفاً بالعبادات والزكاة عبادة فلزمته بخلاف الصبيّ، فمن اعتبر الجامع أوجب الزكاة في مال الصبيّ، ومن اعتبر الفارق أسقطها عنه. /

ب ١٨

٢١ وعلى هذا النمط تجري مسائل الأحكام في الجمع والفرق، وقد يظهر الفرق ويخفى ويتوسط فيحتاج إلى نظر بحسبه في ذلك. وقد صنّف الناس كتباً كثيرة في الفروق بين الأحكام، منهم القاضي

(١) لا فرق، M: انفرق، S (١٠) والفارق، S: هو والفارق، M

(١٤) الجامع، M: الجامع، S (١٧) وفارقاً: وفارق، SM

عبدالوهاب المالكي<sup>(١)</sup>، وهذا كتاب لطيف لكنه كثير الفوائد. ومنهم الشيخ عبدالحق الفقيه المالكي صاحب النكت<sup>(٢)</sup>، ومنهم الشيخ أبو عبدالله محمد بن يوسف الأندلسي الأنصاري<sup>(٣)</sup> المالكي، وهو كتاب جامع كثير ٣ الفوائد والمسائل. ومنهم السامري<sup>(٤)</sup> من أصحابنا وكتابه من أحسن الفروق كثير المسائل نافع جيد دقيق المآخذ لطيفها وهو أجود من كتاب الأندلسي المذكور وإن كان في كل منها من الفوائد ما ليس في الآخر، ٦ ومنهم الجويني<sup>(٥)</sup> من أصحاب الشافعي، له كتاب الجمع والفرق وصدّره بيسير من الفروق الأصولية وهو أكبر ما رأيت من كتب الفروق وأكثرها مسائل وأجودها مدارك وألطفها مآخذ، رأيته ببغداد ولم أقف ٩ عليه بالديار المصرية إلى الآن. وبلغني أنّ لغيره من الشافعية فروقاً ولم أقف عليه، ولا شيء في هذا الباب للحنفية، وبلغني أنّ لبعضهم شيئاً في ذلك.

١٢

والنصوص الشرعية والأدلة العقلية والحسية متظاهرة على اعتبار الفرق في الأحكام، أمّا نصوص الشرع فكقوله سبحانه وتعالى: «هل يستوي الذين يعلّمون والذين لا يعلّمون» [٩/٣٩] وكلّ موضع نفى التسوية فيه ١٥ بين شيئين وهو كثير في القرآن.

وفي السنة قوله عليه السلام في اللقطة في ضالة الغنم: هي لك أو

(١) وهذا، S: وهو، M ٨) كتب، S: -، M ١١) ولا، M: ولا على، S

(١٤) سبحانه وتعالى، S: تعالى، M (١٧) عليه السلام، S: عليه الصلاة والسلام، M

(١) هو القاضي أبو محمد عبدالوهاب بن علي الثعلبي البغدادي المالكي المتوفى سنة ٣٦٢ هـ ٩٧٣ م. انظر كحالة ٢٦٦-٢٢٧ و بروكلمان، الملحق ١/٦٦٠.

(٢) هو أبو محمد عبدالحق بن محمد السهمي القرشي الصقلي المتوفى سنة ٤٦٤ هـ ١٠٧٤ م. انظر كحالة ٩٤/٦. وعنوان كتابه المذكور هو: كتاب النكت والفروق من المدونة والمختلطة باختصار اللفظ في طلب التفرقة بين المسلمين ومعرفة اختلاف حكمائها. انظر بروكلمان ٤٧١/١ والملحق ١/٦٦١.

(٣) لم اعثر بعد على ترجمة له.

(٤) هو أبو محمد عبدالله بن يوسف الجويني المتوفى ٤٣٨ هـ ١٠٤٧ م وهو أبو امام الحرمين المشهور انظر بروكلمان ٣٨٥/١ والملحق ١/٦٦٧.

لأخيك أو للذئب<sup>(١)</sup>، وفي ضالة الإبل: ما لك ولها معها سقاؤها  
وحذاؤها<sup>(٢)</sup>، ففرق بينها بامتناع الإبل من صغار السباع دون الغنم. وجاءه  
٣ شاب فسأله عن القبلة للصائم فمنعه، وسأله شيخ عن ذلك فأرخص له  
ففرق بينها بقوة الشبيبة وعدمها. وقال في طعام تصدق به على بريرة:  
هو لها صدقة ولنا هدية<sup>(٣)</sup>، ففرق بين الحكيم باختلاف الجهتين. وعطس  
٦ عنده رجلان فشمت أحدهما دون الآخر فسئل عن ذلك فقال: إن هذا  
حمد الله وإن هذا لم يحمد الله<sup>(٤)</sup>. وقال: إنما حرّم من الميتة أكلها<sup>(٥)</sup>،  
ففرق بين أكل اللحم واستعمال الجلد، إمّا بظاهر النصّ أو بمعنى مناسب،  
٩ وهذا كثير في السنّة. والنبيّ صلى الله عليه وسلّم أوّل من بين العلل  
والماخذ والفروق وكثيراً من اللطائف الكلاميّة والجدليّة، فإنّه احتجّ في  
قوله: فمن أعدى الأوّل<sup>(٦)</sup>، بدليل الدور والتسلسل في ثلاث كلمات، وربّما  
١٢ تفهق به الفلاسفة والمتكلّمون في عدّة ورقات، واحتجّ في قصّة ابن اللبّية  
بأنّ الدوران يفيد العليّة، وذلك كثير / في محاوراته ومخاطباته عليه  
٤١١ السلام.

١٥ وأمّا الدليل العقليّ فإنّ الإنسان بعقله يميل إلى العدل وعن الجور وإلى  
الصدق وعن الكذب وإلى البرّ وعن الفجور ونحو ذلك، وبالجملّة إلى كلّ  
فضيلة عمّا يقابلها من الرذائل.

١٨ وأمّا الدليل الحسيّ والطبيعيّ فإنّ كلّ أحد يميل إلى الصورة الحسنّة  
دون القبيحة وإلى الصوت اللذيذ دون المستكره وإلى الرائحة العطرة الطيبة

(٤) على مريه، S: علنها، M ١٣-١٤) عليه السلام، S: عليه افضل الصلاه والسلام، M

(١٨) احد، S: واحد، M (١٩) الطيبة، S: -، M

(١) راجع المعجم المفهرس والفاظ الحديث النبوي، مادة «ذئب» م ٢ ص ١٧٠ س ١  
(٢) راجع المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي، مادة «حذاء» م ١ ص ٤٣٩ ب س ٦  
(٣) راجع المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي، مادة «هدية» م ٧ ص ٧٩ س ٣  
(٤) راجع المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي، مادة «حد» م ١ ص ٥٠٨ ب س ٣٩  
(٥) راجع المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي، مادة «ميتة» م ٦ ص ٣٠٠ س ٤٧  
(٦) راجع المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي، مادة «اعدى» م ٤ ص ١٥٨ س ٢



دون القدرة الكريهة الخبيثة، وإلى / الطعم اللذيذ دون الكريه وإلى الجسم  
الناعم لمساً دون الخشن.

٣ وإذا ثبت لنا بما ذكرناه من الأدلة صحة الفرق بين الأحكام بحسب  
المعاني المناسبة كان ذلك حجة على الظاهرية وغيرهم من منكري القياس،  
والله المستعان وعليه عز وجل التكلان.

#### ٦ الاعتراض الثامن عشر

اختلاف الضابط بين الأصل والفرع مع اتحاد الحكمة فيمتنع بعدمه  
الحكم لعدم علة الأصل في الفرع وهو راجع إلى منع العلة في الفرع،  
٩ وجوابه إما بيان اتحاد الضابط فيهما ليتحقق وجود العلة في الفرع أو  
بأن ضابط الفرع أتم إفضاءً إلى الحكمة من ضابط الأصل فترتب الحكم  
عليه بطريق الأولى .

#### ١٢ الاعتراض التاسع عشر

اختلاف حكمة الأصل والفرع مع استواء الضابط فيهما عكس الذي  
قبله، وجوابه بيان اتحاد الحكمة إن أمكن، أو بأن التعليل وقع بالحكمة  
المطابقة للضابط المشترك وإلغاء الزائد منها بطريقه، وهذا راجع إلى منع  
١٥ وفاء العلة بمصود المقصود أو إلى الفرق بين الأصل والفرع فيه وهو  
ضرب من المعارضة.

#### ١٨ الاعتراض العشرون

بيان اختلاف حكم الفرع وحكم الأصل فيمتنع القياس إذ شرطه  
اتحادهما، وجوابه بيان اتحادهما نوعاً أو جنساً وإلا فالقياس باطل على  
٢١ خلاف فيه.

(٥) عر وحل، S: -، M، (٧) اتحاد: الحاد، M: ايجاد، S

(٩) اتحاد: اتحاد، M: ايجاد، S (١١) الأولى، M: أولى، S (١٣) حكمه، M: حكم، S

(١٤) اتحاد، M: ايجاد، S

٦ قلب الدليل وهو استبقاء المعترض علة المستدل وأصله مع بطلان حكمه، وقيل هو تبين المعترض أن ما ذكره المستدل يدلّ عليه فقط أو له وعليه وهو إما قلب تسوية أو قلب خلاف.

٩ مثال الأوّل قول الحنفيّ في الخلل: مائع طاهر مزيل للعين والأثر فحصلت به الطهارة كالماء، فيقول الخصم: مائع طاهر مزيل للعين والأثر فاستوت فيه طهارة الخبث والحدث كالماء، فهذا يلزم منه خلاف حكم المستدلّ لأنّ طهارة الحدث لا تحصل بالخلل بالإجماع وإذا ثبت مساواة طهارة الخبث لها في ذلك بطل ما قاله المستدلّ.

١٢ وأمّا قلب الخلاف فإمّا أن يدلّ على المستدلّ فقط أو له وعليه، أمّا

الأوّل فكقول الحنبيّ في توريث الخال: إنّه يرث لقوله عليه السلام: الخال وارث من لا وارث له<sup>(١)</sup>، فأثبت أنّه وارث إذا لم يكن معه وارث غيره،

١٥ فيقول المعترض، ليس المراد ذلك إنّما المراد نفي توريث الخال بطريق المبالغة كقولهم: الجوع زاد من لا زاد له، والصبر حيلة من لا حيلة له،

والدعاء سلاح من لا سلاح معه، والبكاء ناصر من لا ناصر له، أي ليس

١٨ الجوع زاداً وكذلك الخال ليس وارثاً، وهذا شبيه بفساد الوضع، وأمّا

الثاني وهو أن يدلّ له وعليه فإمّا أن يتعرّض القالب لتصحيح مذهب

نفسه أو لإبطال مذهب المستدلّ. أمّا الأوّل فقد مثّل بما إذا قال الحنفيّ

٢١ في اشتراط / الصوم في الاعتكاف: لبث محض فلا يكون بمجرد قربه ٤١٢

كالوقوف بعرفة، فيقول الخصم: لبث محض فلا يشترط الصوم لصحته

كالوقوف بعرفة.

٢٤ قلت: فقد تعرّض الخصم لصحة مذهبه تصريحاً وإبطال مذهب خصمه

لزوماً، إذ يلزم من عدم اشتراط الصوم لصحة الاعتكاف فساد دعوى

(١٣) عليه السلام، S: عليه افضل الصلاه والسلام، M (١٧) له، S: -، M

(١٨) وهذا.. الوضع، M، -، S (١٩) يتعرّض القالب: بعرض المالب، M: بعرض الغالب، S

(٢١) قرنه، M: قربة، S (٢٢) بعرفة، S: يعرفه، M (٢٥) إذ، S: لان، M

(١) راجع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، مادة وخال، م ص أس ٨

- وأما الثاني فإمّا أن يتعرّض الخصم لبطلان مذهب المستدلّ صريحاً أو لزوماً، مثال الأوّل قول الحنفيّ في مسح الرأس: عضو من أعضاء الطهارة ٣ فلا يكفي فيه أقلّ ما ينطلق عليه الاسم كسائر الأعضاء، فيقول الخصم: عضو من أعضاء الطهارة فلا يتقدّر بالرّبع كسائر الأعضاء، فهاهنا صرح القالب ببطلان مذهب خصمه ولم يتعرّض لتصحيح مذهب نفسه صريحاً ٦ ولا لزوماً، إذ لا يلزم من عدم تقديره بالرّبع تعيّن ما ينطلق عليه الاسم لجواز الواسطة، وهو وجوب استيعابه بالمسح كمذهب مالك وأحمد. ومثال الثاني قول الحنفيّ في بيع الغائب: عقد معاوضة فصحّ مع الجهل بالمعوض ٩ كالنكاح، فقال المعارض: عقد معاوضة فلا يثبت فيه خيار الرؤية كالنكاح، فقد أبطل مذهب المستدلّ بإبطال لازمه عنده وهو خيار الرؤية.
- وقد اختلف في قبول سؤال القلب فقبله قوم وعدّوه من أطف الأسئلة ١٢ وأحسنها إذ هو جعل لشاهد المستدلّ شاهداً عليه، وهو على هذا ضرب من المعارضة إذ هو مقابلة قياس بآخر. فجوابه جواب المعارضة من نقض وقلب وترجيح وغير ذلك إلّا منع عله، فليس ذلك للمستدلّ لأنّه ١٥ رجوع عمّا سلّم من ترتّب حكمه عليها وهدم لما بنى من إسناد الحكم إليها، وقيل: بل هو إفساد لدليل المستدلّ فجوابه بما يفسده بوجه ما. وقد ردّه قوم، ثمّ منهم من قال: لأنّه فرض من المعارض وليس له أن يفرض، ١٨ وذلك كما في مسألة بيع ما لم يره، فإنّ المستدلّ تكلم في صحّة ذلك، والمعارض فرض الكلام في ثبوت الخيار وإحدى المسألتين غير الأخرى. والجواب عن هذا أنّ عدم ثبوت الخيار ليس مقصوداً للمعارض، إنّما ٢١ مقصوده إبطال ملزومه بإبطاله وهو الصحّة، وما ليس مقصوداً لا يرد مبطلاً للسؤال. ومنهم من قال: لأنّ المعارض إن تعرّض في القلب لنقيض

(٣) الحنفي، S: أي حنيفه، M (٨) بالمسح، S: -، M (١٤) جواب، S: حوار، M  
(١٥) نقض: نص، M: بعض، S (١٥) عله، S: العله، M (١٨) ثم، S: -، M

حكم المستدلّ لم يمكن اعتباره بأصل المستدلّ وعلته لاستحالة اجتماع النقيضين في محلّ واحد وإثباتها بمقتضى واحد، وإن لم يتعرّض لنقيض ٣ حكمه لم يقدح في دليل المستدلّ. والجواب أنّ القسمة ليست حاصرة لجواز أن يتعرّض لنقيض حكم المستدلّ بالالتزام كما في مسألة إزالة النجاسة من قلب التسوية وفي بيع الغائب من بطلان الدعوى ببطلان ٦ لازمها، وبالجملة فلا نسلم أنّه إذا لم يتعرّض لنقيض الحكم لا يكون قادحاً في دليل المستدلّ.

قلت: هذا الجواب محلّ نظر وتحقيقه أن المعارض إمّا أن يثبت عين ٩ حكم المستدلّ فلا نزاع بينها أو غيره، فإن أمكن اجتماعه مع حكم المستدلّ ٤١٣ لم يقدح ذلك في دليله لجواز اقتضاء العلة الواحدة حكمين لا يمتنع اجتماعها في محلّ واحد، وإن لم يمكن اجتماعه معه كان ضدّاً أو نقيضاً أو ١٢ مثلاً. والعلة الواحدة لا تقتضي حكمين كذلك، وحينئذ يكون القلب معارضة بدليل منفصل جوابه جوابها وحكمه حكمها ولا يخصّ باسم قلب ولا ينفرد بحكم.

١٥ قلت: والصواب إن شاء الله عز وجل أن القلب سؤال صحيح منفرد بالنوع، وإن كان معارضة / باعتبار الجنس أي هو نوع مفرد يشتمله ١٢٠ جنس المعارضة، ولا نسلم أنّه معارضة بدليل منفصل، كيف وهو مرتبط ١٨ بدليل المستدلّ هذا الارتباط الخاص!

### الاعتراض الثاني والعشرون

القول بالموجب - بفتح الجيم - وهو تسليم ما ذكره المستدلّ مع استبقاء ٢١ الخلاف معه، وهو راجع إلى المنع لأنّ المعارض يمنع دلالة دليل المستدلّ على محلّ النزاع وأنّه عنه بمعزل.

(١) وعلته لاستحاله، S: وعله الاستحاله، M (٣) دليل، S: ذلك، M (١٢) وحسب، S: -، M (١٤) منفرد، S: محض، M (١٥) قلت، M: قلب، S: (١٦) معارضة، S: معارضة بالحس، M. (١٦) مفرد، M: -، S: (٢٠) استبقاء، S: معا، M.

ثم لتقسيمه طريقان مذكورتان في الكتب: إحداهما أن الحكم الذي يذكره المستدلّ إمّا أن يكون مذهب إمامه أو إبطال مدرك الخصم، مثال الأول قول الشفعويّ في الملتجئ إلى الحرم: وجد سبب جواز استيفاء ٣ القصاص فكان جائزاً، فيقول الحنفيّ: أقول بموجب الدليل وأنّ استيفاء القصاص جائز وإنّما النزاع في جواز هتك حرمة الحرم. مثال الثاني قوله في استيلاء الأب جارية ابنه: وجوب القيمة لا يمنع من إيجاب المهر كاستيلاء ٦ أحد الشريكين، فيقول الحنفيّ: أقول بموجبه وأنّ وجوب القيمة لا يمنع المهر وإنّما النزاع في وجوب المهر وانتفاء مانعه لا يكفي في حصوله بل يحتاج إلى وجود مقتضيه. ٩

الطريق الثانية أنّ التعليل إمّا أن يتعرّض لعلّة الخصم أو لحكم المسألة، مثال الأول قول الحنفيّ في مسألة العارية: قبض مأذون فيه فلا يصلح سبباً للضمان، فقد اختلف في صحّة هذا التعليل، فمنهم من أبطله لأنّه تعرّض ١٢ لعلّة واحدة وبطلانها لا يوجب انتفاء الحكم لجواز ثبوته بعلّة أخرى. قلت: وهذا نازع إلى جواز تعليل الحكم بعلتين. ومنهم من قبله وهو الصواب، إذ ليس على المعلّل حصر جميع العلل وإنّما يبطل مذهبه ببطلان علته ما ١٥ كانت، فاذا صحّ هذا التعليل ورد عليه القول بالموجب بأن يقول الخصم هاهنا: أسلم أنّ القبض ليس سبباً للضمان بل سببه شيء آخر وهو التلف مثلاً، وأعلم أنّ كلّ تعليل تعرّض لإبطال علّة الخصم فقلّ أن يسلم عن ١٨ القول بالموجب خصوصاً على القول بتعدّد علل الحكم. مثال الثاني وهو إمّا أن يقع للوجوب أو للجواز، أمّا الأول فكقول الحنفيّ في إرسال الطلقات الثلاث: طلق لا حاجة فوجب أن يُكره، فيقول الخصم: أقول ٢١ بموجبه وأنه يكره، لكن النزاع في وقوعه مثلاً إن ذهب ذاهب إلى أنّه لا يقع. وأمّا الثاني فكقوله في زكاة الخيل: حيوان يقصد بسومه النماء أو حيوان بسائق عليه فجاز تعلق الزكاة به كالإبل، فيقول السائل: أقول ٢٤

٣ جواز، S: -، M: ١٤-١٥) تعليل.... وإنما، S: -، M: ٢٠) نفع، S: مطع، M

٢٢) وانه، S، في انه، M.

بموجبه فإن زكاة التجارة يجوز تعلقها بالخيل عندي.

- ٤١٤ وإذا عرف القول بالموجب / بأمثلة فجوابه العام ان يبين المستدل أن النزاع لا يبقى بعده وشرط صحته ذلك. فيتبين أن السائل غلط وحاد عن الجواب أو أن النزاع إنما وقع فيما ذكره المستدل وقال به الخصم كقوله في الصورة الأولى: إنما كان نزاعنا في جواز استيفاء القصاص من الملتجىء، وفي الثانية: إنما نزاعنا في منع وجوب القيمة من إيجاب المهر، وفي الثالثة: إنما اختلفنا في أن قبض العارية يصلح سبباً للضمان أم لا. قلت: وها هنا تحقيق وهو أن قبض العارية وتلفها سببان، لكن القبض سبب أبعد والتلف سبب أقرب فالمستدل اعتبر الأول والسائل اعتبر الثاني، ويمكن أن يجعل سبباً واحداً مركباً من جزئين ولا ضمان لأن الإذن قائم بجزء السبب وهو مانع من الضمان. وفي الرابعة: إنما تنازعنا في كراهة إرسال الثلاث / أما ٢٠ ب ١٢ الوقوع فلا نزاع فيه. وفي الخامسة: إن السؤال والنزاع إنما وقع عن زكاة السوم، وقد تضمن ذلك وصف العلة حيث قلت: يقصد بسومه النماء، وعرفت الزكاة باللام المستغرقة فتناول جميع أنواعها فقولك: أيها المعارض بموجب الدليل في زكاة التجارة، فرض علي في الحكم وهو غير جائز لك. هذا آخر الأسئلة الواردة على القياس، وقد أشرنا في إثباتها إلى أن كل سؤال لزم المستدل جوابه انقطع بالعجز عنه، وانقطع المعارض بذكره ما لم يتعلق بجواب من جهة المعارض غير مفضٍ إلى نشر الكلام خارجاً عن مقتضى الصناعة والاصطلاح.

٢١ أما جمع الأسئلة وترتيبها فاختلف فيه قوم فزعموا أن المعارض ليس له إلا إيراد سؤال واحد ثم يسمع جوابه ثم يورد ما بعده كذلك حتى يفرغ أسئلته، وذهب المحققون إلى أن له جمع ما أمكنه منها سرداً واحداً بعد واحد ثم على المجيب الجواب عنها كذلك.

(١١) تنازعنا: سارعنا، M: نراعنا، S.  
(٢٠) فزعموا، S: فزعم بعضهم، M (وجدير بالذكر أن الناسخ قد أدمج الكلمتين «قوم» و «بعضهم» في الهامش وهو يسهوا عن وضع احدي من علامتي الاحالة فوق السطر والمرجع عندي ما أثبتته).

والأول طريقة المتقدمين في تعاليقهم يعقبون كل سؤال بجوابه، منهم القاضي أبو يعلى وأبو الخطاب وابن عقيل وغيرهم من قدماء فقهاء المذهب في الأصول والفروع. والثاني طريقة المتأخرين في وجوه الاستدلال ٣ والجواب كالإمام فخر الدين وأتباعه ومن تبعهم، وفي كلتا الطريقتين فائدة ومصلحته. أما الأولى فإنها أيسر للفهم لورود جواب كل سؤال عقيبها، والثانية أخصر وأظهر لمنار الحق بسرد أدلته متواليّة متعاضداً بعضها ببعض ٦ لفظاً ومعنى.

ثم على القول بجمع الأسئلة هل يجب ترتيبها على وجه لا يلزم منه تناقض بمنع بعد تسليم أو إنكار بعد اعتراف؟ فيه خلاف بينهم والترتيب ٩ أحسن وأتقن وعدمه أيسر وأسهل وبه يحصل المقصود إذ المقصود هدم ٤١٥ دليل المستدل وهو يحصل بورود السؤال صحيحاً في نفسه كيف كان / في ترتيبه، فإن الترتيب صفة إضافية والتأثير لنفس السؤال لا لإضافته، ألا ١٢ ترى أن أحجار المنجنيق إذا توجهت إلى سور بلد أو نحوه وكانت صائبة أثرت مفردة أو مجتمعة مرتبة في مقاديرها أو غير مرتبة، فترتيب الأدلة صنعة تكميلية تحسينية لا ضرورية تخلّ بشيء من المقصود، والله عز وجل ١٥ أعلم بالصواب

## أما الاستدلال

١٨ فقد سبق بيانه حقيقةً واصطلاحاً ولنُعهده هاهنا تطريةً لسمع السامع وذهن الناظر فنقول: الاستدلال في الحقيقة طلب الدليل أو طلب إثبات الحكم بالدليل، واصطلاحاً - قال ابن المعمار البغدادي<sup>(١)</sup>: هو المعنى المشعر بالحكم المطلوب مناسباً له فيما يقتضيه العقل من غير وجدان أصل متفق ٢١ عليه، قال: وقيل هو المعنى الدالّ على الحكم على وجه لا يكون نصّاً ولا إجماعاً ولا قياساً.

(٢) وابن، M: وابو، S. (١٨) ها هنا، S: -، M. (٢٢-٢١) مناسباً... الحكم، S: -، M.

(١) لعلّه أبو عبدالله محمد بن أبي المكارم المعروف بابن المعمار البغدادي الحنبلي المتوفى سنة ٥٦٤٢ وهو مؤلف كتاب الفتوة، الذي حققه ونشره مصطفى جواد وآخرون في بغداد ١٩٥٨.

## وله أنواع جزئية:

- أحدها الدليل الملقب بالنافي وصورته أن يقال: الدليل ينفي أو يقتضي  
٣ نفي العمل بكذا، خالفناه في موضع كذا لدليل خاصّ فينفي فيما عداه على  
قضية الدليل. مثاله قول منكري القياس: الدليل ينفي العمل بالظن،  
٦ خالفناه في خبر الواحد والشهادة / للإجماع ففيما عداه ينفي على مقتضى  
٢١ أ  
الدليل النافي للعمل بالظن.

- والتمسك بهذا مبنيّ على القول بتخصيص العلة: إن صحّ صحّ وإلا  
بطل. ويرد عليه من الأسئلة الاستفسار إن تضمن لفظاً أو معنى يحتاج  
٩ إلى تفسير، والمنع بأن يقال: لا نسلم أن الدليل ينفي ما ذكرت،  
والمعارضة بأن يقال: ما ذكرت من الدليل وإن دلّ لكنّ عندنا ما  
يعارضه، وتقرّر كلّ سؤال بطريقه وجوابه من المستدلّ بما يدفع تلك  
١٢ الأسئلة بمنافاته لها وهو بيّن ظاهر.

- النوع الثاني:** وُجد السبب فيوجد الحكم، وهو استدلال حُذفت إحدى  
مقدمتيه من باب قياس الضمير، ومقدمة القياس تارة تُحذف مغالطة  
١٥ لبطلانها لئلا يتنبّه الخصم لها نحو: فلان يطوف بالليل فهو سارق، إذ  
نظمه الكامل: فلان يطوف الليل وكلّ من طاف بالليل فهو سارق ففلان  
سارق، لكنّ الثانية كاذبة فحُذفت تديساً، وتارة تُحذف لظهورها كما  
١٨ هاهنا ونظمه الكامل: وُجد سبب الحكم وكلّما وجد سبب الحكم وجد الحكم  
فإذن قد وجد المحكم. والكلام هاهنا على معنى السبب والحكم.

- أما السبب فهو لغةً ما تُوصّل به إلى غيره، كالطريق إلى المقصد  
٢١ والحبل إلى استقاء الماء من البئر ونحوه، وفي اصطلاح الفقهاء: هو ما لزم  
من وجوده وجود الحكم ومن انتفائه انتفاؤه وهو المسمّى علة كالإسكار في  
الخمر، وهو أيضاً مستعمل في غير ذلك. والشروط اللغوية أسباب شرعية

(٤) الدليل، S: -، M: (٨) ويرد، S: ويرد، M: (١١) يدفع، S: منع، M: (١٦) فلان، M: وفلان، S: (٢١) استقاء، S: استيفا، M:



نحو: أنت طالق إن دخلت الدار، ونحوه. وأمّا الحكم فهو قضاء الشرع في الفعل بإثبات أمر أو نفيه، ومثال ذلك أن يقال في الشفعة للجار أو القصاص بالقتل أو حدّ اللائط أو النباش أو غير ذلك: وُجد سبب الحدّ ٣ فيوجد الحدّ. والاعتراض عليه بالاستفسار عن المراد بالسبب ان لم يكن قرينة أو اصطلاح يبيّن المراد به، وبمنع وجود السبب بناءً على اختلاف الخصمين في حقيقته أو وجود شرطه أو انتفاء مانعه كسبب القصاص ٦ يُشترط له عند الحنفي أن يكون القتل بمحدّد / فيقول: لا أسلم أن القتل العمد العدوان بمجرد سبب، سلّمناه لكن لا نسلم أن وجود السبب يلزمه وجود الحكم بناءً على الاصطلاح في السبب، سلّمناه لكنّ عندنا ما ٩ يعارض ما ذكرتموه. وتقرير هذه الاعتراضات بطرقها وجواب المستدلّ عنها بدفعها بطرقه. ومن هذا الباب أن يُنصّ على أوصاف السبب كقوله: القتل العمد العدوان سبب لوجوب القصاص وقد وجد فثبت القصاص، ١٢ والاعتراض عليه بنحو ما سبق.

النوع الثالث: أن يقال: شرط الحكم منتف فينتفي، وهو من باب الاستدلال بانتفاء اللازم لأنّ الشرط لازم للحكم فينتفي الحكم بانتفائه ١٥ كما سبق. والشرط لغة العلامة واصطلاحاً: هو ما لزم من انتفائه انتفاء الحكم ولم يلزم من وجوده وجوده ولا عدمه كالإحصان للرجم والحوّل للزكاة ومطالبة الغرماء بالحجر وسائر شروط الصلاة وغيرها من الأحكام. ١٨ ب ٢١ والاعتراض عليه بمنع انتفاء الشرط وجوابه بتقرير انتفائه. /

النوع الرابع: التلازم وهو الاستدلال بالقياس الاستثنائيّ السابق ذكره في العقلّيات، وصورته: لو صحّت الصلاة لكان متطهراً، ولو ملك العبد ٢١ بالتملك لوجبت عليه الزكاة، ولو كان زانياً لما لحقه النسب وللزومه الحدّ، ولو كان الوطء حلالاً أو شبهة لانتفى الحدّ عنه ولحق النسب وأشباه

(٣) بالقل، S: بالقل، M (٥) قرينة: مره، S: فرينه، M (٦) في، S: او، M  
 (٦) كسب، S: كسه، M (٨) سبب، M: سبب، S (١٠) ونقرر، S: ونقرر، M  
 (١٥) اللازم، S: الالزام، M (١٦) اسفا، M: -، S (١٧) وجوده، M: -، S

ذلك. والاعتراض عليه بمنع الملازمة ومنع انتفاء اللازم مثل أن يقال مثلاً: لا نسلم أن العبد لو مُلك بالتملك لزمته الزكاة لجواز أن يُملك ٣ بالتملك ولا تجب عليه الزكاة لتوقف وجوبها على وجود شرط وهو تمام الملك أو انتفاء مانع وهو قصوره، سلّمناه لكن لا نسلم أن الزكاة لا تجب عليه فإنها تجب بناءً على التزام الخصم ذلك بأن يكون مجتهداً أو له فيه ٦ إمام، وجوابه بتقرير الملازمة وانتفاء اللازم.

**النوع الخامس: الاستدلال بالمقدمات الكلّية نحو: كلّ مسكر خمر وكلّ خمر حرام فكلّ مسكر حرام، وكلّ نبات سارق وكلّ سارق يُقطع فكلّ ٩ نبات يُقطع، وكلّ لائط زان وكلّ زان يُحدّ وأشباه ذلك، وهو الاقترانيّ الحمليّ السابق ذكره. والاعتراض عليه بالطعن في مقدمتيه أو مقدماته إن كثرت أو في بعضها بأن يقال: لا نسلم أن كلّ مسكر خمر بناءً على ١٢ الخلاف في حقيقة الخمر وأنها تختصّ بماء العنب أم لا، ولا نسلم أن كلّ نبات سارق ولا أن كلّ لائط زان بناءً على أن ذلك ليس معلوماً بوضع اللغة ولا عُرّف الشرع واللغة لا تُثبت قياساً، وجوابه بإثبات ما منع بوضع ١٥ لغويّ أو عُرّف شرعيّ فإنّ قوله عليه السلام: كلّ مسكر خمر<sup>(١)</sup>، حكم اقترن بوصف مناسب فاقتضى أن كلّ فرد من أفراد المسكر محكوم عليه بالخمرية، أو بأنّ اللغة تُثبت قياساً كما قرّر في أصول الفقه فدخل النبيذ ١٨ في حكم الخمر والنباش واللائط في حكم السارق والزاني.**

**النوع السادس: قولهم: تصرف صدر من أهله في محلّه فكان صحيحاً، وهو راجع إلى ما قبله إذ فيه مقدّمة مضمرة تقديره: وكلّ تصرف صدر ٢١ من أهله في محلّه كان صحيحاً، فهذا التصرف يكون صحيحاً. / وهذا ٤١٧ النظم يُستدلّ به في كلّ تصرف مختلف فيه كبيع الكلب وسباع البهائم وتصرف الفضوليّ، وقد يُقرّر بنظم آخر وهو أن يقال: تصرف خالٍ عن**

(١) عليه، S: -، M: (١) نعال، S: بقول، M: (٣) وجود، S: وحب، M:

(١٥) السلام، S: الصلاة والسلام، M: (١٥) كل، S: ان كل، M:

(١) راجع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي مادة «اسكر» م ٢ ص ٤٩١ س ٤٣.

مفسدة وكلّ تصرف خالٍ عن مفسدة يكون صحيحاً فهذا تصرف يكون صحيحاً. والاعتراض على الأوّل بالاستفسار عن الأهل والمحلّ ومنع وجودهما أو وجود أحدهما تمّ بمنع أنّ كلّ تصرف صدر عن أهله في محله ٣ يكون صحيحاً بمجرد لجواز توقّف صحته على وجود شرط أو انتفاء مانع، فإن قال المستدلّ في استدلاله: تصرف صدر عن أهله في محله بشرطه، عاد النزاع معه في وجود الشرط كما في الأهل والمحلّ. ٦

والاعتراض الثاني بمنع خلوّ التصرف المذكور عن مفسدة تمّ بمنع أنّ خلوّه عن المفسدة يقتضي الصحة لأنّ المفسدة مانع للصحة فلا تُثبت بانتفائها وإنّما تثبت بوجود مقتضيها، / ولا نسلم وجوده تمّ ما ذكرتم من ٩ الدليل وإن دلّ لكنّ عندنا ما يعارضه، وهو أنّ هذا تصرف منهيّ عنه وكلّ تصرف منهيّ عنه يكون فاسداً فهذا تصرف فاسد. وتقرّر المقدمتين بطريقها كنهيه عليه السلام عن ثمن الكلب وعن بيع ماليس عندك وأشباه ١٢ ذلك، وجوابه من المستدلّ بتقرير ما ذكره وإبطال ما ذكره المعترض بطرقه .

١٢٢

النوع السابع: قياس الدلالة كقولهم في الذمّيّ: صحّ طلاقه فصحّ ظهاره ١٥ كالمسلم. ومعنى تسمية هذا قياس الدلالة هو أنّ المذكور فيه دليل العلة لا نفس العلة، فإنّ صحّة طلاقه ليس هو علة صحّة ظهاره، بل صحّة طلاقه دليل اعتبار عبارته في الأحكام واعتبار عبارته في الأحكام هو علة صحّة ١٨ ظهاره لأنّ لفظه في الظهار إذا كان معتبراً شرعاً وجب ترتب حكمه عليه. ومن هذا الباب قولهم: مائع لا يرفع الحدث فلا يزيل النجس كالدهن، فعدم رفع الخلل للحدث دليل على أنّه ليس من آلات الطهارة ٢١ وذلك يقتضي أن لا يزيل النجس. وقولهم في زكاة الخيل: كلّ جنس لا تجب الزكاة في إنائه لا تجب في إنائه وذكره كالبغال والحمير. وقولهم: جناية إذا صدرت من المنفرد أوجبّت القصاص فإذا صدرت عن الجماعة ٢٤

(١٢) السلم، S: الصلاة والسلام، M: (١٤) بطرقه، S: بطرقه، M.

(٢٤) إذا، S: -، M.

- أوجبه قياساً على الأنفس بالنفس، كل هذا استدلال على الحكم بوجود دليل علة الدال على وجودها. والاعتراض عليه بأن يقال: هذا استدلال بحكم على حكم والأحكام لا تصلح للعلية، وبأننا لا نسلم صحة طلاق الذمّي، سلمنا لكن لا نسلم أن ذلك يوجب صحة ظهاره، وقولك: إن صحة طلاقه دليل اعتبار عبارته في الأحكام، قلنا: لا نسلم ذلك وإنما وقع طلاقه لأن وقوع الطلاق عندنا من باب ربط الحكم بالسبب ولهذا أوقفناه من المكروه. وجوابه بيان صلاحية الأحكام للتعليل بناءً على أن علل الشرع أمارات، فجاز أن يكون الحكم أمانة على حكم آخر يعرف به. وأما صحة طلاق الذمّي فدليله الإجماع أو النص وهو عموم قوله عز وجل: «الطلاق مرتان» [ ٢٢٩/٢ ] وهو خطاب للمكلفين، والذمّي عندنا مكلف بأصول الدين وفروعه وكذلك سائر الكفار. ودليل أن صحة طلاقه ملزمة صحة ظهاره ما ذكرناه من صحة اعتباره، وبمنع أن وقوع ٤١٨ الطلاق سببي، ولا نسلم وقوعه من المكروه.

- النوع الثامن قولهم: علة الحكم أو مناط الحكم في محل الإجماع موجود في محل النزاع فوجب ثبوت الحكم عملاً بالعلة، وهذا يرجع إلى قياس العلة وهو القياس في معنى الأصل، والاعتراض عليه بمنع وجود العلة في محل النزاع، والفرق بينه وبين محل الإجماع. ومثاله: أن يقول الحنبلي في ١٨ وجوب الحدّ على من تزوّج ذات محرّم له: ما باعتباره ثبت الحدّ في محل الإجماع وهو الزنا المحض موجود في محل النزاع، والفرق ذلك بأن مقتضى هناك الوطاء في فرج حرام لا شبهة له فيه، وذلك بعينه موجود في وطاء ٢١ ذات المحرم بال عقد، إذ لا فارق بين الموضعين إلا صورة العقد وليس ذلك صالحاً لإفادة حلّ ولا لإثبات شبهة، فيقول الحنفي: لا نسلم أن مقتضى في محل الإجماع موجود في محل النزاع / ولا نسلم انتفاء شبهة ٢٢ ب

(١) أوجبه، S: أوجبت، M: (٥) دليل: دل على، S: دل على، M: (٧) بيان، M: بيان، S: (١٢) ملزمة: ملزّمه، S: يلزمه، M: (١٤) النوع، S: -، M: (١٥-١٧) فوجب... النزاع، S: -، M: (١٧) ومثاله، S: مثاله، M: (٢٢) لاثبات، M: اثبات، S:

فيه، فإن صورة العقد على ما هو محلّ له في نفسه أثر شبهة تدرأ الحدّ وهذا هو الفرق بين الموضوعين، وهذه هي نكتة المسألة أنّ العقد على ذات المحرم يصلح شبهة أم لا، والصواب إن شاء الله سبحانه وتعالى أنّه لا ٣ يصلح والشبهة تجب أن تكون قويّة مناسبة للدرء، كما أنّ المقتضى يجب أن يكون صالحاً للإثبات. وجوابه ببيان اشتراك العلة في المحلّين وإلغاء الفارق بتنقيح المناط، وكذا الكلام في مسألة المستأجرة للوطء إذا وطئت بذلك وأشباه ٦ هذه المسائل.

النوع التاسع أن يقال: استويا في الموجب فيستويان في الموجب .

النوع العاشر أن يقال: لا فارق بين محلّ النزاع ومحلّ الإجماع إلاّ كذا، ٩ ولا أثر له فيجب التسوية بينهما، وهذان والذي قبلهما سواء في المعنى، مثال الأوّل أن يقال: القاتل بالمثلث والقاتل بالمحدد استويا في الموجب للقصاص فيستويان في الموجب وهو القود، وشارب النبيذ والخمر استويا ١٢ في الموجب للحدّ فيستويان في الموجب وهو الحدّ. وبيانه أنّ الموجب لإثبات القصاص في المحدّد وللحدّ في الخمر صيانة النفوس والعقول وزجر الناس عن إفسادهما، وهذا بعينه موجود في المثلث والنبيذ لأنّ المثلث يفسد ١٥ النفوس والنبيذ يفسد العقول فاحتاجا إلى صيانتها بالزجر عمّا يفسدهما. ومثال الثاني: لا فارق بين القتل بالمثلث والمحدّد وبين النبيذ والخمر إلاّ خصوصيّة التحديد والخمريّة وذلك لا أثر له والحكم مع استوائهما في ١٨ المفسدة فيجب أن لا يعتبر ويثبت الحكم وهو القصاص والحدّ. والاعتراض بمنع استوائهما في الموجب وبمنع أن لا فارق بين المحلّين إلاّ كذا وبمنع أن ذلك لا أثر له. وجوابه بإثبات التسوية وبأن لا فارق إلاّ كذا وعدم ٢١ تأثيره.

(٦) للوطء، S: بالوطى، M. (٨) الموجب، M: الموجب، S.  
(١٢) النبيذ والخمر، S: الخمر والسد، M. (٢١) كذا، S: كل سي، M.

- النوع الحادي عشر أن يقال في نفي الحكم: لا نصّ ولا إجماع ولا قياس فلا حكم لأنّ هذه هي مدارك الحكم، فإذا انتفت انتفى الحكم
- ٣ لامتناع ثبوته بغير دليل. والاعتراض عليه بمنع انتفاء هذه المدارك بل هي موجودة أو بعضها فيثبت الحكم به، سلّمنا انتفاءها لكن لا نسلم انحصار المدارك فيها بل هناك مدارك أخر كشرع من قبلنا واستصحاب الحال وما
- ٦ أشبه ذلك من وجوه / الاستدلال. وجوابه ببيان انتفاء المدارك المذكورة ٤١٩
- أما النصّ فلأننا استفرغنا الوسع في طلبه فلم نجد ولو كان موجوداً لعثرنا عليه نحن أو صاحب المذهب، وأما الإجماع فلأنّ النزاع واقع في الحكم ومع النزاع لا إجماع، وأما القياس فلأنّ محلّ النصوص والإجماع اختصّ عن محلّ النزاع بما يمتنع معه الإلحاق لقيام الفارق المؤثر، وأما انحصار المدارك فيما ذكر فبيان ذلك بإقامة الدليل على أنّ ما عداها لا يصلح أن يكون
- ١٢ مدركاً مثل أن يقول: استصحاب الحال عدم محض، وشرع من قبلنا منسوخ، وباقي طرق الاستدلال لا بدّ في بعض مقدماتها من نصّ أو إجماع أو قياس وقد بيّنا انتفاءها فيثبت ما ذكرنا.
- ١٥ النوع / الثاني عشر قولهم: لم يوجد السبب فلا يثبت الحكم. وهذا ١٢٣
- نقيض قولهم: وجد السبب فيثبت الحكم. والاعتراض عليه بالاستفسار كما سبق هناك، وبمنع انتفاء السبب وبأننا نقول: ما تعني بقولك: لم يوجد السبب؟ بعض الأسباب التي تصلح لثبوت هذا الحكم أو كلّها؟ إن عנית الأوّل لم ينفعك لجواز ثبوت الحكم بسبب آخر بناءً على تعدّد علل الحكم، وإن عנית الثاني لم نسلم، ثم ما ذكرت معارض من جهتنا بما يدلّ على
- ٢١ ثبوت الحكم.

وجوابه بذكر ما يتعلّق بالاستفسار من تقرير أو تفسير، وبيان انتفاء السبب بانتفاء مداركه، وبأنّ المراد إمّا انتفاء بعض الأسباب ومنع تعدّد علل الحكم أو جميع الأسباب وبيان انتفائها بالدليل. ونجيب عن المعارضة

٢٤

(٢) م، في، س، (٧) اسفرغنا، س: استغرقنا، م. (٢٠) م، بل، س.

(٢٢) وبيان: وسيان، م: وتبيان، س.

بما يوقفها ليبقى دليله سالماً عن معارض.

النوع الثالث عشر قولهم: لم يأت بالواجب فلا يخرج عن عهده، كقول من يعين الماء لإزالة النجاسة إذا أزيلت بالخلّ: هو مأمور بغسلها بالماء ولم يأت به فيبقى في عهدة الواجب حتى يأتي بما أمر به فيه. والاعتراض عليه بأن لا نسلم أنه لم يأت بالواجب فإن الواجب هو المعنى المشترك بين الماء والخلّ مثلاً وهو المزيل والخلّ مزيل، سلّمناه لكن لا نسلم أنه إذا لم يأت بالواجب يبقى في عهده لجواز سقوطه بأمر آخر بأن يكون صورة ما أتى به سبباً لسقوط الواجب لا علة له. كقول أبي بكر في الصلاة في الموضع المغصوب: تسقط الصلاة عنده لا به، وجوابه ببيان أنه لم يأت بالواجب لأن الواجب ما دلّ عليه لفظ الشارع وهو مسمى الماء في مسألتنا، هذا هو الأصل والعدول عن منصوص الشارع إلى القدر المشترك بينه وبين غيره خلاف الظاهر بل خلاف النصّ فلا يجوز، ولا نسلم أن الخلّ مزيل، وبيان أنه إذا لم يأت بالواجب يبقى في عهدة الأمر بأن ذلك هو الأصل وخروجه عن العهدة بدون ذلك ممنوع الجواز، وإن سلّم جوازه فهو بعيد، وما استشهدتم به من قول أبي بكر في الصلاة في الموضع المغصوب ضعيف بيّننا ضعفه في أصول الفقه.

النوع الرابع عشر: وُجد المانع فلا يثبت الحكم، وحكمه حكم « وُجد السبب » على العكس وحكم « انتفى الشرط » على الوفاق.

النوع الخامس عشر: يلزم / من إثبات الحكم إلغاء وصف مُجمَع عليه أو معتبر فلا يصار إليه، أو: إن إثبات الحكم يلزمه أمر ممتنع فلا يثبت، وهو في معنى « وُجد المانع ».

هذه طرق الاستدلال التي ذكرها ابن المعمار البغدادي في كتابه المسمى « كتاب المناظرات في الأسئلة والاعتراضات على أنواع الاستدلالات » وإنما

(١) بما، S: عا، M: ٩) سان، S: -، M: (١٩) الخامس، S: الرابع، M: .  
(٢٠) امر ممتنع، M: [ام] ممتنع، S: (٢٢) هذه، S: اي هذه، M: .

- ذكرت منها متونها فقط، وأمّا الأسئلة والاعتراضات فإنه أطال فيها وبسط وأنا لخصت ذلك على طرز طريقته إذ لا ضرورة إلى ذلك طالباً
- ٣ للاختصار وتحصيلاً للغرض بحسب الاختيار. واعلم أنّ هذه قواعد عامّة في الاستدلال نستعمل كلّ واحدة منها في كثير من المسائل وتجتمع جميعها أو بعضها في المسألة الواحدة / وذلك لأنّ الأحكام لا يخلو شيء منها غالباً
- ٦ عن سبب وشرط ومانع، فكلّ حكم كان كذلك استدلالاً بوجود سببه على ثبوته، وبانتفاء سببه على انتفائه وبانتفاء شرطه أو وجود مانعه على انتفائه. مثال ذلك - أعني استعمال القاعدة الواحدة في مسائل كثيرة - أن يقال في
- ٩ اشتراط النية للوضوء: وجد سبب اشتراطها فيوجد، تحصيلاً للفرق بين العادة والعبادة، ووجد سبب وجوب الزكاة في مال الصبي فيوجد، تحصيلاً لمواساة الفقراء بقراءة الإسلام، ووجد سبب حدّ شارب النيذ واللائط والنباش فيوجد، تحصيلاً لصيانة العقول والفروج والأموال. ومثال الثاني وهو اجتماع جملة من القواعد المذكورة في مسألة واحدة أن يقول الحنفي: الدليل ينفي تكليف الصبي والمجنون مطلقاً ترك ذلك في وجوب زكاة
- ١٥ العشر في مالها وزكاة الفطر عنها لمعنى غير موجود في زكاة المال فينفي فيه على مقتضى الدليل، وكذلك يقول: وجد المانع من وجوب الزكاة في مال الصبي وهو كونه ضرراً محضاً في حقه غير مفيد إذ فائدة الزكاة
- ١٨ رياضة النفس بقمع الطغيان الحاصل بالغنى وذلك منتف في حقه لانتفاء مصحّحه وهو التكليف. وكذلك يقول: انتفى شرط وجود الزكاة في مال الصبي فينتفي، والشرط هو التكليف تغليّباً لمعنى العبادة فيها.
- ٢١ قلت: ومن القواعد الاستدلالية العامة التي لم أر أحداً ألمّ بها بل أنا تنبّهت عليها، قولنا فيما يؤيد الاستدلال على فساده وبطلانه: هذا ليس عليه أمر الشرع وكلّ ما ليس عليه أمر فهو باطل مردود فهذا باطل

(٢) طرز، S: عر، M: (٢) طالباً، S: هنا، M: (٤) وجميعها، S: -، M: (٥) سي، M: شيئاً، S: (١٥) موحود، M: -، S: (٢٠) فيها، S: منها [غير واضح]، M: (٢١) ار، S: -، M: (٢٢) يؤيد: مود، M: برد، S:



مردود، والنزاع الأكبر من هذا الدليل في مقدمته الأولى لأنّ الخصم يقول: لا أسلم أنّ هذا ليس عليه أمر الشرع، وينازع فيما يقرّر به المستدلّ ذلك، وتقرير هذه المقدمة بما يصلح لتقريرها من نصّ أو كتاب أو إجماع ٣ أو غيره من الأدلّة. وأمّا الثانية فتقريرها بقوله عليه السلام: كلّ عمل ليس عليه أمرنا فهو ردّ<sup>(١)</sup>، أي مردود، فيقع النزاع في الأمر هل تقتضي مخالفته البطلان بناءً على أنّ النهي يقتضي فساد المنهيّ عنه، وفيه ما قد عرفت، وأيضاً في الردّ ما معناه هل هو البطلان أم لا؟ ولا شكّ أنّه ظاهر في البطلان، فنقول على هذا في الوضوء العريّ عن نية أو مضمضة أو استنشاق أو تسمية أو استيعاب المرفقين والكعبين بالغسل أو الرأس ٩ بالمسح أو الترتيب والموالة: هذا وضوء ليس عليه أمر الشرع فيكون مردوداً، ويقع / النزاع في المقدمة الأولى بحسب ما يساعد عليه الدليل، ٤٢١ ونقول في بيع الكلب وسباع البهائم وجلد الميتة وتصرف الفضوليّ: تصرف ١٢ ليس عليه أمر الشرع فيكون مردوداً، والنزاع كما بيّنا، وهذه القاعدة تنتظم شطر الأحكام لأنّها إمّا مثبتة أو منفيّة فالمنفيّ يقرّر بها على هذا الوجه، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

١٥

(١) الأكبر، S: الأكثر، M.

(٤) السلم، S: أفضل الصلاة والسلام، M.

(٤) عمل، S: أمر، M.

(٧-٦) بناء... البطلان، S: -، M.

(٨) ف، S: -، M.

(١) راجع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي مادة «رد» م ٢ ص ٢٤٧ س ٢٩ ومادة «عمل» م ٤ ص ٣٧٠ س ٢٩.

## الباب الخامس

أ٢٤

في استقراء أكثر ما في الكتاب العزيز من الوقائع الجدلية وتخرّجها على القواعد الاستدلالية على ترتيب السور والآيات، واستمدادي التوفيق من ٣ مبدع الموجودات وفاطر الأرض والسّموات.

فمن ذلك في سورة البقرة قوله سبحانه وتعالى: «وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنّنا نحن مصلحون ألا إنّهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون» [١٢-١١/٢]، هذه مناظرة أو شبهة بصورة مناظرة حكاها الله عز وجل بين المؤمنين والمنافقين، وتقريرها أن المؤمنين قالوا للمنافقين: أنتم تفسدون في الأرض فتركوا الفساد، فأجاب المنافقون بالمنع بأن قالوا: ٩ لا نسلم أنّنا مفسدون بل نحن مصلحون، وانقطعت المناظرة بيز الفريقين هاهنا. فردّ الله عز وجل على المنافقين وأكذبهم إكذاباً عنيفاً بأن حصر الفساد فيهم بقوله: ألا إنّهم هم المفسدون، ثم أردف ذلك بتجهيلهم بأنهم ١٢ لا يعلمون فسادهم ولا لهم به شعور.

ومن ذلك قوله عز وجل: «وإذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء - الآية» [١٣/٢]، هي في معنى التي قبلها إذ ١٥ وجه المناظرة فيها أن المؤمنين قالوا للمنافقين: إنّ الناس قد آمنوا فواجب عليكم موافقتهم في الإيمان بما آمنوا به، فأجاب المنافقون بالمنع وتقريره: لا نسلم أنّ موافقة من آمن تجب علينا لأنّ الواجب علينا إنّما هو موافقة ١٨ العقلاء وذوي النهى والأحلام، وهؤلاء الذين آمنوا قوم سفهاء لا تجب علينا موافقتهم.

قلت: وقوة هذا الجواب قوة جواب تقسيميّ تقديره: تجب علينا ٢١ موافقة العقلاء أو موافقة السفهاء، الأوّل مسلم لكن أين العقلاء الذين

(٥) م، -، م (٧) بصورة، س: لصوره، م (١٦) المناظره، م: المناظر، س

نوافقهم؟ والثاني ممنوع لأن السفية لا تجب متابعتها، فردّ الله عز وجل عليهم ذلك بأن حصر فيهم السفه ونفى عنهم العلم به حيث قال: «إنهم هم السفهاء ولكن لا يعلمون» [١٣/٢] فكأنه أثبت لهم الجهل المركب من جهة أنهم سفهاء لا يعلمون الحق ولا يعلمون أنهم لا يعلمون.

ومن ذلك قوله عز وجل: «يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم -

٦ الآيتين [٢٢-٢١/٢] هذا استدلال من الله عز وجل على استحقيقه

للعبادة وحده وتنبية للخلق على طريق الاستدلال على ذلك، وتقريره: إن

الله عز وجل هو المستحق للتوحيد والعبادة لأنه الخالق لكم ولسائر العالم

٩ ممن قبلكم، وكلّ من كان خالقاً فهو مستحقّ لعبادة مخلوقه له، والأولى

مسلمة عند كفار العرب بدليل قوله عز وجل: «ولئن سألتهم من خلقهم

ليقولنّ الله» [٨٧/٤٣] «ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض

١٢ ليقولنّ الله» [٢٥/٣١ و ٣٨/٣٩] وأما الثانية فلأن الخالق مالك فكلّ

مالك فهو مستحقّ لكسب مملوكه والعبادة والتوحيد كسب للعبد / ٤٢٢

فيكون المالك مستحقاً له منه. فهذا الدليل ثابت بمقدمته لا جواب لهم

١٥ عنه ولا طعن لهم فيه لكنهم كانوا يقدهون في إخبار الرسول عن الله عز

وجل بذلك فاستدلّ الله عز وجل على صدقه في إخباره بقوله: «وإن كنتم

في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله-الآيتين» [٢٤-٢٣/٢]

١٨ فهو استدلال شرطي في صورة التعجيز والتحدّي، وتقريره: لو كنتم أيها

الكفار محقّين في تكذيب الرسول لجئتم بمثل ما جاء به من المعجز الكتابي

لكنكم لم تأتوا بذلك ولن تستطيعوه / فإذن لستم محقّين في تكذيبه فأنتم ٢٤ ب

٢١ إذن المبطلون في تكذيبه وهو المحقّ فيما أخبركم به، إذ لا واسطة بين الصدق

والكذب. ودلّ على هذا بقوله عز وجل: «فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا

فاتقوا» [٢٤/٢] أي فأنتم مبطلون محجوجون فارجعوا عن الباطل واتقوا

(١) تجب: م: يكون، S (٦) استدلال، M: الاستدلال، S

(١٤) الدليل ثابت بمقدمته، S: الاستدلال بمقدمته، M

(٢٢) ودل، M: دليل، S: واستدل الله تعالى، هامش S [بغير خط النسخ وتحت الكلمات رمز ظ لعل

معناه وأظنه،]

النار التي أعدت لأمثالكم.

- ومن ذلك قوله عز وجل: «إن الله لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بعوضة فما فوقها» إلى قوله «يُضِلُّ به كثيراً ويهدي به كثيراً - الآية» ٣  
[٢٦/٢] هذه صورة جدال من الكفار وله سبب، وذلك أن الله عز وجل لما ضرب المثل بالذباب في سورة الحج<sup>(١)</sup> وبالعنكبوت في سورت<sup>(٢)</sup> قال الكفار: إن الربّ عظيم فلو كان هذا كلامه لما تكلم بهذه الحيوانات ٦  
الخشيسة القدر لجلالة رتبته عن ذلك، فأجاب الله عز وجل عن هذا السؤال بمنع انتفاء اللازم في الاستدلال، وتقريره: لا نسلم أن عدم ذكره لمثل هذه الحيوانات لازم لكون القرآن كلامه بل الله عز وجل لا يستحي ٩  
في تحقيق الحق وإبطال الباطل من ضرب الأمثال بهذه الحيوانات وأمثالها حتى البعوضة فما فوقها في الصغر والكبر. ثم كأن الكفار اعترضوا على هذا الجواب فقالوا: الله عز وجل قادر على ما أراد من تحقيق الحق وغيره ١٢  
بدون ضرب الأمثال بهذه الحيوانات المذكورة وحينئذ يخلو ضرب الأمثال بها عن حكمة، وإلا فماذا أراد بها من الحكمة وما فائدتها؟ فأجاب الله عز وجل عن ذلك بمنع خلوّ ذكرها عن الحكمة بل له فائدة وهو أنه ١٥  
يُضِلُّ به كثيراً من الكفار المعارضين ويهدي به كثيراً من المؤمنين المسلمين لما يبلغهم عن الله عز وجل على لسان رسوله عليه السلام، وهو معنى قوله سبحانه وتعالى: «يُضِلُّ به كثيراً ويهدي به كثيراً».

- ١٨  
ومن ذلك قوله عز وجل: «وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك - الآية» [٣٠/٢] تضمّنت حكاية صورة مناظرة جرت بين الملائكة ٢١

(١٣) بهذه، S: بدون هذه، M

(١٣) مخلوا، M: لا يخلو، S [وكان حرف النفي مقحم في السطر بغير خط النسخ]

(١٧) السلم، S: أفضل الصلاة والسلام، M (١٨) سبحانه وتعالى، S: -، M

(٢٠) ونحن نسبح بحمدك، S: -، M

(١) ٧٣/٢٢

(٢) ٤١/٢٩

- وربهم عز وجل، وتقريرها أنّ الملائكة قالوا إنّك استخلفت في الأرض خليفةً كان منه الفساد المحض فيها بسفك الدماء وغيره من أنواع الفساد
- ٣ وليس ذلك من الحكمة، إنّما الحكمة في أن تجعل فيها من يستبح بحمدك ويقدّس لك كما نفعل نحن ولأجل هذا قدح بعض الناس في عصمة الملائكة من المعاصي حيث كان ظاهر هذا القول منهم اعتراضاً / على ٤٢٣
- ٦ الرّب جلّ جلاله وطعننا في حكمته وعلمه، فأجاب الرّب عز وجل عن ذلك بمنع ما ذكروه من الفساد المحض من الخليفة الذي يجعله في الأرض بقوله عز وجل: «إني أعلم ما لا تعلمون» [٣٠/٢]، وتقريره: لا أسلم أن الخليفة الذي أجعله في الأرض يكون منه ما ذكرتم لأنّي أعلم أن سيكون منه من العبادة والتوحيد لي والذريّة الطيبة الفاعلة لذلك ما لا تعلمونه أنتم، ثمّ عجل لهم أنموذج ذلك بامتحانهم بآدم وتعجزهم به ثمّ عاقبهم على اعتراضهم بالسجود له، فإن قيل: فقد وجد الفساد من بني آدم فكيف يصحّ الجواب بمنع وجوده منهم؟ قلنا: النزاع في الفساد المحض وذلك لم يوجد منهم بل وجد منهم فساد وصلاح / كثير، وإن كان الفساد ١٢٥
- ١٥ أكثر، لكن قد تقتضي حكمة الحكيم احتمال كثير الشر ليسير الخير، كما يحتمل العقلاء كثير التعب ليسير الفوائد، فإن قيل: ليس في قول الملائكة «أتجعل فيها من يفسد فيها» ما يدلّ على أنّهم حكموا على الخليفة بالفساد المحض، بل كلامهم مطلق في ذلك والمطلق يصدّق بوجود الماهية كأنهم قالوا: أتجعل فيها من يوجد منه فساد وسفك؟ وقد وجد ذلك، فالجواب من وجهين أحدهما: لا نسلم أنّ كلامهم مطلق في الفساد بل عامّ فيه ٢١ لوجهين أحدهما قولهم «من يفسد فيها» أي في الأرض وهي معرفة بلام الاستغراق فدلّ على أن المراد تعميم جميع أجزائها بالفساد والسفك وأن جميعها يكون ظرفاً لهما، وفي هذا نظر لأنّه لا ينفي صدور الصلاح منهم ٢٤ وحينئذ لا يلزم تمحّض الفساد، الوجه الثاني قولهم «ويسفك الدماء» أي جنس الدماء وذلك فساد متمحّض، وفي هذا أيضاً نظر نحو ممّا في

(٢) سفك، S: مسك، M (٢٥) نظر، M: -، S

الأول. الوجه الثاني: سلمنا أنه ليس في كلامهم ما يدلّ على إرادة الفساد المحض لكنه مرادهم لوجوه أحدها أنهم إنما قالوا ذلك بالقياس على قوم كانوا في الأرض متمخّضي الفساد على ما نقله العلماء، فلو لم يكن مرادهم ٣ أن فساد الخليفة يكون محضاً لما صحّ القياس. الوجه الثاني أنهم قابلوا فساد الخليفة وسفكه بتسييحهم هم وتقديسهم وعبادتهم وهم متمخّضي التسييح والتقديس والعبادة، فلو لم يكن مرادهم تمخّض فساد الخليفة لما صحّت ٦ المقابلة. الوجه الثالث أن الله عز وجل ردّ عليهم مقالتهم ولا يتحقق الردّ عليهم إلاّ بمنع الفساد من الخليفة، ثم إنّ الذي امتنع من فساد الخليفة إنما هو الفساد المحض لا مطلق الفساد، فلو كانت الملائكة إنما أثبتت للخليفة مطلق الفساد لا ٩ الفساد المحض لما صحّ المنع وكان الله عز وجل موافقاً لهم في سؤالهم لا راداً عليهم، هذه دلائل واضحة من المراد.

ومن ذلك قوله عز وجل: «وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا ١٢ تُخرجون» إلى قوله سبحانه وتعالى: «أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض - الآية» [٢/٨٤-٨٥] هذه حجة احتجّ الله عز وجل بها / ٤٢٤ على أهل الكتاب، وذلك أنه كان قد أخذ عليهم أن لا يقتل بعضهم بعضاً ١٥ ولا يُجليه عن دياره وأن يفتدى بعضهم بعضاً - إذا وجدته اشتراه - فخالفوا الأوليين وامتثلوا الثالثة، وتقرير الحجّة أن حكم المثليّن واحد والكتاب الذي أنزل عليكم بجزئيه حقّ فالأخذ بأحدهما دون الآخر ترجيح ١٨ بلا مرجّح، أو يقال: الأخذ ببعض الكتاب يوجب عليكم الأخذ بجميعه لأنّ جزئيه مثلان وحكم المثليّن واحد، ومن هذا الباب قول الفقهاء: إنّ من ولد له توأمان فأقرّ بأحدهما أنه ولده لحقه الآخر وليس له نفيه ٢١ باللعان.

ومن ذلك قوله عز وجل: «أفكلّمنا جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم

١٣-١٢) ولا يخرجون، M، -، S (١٣) سبحانه وتعالى، S، -، M (١٤) هذه حجة، S، -، M

(١٤) عز وجل، S، -، M (٢١) له، M، -، S

استكبرتم - الآية» [ ٨٧/٢ ] هذا هو الذي يسميه الفقهاء في مناظراتهم  
 ومحاوراتهم التشهّي والتحكّم، فيقول أحدهم لصاحبه: لا حجة على دعواك،  
 ٣ أفتبثتها بالتشهّي والتحكّم؟ وهو راجع إلى لزوم الترجيح بلا مرجح أو بما  
 لا يصلح مرجحاً، وتقرير الاحتجاج: إنّ تكذيبكم للرسول وقتلكم إياهم  
 حكم بالتشهّي والحكم بالتشهّي باطل / فحكمكم بذلك في الأنبياء باطل. ٢٥ ب  
 ٦ أمّا الأولى فلأنكم تجعلون الرسول تبعاً لأهوائكم وشهواتكم، ما وافقها من  
 أحكامهم قبلتموه وما خالفها رددتموه، وأمّا الثانية فلأن ذلك ترجيح بما  
 لا يصلح مرجحاً إذ لو كان الشرع تابعاً للشهوات لكان في الطباع ما يغني  
 ٩ عنه، وكانت شهوة كلّ أحد وهواه شرعاً له لكن ذلك باطل، وهذا  
 الاحتجاج والذي قبله مُفحمان لا جواب للخصم عنها فلذلك لم يحك  
 عنهم فيه شيء.

١٢ ومن ذلك قوله عز وجل: «ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما  
 معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا  
 كفروا به» [ ٨٩/٢ ]، هذه حجة أخرى على اليهود في تكذيبهم بمحمد  
 ١٥ عليه السلام، وذلك أنّ اليهود كانوا يجاربون العرب في الجاهليّة  
 ويستنصرون عليهم ببركة محمد عليه السلام قبل ظهوره، إذ كان عندهم أنّه  
 سيظهر فيقولون: اللهم ببركة رسولك الذي وعدتنا أن ترسله في آخر  
 ١٨ الزمان افتح لنا وانصرنا على عدونا، فيفتح لهم وينصرون. فلما ظهر النبي  
 عليه السلام كفروا به، وتقرير الحجة عليهم أن يقال: لو كان كفركم به  
 الآن حقاً لكان استفتاحكم به قبل باطلاً واللازم باطل فاللزوم كذلك،  
 ٢١ أو يقال: إن كان استفتاحكم به حقاً فكفركم به الآن باطل والمقدم حق  
 فالتالي مثله، أو يقال: أحد الأمرين لازم إمّا خطاكم في استفتاحكم به  
 أولاً وإمّا خطاكم في كفركم به آخراً لكن الأول باطل فالثاني حق، أو  
 ٢٤ يقرّر بطريق استسلاف المقدمات والمواخذة بالاعتراف فيقال: قد صدقتم

(١٠) حك، S: محل، M (١٩) عله السلام، S: صلى الله عليه وسلم، M

(٢٠) استفتاحكم، M: استفتاء حكم، S (٢١-٢٠) باطلا... استفتاحكم به، M: -، S

(٢١) حق، S: -، M (٢٣) فالتالي: والثاني، S: والثاني، M

به قبل ظهوره فلزمكم حكم التصديق به فلا يُسمع كفركم به بعدُ فأنتم  
إذن في عهدة العناد .

- ومن ذلك قوله عز وجل: « وإذا قيل لهم آمِنوا بما أنزل الله قالوا نؤمن  
بما أنزل علينا ويكفرون بما وراءه وهو الحق مصدقاً لما معهم »  
[ ٩١/٢ ]، هذه حكاية / مناظرة بين الرسول واليهود، قال لهم الرسول:  
إن الذي جئتكم به حق أنزله الله عز وجل فآمنوا به، فأجابوا بالمنع أي: ٣  
لا نسلم أن الله أنزل ما جئت به وإنما أنزل ما عندنا فنحن نؤمن به دون  
غيره، فأجاب الله عز وجل عن ذلك بوجهين: أحدهما الإلزام بقوله  
« وهو الحق مصدقاً لما معهم » أي: إن الذي جاءكم به محمد موافق لما ٦  
عندكم مصدق له فهو مثله وحكم المثليين واحد فيلزمكم الإيمان بهما جميعاً  
وإلا لزمكم العناد بغير برهان. الوجه الثاني النقض بقوله عز وجل: « قل  
فلم تقتلون أنبياء الله من قبل » [ ٩١/٢ ] وتقريره: إنكم زعمتم أنكم إنما ١٢  
تؤمنون بما أنزل عليكم ثم إنكم خالفتموه، إذ فيما أنزل عليكم تصديق  
أنبياء الله وإكرامهم فقتلتموهم. ثم كأنه توقع منهم جواباً عن هذا بأن  
يقولوا كل من قتلناه كان كاذباً ولم تثبت عندنا نبوته ولو ثبتت عندنا ١٥  
نبوتهم لما قتلناهم وحينئذ ما خالفنا ما أنزل علينا فلا يرد علينا هذا  
النقض، فنقض عليهم أيضاً بقوله عز وجل: « ولقد جاءكم موسى بالبينات  
ثم اتخذتم العجل من بعده وأنتم ظالمون » [ ٩٢/٢ ]، أي: هب أن قتلتم ١٨  
أنبياء الله لا يرد عليكم نقضاً على جهة التنزل معكم في المناظرة فإن  
النقض لازم لكم بموسى فإنه جاءكم بالتوراة وأخذ عليكم أن تصدقوه وقد  
خالفتم ذلك وكذبتموه حيث اتخذتم العجل من بعده - أي من بعد ذهابه ٢١  
لميقات ربه - لأنه جاءكم بالتوحيد وأن لا إله إلا الله فعبدم دونه عجلًا  
وهذا صريح التكذيب .

(٤) مصدقاً لما معهم، M: -، S: (A) عن، S: -، M: (٩) معهم، M: معكم، S:

(١٣) أنزل، S: أنزل الله، M: (١٦) علسا، S: عليهم، M: (١٩) الله، S: -، M:

(٢١) أي من، M: أي، S:



- ومن ذلك قوله عز وجل: « قل إن كانت لكم / الدار الآخرة عند الله ٢٦ أ  
خالصة من دون الناس فتمنّوا الموت إن كنتم صادقين » [ ٩٤/٢ ]، كانت  
اليهود تقول: نحن أبناء الله وأحباؤه<sup>(١)</sup> لأن الله عز وجل يقول في التوراة ٣  
لإسرائيل ابني بكرى ونحن بنو إسرائيل فنحن بنو ابن الله وابن الابن  
ابن فنحن أبناء الله ولنا الدار الآخرة ونعيمها خالصة دون الناس، وإنما ٦  
يعذب منا من عبد العجل في النار مدة عبادته له وذلك أربعون يوماً ثم  
يخرج منها، وإلى ذلك الإشارة بقوله عز وجل: « وقالوا لن تمسنا النار إلا ٦  
أياماً معدودة » [ ٨٠/٢ ] فأجاب الله عز وجل عن ذلك بقوله: « قل ٩  
اتخذتم عند الله عهداً - الآية » [ ٨٠/٢ ] وهو جواب تقسيمي، أي هذا  
الذي ادّعيتموه في تقدير مقامكم في النار أربعين يوماً باطل لأن ذلك إما ١٢  
أن تكونوا علمتوه بعهد عهده الله إليكم أو أنه تقول منكم على الله بغير  
علم، لكن الأول باطل فتعين الثاني وهو في الجواب التقسيمي كقوله: « الله ١٢  
أذن لكم أم على الله تفترون » [ ٥٩/١٠ ] ونظائره، ثم أجاب الله عز  
وجل عن دعواهم بأن لهم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الناس  
بمعارضة امتحانية تبطلها، وتقريرها: إن كان ما زعمتموه صحيحاً فتمنّوا ١٥  
الموت لأن الابن لا يكره لقاء أبيه والحبيب لا يكره لقاء حبيبه لكنكم لا  
تتمنون الموت بما - أي بسبب ما - قدمت أيديكم من المخازي التي ١٨  
تستحقون بها العذاب، فإذن ما زعمتموه غير صحيح، وقد كشف هذا المعنى  
في سورة المائدة بقوله: « قل فليمنع يعذبكم بذنوبكم » [ ١٨/٥ ]، وقرّر  
ها هنا أنهم لا يتمنون الموت / بقوله: « ولن يتمنّوه أبداً » [ ٩٥/٢ ] ٤٢٦  
ونظيرها في سورة الجمعة إلى قوله: « ولتجدنهم أحرص الناس على حياة » ٢١  
[ ٩٦/٢ ] وكان هذا من أعظم المعجزات لنبينا عليه السلام لأنه معهم في  
مقام المناظرة التي تتوقر الدواعي فيه على تكذيب الخصم، فلو لم تعلموا

(٤) اسرايل محض نو، M: -، S: (٤) ابن، S: -، M: (١٠) بقدر، S: تقرير، M:

(١٧) بسبب، S: -، M: (٢١) في الأصل: الحياة

(١) انظر السورة ١٨/٥

صدق قوله وثبوت رسالته وإلا لقالوا: أنت قد أخبرت في كتابك الذي زعمت أنه أعظم براهينك ومعجزاتك أننا لا نتمنى الموت أبداً ونحن فقد تميناها الآن فأنت إذن كاذب، وإنما منعهم عن تمنى الموت معرفتهم بما لهم ٣ عند الله من الخزي بتكذيبه وغيره من مخازيهم.

ومن ذلك قوله عز وجل: «وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى تلك أمانيهم - الآية» [١١١/٢] هذه دعوى من كل واحدة ٦ من الطائفتين، أي قالت كل واحدة منها: لن يدخل الجنة إلا من كان على ديننا ورأينا. فأجاب الله عز وجل عن ذلك بقوله «هاتوا برهانكم» [١١١/٢] وهو المعروف بسؤال المطالبة أي بالدليل، أي: لا نسلم صحة ٩ ما زعمتموه إنما هو دعوى مجردة فأين برهانها؟ ويحتج بهذه الآية ونحوها من يرى أن على النافي دليلاً، لأن الله عز وجل طالبهم بالبرهان على دعوى نافية، وفي ذلك للناس أقوال ثالثها أنه يلزم في الشرعيات دون ١٢ العقلية.

ومن ذلك قوله عز وجل: «وقالوا اتخذ الله ولداً - الآية» [١١٦/٢] هذه حكاية دعوى المشركين الذين قالوا: الملائكة بنات الله وعزير والمسيح ١٥ ابن الله ونحوهم، فأجاب الله عز وجل بمنع تلك الدعوى بقوله «سبحانه» [١١٦/٢] أي تنزيهاً له عن الولد ثم احتج على نفي الولد بحجج إحداهن مستفادة من قوله: «بل له ما في السموات والأرض» [١١٦/٢] ١٨ وتقريرها: إن ما في السموات والأرض مملوك لله عز وجل وليس يخرج عن ذلك أحد حتى يكون ولده، أي يستحيل أن يكون له ولد لأن من ٢٦ ب سواه مملوك له والمملوكية تنافي الولدية، / الحجة الثانية من قوله: «بديع السموات والأرض» [١١٧/٢] أي من هو قادر على إيجاد السموات والأرض ابتداءً واختراعاً كيف يعجز عن اختراع غيرها بما فيها حتى تحتاجوا أيها الكفار إلى نسبة شيء من ذلك إليه بالولادة؟ الحجة الثالثة من ٢٤

(١١) ان، M: -، S (١٤) ولداً، S: ولداً سبحانه، M

قوله: «وإذا قضى أمراً فإننا يقول له كن فيكون» [١١٧/٢] وتقريرها:  
 إنّ الولد إنّما يحتاج إليه للتكثر به من قلة أو للاستعانة به من عجز والله  
 عز وجل لا قليل فيكثر بالولد ولا عاجز فيستعين به لأنّ سرّ قدرته بين  
 الكاف والنون إذا أراد شيئاً قال له «كن» فيكون، ونظير هذا قوله في  
 سورة يونس: «قالوا اتخذ الله ولداً سبحانه هو الغيبي - الآية»  
 ٣  
 ٦ [٦٨/١٠]، منعهم الدعوى وبيّن لهم مستند المنع بأنّه غيبي عن مساعد  
 وطالبهم بالبرهان على ذلك بقوله: «إنّ عندكم من سلطان بهذا»  
 [٦٨/١٠] ثمّ وبّخهم وأنكر عليهم هذه المقالة بقوله: «أتقولون على الله  
 ٩ ما لا تعلمون» [٦٨/١٠].

ومن ذلك قوله سبحانه وتعالى: «وقالوا كونوا هوداً أو نصارى  
 تهتدوا» [١٣٥/٢] هذه دعوى من اليهود والنصارى كما سبق منهم، أي  
 ١٢ قالت كلّ واحدة من الطائفتين: إنّ الهدى فيما نحن عليه فاتبعونا تهتدوا،  
 فأجيبوا بمنع ومعارضة وكلاهما في قوله عز وجل: «قل بل ملة ابراهيم  
 حنيفاً» [١٣٥/٢] أي: لا نسلم أنّ الهدى فيما أنتم عليه، فهذا هو / ٤٢٧  
 ١٥ المنع وهو استفاد من الإضراب بـ «بل ملة ابراهيم» أي: إنّما نتبع - أو:  
 اتبعوا - ملة ابراهيم حنيفاً، فهذا هو المعارضة، أي إنّ ما ذكرتموه من  
 الدعاء إلى التهود والتنصّر معارض بدعائنا إيتاكم إلى ملة ابراهيم، ولم يكن  
 ١٨ على ما أنتم عليه: ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً  
 مسلماً «وما كان من المشركين» [١٣٥/٢] ثمّ ما ذكرناه أولى لأنّ ابراهيم  
 أبونا وأبوكم فأولى ما اتبعنا ملته، وليس لأهل الكتاب من الاعتراض على  
 ٢١ هذا إلاّ أنّهم يمنعون أنّ إبراهيم كان على ما جاء به الإسلام، وقد أجاب  
 الله عنه بعد هذا بقوله: «أم تقولون إنّ ابراهيم وإسماعيل وإسحاق

(٢) للتكثر، S: للتكثر، M (٢) للاستعانة، S: للاسما، M (٣) فيستعين، S: فيستغنى، M  
 (٥) سورة، M: -، S (٦) بانه، S: بالي، M (٧) إن: هل، MS  
 (١٢) فاتبعونا، S: فاسعوه، M (١٤) فهذا، S: هذا، M (١٥) نتبع: سع، M: يتبع، S  
 (١٦) أنّ ما، S: إنّما، M (٢٢) بعد هذا، S: -، M

- ويعقوب والأسباط كانوا هوداً أو نصارى قل أنتم أعلم أم الله « [١٤٠/٢] أي الله عز وجل أعلم بما كان عليه النبيون وإنما كان هؤلاء على ملة الإسلام التي جاء بها محمد عليه السلام، ولم يبق لهم على هذا إلا ٣ نزاعهم في صدق الرسول الذي أخبر عن الله عز وجل بأن إبراهيم كان على الإسلام، وقد ثبت ذلك أعني صدق الرسول في ذلك ببراهين النبوة.
- ومن ذلك قوله عز وجل: «سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن ٦ قبلتهم التي كانوا عليها» [١٤٢/٢] هذا سؤال أورده الكفار لما نقل النبي عليه السلام عن الصلاة إلى بيت المقدس إلى الصلاة إلى الكعبة، وتقريره: لو كان محمد نبياً لما ترك قبلة الأنبياء ولو كان ما جاء به من عند الله لما ٩ فعل اليوم شيئاً وتركه غداً، فأجاب الله عز وجل بقوله: «قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم» [١٤٢/٢] وهو يمنع الملازمة المذكورة أي: لا نسلم أن عدم تركه لقبلة الأنبياء لازم لكونه نبياً لجواز ١٢ أن يكون نبياً ويترك قبلة الأنبياء بطريق النسخ إلى أفضل منها، إذ لله جميع جهات المشرق والمغرب يتعبد من شاء من خلقه بالصلاة إلى ما شاء من الجهات لما يعلم لهم في ذلك من المصلحة والهداية، ثم بين بعد ذلك الحكمة ١٥ في نسخ القبلة بقوله عز وجل: «وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه» [١٤٣/٢] أي: أردنا بذلك ١٨ امتحان الناس بالانقياد إلى أوامر الشرع ليعلم المنقاد من / ذي العناد.
- ومن ذلك قوله عز وجل في محاورة بني إسرائيل لنبيهم: «وقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكاً» [٢٤٧/٢]، فاستبعدوا ذلك بقولهم: «أنتى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من ٢١ المال» [٢٤٧/٢] وربما كان هذا منهم قدحاً في حكمة الله إن كانوا صدقوا النبي في أخباره أو قدحاً في خبر النبي إن كانوا لم يصدقوه، فقالوا: ليس طالوت صالحاً للملك علينا لأنه ليس غنياً ولا من بيت ٢٤

(٨) عليه السلام، S: صل الله عليه وسلم، M: ولو كان، / ولو كان، S

(٢١) حكمة، S: حكم، M

- الملك، لأنّ الملك عندهم كان في آل يهودا بن يعقوب ولم يكن طالوت منهم، فأجابهم النبيّ بقوله « إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطةً في العلم والجسم والله يؤتي ملكه من يشاء » [ ٢٤٧/٢ ] وتقرير هذا الجواب من وجوه أحدها القدح في سؤالهم بأنّه فاسد الاعتبار لأنّه قياس في مقابلة النصّ، فإنّ الله عز وجل قد استصلحه وأهله للملك بحسب علمه فيه وأنتم تنكرون ذلك بناءً على أنّ الحسب والنسب مناط استحقاق الملك ولا قياس مع النصّ. الوجه الثاني القدح في مناسبة العلة فإنّ النسب والنسب ليس فيه كبير مناسبة لاستحقاق الملك / وإنما يعتبر ذلك من يعتبره من قبيل ٤٢٨
- التكملة لا من قبيل الضرورة. الوجه الثالث معارضة علتهم بعلّة أخرى وتقريره: إن كان ما ذكرتموه من المال والحسب مناسباً لاستحقاق الملك حتى ينتفي بانتفائه فإنّ البسطة في العلم والجسم أمرٌ مناسب لاستحقاق الملك فليوجد بوجوده، بل هذا أشدّ مناسبةً لأنّ البسطة في الجسم أمانة الشجاعة وهي شرط في الإمام تحقيقاً للنكايّة في الأعداء، والبسطة في العلم يحتاج إليها في إقامة قانون الشرع وسياسة الملك بوضع الأمور مواضعها بخلاف ما علّتم به إذ الشجاع العالم يمكنه القيام بأود الملك وإن كان فقيراً دنيء النسب بخلاف الجبان الجاهل إذا كان حسيباً مثرياً.

- ومن ذلك قوله عز وجل: « ألم تر إلى الذي حاجّ إبراهيم في ربه » [ ٢٥٨/٢ ] يقال: حاجّه يحاجّه محاجةً، وأصله: حاججه يحاججه محاجة إذا ناظره وجادله ولكن أدغم أحد الجيمين في الآخر لتماثلهما، وحجّه يحجّه حجّاً إذا ظهرت حجته عليه وغلبه، فحجّه أخصّ من حاجّه إذ كلّ حاجّ محاجّ ولا عكس إذ يلزم من انقطاع أحد الخصمين وقوع الجدل بينها ولا يلزم من وقوع الجدل بينهما انقطاع أحدهما، قوله عز وجل: « إذ قال إبراهيم ربّي الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت » [ ٢٥٨/٢ ] يعني

(٣) موتي، S: تومي، M (٣) وتقرر، S: وسقرر، M (٤) أحدهما، M: أحدهما، S  
(٧) القدح، S: -، M (١٤) الامور، S: -، M  
(١٦) إذا، M: إذ، S: وان، هامش S [بغير خط النسخ ويتبعها رمز «ظ» لعل معناه «أظنه»]  
(١٩) الجيمن، S: الحم، M

أن إبراهيم لما دعا نمرود إلى الإيمان قال له: مَنْ رَبُّكَ هذا الذي تدعوني إليه؟ قال: ربي الذي يحيي ويميت، أي فهو أحقّ بالعبادة منك وواجب عليك أن تعبده لأنه يقدر على ما لا تقدر عليه وهو الإماتة والإحياء، ٣ فأجاب نمرود بالمعارضة بالمثل أي: لا أسلم أن ربك يقدر على ما لا أقدر عليه مما ذكرت لأنني أنا أيضاً أحيي واميت، فما المرجح لعبادة ربك على عبادتي؟ فانتقل إبراهيم عليه السلام إلى دليل آخر لا عجزاً عن تمشية ٦ الدليل الأول بل قصداً لإنجاز قطع خصمه ومبادرة إلى إظهار حجة الله عز وجل على خلقه إذ قد كان له أن يبطل معارضة نمرود بالفرق البين الواضح فيقول: إن إحياء ربي وإماتته على وجه تعجز أنت عنه وهو قبض ٩ الأرواح من الأجساد وإعادتها إليها من غير علاج / وأنت تحتاج في إماتتك إلى علاج كضرب السيف ونحوه من الأسباب، وأمّا إحيائك فليس إحياءً بالحقيقة بل هو استدامة لإحياء ربي بإذنه وإرادته، وإلّا فلو أراد إماتة من أردت أنت ١٢ استبقاه لغلب عليك، وإنما أتى نمرود إمّا من جهله بحقيقة الإحياء والإماتة حتى اشتبه عليه مجازهما بحقيقتها أو من تجاهله مشاغبةً وسفسطةً فموّه بالمجاز عن الحقيقة مغالطة. فلما رأى إبراهيم صلوات الله عليه جهل نمرود أو تجاهله ١٥ واستشعر أن ملازمته لتمشية الدليل الأوّل تفضي إلى الطول وإلى أن يصير للخصم شبهة في الحقّ بطول مقام المناظرة عدل به إلى حجة قاطعة مّفحمة على جهة التنزّل معه كأنه قال: هب أنه ثبت لك أنك تحيي وتميت لكن ١٨ أنت تدعي مساواة ربي في كلّ ما يقدر عليه وإنّ ربي يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب إن كنت صادقاً ولن تقدر على ذلك، ولو كنت إلهاً لقدرت عليه، « فبُهِتَ الذي كفر » [ ٢٥٨/٢ ] يعني نمرود تحيّر / ٢١ في الجواب وانقطعت به أسباب الخطاب لأنه عاجز عن ذلك، وإنما قال له

(١) دعا، M: دعى، S (٥-٣) وهو... عليه، M: -، S (٤) نمرود: النمرود، M  
(٦) عليه السلام، M: -، S (١٠) في، M: إلى، S (١٣) نمرود: النمرود، MS  
(١٤) وسفسطه، M: وسفساءة، S (١٥) نمرود: النمرود، MS  
(١٧) للخصم شبهة، M: الخصم شبهه [ ويظهر أن هذه الكلمة هي «شبهة» بالحقيقة فزبدت النقطتان تحت الماء غفلة ]، S

- « فأت بها من المغرب » ولم يقل: فأت بها من المشرق لأمرين: أحدهما أنه لو قال ذلك فربما توافق نمروود وقال: أنا آتي بها من المشرق، ثم يدعي بعد ذلك أنه الذي أتى بها من المشرق، فلو قال إبراهيم: إنما أتى بها إلهي على عادته في ذلك لقال نمروود ليس الأمر كذلك بل أنا قطعت عادة إلهك في ذلك والتصرّف الآن في طلوعها من المشرق لي، فكان يلتبس الأمر ويتعدّر تحقيقه بخلاف الإتيان بها من المغرب فإن إبراهيم لم يدّعه ونمروود لا يقدر عليه فيتعدّر عليه المكابرة والمواقحة. الأمر الثاني أن نمروود كان يدعي الإلهية ويعاند من سواه في ذلك فجرى إبراهيم معه على عادة المتعاندين في تقابل الأفعال أي: أنت تعاند إلهي فلا ألزمك ما يوافق فعله بل هات ما يوافق طبعك في معاندته بفعل يعاند فعله ويقابله وهو الإتيان بالشمس من المغرب يقابل المشرق، واعلم أن المنجمين لما سمعوا هذا قالوا: إنّ إبراهيم ألزم نمروود محالاً، إذ يستحيل انعكاس دوران الفلك عندهم، ولا أدري ما وجه استحالته مع أن حركات الأفلاك عندهم إرادية أي إنها تتحرّك بإرادتها بناءً على أنها أحياء ناطقة، وحينئذ كما تحركت بالإرادة إلى المغرب جاز أن يتحرّك الفلك كذلك عن المغرب، وبالجمله فنحن نقول: الذي أوجد ماهية الفلك وحركته قادر أن يُعدمها أصلاً وأن يغيّر كفيّتها ويفعل ما يشاء وليس ما يلزم من ذلك محال لذاته ولا لغيره فيكون ممكناً. ويقال: إن حكمة طلوع الشمس من مغربها في آخر الزمان عند قيام الساعة تكذيب من أنكر جواز ذلك من جنس الفلاسفة والمنجمين - والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

ومن سورة آل عمران ٢١

قوله سبحانه وتعالى: «الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا لو أطاعونا» يعني

بالتخلف عن الحرب «ما قتلوا» [١٦٨/٣]. والقائل / لهذا هم المنافقون ٢٨

(٩) المتعاندين، M: المعاندين، S (٩) يوافق: موافق، M: توافق، S (١٢) نمروود، S: نمروودا، M

(١٧) يُعدمها، S: ينعّمها، M (١٧) يلزم، S: -، M (٢٢) اطاعونا، S: اطاعونا ما صلوا، M.

(٢٣) الحرب، M: الجواب، S.

الذين انخزلوا عن النبيّ عليه السلام وأصحابه يومَ أُحُد، فأجاب الله عز وجل بمنع الملازمة المذكورة أي: لا نسلم أنّ عدم قتلهم لازم لطاعتكم بحيث يلزم من وجودها وجوده، لجواز أن يطيعوكم في القعود عن القتال ثم ٣ يُقتلون في بيوتهم كما قال عز وجل: «أينا تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة» [٧٨/٤]، ثم أبطل تعليلهم بسلامة إخوانهم بطاعتهم بقوله: «قل فاذرنا» أي ادفعوا «عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين» ٦ [١٦٨/٣]، أي إن كانت طاعتكم وآراؤكم مُوجبة لسلامة إخوانكم فهي موجبة لسلامتكم بطريق أولى، لأنّ الإنسان أشدّ نصحاً وأشدّ نظراً لنفسه من غيره، فلو صحّ ما ذكرتموه لأمكنكم دفع الموت والقتل عن أنفسكم، ٩ لكنّ اللازم باطل فالملزوم كذلك فإذن طاعتكم لا أثر لها في سلامة ولا هلاك، وإنّما التأثير لإرادة الله عز وجل وما سبق في علمه من الأجل. قلت: ما أعتل ما كانت العرب على جاهليّتها حيث يقول قائلهم: ١٢

تحصّن قوم بالسلاح وإنّما بقية آجال الرجال حصونها

٤٣٠ ولئن كان هذا البيت / لبعض الإسلاميين فقد صحّ عن الجاهليّين

١٥ في معناه كثير.

ومنها قوله سبحانه وتعالى: «الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عٰهَدَ إِلَيْنَا آلا نؤمن

لرسول حتّى يأتيننا بقربان تأكله النار - الآية» [١٨٣/٣]، لما دعا النبيّ

١٨ ﷺ أهل الكتاب إلى الإيمان ادّعوا هذه الدعوى وهو أنّ الله عز وجل

عهد إليهم في كتبهم وعلى ألسنة أنبيائهم أن لا يصدّقوا رسولاً حتّى يأتهم

بقربان تأكله النار على ما كانت عليه أنبياء بني إسرائيل: إذا غنموا غنيمة

٢١ جمعوها في مكان ونزلت نار من السماء فتأكلها، قالوا: وأنت ما جئتنا

بذلك فلا يلزمنا تصديقك، فأجاب الله عز وجل عن هذه الدعوى بمثل

(١) حله السلم، S: صلى الله عليه وسلم، (٢) لازم، S: -، M: (٤) مدرّككم، S: مدرّم، M.

(٦) قل، M: -، S: (١٤) كان، S: كان كان، M: (١٤) الجاهليين، M: الجاهلن، S.

(١٦) آلا: ان لا، MS: (١٧) دعا، M: دعى، S.



ما أجاب به عن قولهم: «نؤمن بما أنزل علينا» [٩١/٢] كما سبق في سورة البقرة<sup>(١)</sup> وهو أن الأنبياء عليهم السلام قبل محمد ﷺ جاؤوكم بالبينات وبالذي قلتم من القربان الذي تأكله النار، ومع ذلك قتلتموهم، فإن كان ما زعمتموه حقاً فأحد الأمرين لكم لازم: إما مخالفتكم عهد الله في أنبيائه وهو كفر، أو كذبكم في هذه الدعوى وهو محال لأن ذلك يوجب بطلانها على تقدير صحتها، فيكون بطلانها لازماً لصحتها فتكون باطلة، إذ ملزوم الباطل باطل، واعلم أن هذا الجواب بالمناقضة على سبيل التنزل في المناظرة وإلا فالجواب على التحقيق يمنع دعواهم المذكورة أي: لا نسلم أن الله عهد إليكم بما ذكرتم وأنتم تكذبون فيه، سلّمناه لكنكم ناقضتم دعواهم بقتلكم الأنبياء وتكذيبكم لهم مع أنهم جاؤوكم بما أردتم، زعم بعض المفسرين أنه لا بدّ من حل هذا الجواب على التنزل لأنه إن لم يُحمَلْ على ذلك كان تسليماً لدعواهم أن الله عهد إليهم أن لا يؤمنوا لرسول حتّى يأتيهم بقربان تأكله النار وذلك صعب، قلت: هذا فيه نظر لأن الجواب المذكور في الآية بمناقضة دعواهم يبطلها ومع بطلانها يمتنع تسليمها - والله عز وجل أعلم بالصواب.

### ومن سورة النساء

قوله عز وجل: «أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا» [٨٢/٤] لما طعن الكفار في القرآن / ٢٨ ب وقالوا: ليس هو من عند الله وإنا هو من كلام محمد أو أساطير الأولين اكتتبها، ولم يكن لهم على ذلك برهان أكبر من التهمة المجردة بين الله عز وجل بطلان دعواهم بهذه الملازمة المذكورة، وتقريرها: لو كان القرآن من عند غير الله لوقع الاختلاف فيه لكن لم يقع الاختلاف فيه فليس من

(١) علينا: البنا، MS.  
 (٢) عليهم السلام، M: -، S (٢) ﷺ، M: -، S (٤) لكم لازم اما، S: لارم لكم، M.  
 (٦) فيكون مكنون، M: فيكون/فكون، S (٦) لازما، S: لارم، M (٩) لكنكم، S: اليكم لكن، M.  
 (١٠) اردتم، S: دكرتم، M (١٤) مناقضة، S: لمنافضة، M (٢٠) اكبر، S: اكثر، M.

عند غير الله، فهو إذن من عند الله، فوقوع الاختلاف فيه لازم لكونه من عند غير الله وقد انتفى فينتفي ملزومه. وقد اعترض الملحده على هذا بوجهين: أحدهما منع الملازمة، قالوا: لا نسلم أنه لو كان من عند غير ٣ الله لاختلف لأن كثيراً من الناس تكلموا فلم يختلف كلامهم لتحريزهم عن التناقض فيما يقولون، فجاز أن يكون محمد كذلك أنشأ القرآن وتحريز من اختلافه فلا جرم جاء متسقاً غير مختلف. الثاني منع انتفاء اللازم، ٦ قالوا: لا نسلم أن الاختلاف لم يقع فيه بل فيه اختلاف كثير قد قرره الطاعنون عليه. والجواب عن الأول أن مراد الكفار بغير الله / في قولهم ٤٣١ القرآن من عند غير الله هو محمد ومن أملى عليه القرآن كرحمان<sup>(١)</sup> اليامة ٩ ونحوه فيما زعموا. وهذان الرجلان كانا أميين لا أنسة لهما بالكتب ولا بدراسة الحكمة، وخلقوا كلام مثلها عن الاختلاف وإن لم يكن محالاً لذاته فهو محال في العادة أن أمياً يأتي بمثل هذه المعاني الفخمة في هذه ١٢ الألفاظ الجزلة والجمل الكثيرة فلا يقع الاختلاف في كلامه وقل في العالم متكلم لم يستند إلى تأييد إلهي تكلم فلم يختلف كلامه. فلما رأينا هذا الكلام على قرب تناوله وبعد مغزاه وكثرته في نفسه غير مختلف استدللنا ١٥ بحكم العادة على أنه ليس من عند غير الله. والجواب عن الثاني أن ما ظنه الطاعنون اختلافاً في القرآن ليس اختلافاً في نفس الأمر لأن شرط الاختلاف والتناقض بين كل قضيتين أن يتفقا في الزمان والمكان والموضوع ١٨ والشرط والجزء والكل والقوة والفعل ونحو ذلك من شروط التقابل إن وُجد، وليس في القرآن قضيتان تقابلتا كذلك بل لا بد من اختلافها بزمان أو مكان أو غيره من الشروط. نعم فيه العام والخاص والمطلق ٢١ والمقيّد والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ ولا تناقض في شيء من ذلك،

(٤) تكلموا، S: تكلموا فيه، M.

(٦) متسقاً غير، S: مسفا على غير [وحرف «على» زيد فوق كلمة «غير»]، M.

(١٠) وهذان، S: وهذا، M. (١١) بدراسة، S: تدراسه، M. (١٢) يأتي، S: لياني، M.

(١٢) الفخمة، S: المحمه [غير واضح]، M.

ولكن الطاعنون في القرآن أخطأ ظنهم لجهلهم، وقد ذكر مطاعنهم  
والجواب عنها جماعة من أهل العلم كالإمام أحمد في كتاب مفرد<sup>(١)</sup> وابن  
قتيبة في أول «مشكل القرآن»<sup>(٢)</sup> وغيرها.

ومنها قوله عز وجل: «إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم»

[٩٧/٤]، هؤلاء قوم من أهل مكة تكلموا بالاسلام ولم يهاجروا ثم

خرجوا مع المشركين إلى بدر فقتلوا، فقالت لهم الملائكة يعني ملائكة

الموت الذين يتوفونهم: فم كنتم؟ أي: في أي دين كنتم؟ مع المؤمنين أم مع

المشركين؟ كذلك قال بعض المفسرين<sup>(٣)</sup>، فعلى هذا يكون قولهم: «كنا

مستضعفين في الأرض» [٩٧/٤] عدولاً عن الجواب المطابق وفراراً عن

الحجة فيكون فاسداً، والذي يقتضيه ظاهر الآية وسياقها أن المراد: في أي

أمر أو شغل كنتم حتى تركتم الهجرة واللحوق بالمسلمين، وحينئذ يكون

جواب الكفار كقولهم: «كنا مستضعفين في الأرض» مطابقاً، أي:

أضعفنا بين الكفار لم نقدر على الهجرة، ويكون قول الملائكة لهم: «لم تكن

أرض الله واسعة فتهاجروا فيها» [٩٧/٤] تكذيباً لهم في دعوى العجز

عن الهجرة ومنعاً له، أي: ليس ضعفكم بين الكفار مما يوجب عجزكم عن

الهجرة، إذ كان يمكنكم أن تهاجروا مستخفين كغيركم، والأظهر أنهم

على هذا الوجه أيضاً عدلوا عن الجواب المطابق وادّعوا مجرد

الاستضعاف دون العجز عن الهجرة فكان جوابهم قاصراً فلزمتهم الحجة

بالتقرير المتقدم. ويدلّ على أن هؤلاء لم يكونوا عاجزين عن الهجرة

(١٦) يمكنكم، S: عليكم، M. (١٦) كغيركم، M: لغيركم، S.

(١٧) على هذا الوجه أيضاً، S: أيضاً على هذا الوجه، M.

(١٨-١٧) مجرد الاستضعاف، M: مجرداً لاستضعاف، S. (١٨) قاصراً، M: فاصلاً، S.

(١) هو الرد على الزنادقة والجهمية فيما شكّت فيه من تشابه القرآن وتأولوه على غير تأويله، كذا جاء

العنوان التام في أول الرد على الزنادقة والجهمية ص ٢٧ - ٢٨.

(٢) تأويل مشكل القرآن ص ١٩ - ٢٣٩.

(٣) انظر تفسير الطبري ١٠٢/٩.

استثناء الله عز وجل للعاجزين عنها بعد ذلك بقوله: «إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم» [٩٨/٤ - ٩٩]، والله سبحانه وتعالى أعلم ٣ بالصواب.

### ومن سورة المائدة

- ٦ قوله عز وجل: «لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم - ٤٣٢ الآية» [١٧/٥] هذه دعوى من النصارى / أكفرهم الله عز وجل بها ثم دلّ على بطلانها بوجهين: أحدهما قوله: «فمن يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً» [١٧/٥] ٩ وتقريره: لو كان المسيح هو الله لما قدر الله على إهلاكه، لكنه يقدر على إهلاكه وإهلاك غيره من الموجودات فلا يكون المسيح هو الله، بيان الملازمة أن الله عز وجل لا يُهْلِكُ نفسه وليس ذلك من الممكن حتى تؤثر ١٢ القدرة فيه، بيان انتفاء اللازم أن الله على كل شيء ممكن قديرة الإجماع. الوجه الثاني قوله عز وجل: «وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا» [١٧/٥] ١٥ وتقريره أن ما سوى الله مالكآله ومن جملة ذلك المسيح وكون الله عز وجل مالكآ لنفسه محال.

ومنها قوله سبحانه وتعالى: «وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه» [١٨/٥] فأجاب عن ذلك بقوله: «فَلِمَ يَعْذِبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ» [١٨/٥] وقد سبق تقرير الدعوى والجواب في سورة البقرة<sup>(١)</sup>.

٢١ ومنها قوله عز وجل: «وقالت اليهود يد الله مغلولة - الآية» [٦٤/٥] هذه دعوى منهم فأجاب الله سبحانه وتعالى عنها بالمنع بقوله «بل» أي: ليست مغلولة كما زعموا بل: «يداه مبسوطتان يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ» [٦٤/٥]

(١) دعوى، S: الدعوى، M (١٣) مكر، M مكر، S (١٩) وقد، S: فقد، M.

(١) انظر ص ١٠٠-١٠١

وكان سبب قولهم هذا أنهم كانوا أكثر الناس مالا، فلما عصوا محمداً عليه السلام قلّ خيرهم عقوبةً لهم فقال فنحاص بن العيزار من رؤسائهم: يد الله مغلولة، أي: مقبوضة عن الرزق، وهذا شبيه بقولهم: «إنّ الله فقير ونحن أغنياء» [١٨١/٣] حيث اقترض منا، فأكذبهم الله عز وجل ومنع دعواهم.

٦ ومنها قوله عز وجل: «لقد كفر الذين قالوا إنّ الله هو المسيح ابن مريم - الآية» [٧٢/٥] قد سبق نظير هذه والفرق بينهما أنهم في الأولى ادّعوا صحّة إلهية المسيح وأنه هو الله فردّ عليهم من جهة الاستدلال العقليّ بدينك الوجهين، وفي هذه ادّعوا مع صحّة ذلك أنّ المسيح أخبرهم أنّه الله، وهذا وإن لم يكن مصرّحاً به في الآية فهو مأخوذ من فحوى الجواب فيها، فكأنه قال: لقد كفر الذين اعتقدوا أنّ الله هو المسيح وأنه أخبرهم بذلك وأمرهم باعتقاده، ثمّ لما كان الجواب عن صحّة الدعوى قد سبق أوّل السورة اكتفى به هاهنا، وبقي الجواب عن دعواهم إخبار المسيح بذلك، فأجاب عنه بمنع صحّة النقل عنه والطعن في الخبر بذكر ما يلزم به تكذيبهم وهو قوله: «وقال المسيح يا بني اسرائيل اعبدوا الله ربّي وربكم إنّ من يُشرك بالله فقد حرّم الله عليه الجنة ومأواه النار» [٧٢/٥] فلما اعترف بالعبوديّة والمربوبيّة دلّ على أنه ليس هو الله.

١٨ ومنها قوله عز وجل: «لقد كفر الذين قالوا إنّ الله ثالثُ ثلاثةٍ - الآية» [٧٣/٥]، اعلم أنّ هذا إشارة إلى قول النصارى أنّ الله عز وجل جوهر ذو ثلاثة أقانيم أب وابن وروح القدس وأنّ كلّ واحد من هذه الثلاثة إله تامّ ومع ذلك ليسوا ثلاثة آلهة بل إله واحد، وهذا كلام يدرك العقل بطلانه بالبديهة، فإذا ضويقوا أو قيل لهم: جعلتم الواحد ثلاثةً والثلاثة واحداً، منعوا ذلك واستشهدوا بأقيسة فاسدة قد بيّنا زيفها

١٤-١٢) بذلك... النقل، S: -، M: (١٥) هـ، S: منه، M.  
١٧) والمربوبيّة، S: والمربوبه، M: (٢٠) واحد، S: واحده، M.  
٢٢) لهم جعلتم، S: له احعلم، M.

وبطلانها في كتاب مفرد في الردّ عليهم<sup>(١)</sup> وقد أجاب الله عز وجل عن هذه

- ٢٩ ب الدعوى ها هنا/ من ثلاثة أوجه: أحدها منعها في نفس الأمر بقوله: «وما من إله إلا إله واحد» [٧٣/٥] يعني أنه واحد في كلّ جهة وإلا لم يحصل الجواب لأنهم هم يعترفون بالتوحيد من حيث الذات ويدعون التثليث من حيث الصفات حتى إنهم يقولون في بعض فواتح كتبهم: بسم الواحد بالذات المثلث بالصفات، وتحقيق ذلك عنهم أنهم يعنون بالأب والابن وروح القدس الشيء الحيّ الناطق، والردّ عليهم مستوفى غير ها هنا.

- ٤٣٣ الوجه الثاني قوله: «ما المسيح ابن مريم/ إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام» [٧٥/٥]، وذلك كناية عن احتياجها إلى المطعم والمشرب وحاجة الإنسان، وتلك ملزومات للحدوث والعبودية، فلو كان إلهاً لما كان كذلك لأن الإله غنيّ بذاته. وهم يتمحلون للجواب عن هذا بأن المحتاج إلى ذلك ناسوته دون لاهوته، وهو كلام ساقط لأن الطعام والشراب إنما يراد لاستبقاء النفس في البدن، فلو كانت نفسه لاهوتية كما زعموا لاستغنت في بقائها عن سبب خارج، ولهم على هذا شكوك شبيهة بعقولهم قد بيّنا زيفها غير ها هنا.

- الوجه الثالث قوله عز وجل: «قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرراً ولا نفعاً» [٧٦/٥]، وتقريره: لو كان المسيح إلهاً يستحقّ العبادة لملك لكم النفع والضرر، إذ هذا شأن الإله لكنّه لا يملك لكم شيئاً من ذلك لأنه لم يملكه لنفسه، حيث زعمتم أن اليهود صلبوه وأهانوه واستغاث إلى أبيه بالخلاص فلم يخلصه منهم، فكيف يملك ذلك لكم؟ والله عز وجل أعلم بالصواب.

### ومن سورة الأنعام

- ٢٤ وهي كثيرة الاحتجاجات من الله عز وجل للكفار والمناظرة لهم،

(٣) كلّ، S: كل كل، M: ٥) السليث، M: الثالث، S: ١٢) ، M: ما، S: .  
(١٣) تمحلون، M: تمحلون، S: ١٥) كما زعموا، S: -، M: ٢٠) لنفسه، S: -، M: .

(١) اسم هذا الكتاب هو الانتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية، انظر التمهيد ص يو.

- ويقال: إنها نزلت جملةً واحدةً ومعها سبعون ألف ملك - قوله عز وجل:
- « الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور » [ ١/٦ ]
- ٣ احتجّ الله عز وجل على منكبيه والمشرّكين معه غيره بخلقهم للعالم وهو استدلال بالأثر على المؤثر وبالملزوم على اللازم، فنقول: لو لم يكن الصانع موجوداً لما أمكن وجود العالم بلا مُوجد، وطريق تقريره إن احتجّ إليه
- ٦ بطلان الدور والتسلسل كما سبق في الباب قبله، وإذا ثبت وجوده وإيجاده للعالم ثبت استحقاقه للتوحيد بما سبق تقريره، وسيأتي إن شاء الله عز وجل. ثمّ وبخهم على الشرك بقوله: « ثمّ الذين كفروا بربّهم يعدّون »
- ٩ [ ١/٦ ] أي يجعلون له عدلاً في العبادة، وأحسبه عرض بخلق الظلمات والنور بالمجوس والثنوية الذين زعموا أنّها صانعا العالم، ثمّ قال: « هو الذي خلقكم من طين ثمّ قضى أجلاً وأجلّ مسمىّ عنده ثمّ أنتم تمّترون »
- ١٢ [ ٢/٦ ] أي تشكّون وتردّدون في توحيدِهِ، وهذا احتجاج أخصّ من الأوّل لأنّ الاحتجاج هناك بخلق العالم الكلّيّ، وهاهنا بخلق هؤلاء الكفار أنفسهم كقوله: « كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتاً فأحياكم ثمّ يميتكم ثمّ يحييكم » [ ٢٨/٢ ]، وكان الكفار المخاطبون بهذا الخطاب يعترفون أنّ الله عز وجل خلقهم وقدر آجالهم وأرزاقهم بدليل قوله عز وجل: « ولئن سألتهم من خلقهم ليقولنّ الله » [ ٨٧/٤٣ ] ودلّ على ذلك ما ورد عنهم
- ١٨ من نظمهم ونثرهم فلزمتهم الحجّة، وإنّما قلنا هذا لئلا يقول قائل: إن الكفار يمينون أنّه خلقهم وقضى آجالهم فكيف يحتجّ عليهم بما يمينونه، ثمّ لو منعوا ذلك لصحّ الاحتجاج وإثبات الحجّة بالدليل كما سبق من أنّ
- ٢١ المعارض إذا منع صحّة الخبر أو دلّالته / أثبت بطريقه وإذا منع أصل ٣٠. القياس أثبت بالدليل.

ومنها قوله عز وجل: « قُلْ أَغَيَّرَ اللهُ أَّتَّخِذُ وَلِيًّا - الآية » [ ١٤/٦ ]

٢٤ هذا إنكار للشرك وإثبات للتوحيد على منكبيه، واحتجّ عليه بجحّتين: إحداهما قوله: « فاطر السموات والأرض » [ ١٤/٦ ] أي: إنّ من يخلق

السموات والأرض لا يقاومه غيره حتى يكون معه شريكاً ويستحقّ معه

العبادة، الثانية / قوله: «وهو يُطعم ولا يُطعم» [١٤/٦] على القراءة

العامة، أي كونه يُطعم الخلق ويرزقهم وهو غير محتاج إلى أن يطعموه ٣

يقتضي توحيدهم له لأجل إحسانه إليهم ويدلّ على استغناؤه بذاته عمّا

سواه فلا يحتاج إلى مُعين ولا مساعد، وعلى القراءة الأخرى - أحسبها

شاذة - وهو «يُطعم» على ما لم يسمّ فاعله «ولا يُطعم» على تسمية الفاعل ٦

يعني «غير الله» وهي الأصنام يطعمونها وهي لا تأكل شيئاً فكيف

تستحقّ هذه أن تُعبد مع الله، فالقراءة الأولى تقرير لتوحيد الله عز وجل

والثانية قدح في شركة غيره له. ٩

ومنها قوله سبحانه وتعالى: «ويوم نحشُرهم جميعاً ثم نقول للذين

أشركوا أين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون» [٢٢/٦] إلى قوله: «انظُر

كيف كَذَبوا على أنفسهم» [٢٤/٦] - الآيات، هذه محاجة تقع في ١٢

الآخرة بينهم وبين الله عز وجل فيدّعي عليهم بالإشراك فيمنعون

وينكرون أنهم أشركوا، فيقيم الله عز وجل عليهم الحجّة إن كانوا من الأمم

الخالية فبشهادة هذه الأمة عليهم وإن كانوا من هذه الأمة فبشهادة محمد ١٥

ﷺ عليهم كما في قوله عز وجل: «وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً لتكونوا

شهداءً على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً» [١٤٣/٢]، فلا

يتوهّم متوهم أنّ قوله عز وجل هاهنا «انظر كيف كذبوا على ١٨

أنفسهم» عقيب ذكر منعهم وإنكارهم اقتصار منه على تكذيبهم في جواب

منعهم بل الله أعدل من أن يدع لأحد شبهة له الحجّة البالغة، لكن لما تقرّر

في موضع آخر من الكتاب والسنة إقامة الحجّة عليهم بما ذكرنا وبشهادة ٢١

الأعضاء والجوارح اكتفى به عن ذكره هاهنا.

ومنها قوله عز وجل: «حتى إذا جاءوك يجادلونك يقول الذين كفروا

(٢) قوله، S: وهو قوله، M. (٩) شركة، S شركة، M. (١٥) عليهم، S: عليها، M

(١٦) عليهم، S: -، M. (١٩) انفسهم، S: انفسهم وضم عنهم ما كانوا، M.

(٢١) اقامه، S: اقام، M.



٣ إن هذا إلا أساطير الأولين وهم يَنْهَوْنَ عنه وَيَنْأَوْنَ عنه» [٢٥/٦] -  
 ٦ [٢٦]. المشهور في هذا وهو الظاهر الإنكار على الكفار نَهَيْهِم عن القرآن  
 واتباعه ونأيتهم - أي تباعدتهم - عنه بأنفسهم، وقيل: المراد أبو طالب كان  
 ينهى عن أذى النبي عليه السلام ويحوطه ويذّب عنه ويتباعد عن الإيمان بما  
 جاء به، فعلى هذا هو إيراد للمناقضة على فعل أبي طالب، فهو قريب من  
 ٩ قوله: «أتأمرون الناس بالبرّ وتنسون أنفسكم» [٤٤/٢] وقوله: «لِمَ  
 تقولون ما لا تفعلون» [٢/٦١] بل هذا غير أمر أبي طالب على ما نُقل  
 في السيرة من تصريحه بتصديق محمد عليه السلام<sup>(١)</sup> وأمر ابنه عليّ رضي الله  
 عنه باتباعه وتخلّفه هو<sup>(٢)</sup>، ولما أنس النبي عليه السلام من أبي طالب  
 الانقياد لذلك حرص على إسلامه فنزلت: «إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ»  
 [٥٦/٢٨] فانقطع الخطاب.

١٢ ومنها قوله عز وجل: «قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ  
 أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ  
 إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ» [٤٠/٦ - ٤١]. هذا إلزام للمشركين على  
 ١٥ شركهم فإنهم كانوا يعبدون الأصنام وإذا وقعوا في مكروه دعوا الله في  
 كشفه، وقد دلّ على ذلك قوله سبحانه وتعالى: «وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي  
 الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ» [٦٧/١٧]، وقوله: «فَإِذَا رَكبُوا فِي  
 ١٨ الْفُلْكَ دَعَا اللَّهُ / مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ - الْآيَتِينَ» [٦٥ / ٦٦ - ٦٧] ٤٣٥  
 ونظائرهما / وتقرير الإلزام: أخبروني إذا جاءكم مكروه من عذاب الله ٣٠ ب  
 هل تدعون لكشفه أصنامكم التي تعبدونها أم الله؟ إن قلتم: أصنامنا ،  
 ٢١ كذبتكم إذ الواقع منكم بخلافه، بل أنتم في تلك الحال تنسون آهتكم بالكليّة،  
 وإن قلتم: الله عز وجل، فهو أهل أن توحدوه وتفردوه بالعبادة كما

(٩) ولما أنس، S: واما انس، M. ٩) عله السلام، S: ﷺ، M. ١٠) لذلك، S: -، M.  
 (١٠) أحببت، S: أحست ولكن الله هدى من شا، M. ١٦) سبحانه، S: -، M.  
 (١٩) أخبروني، M: أخبر ربي، S. ١٩) عذاب، S: عند، M. ٢٠) صنمانا، S: اصنامكم، M.

(١) انظر السيرة ٤١٨/١.

(٢) انظر السيرة ٢٤٧/١.

أفردتموه بالدعاء لكشف البلاء، فلماذا تعبدون معه غيره؟

- ومنها قوله عز وجل: «قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ وَخَمَّ عَلَى قُلُوبِكُمْ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ» [٤٦/٦] - أي: بمجموع ما ذكر ٣ - هذا إلزام آخر وتقريره: أخبرونا لو أنّ الله عز وجل ذهب بجواستكم فجعلكم صُمًّا عُمياً لا تعقلون، هل كانت آهتكم تقدر على ردّها عليكم أم لا؟ إن قلت: تقدر على ذلك، كذبتم لأنّ القدرة شرطها الحياة وهي ٦ أموات لا تسمع ولا تبصر، وإن قلت: لا، فكيف استحقّ منكم العبادة من لا ينفعكم مع من يستقلّ بنفعكم؟ ليس لهم على هذا اعتراض إلاّ تكذيب الرسول في نقله عن الله وقولهم: نعبدهم ليقربونا إلى الله<sup>(١)</sup>، ٩ وفساده ظاهر بما ذكرناه لأنّ التقريب فعل وهو لا يصحّ إلاّ من حيّ وآهتهم جاد لا يصحّ منها، وإذا فسدت شبهتهم ثبت صحّة ما قاله النبيّ ولزمهم اتّباعه على كلّ حال، ثمّ لما قرّر عليهم بهذا أنّهم ظالمون بوضعهم ١٢ العبادة غير موضعها قال: «قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» [٤٧/٦] أي: إنكم ظالمون بشرككم لأنّ ١٥ الشرك ظلم عظيم، فإن جاء عذاب من الله لم يهلك إلاّ أنتم ويسلم الموحّدون ترهيباً لهم.

- ومنها قوله عز وجل: «قُلْ مَنْ يَنْجِيكُمْ مِنْ ظِلْمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ» [٦٣/٦] إلى قوله: «قُلْ اللَّهُ يَنْجِيكُمْ مِنْهَا وَمَنْ كَرَّبَ ثُمَّ أَتَمَّ ١٨ تَشْرِكُونَ» [٦٤/٦] والاستدلال بها كما سبق ثمّ صرح بذلك في قوله: «قُلْ أَدْعُوا مَنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ» [٧١/٦] يعني: إن اتبعناكم على ضلالكم. ٢١

ومنها قوله عز وجل حكايةً عن إبراهيم: «فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا» [٧٦/٦] الآيات، هل كان إبراهيم صلى الله عليه وسلم في هذا الاستدلال

(١) فلماذا، S: فلما، M: (٨) اعتراض، S: الاعتراض، M: (١١) النبي، S: النبي صلى الله عليه وسلم، M: (٢٠) ادعوا: ادعوا، MS.

(١) انظر سورة الزمر ٣/٣٩.

- ناظراً لنفسه أو مناظراً لقومه؟ القصّة محتملة للقولين: أمّا الأول فلأنه لم يكن ليُقدِّم على قوله عن الكوكب والقمر والشمس « هذا ربّي » في المناظرة وهو يعلم خلافه لأنه كفر لا ضرورة إليه، وقد نُقل أنّه إنّما قال ذلك صبيّاً حين خرج من المغارة على ما ذُكر في قصّته، وأمّا الثاني فلأنّ القصّة مكتنفة من طرفيها بما يقتضي أنه كان مناظراً، إذ في أولها: « وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر أتخذ أصناماً آلهة إنّي أراك وقومك في ضلال مبين » [٧٤/٦] وفي آخرها: « يا قوم إني بريء مما تشركون » [٧٨/٦]
- إلى قوله: « وحاجّه قومه » [٨٠/٦] إلى قوله: « وتلك حجّتنا آتيناها إبراهيم على قومه » [٨٣/٦]، ومن ينصر الاحتمال الأول يقول: لا يمتنع أنه كان في هذه القصّة ناظراً ثم ناظر قومه بها بعد ذلك فاجتمع له النظر والمناظرة بدليل قوله: « أتحدّثوني في الله وقد هداني » [٨٠/٦] والظاهر أنه أراد: هداني بالنظر الأوّل، وهو المذكور في هذه القصّة، ومن ينصّر الثاني يقول: لا / يمتنع أن يقول للكوكب « هذا ربّي » على جهة التهكم أو ٤٣٦ الإنكار بإضمار همزة الاستفهام أو التقرير على جهة الفرض والتقدير أي: أفرض وأقدّر أنّ هذا ربّي أفلا ترونه أفلاً؟ أي: غائباً منتقلاً متحرّكاً وتلك سمات الحدوث والحادث لا يصلح إلهاً، وهذه الطريقة هي التي يستعملها المتكلّمون في إثبات حدود العالم، وهي مبنية على مقدّمات
- ١٨ إحداهنّ إثبات الأعراض / كالألوان والاكوان والحركات والسكنات، ٣١ أ وإنكار ثبوتها عناد. الثانية أنّها حادثة لأنّنا نشاهدها توجد وتعدم فهي مسبوقة بالعدم ملحوقة به وذلك هو الحدوث. الثالثة أنّ الجواهر ٢١ والأجسام لا تنفكّ عن الأعراض إذ الجوهر لا يخلو عن حركة أو سكون واجتماع أو افتراق وسواد أو بياض أو غيره من الألوان. الرابعة أنّ ما لا ينفكّ عن الحادث ولا يسبقه فهو حادث، ونظم الدليل من هذه المقدّمات ٢٤ بعد اختصارها في مقدمتين هكذا: الجواهر والأجسام لا تنفكّ عن

(٣) أمّا، -، م. (٥) طرفها، م: طرفها، S. (١٩) عناد الثانه، S: عنادا، M  
(١٩) لانا، S: لا، M. (٢٠) الجواهر، S: الجوهر، M. (٢٢) او افتراق، S: وافتراق، M  
(٢٤) اختصارها، S: الاحتصار، M. (٢٤) الجواهر، S: الجوهر، M.

الأعراض الحادثة، وما لا ينفك عن الحادث فهو حادث، فالجواهر والأجسام حادثة. وقد تقرّر أنّ العالم بجميع أجزائه إمّا جوهر أو جسم أو عرض فالعالم بجميع أجزائه حادث، وإذا ثبت حدوثه لزم أن يكون له محدث قديم بما سبق من دليل الدور والتسلسل، والنزاع في قدم العالم مع الفلاسفة وفي عدم الصانع مع الملحدة المعطلة.

- ٦ ومنها قوله عز وجل: «وما قدرُوا الله حقَّ قدره إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء - الآية» [٩١/٦] هذا القائل هو مالك بن الصيف اليهودي جادل النبي عليه السلام فقال له النبي ﷺ: أنشدك الله الذي أنزل التوراة على موسى هل تجد فيها أن الله يبغض العالم السمين؟ قال نعم، قال: وأنت كذلك، فغضب مالك وقال: ما أنزل الله على بشر من شيء، فأبطل الله عز وجل دعواه الكلّية بصورة جزئية وهو إنزال التوراة على موسى وهو ضرب من النقض.

- ١٢ ومنها قوله عز وجل: «وأقسمُوا بالله جهْدَ أيْمَانِهِمْ لئن جاءتهم آية ليؤمننَّ بها قل إنّها الآيات عند الله - الآية» [١٠٩/٦] هي مثل قوله: «وقالوا لولا نزل عليه آية من ربه قل إنّ الله قادر على أن ينزل آية» [٣٧/٦]، وهذا كان أوّل الأمر قبل أن تتوافر آياته عليه السلام، قالوا له: لو كنت صادقاً لجئتنا بآية ولو جئتنا بآية لآمنّا بها واتبعناك، فأجيبوا بأنّ هذا سؤال فاسد لأن إظهار الآيات إلى الله ليس إليّ فأنتم تكلفوني ما ليس إليّ ولا في طاقتي، وإنّما أجيبوا بهذا لأنهم سألوا عناداً وعبثاً إذ قد جاءهم بالقرآن وهو معجز في نفسه وتحداهم بافعجزوا، ثم سألوا غيره وظهر عنادهم، فلم يجابوا إلى ما سألوا زيادة في إضلالهم. ثم جاءت الآيات بعدُ بدليل قوله في موضع آخر: «ويقولون لولا أنزل عليه

(٥) وي، M: مع [ويظهر أن الناسخ غيرها من «وفى»]، S.

(٦) قدرُوا [كتب الناسخ في أوّل الأمر «قدره» ثم صححها]، M: قدر، S.

(٨) عليه السلام، S: ﷺ، M: (٩) التوراه، M: التوراة، S: (١٠-٩) قال نعم، S: -، M.

(١٥) نزل، S: انزل، M: (١٧) ولو حيثنا بآية، S: -، M: (١٩) تكلفوني: تكلفوني، S: تكلفوني، M.

آية من ربه فقل إنما الغيب لله فانظروا» [ ٢٠/١٠ ] وهذا وعد بالآيات فيما بعد .

٣ ومنها قوله عز وجل: « وإذا جاءتهم آية قالوا لن نؤمن حتى نُؤتى مثل ما أُوتِيَ رسل الله أعلم حيث يجعل رسالته » [ ١٢٤/٦ ]، قيل إن أبا جهل قال: زاحنا بني عبد مناف في الشرف حتى صرنا كفرسي رهان، قالوا: منا نبي يُوحى إليه، والله لن نؤمن حتى يأتينا وحي كما يأتيه، وقيل: هي في الوليد بن المغيرة، قال: لو كانت النبوة حقاً لكنت أولى بها، فأجيبوا بعدم أهليتهم للرسالة وهو من باب فساد الاعتبار لأنهم ٩ ادعوا أهليتهم للرسالة بالقياس أو التحكّم المحض وصاحب الأمر لا يؤهلهم لذلك، وهذا نحو من قول قوم نوح له: ما نراك إلا بشراً مثلنا [ ٢٧/١١ ]، أي: لست أحقّ بالنبوة منا .

١٢ ومنها قوله عز وجل: « ثمانية أزواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين » ٤٣٧ [ ١٤٣/٦ ] إلى قوله: « ومن الإبل اثنين ومن البقر اثنين » [ ٦/١٤٤ ] .

١٥ ومنها قوله عز وجل: « سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء » [ ١٤٨/٦ ]، أعلم أن هذا الكلام في نفسه حق / إذ الأشياء كلها صادرة عن مشيئة الله عز وجل خيراً وشرها، ٣١ ب ١٨ ولكن أخرجوه مخرج العنت والعدا كقولهم: « أَنْطَعِمُ من لو يشاء الله أطعمه » [ ٤٧/٣٦ ] فهو حق في نفسه وذموا عليه لفساد قصدهم به . فكذلك ذمهم الله عز وجل وتوعدهم على عنتهم هاهنا فقال: « كذلك ٢١ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا » [ ١٤٨/٦ ] قرئت « كذب » بالتشديد والمعنى عليه واضح أي: كذبوا الرسل، وقرئت بالتخفيف ومعناه أنهم كذبوا في تكذيبهم للرسول، كما كذب الذين من قبلهم في تكذيبهم ٢٤ للرسول، أو يكون المراد أنهم كذبوا في أنهم يعتقدون إضافة إشراكهم إلى

(٤) رساله، M: رسالته، S: ١٢-١٣) ومنها... البقر اثنين، M: -، S: (١٣) بعده بياض في M مقداره أربعة عشر سطرًا.

- مشيئة الله عز وجل بل إنما يقولونه جدلاً وإلزاماً لا ديناً واعتقاداً كقوله: «والله يشهد إن المنافقين لكاذبون» [١/٦٣] أي في مطابقة قولهم «إنك لرسول الله» اعتقادهم لا أنهم كاذبون في قولهم لأنه حق. والمعتزلة ٣ تمسكت بهذه الآية في نفي القدر وخلق الأفعال، ووجه تمسكهم أن الله كذب الكفار في إضافتهم الأفعال إليه فدلّ على أنها غير مضافة إليه، ٤٣٨ وهذا مندفع بما/ ذكرناه بدليل قراءة التثقيب وتحمل قراءة التخفيف على ٦ وفقه بما ذكرناه، وقد حقق ذلك بعد بقوله: «فلله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين» [١٤٩/٦] فأخبر أن مشيئته هي المؤثرة في هدايتهم وهو قاطع فيما قلناه. وحاصل الأمر أن الكفار قالوا: لو شاء الله أن لا نشرك لما أشركنا لكنه لم يشأ ذلك فهذا أشركنا، فكذبهم الله عز وجل في دعوى هذا الاعتقاد ونسبهم في ذلك إلى العناد.
- ١٢ ومنها قوله سبحانه وتعالى: «قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ» [١٦٤/٦] هذا كقوله أول السورة: «قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ اتَّخَذُ وَلِيًّا» [١٤/٦]، وفي أثنائها: «أفغير الله أبتغي حكماً وهو الذي أنزل إليكم الكتاب» [١١٤/٦] وذلك أن الكفار دعوه إلى ما هم عليه من الشرك ١٥ فأمر بإنكار ذلك عليهم بقوله: «قل أغير الله أبتغي ربًّا وهو ربُّ كلِّ شيء» [١٦٤/٦]، أي: كل ما سوى الله مربوب ولا شيء من المربوب بربِّ فلا شيء مما سوى الله بربِّ فإذن لا ربَّ إلا الله، وهذا تجهيل لهم ١٨ كقوله: «قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ» [٦٤/٣٩]، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

٢١

### ومن سورة الاعراف

قوله عز وجل لإبليس: «ما منعك ألا تسجد إذ أمرتك قال أنا خير منه - الآية» [١٢/٧] هذه محاوره وصورة مناظرة وقعت بين الباري جلّ

(٢) في، S: -، M. (٧) بعد بقوله، S: S: بقوله بعد، M. (١٢) ابغى رباً، M: ابغى حكماً، S. (١٢-١٥) وهو رب... الكتاب، M: -، S. (١٥) من الشرك، S: -، M. (١٨) فاذن، S: فاذا، M. (١٨) لهم، S: لعولهم، M. (٢٢) ألا: أن، MS.

- جلاله وإبليس، إذ المعنى أن الله قال لإبليس: إن آدم أهل أن تسجد له  
فما منعك أن تسجد؟ فأجاب اللعين بالمنع أي: لا أسلم أنه أهل بالنسبة  
٣ إلى لآتي خير منه، ووجه ذلك بتفاوت مادّتيهما النار والطين، فجمع في  
ذلك بين معصية الأمر والقدح في الحكمة والاستكبار والإصرار. وبذلك  
ظهر الفرق بينه وبين الملائكة حيث اعترضوا على قوله عز وجل: «إني  
٦ جاعل في الأرض خليفة» [٣٠/٢] فإنهم عادوا سريعاً إلى الخضوع  
والاعتراف، وبينه وبين آدم حيث عصي ربه فغوى فإنه بادر إلى التوبة،  
وهذا آخر المناظرة هنا وهي متكررة في القرآن. وما بعدها من المراجعة  
٩ ليس على جهة المناظرة إنما هو على جهة السؤال من إبليس للإنظار  
والتسليط على بني آدم، والأمر من الله عز وجل له بالخروج من الجنة على  
جهة العقوبة والطرده والإبعاد. نعم قد ذكر الشهرستاني في بعض كتبه أن  
١٢ إبليس بعد طرده وإبعاده قال بحضرة ملا من الملائكة: إنني<sup>(١)</sup> أسلم يا أهني  
أنك ربّي وأنا عبدك لكن في نفسي شيء يشكك عليّ أريد أن أقوله وذلك  
أنه قد كان الأصلح لي وللخلق أن لا تخلقني وحيث خلقتني أن لا  
١٥ تستبقيني وحيث استبقيتني أن لا تأمرني بالسجود لآدم وحيث أمرتني أن  
لا تقضي عليّ بالمعصية وحيث قضيت بها عليّ أن لا تعاقبني وحيث عاقبتني  
أن لا تسلطني على إغواء / آدم وإخراجه من الجنة وحيث سلطتني عليه ١٣٢  
١٨ أن لا تسلطني على ذريته أراهم وقبيلي من حيث لا يروننا، بل كنت  
تُظهِرنا لهم ليكون ذلك أجدر أن يحترزوا منا، فلم كان ذلك يا ربّ؟  
فقال الله عز وجل للملائكة: أجيئوه! فأفحموا عن الجواب فأجابه الله  
٢١ عز وجل وقال: إنّ كلامك هذا ينقض أوله آخره فإنك أولاً سلّمت أنك  
عبدي وأنا ربك ثم أنت تسألني: لم فعلت؟ أنا الذي لا أسأل عما أفعل.  
قلت: هذا جواب إله قهار ذي قوّة واقتدار ولا يظنّ ظانّ أن مستند

(١٨) ان لا، S: -، M [وسبب سقوط الحرفين عن M أن الكلمات التي قبلها من «تعاقبني» إلى «سلطتني»  
عليه، ناقصة في متن M فأضيفت في الماشغول وغفل الكاتب عن تكرير هذين الحرفين]

(١٨) يروننا: يروننا، S: يروننا، M (٢٢) انت، S: انك، M (٢٣) يظن، S: يظن، M

(١) هذا ملخص ما قال الشهرستاني في كتاب الملل والنحل ١٢/١-١٤.

٤٣٩ هذا الجواب القهر والقدرة دون العدل والحكمة / كما يقول بعض الجهال  
إنّ هذه آية الدبوس، بل لذلك حكمة بالغة إن كانت مما يظهر للبشر  
فهي إن شاء الله عز وجل التي نبهنا عليها في «كتاب درء القول القبيح»  
٣ بالتحسين والتقييح<sup>(١)</sup> في الجواب عن الرسالة المنسوبة عن الحسن، وإلا فقد  
استأثر الله عز وجل بعلمها فلا يظهر على غيبه أحداً يعلم ما بين أيديهم  
وما خلفهم ولا يحيطون به علماً.  
٦

وحكى الشهرستاني عقب هذا عن شارح الإنجيل أنه قال: لو اجتمع  
أهل السموات والأرض على دفع هذه الشبهة لم تندفع إلا بما ذكر، قال:  
٩ وهذه هي أصل القول بالقدرة.

ومنها قوله عز وجل: «وإذا فعلوا فاحشةً قالوا وجدنا عليها آباءنا والله  
أمرنا بها - الآية» [٢٨/٧] كانت العرب تطوف بالبيت عراً الرجال  
والنساء ويقولون: الله أمرنا بهذا وكذلك فعل آباؤنا، فردّ الله عز وجل  
١٢ عليهم بقوله: «إنّ الله لا يأمر بالفحشاء» [٢٨/٧] وهو تكذيب لهم في  
الدعوى وهو معنى المنع غير أنّه لم يكن في المسائل الاجتهادية تكذيباً  
لاحتّمال أنّ كلّ مجتهد مصيب، وانظر كيف قال «لا يأمر بالفحشاء» ولم  
١٥ يقل: لا يقدر، فالمأمور والمقدر متباينان لا تلازم بينهما، إذ ليس كلّ  
مأمور به مقدراً بدليل إيمان الكفار، ولا كلّ مقدر مأموراً به بدليل الكفر  
والمعاصي. ويروى أنّ القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني رئيس المعتزلة  
١٨ دخل على صاحب ابن عباد وعنده الأستاذ أبو إسحاق فقال القاضي  
معرضاً بالأستاذ: سبحان المنزه عن الفحشاء، فقال الأستاذ: سبحان من  
يفعل ما يشاء، فكانت هذه مناظرة بالغة مستوفاة بين هذين الرئيسين  
٢١ بعبارتين وجيزتين.

ومنها قوله عز وجل في صفة أهل النار: «كلّما دخلت أمة لعنت أختها

(٢) للشهر، M: المشر، S: ١٣ تبهنا، S: نها، M

(١٧) مقدر مأموراً، S: مقدور مأمور، M: ٢١ بالغه، S: بلعه، M

(١) المحفوظ في مخطوط شهيد علي ٢/٢٣١٥ وقد اخذ الطوفي متن الرسالة المذكورة عن طبقات المعتزلة  
لل القاضي عبد الجبار في ص ١١٠٤-١١٠٦ وردّ عليها فيما بعدها.



حتى إذا أداركوا فيها جميعاً قالت أوراهاهم لأولاهاهم ربنا هؤلاء أضلونا  
فآتهم عذاباً ضعفاً» [ ٣٨/٧ ] أي: هم كانوا دعائنا إلى الضلال كقولهم:  
٣ « إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا ربنا آتهم ضعفين من العذاب »  
[ ٦٨ - ٦٧/٣٣ ] فهم أهل أن يضعف لهم العذاب على ضلالهم في أنفسهم  
ودعائهم غيرها إلى الضلال، فمنعهم الله عز وجل ذلك أي: ليس كما  
٦ زعمت أنهم أهل أن يضعف لهم العذاب دونكم لأنهم داعون وأنتم مجيبون،  
فكل منكم قد صدرت عنه جنايتان توجبان له التضعيف، ضلاله في نفسه  
وما تعلق بغيره من دعاء وإجابة. وهذا يرجع إلى القدر في مناسبة العلة  
٩ وهو نوع منع كما سبق، ثم إن الطائفة الأولى الذين هم السادات الدعاة إلى  
الضلال إما أن جوابهم طابق جواب الله عز وجل أو أنهم تنبهوا على  
الجواب بجوابه سبحانه وتعالى فأكدوه من جهتهم بأن قالوا للاتباع: ما  
١٢ كان لكم علينا من فضل، أي: لا فضيلة لكم علينا من جهة تقليل شر  
أو تكثير خير تستحقون به تخفيف العذاب دوننا لأننا جميعاً مشتركون في  
الضلال، وهذا كقوله في سورة غافر: « قال الذين استكبروا إنا كل فيها  
١٥ إن الله قد حكم بين العباد » [ ٤٨/٤٠ ].

ومنها مناظرة نوح لقومه حيث قال لهم: «اعبدوا الله / ما لكم من إله ٣٢ ب  
غيره» [ ٥٩/٧ ] أي إن الله إلهكم وخالقكم موجود مستحق للتوحيد / ٤٤٠  
١٨ وللعبادة لأنني أخشى عليكم العذاب إن كفرتم، فقالوا له: « إنا لنراك في  
ضلال مبين » [ ٦٠/٧ ] فمنعوا كل ما ادعاه من وجود الرب  
واستحقاقه العبادة ولحق العذاب لهم على الكفر، أي: لا نسلم أن ثم إلهاً  
٢١ حتى يستحق العبادة ويعذب على الكفر بل أنت ضال متوهم متخيل،  
فكان هذا منعاً منهم متضمناً للمعارضة، فمنعها هو بقوله: « ليس بي  
ضلالة » [ ٦١/٧ ] ثم ادعى الرسالة بقوله: « ولكني رسول من رب العالمين

(٣) السبيلا: السبيل، MS (٩) هم، S: لهم، M (١٠) تنتهوا، S: نهوا، M

(١٢) لكم علينا، S، لنا عليكم، M (١٨) وللعبادة، S: والمعاده، M

(١٩) فمنعوا [ كانت أولاً «فمنعوه» ثم غير الناسخ الماء ألفاً ]، S: فمنعوه، M

(١٩) من [ قد سقط هذا الحرف ثم أدمج ]، S: -، M

أبلغكم رسالات ربي وأنصح لكم وأعلم من الله ما لا تعلمون»  
 [٦٢-٦١/٧] لِمَا ضَلُّوهُ فِي الدَّعَاءِ إِلَى اللَّهِ جَهْلُهُمْ هُوَ فِي الإِعْرَاضِ عَنِ  
 ٣ اللَّهُ لِأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ حَقِيقَةَ الأَمْرِ وَهُوَ يَعْلَمُهَا ، ثُمَّ اسْتَشْعَرَ مِنْهُمْ هَاهُنَا  
 سؤَالًا قَدْ صرَّحُوا بِهِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ وَهُوَ قَوْلُهُمْ: لَوْ كَانَ مَا تَدْعِيهِ حَقًّا لَمَا  
 كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنَّا فَدَعَوَاكَ لَهُ دُونَنَا تَرْجِيحٌ مِنْ غَيْرِ مَرَجِّحٍ ، بِنَاءً عَلَى أَنَّ  
 ٦ اسْتِوَاءَهُمْ فِي البَشَرِيَّةِ يُوجِبُ اسْتِوَاءَهُمْ فِي مَا يَدْعِيهِ كَقَوْلِ الآخَرِينَ: «أَبْشَرًا  
 مِنَّا وَاحِدًا نَتَّبِعُهُ» [٢٤/٥٤] فَأَجَابَهُمْ بِقَوْلِهِ: «أَوْعَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرُ  
 مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ» [٦٣/٧] أَي: عَلَى لِسَانِ رَجُلٍ مِنْكُمْ ، وَهُوَ  
 ٩ مَنَعٌ لِدَلِيلِهِمُ الْمَذْكُورِ أَي: لَا أَسَلِّمُ أَنَّ اخْتِصَاصِي بِالرِّسَالَةِ دُونَكُمْ مَمْتَنَعٌ وَلَا  
 تَرْجِيحٌ مِنْ غَيْرِ مَرَجِّحٍ وَلَا أَنَّ اسْتِوَاءَنَا فِي البَشَرِيَّةِ يُوجِبُ اسْتِوَاءَنَا مَطْلَقًا  
 لِحُجُوزِ اخْتِصَاصِ أَحَدِ أَفْرَادِ النُّوعِ بِخَاصَّةٍ عَنِ غَيْرِهِ مِنْهَا كَمَا هُوَ مُشَاهِدٌ فِي  
 ١٢ كَثِيرٍ مِنْ أَفْرَادِ أَنْوَاعِ الوجودِ . فَحَاصِلُ مَا جَرَى بَيْنَ نُوحٍ وَقَوْمِهِ هَاهُنَا  
 أَمْرَانِ أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ ادَّعَى اسْتِحْقَاقَ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ لِلْعِبَادَةِ فَمَنَعُوا دَعْوَاهُ  
 وَعَارَضُوا بِمَا لَا حَاصِلَ لَهُ وَهُوَ دَعْوَاهُمْ أَنَّهُ ضَالٌّ فَعَارَضَ هُوَ هَذِهِ  
 ١٥ المَعَارِضَةَ بِنَفْيِ الضَّلَالَةِ عَنِ نَفْسِهِ فَبَقِيَتْ دَعْوَاهُ الأُولَى سَالِمَةً . الثَّانِي أَنَّهُمْ  
 أَلْزَمُوهُ التَّرْجِيحَ بِلا مَرَجِّحٍ ، فَمَنَعَ لَزُومِهِ لَهُ بِمَا ذَكَرْنَا فَكَمَلَتْ المِنَازِرَةُ  
 وَقَامَتِ الحِجَّةُ .

ومنها مناظرة هود لقومه حيث قال: «اعبدوا الله ما لكم من إله غيره  
 ١٨ أفلا تتقون» [٦٥/٧] وتقرير دعواه كما سبق في قصة نوح، فمنعوا  
 دعواه بقولهم: «إنا لنظنك من الكاذبين» [٦٦/٧] وعارضوه بقولهم: «إنا  
 ٢١ لنراك في سفاهة» [٦٦/٧] أي: لا نسلم صدقك فيما أخبرت به من  
 وجود الرب واستحقاقه للعبادة، ثم إن كان ذلك قد قام في نفسك فلعله  
 لمعارض عارضك من سفاهة رأي أو نقص عقل أو جنون، كما قالوا له في  
 ٢٤ سورتها: «إن نقول إلا اعتراك بعض آلهتنا بسوء» [٥٤/١١] لا لأن ما

(٣) يعلمها، M: يعلمها، (٥ S) أول به، S: به أول، (٨ M) مكم أي، M: --، أي S  
 (١٣) أحدهما، S: --، (١٤ S) هذه، S: --، M

- ذكرت حق في نفس الأمر، فعارض هذه المعارضة بنفيها بقوله: «يا قوم ليس بي سفاهة» [٦٧/٧] ثم صرح بدعوى الرسالة بقوله: «ولكني رسول من رب العالمين أبلغكم رسالات ربي وأنا لكم ناصح أمين» ٣ [٦٧/٧-٦٨] يستميلهم إلى إجابته بما يقتضيها من إعلامهم بنصحه لهم وأمانته لأن الغاش والكاذب لا يوثق بقولهما. ثم استشعر منهم سؤال الترجيح من غير مرجح كما صرحوا به في موضع آخر فأجاب بمنع لزومه بقوله: «أوعجبتم أن جاءكم ذكر من ربكم على رجل منكم لينذركم» [٦٩/٧] ذكرهم نعمة الله عليهم ليسهل إجابتهم بقوله: «واذكروا إذ جعلكم خلفاء من بعد قوم نوح وزادكم في الخلق» [٦٩/٧] يعني امتداد ٩ الأجسام كقوله: «وزاده بسطة في العلم والجسم» [٢٤٧/٢] «فاذكروا / ٤٤١ آلاء الله» [٦٩/٧] أي: أنعمه واحداها إلى مثل معي وأمعاء «لعلكم تفلحون» [٦٩/٧] بذكرها لأن ذكر النعم تدعو إلى شكرها بالطاعة ١٢ والانقياد وترك العناد، فلما لم يتجه لهم عليه مطعن فيما ذكر أولاً استأنفوا احتجاجاً آخر وهو قولهم: «أجئتنا لنعبد الله وحده ونذر ما كان يعبد ١٥ آباؤنا» [٧٠/٧] وهو احتجاج بالتقليد الذي لا يفيد، أي: لو كان ما دعوتنا إليه / حقاً لما تركه آباؤنا لكتهم تركوه فلا يكون حقاً. ثم ١٣٣ تهالكوا في الإصرار والامتناع فقالوا: «فأتنا بما تعدنا إن كنت من الصادقين» [٧٠/٧]، فلما علم أن الهوى غالب عليهم والضلال متمكن منهم أخبرهم بأنهم مفضوب عليهم لا يفلحون، ثم أجابهم عن الاحتجاج بالتقليد بمنع كونه حجة في نفسه بقوله: «أتجادلونني في أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما نزل الله بها من سلطان» [٧١/٧] أي: إن آباءكم ضلوا كما ضلتم، وحاصل ذلك منع الملازمة المذكورة أي: لا أسلم أن ترك آباءكم لما دعوت إليه يدل على بطلانه، وأجاب عن قولهم: «فأتنا بما تعدنا» بقوله: ٢٤ «فانتظروا إنني معكم من المنتظرين» [٧١/٧] وهو أيضاً منع ملازمة

(٤) احاسه، M: جانبه، S (١٢) بذكرها، S: بذكر العم، M (١٣) أولاً، S: -، M

(٢١) نزل، M: انزل، S (٢٣) بقوله، S: -، M

- مقدّرة كأنّهم قالوا: إنّ ما ذكرته دعوى مجرّدة وما تعدّنا به من العذاب على مخالفتك كذب لا أصل له بل تخوّفنا به تخويفاً وتوهمنا إيهاماً ولو كان حقّاً لأمكنك الإتيان به لكن ذلك لا يمكنك فليس حقّاً، فمنع ٣ انتفاء اللازم وقال: انتظروا فسيأتيكم ذلك، فجاءهم العذاب وهلكوا.
- ومنها مناظرة صالح لقومه حيث قال: «اعبدوا الله ما لكم من إله غيره» [٧٣/٧] أي: هو أهل للعبادة والتوحيد فاعبدوه، كما سبق في ٦ قصة نوح، ثم شفع دعواه بالمعجز الدالّ على صدقه فقال: «قد جاءكم بيّنة من ربّكم» [٧٣/٧] أي حجة تُبيّن صدقي فيما ادّعت: «هذه ناقة الله لكم آية» [٧٣/٧] أي: علامة على صحّة ما أقول: «فذروها تأكل في ٩ أرض الله ولا تمسّوها بسوء فيأخذكم عذاب أليم» [٧٣/٧] ثمّ ذكرهم نعم الله عز وجل عليهم كما ذكر في قصة هود فقال: «واذكروا إذ جعلكم خلفاء من بعد عاد وبوأكم» أي: أنزلكم وأقرّمكم «في الأرض تتخذون من ١٢ سهولها» وهي المواضع السهلة المعتدلة «قصوراً وتنحتون الجبال بيوتاً فاذكروا آلاء الله ولا تعثّوا في الأرض مفسدين» [٧٤/٧]، هذا آخر تقرير صالح حجّته. وكان قوم صالح طائفتين إحداهما مصدّقة له والأخرى ١٥ كافرة مستكبرة، فمنعت هذه دعواه في سياق خطاب الطائفة المصدّقة بصيغة استفهام الإنكار، وذلك قوله عز وجل: «قال الملأ الذين استكبروا من قومه للذين استضعفوا لمن آمن منهم أتعلمون أنّ صالحاً مرسل من ربّه قالوا» يعني المستضعفين المؤمنين «إنّا بما أرسل به مؤمنون قال الذين استكبروا إنّا بالذي آمنتم» يعني من دعوى صالح «كافرون» [٧٥-٧٦/٧] أي: لا نسلم صحّة دعواه ولا صدقه فيما ادّعى. ثمّ رتبوا ٢١ على المنع مقتضاه «فعفروا الناقة وعتّوا عن أمر ربّهم وقالوا يا صالح اثنا بما تعدنا إن كنت من المرسلين» [٧٧/٧] وهذه صورة ملازمة باطلة تقريرها ما سبق في نظيرها من قصة هود، وإن شئت قرّرها بالطريق ٢٤

(١) تعدّنا، S: تدعنا، M (٦) غيره، S: من غيره، M (١٣) الجبال: من الجبال، MS  
 (١٥) حجّته، S: قصه، M (١٦) ساى خطاب، M: سباء وخطاب، S

- الحملَى هكذا: قالوا: كل رسول / صادق وكلّ صادق يأتي بما يعد وأنت ٤٤٢  
لا تقدر على الإتيان بما وعدتنا فلست برسول ولا صادق، والمقدمتان  
٣ ممنوعتان، أمّا الأولى فمنقوضة بيونس مع قومه فإنّه صادق وتختلف وقوع ما  
وعدهم به من العذاب بهم لعناية الربّ بهم واستدراكهم بالتوبة. والثانية  
يرد عليها سؤال الاستفسار تمّ القول بالموجب. أمّا الأوّل فيقال: إن أردتم  
٦ بأنّي لا أقدر على الإتيان بما وعدتكم أني لست بصادق فيما أخبرتكم  
فممنوع وسيأتيكم فانتظروا، وإن أردتم أني لا أستقلّ بالإتيان به فأنا قائل  
بموجهه فإنّ الآتي به هو الله إن شاء وما أنتم بمعجزين، وأنا سفير مبلغ  
٩ وذلك لا ينفي صدقي. « فأخذتهم الرجفة فأصبحوا في دارهم جاثمين » أي  
صرّعى هالكين « فتولّى عنهم » يعني صالحاً « وقال يا قوم لقد أبلغتكم  
رسالة ربّي / ونصحت لكم ولكن لا تحبون الناصحين » [٧٨-٧٩/٧]. ٣٣ ب  
١٢ هذا يحتمل أنّه قاله وهو واقف على مصارعهم مخاطباً لهم فيكون كمخاطبة  
نبينا عليه السلام لأهل قلب بدر<sup>(١)</sup>، ويحتمل أنّه لم يكن واقفاً عليهم  
ويكون ذلك خطاباً ذهنياً أي لأشخاصهم التي في ذهنه، ومأخذ الاحتمالين  
١٥ من قوله « تولّى » أي: أعرض عنهم، هل ذلك الإعراض بقلبه دون جسده  
فيتّجه الأوّل أو ببدنه أيضاً فيتّجه الثاني؟

- ومنها مناظرة لوط لقومه حيث قال: « أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من  
١٨ أحد من العالمين » إلى قوله « بل أنتم قوم مسرفون » [٨٠-٨١/٧] أي:  
أنتم على منكر وفاحشة فاتركوها، فأجابوا بمنع أنّه فاحشة حيث قال الله  
عز وجل: « وما كان جواب قومه إلاّ أن قالوا أخرجوهم من قريبتكم إنهم  
٢١ أناس يتطهّرون » [٨٢/٧] يعني ممّا لا يستحقّ أن يتطهّر منه وينكروا ما  
ليس بمنكر، ولما كان هذا منعاً فاسداً لم يكن له جواب إلاّ نزول  
العذاب قال الله عز وجل: « فأنجيناه وأهله إلاّ امرأته كانت من الغابرين

(٢) وعدتنا، S: بعدنا، M (١١) رساله، S: رسالات، M

(١٣) عليه السلام، S: عليه الصلاة والسلام، M (١٥) تولى، M: تعالّى، S (٢٢) ولما، S: وما، M

(١) انظر السيرة النبوية ٢٠٤/٢

وأمطرنا عليهم مطراً - الآية» [٨٣/٧-٨٤].

- منها مناظرة شعيب لقومه حيث قال: «يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره» [٨٥/٧]، وتقرير الدعوى ما سبق «قد جاءتكم بيّنة من ربكم» [٨٥/٧] ولم يذكر له ولنوح وهود معجزاً محسوساً كناقاة صالح وعصا موسى ونحوهما، فالظاهر أنّ بيّنات هؤلاء التي قامت بها حجّة الله على قومهم هي المناظرة الجدليّة فقط، فإن ثبت هذا ولم يدلّ دليل على خلافه فهو تماماً يدلّ على شرف فن الجدل والمناظرة حيث كان مُستفاداً بإقامة الحجّة على الخلق في قصص هؤلاء النبيّين. ثم إنّ شعيباً أمرهم بالمعروف ونهاهم عن المنكر إلى قوله: «وهو خير الحاكمين» [٨٧/٧] ٩ فكذبوه ومنعوا دعواه وقالوا: «لنُخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودنّ في ملّتنا» [٨٨/٧] يعني لأنّها الحقّ وما جئتنا به باطل وثبوتها غير مسلمّ، قال شعيب: «أولو كنا كارهين» [٨٨/٧] أي: ١٢ أتطلبون رجوعنا إلى ملّتكم وإن كرهنّا؟ يعني: إنّنا لا نرجع عمّا نحن عليه مختارين وإن رجعنا مُكرهين لم تنتفعوا بنا لأنّ قلوبنا ليست معكم. ولما كان حاصل جواب قومه له منعاً لصحّة ما دعاهم إليه ودعوى ١٥ لصحّة ما هم عليه كأنّهم قالوا: ما جئت به باطل وإنّما الحقّ، ما نحن عليه، ٤٤٣ منهم / هذه الدعوى بقوله: «قد افترينا على الله كذباً إن عدنا في ملّتكم بعد إذ نجّانا الله منها» [٨٩/٧] أي: لا أسلم أنّ ما أنتم عليه حقّ ١٨ فكيف أعود إليه؟ وإذا لم يكن ما أنتم عليه حقّاً فالحقّ ما أنا عليه إذ ليس بين الحقّ والباطل واسطة «وما يكون لنا أن نعود فيها إلّا أن يشاء الله ربّنا» [٨٩/٧] هذا تماماً يدلّ على جواز الكفر على الأنبياء عقلاً، وربّما ٢١ منعه قوم لأنّ شعيباً نفاه وعلّقه بالمشيئة ولو لم يكن مقدوراً لما تعلّقت به المشيئة، ثمّ أوضح ذلك بقوله: «وسِعَ ربُّنا كلّ شيءٍ علماً» [٨٩/٧] أي:

(٤) وهود، S: وهود، M (٦) قومهم هي، S: قومه على، M فقط، S: . M

(٧) فن، S: في، M (٧) مُستفاداً [وقد أدجت ألف التنوين]، S: مسفاد، M

(١٤) عليه، S: مه [غير واضح]، M (١٥) له، S: . M

- إن كان في علم الله أن نرجع في ملتكم رجعنا وإلا فلا نرجع، « على الله توكلنا » [ ٨٩/٧ ] أي: يفعل فينا ما يشاء من ثبات أو رجوع، ثم لما
- ٣ أيس منهم دعا الله عز وجل بالحكم بينه وبينهم فقال « ربنا افتح » أي: احكم « بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين » [ ٨٩/٧ ] ويقال للحاكم فتاح بلغة اليمن.
- ٦ ومنها مناظرة موسى لفرعون حيث قال موسى مدعياً للرسالة: « يا فرعون إنني رسول من رب العالمين » [ ١٠٤/٧ ] ثم أكد ذلك بقوله « حقيق » / أي: يحق ويجب « عليّ أن لا أقول على الله إلا الحق » ١٣٤
- ٩ [ ١٠٥/٧ ] ثم أخبره أن معه برهاناً على صحة دعواه فقال: « قد جئتكم بيينة من ربكم » [ ١٠٥/٧ ] فقال فرعون مطالباً لموسى بالحجة: « إن كنت جئت بآية » أي: علامة على صدقك « فأت بها » اظهرها لنا « إن كنت
- ١٢ من الصادقين » [ ١٠٦/٧ ] في دعواك كما يقول المعارض للمستدل: ما حجّتك على ما ادّعت؟ فأظهر موسى حجّته كما يبادر المستدلّ عند المطالبة بالدليل إلى إبدائه « فألقى عصاه » إلى الأرض « فإذا هي ثعبان
- ١٥ مبين » [ ١٠٧/٧ ] أي مظهر لصدق موسى « ونزع يده » يعني من جيبه بعد أن أدخلها فيه « فإذا هي بيضاء للناظرين » [ ١٠٨/٧ ] لها شعاع كشعاع الشمس. فثبتت دعواه بإقامة البرهان وبقي استقرارها موقوفاً على
- ١٨ انتفاء المعارضة. فاعترض فرعون وقومه على دليله بالمنع فقالوا: لا نسلم أن ما جئت به برهان إلهي حقيقي في نفس الأمر بل هو شبهة سحرية حيث قالوا: « إن هذا لساحر عليم » [ ١٠٩/٧ ] ثم أجمعوا على معارضته
- ٢١ بمثله في زعمهم من السحر فجمعوا السحرة فجاؤوا من السحر بشيء عظيم يقصدون به معارضة حجّته لتبطل دعواه. فبين لهم أن ما جاؤوا به لا يصلح معارضاً له فألقى عصاه « فإذا هي تلقف » أي تبتلع « ما يأفكون »
- ٢٤ [ ١١٧/٧ ] أي يُموهون به ويكذبون فيه. فظهر بطلان معارضتهم وبقي

(٤-٣) (٤-٣) أي احكم، S: -، M (٨) على: علي، M: على، S (٢٤) يُموهون، S: توهون، M

- برهان موسى سالماً عن معارض مستقلاً بإثبات الدعوى، « فغلبوا هنالك »  
 أي: حينئذ « وانقلبوا » يعني السحرة رجعوا عن رأيهم في خلاف موسى  
 ٣ « صاغرين » [ ١١٩/٧ ] استصغروا أمرهم في عظمة الله وقدرته، « وألقي  
 السحرة » يعني إلى الأرض « ساجدين » [ ١٢٠/٧ ] « قالوا آمنا برب العالمين  
 رب موسى وهارون » [ ١٢١-١٢٢/٧ ] وهاهنا تمت مناظرة موسى  
 ٦ لفرعون فاتهم فرعون سحرته فقال: إنكم لم تعجزوا عن معارضة موسى  
 بل واطأتموه على غلبي وفضيحتي بين رعيتي، ويقال: كانت شبهته في ذلك  
 أن رؤساء السحرة الذين آمنوا بموسى كانوا من بني إسرائيل قد  
 ٩ استخدمهم في تعلم السحر وأعدتهم لمهامه، فقال لهم: أنتم من قوم موسى  
 ٤٤٤ فمِلمت معه عليّ، فردّوا عليه ذلك / وقالوا: ليس الأمر كما زعمت بل  
 هذا الأمر أمر إلهي لم نقدر على مقاومته ولا طاقة لنا لمعارضته « وما  
 ١٢ تنقم منا إلا أن آمنا بآيات ربنا لما جاءتنا ربنا أفرغ علينا صبراً وتوفنا  
 مسلمين » [ ١٢٦/٧ ] والله أعلم بالصواب.

ولا أعلم في سورة الأنفال شيئاً من هذا الباب.

### ١٥ ومن سورة التوبة

- قوله عز وجل: « ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين  
 ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم »  
 ١٨ [ ١١٣/٩ ] يقال: إن النبي عليه السلام لما رأى إبراهيم استغفر لأبيه  
 بقوله: « واغفر لأبي إنه كان من الضالين » [ ٨٦/٢٦ ] تأسى به وقال: لأستغفرن  
 لأبي طالب ما لم أنه عنه، وقالت الصحابة: ونحن نستغفر لأبائنا إذ هذان نبيان  
 ٢١ يستغفران لكافرين، فصار تقدير الكلام منهم: إن جاز لإبراهيم ومحمد أن

(٦) فاهم فرعون سحره، M: فاهم فرعون بسحرته [ ويظهر أن نقطة الباء اضافها بعض المطالعين تحت  
 السين ]، S.

(٨) كانوا، S: -، M (١١) هذا الامر، S: هو، M

(١١) لمعارضته، S: معارضه، M (١٢) تنقم: ينقم، S: بقم، M

(١٨) علمه السلام، S: ﷺ، M (٢١) منهم، S: -، M



يستغفرا لآزر وأبي طالب جاز لنا أن نستغفر لآبائنا وقد جاز هناك  
فليجز هنا. بيان الشرطية أن الجميع كفّار فإذا جاز الاستغفار لبعضهم  
جاز للباقي إذ حكم المثليين واحد، وهذه الملازمة صحيحة لكنّ ثبوت  
الملزوم وهو جواز الاستغفار من ابراهيم لأبيه ليس صحيحاً مطلقاً،  
فأجاب الله عنه بالفرق / بقوله: «وما كان استغفار ابراهيم لأبيه إلا عن ٣٤ ب  
٦ موعدة وعدّها إياه فلما تبين له أنه عدوّ لله تبرّأ منه» [ ١١٤/٩ ] أي:  
إنّ استغفار إبراهيم لأبيه كان لمعنى ليس موجوداً في استغفاركم لآبائكم،  
وذلك أنّ أباه كان وعده أنّه يؤمن فاستغفر له بناءً على هذه الموعدة، فلما  
٩ لم يف له بما وعد وأصرّ على الكفر واللدن وتبين له أنه عدوّ لله بموته على  
كفره تبرّأ منه. وأنتم لم يوجد من آبائكم وعد بالإيمان يسوغ لكم  
الاستغفار لهم ، وقد تبين لكم أنّهم أعداء الله بموتهم على كفرهم فليس  
١٢ لكم أن تستغفروا لهم والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

### ومن سورة يونس

قوله عز وجل: «قالوا اتّخذ الله ولداً سبحانه - الآية» [ ٦٨/١٠ ]  
١٥ قد سبق الكلام عند نظيرتها من سورة البقرة<sup>(١)</sup>، ومنها قصة موسى مع آل  
فرعون وقد سبق في الأعراف<sup>(٢)</sup> والله عز وجل أعلم بالصواب.

### ومن سورة هود عليه وعلى سائر الأنبياء السلام

قوله عز وجل: «ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه إنّي لكم نذير مبين أن  
١٨ لا تعبدوا إلاّ الله إنّي أخاف عليكم عذاب يومٍ أليم» [ ٢٦-٢٥/١١ ]  
هذه دعواه الرسالة ودعاؤه إلى التوحيد وتقريرها ما سبق في الأعراف:  
٢١ «فقال الملأ الذين كفروا من قومه ما نراك إلاّ بشراً مثلنا وما نراك  
اتبك إلاّ الذين هم أرادلنا بادي الرأي وما نرى لكم علينا من فضل -

(٤) الملزوم، S: اللارم، M (٤) لآبيه، S: -، M (٦) له، M: -، S

(١١) لهم، S: -، M (١٥) قد، S: -، M (١٩) ان لا، M: إلا، S

(٢٠) دعاؤه، S: دعواه، M

(١) انظر ص ١٠١. (٢) انظر ص ١٣٠.

- الآية» [ ٢٧/١١ ] هذه معارضة من قومه له كأنهم قالوا: ما ذكرت من دليل الوحداية وإن دلّ أو أمكن أن يدلّ على ما ذكرت لكنّ عندنا ما يدلّ على أنّه غير صادق، وذلك من ثلاثة أوجه: أحدها أنّك بشر مثلنا ٣ والبشر لا يصلح لحمل رسالات الإله. الوجه الثاني أنّه لا يتبعك على قولك إلّا أراذل الناس وضعفاؤهم ولو كان ما تدعو إليه حقاً لا يتبعك الأشراف والأكابر، لكنّ اللازم باطل فالملزوم كذلك. الوجه الثالث أنّه لا ٦
- ٤٤٥ فضّل لك ولأصحابك علينا من حيث نحن أناس / مثلكم فاخصاصكم بالرسالة دوننا ترجيح من غير مرجح. قلتُ وهذه شبه واضحة البطلان وقد أجاب نوح عنها واحدة واحدة على النظم والترتيب. أما الأولى ٩ فأجاب عنها بقوله: «يا قوم أرأيتم إن كنتُ على بينة من ربّي وآتاني رحمةً من عنده فعُميت عليكم - الآية» [ ٢٨/١١ ] ومعناه: أخبروني : إذا خصني الله عز وجل بالرسالة دونكم وآتاني من رحمته ودلائل هدايته ما ١٢ أخفاه عنكم أيّ محال يلزم من ذلك أو أي شيء يمنعه؟ وحاصله منع المقدمة الثانية من دليلهم كأنه قال: أما أنّي بشر مثلكم فمسلّم وأما أن البشر لا يصلح أن يحمل رسالة الإله فممنوع منعاً مطلقاً أو مفصلاً بأن تقول: هذه ١٥ مقدمة مهملة في قوّة الجزئية وحينئذ لا يُنتج الشكل الشكل إذ شرطه كليتة كبراه ويصير تقديره: أنت بشر مثلنا وبعض البشر لا يصلح لحمل رسالة الإله. أو تقول: إن أردتم أن بعض البشر لا يصلح لذلك فمسلّم ١٨ إذ الكفار والشياطين مثلكم لا يصلحون له والله أعلم حيث يجعل رسالاته، وإن أردتم أن كلّ بشر لا يصلح لذلك فلا نسلم، وقوله: «أنلزمكموها وأنتم لها كارهون» [ ٢٨/١١ ] أي: أنا لا أدعوكم إلى الحقّ دعاء إكراه ٢١ بل دعاء اختيار إن أحببتم وإلّا فالله أخبر بجالكم ومآلكم، وفيه نوع من تهديد ووعيد قد صرّح به فيما بعد. وأما شبهتهم الثانية فأجاب عنها بقوله:

(١) الآية، S: -، M (٤) لحمل رسالات، S: ان يحمل رساله، M

(١١) أحررون، M: واخبروني، S (١٥) مفصلاً، M: مفصلاً، S

(١٥) بأن، S: بل [كل؟]، M (١٧) لحمل، S: حمل، M

(٢٢) ومآلكم، M: ومآلكم، S

- « يا قوم لا أسألكم عليه مالاً إن أجريَ إلّا على الله وما أنا بطاردِ الذين آمنوا - الآية » [ ٢٩/١١ ] ومعناه إني إنما أدعوكم إلى الحق لذاته مقرباً إلى الله عز وجل وليس قصدي عليه أجراً ولا نأكل به أموال الناس، ٣
- وحيث لا فرق عندي بين أن يتبعني أراذل الناس أو أشرافهم / كلهم عندي ١٣٥  
في الحق سواء، ولست أطرده عني من آمن بالله وأنا أدعو إليه. وفيه أيضاً
- ٦ نفي لتهمة الكذب عنه، ثم جهلهم قبالة تكذيبهم له فقال: « ولكنني أراكم قوماً تجهلون » [ ٢٩/١١ ] أحكام الله في خلقه وتزعمون أن السعادة بما تظنون شرفاً عندهم وأن الهداية تابعة للرياسة وليس الأمر كذلك، ثم أكد
- ٩ ذلك بقوله: « ويا قوم من ينصُرني من الله إن طردتهم أفلا تذكرون [ ٣٠/١١ ] أي: إن الله عز وجل أرسلني لأجمع له الناس على توحيدهِ وعبادته فإذا نفرتهم عنه بالطرد عني كنت عاصياً أستحق عقوبة الله ولا عاصم لي منه ولا ناصر فأنا لا أفعل ذلك. وأما شبهتهم الثالثة فأجانب
- ١٢ عنها بقوله: « ولا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول إني ملك » [ ٣١/١١ ] ومعنى ذلك: إني لا أقول إن اختصاصي عليكم بالرسالة وترجيحي عليكم فيها لفضيلتي عليكم، وأنا أسلم أن ليس لي عليكم من فضل لكن الله عز وجل هو الذي خصني ورجحني والله عز وجل ترجيح أحد المثلين بما يشاء من حكمته. ثم لما كان القدح في اتباعه
- ١٨ بكونهم أراذل صعب عليه لكونه طعناً فيه وفيهم، فأردفه بما يقويه ويقرره فقال: « ولا أقول للذين تزدرى أعينكم لن يؤتيتهم الله خيراً » [ ٣١/١١ ]
- أي: ليس كونهم أراذل مما يمنعهم من إدراك السعادة إن أَرادها الله بهم ٢١  
لأن الأعمال بالنيات والسعادة مرتبة على التوفيق / للطاعة، فمن الجائز أن
- قلوب هؤلاء سليمة وأنهم يطيعون فيسعدون و « الله أعلم بما في أنفسهم » [ ٣١/١١ ] فيجازيهم عليه « إني إذن » أي: إن طردتهم « لمن الظالمين »

(٣-١) مالا ان... قصدي عليه، M: -، S (٣) ناكل، S: اناكل، M

(٤) او اشرافهم، S: و اشرافهم، M (٨) للرياسة، M: للرياسة، S (١٣) عندي، S: عندهم، M

(١٤) اني لا اقول، S: -، M (١٧) بما يشاء، M: لا يشاء [يشاء؟]، S

- [ ٣١/١١ ] لأنني وضعت الطرد غير موضعه، إذ الله عز وجل أرسلني لأجمع لا لأفرق ولاؤلف ولا أنفر. وقد وقعت هذه الواقعة بعينها لنبيتنا عليه السلام حيث قال له الكفار: أطرُد الصعاليك عنك لنجالسك! ٣ استكباراً منهم على المساكين، فقال الله عز وجل له: «ولا تطرد الذين يدعون ربّهم بالغداة والعشيّ يريدون وجهه» إلى قوله «فتطردهم فتكون من الظالمين» [ ٥٢/٦ ] ثم إن قوم نوح لما أفحموا وأجاب عن شبهاتهم هذه الأجوبة السادة لجأوا إلى غير ملجأ فقالوا: «يا نوح قد جادلنا فأكثر جدالنا فأتنا بما تعدنا إن كنت من الصادقين» [ ٣٢/١١ ] وتقريره: إنه قد طال الخطاب بيننا وبينك وطالت مخالفتنا لك فلو كنت صادقاً لأتيتنا بما وعدتنا من العذاب فإن كنت صادقاً فأتنا به، فأجاب بمنع الملازمة حيث قال: «إنما يأتيكم به الله إن شاء وما أنتم بمُعجزين» [ ٣٣/١١ ] كأنه قال: لا أسلم أن إتياني إيتام بما أعدكم به من العذاب لازم لصدقي حتى ينتفي بانتفاء إتيان العذاب، وإنما يلزم ذلك لو كان تعذيبكم إليّ فعجزت عنه لكن ليس الأمر كذلك، إنما تعذيبكم إلى الله فإن شاء جاءكم العذاب ولن تعجزوه وإن لم يشأ فلا ملام عليّ أنا لأنني سفير بينكم وعبد مأمون لله عز وجل. وقد أجاب نبيتنا عليه السلام حين سئل الآيات بنحو هذا الجواب حيث قال مرّة: «قل إنما الآيات عند الله» [ ٥٠/٢٩ ] أي: ليست إليّ حتى آتيكم بها. ومرّة قال: «سبحان ربّي هل كنتُ إلّا بشراً رسولاً» [ ٩٣/١٧ ]، وهذا كان في أوّل الأمر كما سبق ثم ظهرت آياته. ثم إن نوحاً عليه السلام قرّر أنّه واسطة محضّة لا تأثير له مع إرادة الله وقدرته في إرسال عذاب ولا في هداية ولا ٢١ إضلال. فقال: إنما عليّ نصيحتكم وقد نصحتكم ما أمكنني / «ولا ينفعكم

ب ٣

(٣) عليه السلام، S: عليه الصلاة والسلام، M

(٤) له، S: -، M

(١٢) إتيان، S: -، M

(٢٠) وسلم، M: -، S

- نصحي إن أردتُ أن أنصح لكم إن كان الله يريد أن يُغويكم»  
 [ ٣٤/١١ ] ويهلككم بضلالكم « هو ربكم » المتصرف فيكم « وإليه  
 ٣ تُرجعون » [ ٣٤/١١ ] فيفعل بكم ما أراد، وهذه الآية يذكرها الفقهاء  
 والنحاة شاهداً على اعتراض الشرط على الشرط أعني قوله « إن أردت أن  
 أنصح لكم إن كان الله يريد أن يغويكم »، ومثاله من مسائل الفقه قوله:  
 ٦ أنت طالق إن قمتِ إن قعدتِ، أو: إن شربتِ إن أكلتِ، فيقتضى ذلك  
 تقديم المؤخر وتأخير المقدم كأنه قال: أنتِ طالق إن قمت بعد أن  
 قعدت، وشربت بعد أن أكلت، وموضع تقريره غير هاهنا.
- ٩ ثم إن الله عز وجل اعترض فصّة نوح في أثنائها بخطاب نبينا عليه  
 السلام فقال: « أم يقولون افتراه قل إن افتريته فعليّ إجرامي وأنا بريء مما  
 تُجرمون » [ ٣٥/١١ ]. ثم عاد إلى تمام قصّة نوح وذكر ما ترتب على  
 ١٢ إصرارهم وامتناعهم وهو إياس نوح منهم والأخذ في أسباب هلاكهم فقال:  
 « وأوحى إلى نوح أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن فلا تبتئس بما  
 كانوا يفعلون » [ ٣٦/١١ ] أي: لا يلحقك / من ذلك بأس أو بؤس، ٤٤٧
- ١٥ وانقطع جدال الدعاء بينهم وبين نوح وإنما كان بعد ذلك ضرب من  
 الجدل بينهم عند عمل السفينة، حيث كان يصنع الفلّك « وكلما مرّ عليه  
 ملأ من قومه سَخِرُوا منه » [ ٣٨/١١ ] فكان يعارضهم على سُخريتهم  
 ١٨ ويقول: « إن تَسَخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ -  
 الآية » [ ٣٨/١١ - ٣٩ ]، ومن هذه محاوره وقعت بين نوح وربه عز  
 وجل وذلك أن الله عز وجل قال لنوح: « احمل فيها » أي في الفلّك « من  
 ٢١ كل زوجين اثنين وأهلك إلا من سبق عليه القول ومن آمن » [ ٤٠/١١ ].  
 فلما غرق ابن نوح الكافر كما في القصّة قال نوح: « ربّ إن ابني من أهلي  
 وإنّ وَعَدَكَ الحقّ » [ ٤٥/١١ ] أي: إنك أغرقت ابني وهو من جملة

(١) ان ... لكم، M: -، S: (٢) ويهلككم، S: وهلكم، M: (٤) على الشرط، S: -، M:

(٧) انت طالق، S: -، M: (٩-١٠) عليه السلام، S: عليه الصلاة والسلام.

(١٧-١٨) فكان ... ويقول:، S: قال، M: (٢٣) وان وعدك الحق، M: -، S: (٢٣) أغرقت، S: غرقت، M:

- أهلي الذين وعدتني أن تنجّيهم. وكان هذا من نوح صورة جدال في ابنه  
كما جادل إبراهيم في قوم لوط لكنّ هذا السؤال ليس بوارد من وجوه:  
أحدهما أنّ نوحاً ظنّ أنّ قوله عز وجل: «احمل فيها أهلَكَ» وَعَدَّ مِنْهُ ٣  
بنجاة أهله، وليس ذلك بوعده وإنما وعده بأنّ من حمّله من أهله نجّاه، لكن  
نوح لم يحمل ابنه المذكور معه فانتفى الإنجاء فيه لانتفاء شرطه. الوجه الثاني  
أنّ «أهلك» صيغة عموم ودلالته على كلّ فرد منه ظنيّة لا قطعيّة ٦  
والعموم يحتمل التخصيص، فقد كان من الواجب حيث أغرق الله ابنه أن  
يخصّ قول الله بفعله ولا يعترض بفعله على قوله. الوجه الثالث أنّ الله عز  
وجل استثنى من أهل نوح من سبق عليه القول. غاية ما في الباب أنّه لم ٩  
يعين المستثنى فكان ينبغي أن يُحمّل هذا المستثنى المُجمّل على ذلك الابن  
المعّين بالإغراق، فلما كان سؤال نوح لا يرد على خبر الله عز وجل لهذه  
الوجوه أجابه بمنع وروده حيث قال: «يا نوح إنّه ليس من أهلك» ١٢  
[٤٦/١١] قيل: ليس من أهلك الذي وعدتك بإنجائهم، وقيل: ليس من  
أهل دينك وملّتك، وقيل: ليس نسبه لاحقاً بك، وفي هذا نزاع كثير  
استقصيته في «شرح المختصر في أصول الفقه» حيث وقع الاستشهاد بهذه ١٥  
القصة على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب. ثمّ أغلظ له القول بقوله:  
«فلا تسألن ما ليس لك به علم إنّي أعظك أن تكون من الجاهلين»  
[٤٦/١١]، قيل، إنّ نوحاً بقى لأجل هذا الكلام خمسمائة سنة يبكي ١٨  
حياءً أو مخافةً من ربه عز وجل. ثمّ اعتذر واستغفر بقوله: «ربّ إنّي أعوذ  
بك أن أسألك ما ليس لي به علم وإلا تغفر لي وترحمني أكنّ من  
الخاسرين» [٤٧/١١]. ٢١

- ٣٦ ومنها / مناظرة هود لقومه حيث قال: «يا قوم اعبدوا الله ما لكم من  
إله غيره» وشدّد عليهم الإنكار بقوله: «إن أنتم إلاّ مُفترّون» [٥٠/١١]  
أي: كاذبون في دعواكم أنّ لله شريكاً يُعبَد، ثمّ نفى عن نفسه ظنّة الكذب ٢٤  
والتهمة بقوله: «يا قوم لا أسألكم عليه أجراً إنّ أجري إلاّ على الذي

(٣) احمل، S: ... M: (٢٠) والا، M: وان لا، S.

(١٧) سأل، S: تسلي، M.

- فطرنى أفلا تعقلون» [ ٥١/١١ ]، ثم أمرهم بالاستغفار والتوبة وإنهما  
سبب الخير حيث قال: «استغفروا ربكم ثم / توبوا إليه يُرسل السماء ٤٤٨  
٣ عليكم مدراراً ويزدكم قوة إلى قوتكم - الآية [ ٥٢/١١ ]، فأجابوه بأن  
دعواك لا حجة عليها، وهو سؤال المطالبة بالدليل. ثم عارضوه بأنك  
مجنون قد مستك آهتنا بسوء، فهو الذي أوجب لك هذا وإلا فلا حق  
٦ معك حيث قالوا له: «يا هود ما جئتنا ببينة وما نحن بتاركي آهتنا عن  
قولك وما نحن لك بمؤمنين إن نقول إلا اعتراك بعض آهتنا بسوء»  
[ ٥٣/١١ - ٥٤ ]، أي: يمسّ في عقلك، فأجابهم هو بالإصرار على  
٩ دعائهم إلى الحق والقدح فيما ادّعوه عليه حيث قال: «إني أشهد الله  
واشهدوا أنني بريء مما تشركون من دونه فكيدوني جميعاً ثم لا تنظرون»  
[ ٥٤/١١ - ٥٥ ] أي: بادروا بي إن استطعتم «إني توكلت على الله ربي  
١٢ وربكم ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها» [ ٥٦/١١ ] أي: هي في رباط  
قدرته لا يصدر منها فعل إلا بإرادته ومشئته، أنتم وغيركم من الدواب.  
يريد: إني لا أخافكم على نفسي إن كان الله عاصمي منكم، وإذا ثبت  
١٥ هذا فيكم وأنتم حيوانات ودواب حقيقة تتصرفون بالإرادة فأهنتكم الجهاد  
أولى أن لا أخشى منها على نفسي وأنتم كاذبون في أنها اعترتني بسوء. ثم  
أكد حقيقة ما هو عليه بقوله: «إن ربي على صراط مستقيم» [ ٥٦/١١ ]  
١٨ يعني: وأنا أدعو إلى ذلك الصراط المستقيم فأنتم إذن ضالّون في مخالفتي.  
فإن قيل: قد أقرهم على قولهم له «ما جئتنا ببينة» فإن كانوا صادقين  
فدعواهم مجردة لا تلزمهم الإجابة إليها، وإن كانوا كاذبين فلم لم يردّ  
٢١ عليهم ويذكر بيئته؟ قلنا: قد سبق في الأعراف<sup>(١)</sup> أن نوحاً وهوداً وشعيباً  
لم يذكر لهم معجز محسوس، فإن ثبت ذلك لهم بطريق يصحّ اندفع هذا

(٢) استغفروا: واستغفروا، S: واستغفروا، M: ١٠) فكيدون [كذا]... تطرون، S: -، M.

(١١) بادروا بي، S: بادروني، M: ١٧) صراط، M: صراط، S: ١٨) ادن، S: اذا، M.

(٢٠) فدعواهم، S: فدعواهم، M: ٢٠) تلزمهم، S: يلزمهم، M.

(٢٢) لهم: لها، MS.

(١) انظر ص ١٢٩.

- الإشكال وإلا فبيّنتهم الفُلج في الجدل، ثم هذا السؤال معارض بأنه لو أقرهم على قولهم « ما جئتنا بيّنة » اعترافاً منه بما قالوا لَمَا عاود محاجّتهم ومناظرتهم، بل كان يترك ذلك تَرْكَ انقطاعٍ، ولَمَا لم يفعل ذلك دلّ على أنّه لم يعترف بما قالوه. وقد بيّنا أنّه أجاب عن اعتراضهم على دعواه فبقي دليلاً - وهو استحقاق الله عز وجل للإلهية والتوحيد على ما سبق بيانه -
- سالمًا عن معارض وذلك في ثبوت الدعوى. ثم إن كان المورد لهذا السؤال خارجاً عن أهل القرآن ككافر أو زنديق فجوابه ما ذكرناه، وإن كان مسلماً زدناه دليلاً آخر وهو أنّ الله عز وجل أهلك قوم عاد بتكذيبهم هوداً كما قال سبحانه وتعالى: « ولما جاء أمرنا نجّينا هوداً والذين آمنوا معه » إلى قوله « وتلك عاد جحدوا بآيات ربّهم وعصوا رسله » [ ٥٨/١١ - ٥٩ ]، وقد ثبت بنصوص القرآن والإجماع أنّ الله عز وجل لم يعذب أحداً حتّى أقام عليه الحجّة: وذلك يوجب كذبهم في قولهم: « يا هود ما جئتنا بيّنة » وفلج هود عليهم في المناظرة.

- ٤٤٩ / ومنها / مناظرة صالح لقومه حيث قال: « يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره » [ ٦١/١١ ]، ادعى لربّه استحقاق العبودية ودلّ عليه بما أسبغ عليهم من نعمة الإنشاء والاستعمار في الأرض فقال: « هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها » [ ٦١/١١ ] وهو نظير قوله في الأعراف « فاذكروا آلاء الله » [ ٧٤/٧ ]، ثم أمرهم بالاستغفار / من كفرهم والتوبة إلى الله منه، وسهل عليهم الدخول فيها بتقريب طريقها بقوله: « إن ربّي قريب » يعني ممن دعاه واستغفر « مجيب » [ ٦١/٧ ] له قابل لتوبته. فلما تمت دعواه وحجّته ووعظه وتذكيره عارضوه بأمر: أحدها تعنيفه على دعائه لهم بقولهم: « يا صالح قد كنت فينا مرجوًّا قبل هذا » [ ٦٢/١١ ] أي: كُنَّا نرجوك لمعاضدتنا على أمورنا وقد أخلفت ظننا وبيانتنا في أهمّ الأشياء عندنا. أو يكون المراد: قد كُنَّا نرجو أنّك عاقل

(١) فيبيّنهم: فيبيّنهما، S: فيبيّنهما، M: ٦) وذلك، S: وذلك كان، M: ٦) لهذا، S: هذا، M: (١٠) معه، S: -، M: ١٣) وفلج هود: وفلج هود، S: وفلجه، M: .



- كامل فأخلفت علينا، فعلى هذا هو قدح في عقله فهو كقولهم في الاعراف:
- « إنا لنراك في سفاهة » [ ٦٦/٧ ]، وعلى الأول هو قدح في مودته لهم
- ٣ وسيرته معهم. الثاني إنكارهم نبيه لهم عما كان يعبد آباؤهم بقولهم: « أتنهانا أن نعبد ما يعبد آباؤنا » [ ٦٢/١١ ] وحاصله يرجع إلى معارضته بالتقليد كما سبق في الأعراف. الثالث المنع التشكيكي بقولهم: « وإنا لفي شك مما
- ٦ تدعوننا إليه مُريب » [ ٦٢/١١ ]، أي: لا نسلم صحة ما دعوتنا إليه ونحن شاكون فيه مرتابون. وفي هذا لمحة - وإن خفيت - من سؤال الترجيح بلا مرجح كأنهم قالوا: نحن مرتابون في تخصيصك بالنبوة دوننا، فأجاب صالح عن هذا بقوله: « أرأيتم إن كنتُ على بينة من ربي وآتاني منه رحمةً » [ ٦٣/١١ ]، أي: أخبروني! إن كان الله خصني بالرسالة دونكم أيّ محال يلزم منه، والمرجح لذلك هو الله التام المتصرف في خلقه.
- ١٢ وحاصله يرجع إلى منع أن ذلك ترجيح بلا مرجح، وحينئذ لا وجه لارتبابكم إلا جهلكم أو عنادكم. فأجاب عن شبهة التقليد بقوله: « فمن ينصرنى من الله إن عصيته » [ ٦٣/١١ ]، أي: إن الله أمرني بتبليغ رسالته إليكم فإن خالفته وتابعت ما عليه أنتم وآباؤكم حلّ بي عقاب الله وأنتم لا تنفعوني ومن بأسه لا تنصروني، على أن التقليد في نفسه باطل. ثم صدع بالحجة القاهرة الباهرة فقال: « هذه ناقة الله لكم آية » - الآية » [ ٦٤/١١ ]
- ١٨ ناقة عظيمة كوماً خرجت من صخرة صماء تشرب ماءهم وتعوضهم عنه لبناً، فقامت حجته بذلك وأصرّوا هم على الكفر والعناد فعقروها فأصبحوا نادمين.
- ٢١ ومنها جدال إبراهيم عن قوم لوط في قوله عز وجل: « فلما ذهب عن إبراهيم الرّوع وجاءته البشري يجادلنا في قوم لوط - الآية » [ ٧٤/١١ ]، وتلخيص القصة أن الملائكة لما أرسلوا لإهلاك قوم لوط مروا بإبراهيم
- ٢٤ فارتاع منهم وقال: / « سلام قومٍ منكرون » [ ٢٥/٥١ ] ثم أضافهم ٤٥.

بالعجل السمين لظنه أنهم آدميون، ثم بشروه بإسحاق وأخبروا أنهم يريدون عذاب قوم لوط « قالوا إنا مهلكوا أهل هذه القرية إن أهلها كانوا ظالمين » [ ٣١/٢٩ ] « قال إن فيها لوطاً » [ ٣٢/٢٩ ] فكيف تهلكونه؟ أخذاً منه ٣ بعموم لفظ أهلها، فأجابه الملائكة بأننا سننجيه وأهله وإن المراد تخصيص أهل القرية بهم، فكان هذا من جملة الجدال. وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة<sup>(١)</sup> في قوله: « يجادلنا في قوم لوط »: قال لهم يومئذ: أرايتم إن كان فيهم خمسون من المسلمين؟ قالوا: إن كان فيهم خمسون من المسلمين لم نعدّ بهم، قال: أربعون؟ قالوا: وأربعون، قال: ثلاثون؟ قالوا: وثلاثون، حتى بلغ عشرة، قالوا: وإن كان فيهم عشرة، قال إبراهيم: ما قوم لا يكون فيهم عشرة فيهم خير. قال معمر / عن قتادة قال: بلغنا أنه كان في قرية لوط أربعة آلاف ألف إنسان أو ما شاء الله من ذلك. قلت: فهذه مجادلة إبراهيم في قوم لوط ولم يُذكر منها في القرآن إلا ما ١٢ تضمنته سورة العنكبوت وقد تلوناه وهو جدل في الحقيقة على ما رسمناه في حدّ الجدل. ومعنى « يجادلنا » أي: يجادل رسلنا، أو: يجادلنا بواسطة الرسل، والمعنى قريب. قال الله عز وجل: « يا إبراهيم أعرض عن هذا » ١٥ أي: عن جدالك « إنه قد جاء أمر ربك » [ ٧٦/١١ ]، قلت: وهذا اللطف من رده على نوح حيث جادل في ابنه فيشبهه أن يكون إبراهيم أكرم على الله من نوح، فرفق به في الخطاب دونه ويشبهه أن يكون جدال إبراهيم أرفق من جدال نوح، فاستدعى كلّ واحد منهما جواباً بحسب جداله ويحتمل غير ذلك.

قلت: أمّا محاورة لوط لقومه في هذه السورة فهي جلاد لا جدال، ٢١ وحاصلها أنه أراد منع ضيفه منهم فكابروه عليهم فأهلكوا، وهذا بخلاف

(٤) بعموم، S: لعموم، M: (٧) حسون، S: حسن، M: (٨) وأربعون، S: أربعون، M: (٩) وثلثون، S: ثلاثون، M: (١١) من ذلك، S: -، M: (١٢-١٤) منها... حدّ الجدل، S: -، M: (١٤) مجادلنا، M: مجادلنا، S: (١٧) حيث جادل في ابنه، S: -، M: (٢٢) ضيفه: ضيفه، S: ضيفه، M:

(١) قارن تفسير الطبري ٤٠٤/١٥.

قصته في الأعراف وغيرها فإن تلك المحاورة كانت في وقت دعائهم لا في وقت إهلاكهم، وعند رؤية العذاب لا ينفع الخطاب ولا يُسمع الجواب.

٣ ومنها جدال شعيب لقومه وهو من أحسن الأنبياء خطاباً وجواباً حتى

قال النبي ﷺ فيه : ذاك خطيب الأنبياء، « قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره » [ ٨٤/١١ ] دعا إلى التوحيد الذي هو الأصل والأسّ،

٦ ثم نهى عن المعاصي الفروعية التي كانوا يتعاطونها فقال: « ولا تنقصوا

المكيال والميزان إني أراكم بخيرٍ » [ ٨٤/١١ ] يعني - والله أعلم - من جهة المال والثروة فلا حاجة لكم إلى الظلم والبخس. ثم خوفهم بقوله: « فإني

٩ أخاف عليكم عذابَ يومٍ محيطٍ [ ٨٤/١١ ]، أي: مهلك إهلاكاً عاماً. ثم

كرّر عليهم النهي من البخس والتطيف لكثرتهم فيهم وعموم مفسدته في الآية بعدها فقال: « يا قوم أوفوا المكيال والميزان بالقسط ولا تبخسوا

١٢ الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين [ ٨٥/١١ ] بقيّة الله خير

لكم » [ ٨٦/١١ ] أي: ما يبقى لكم بعد إيفاء الكيل خير لكم منه مع البخس، لأنّ الحلال خير من الحرام « إن كنتم مؤمنين » [ ٨٦/١١ ]

١٥ تحريض وتهيبج لهم على الإنصاف، « وما أنا عليكم بحفيظ » [ ٨٦/١١ ] أي: أنا

٤٥١ مبلغ لا ملزم بل الله يتولى مكافأتكم على ما/ تعملون من خير أو شرّ، وذلك شأن الرسل. وهاهنا انتهت دعواه، واحتجاجه عليها بأمر مشهورة مألوفة

١٨ لا ينكرها إلا معاند أو ذو عقل فاسد، فعارضوه بشبهة التقليد وشبهة

استقلالهم بالتصرّف. أما الأولى فهي قولهم: « يا شعيب أصلوتك تأمرك أن نترك ما يعبد آباؤنا » [ ٨٧/١١ ] أي: لو كان باطلاً ما فعله آباؤنا،

٢١ ولو كان ما تقوله حقاً لما فاتهم ولا سبقتهم إليه. وكان شعيب كثير

الصلوات فلذلك ذكروا صلاته، كما قالت اليهود لمريم: يا أخت هارون،

(٤) فه، S: -، M: (٧) يعني، S: -، M: (١٣) ايفاء: انفاء، M: ابقا، S

(١٤) لان، S: نان، M: (١٩) الاولى، S: الاول، M: (١٩) قولهم، S: قوله، M.

(١٩) اصلوتك اصلواتك، S: اصلواتك، M: (٢١) تقوله: يقوله، S: بقوله، M.

(٢٢) صلاته، M: صلواته، S.

- أي: يا مشبهته في كثرة العبادة، وفي ذلك إشارة منهم إلى سؤال فساد  
الوضع وهو تعليق الشيء على مالا يناسبه كأنهم قالوا: إن صلواتك تقتضي  
كف الأذى واشتغالك بنفسك عنا وأنت تؤذينا بإنكارك علينا ما ليس ٣  
قبيحاً منا وتسفه أحلامنا وتضلّل أسلافنا. / وكذلك قول الآخرين: إن  
مشابعتك لهارون في العبادة تقتضي العفاف، ظناً منهم بمريم سوء الاقتراف  
- عليهم اللعنة وصلوات الله على مريم وابنها وسائر النبيين والصالحين. أما ٦  
الثانية فلأنهم اعتقدوا أنهم مطلقو التصرف في أموالهم يتصرفون فيها  
كيف شاءوا بالرّبا والبخس وغيره، وأن ليس لأحد معارضتهم في ذلك ولا  
إنكاره عليهم. والشبهتان ظاهرتا البطلان وقولهم: «إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ  
الرَّشِيدُ» [٨٧/١١] قيل: معناه عن نفسك، وقيل: تهكم واستهزاء.  
والذي يظهر أنه تقرير لما أشاروا إليه من فساد الوضع أي: أنت حلیم  
رشيد فكيف تتكلّف ما أنت منه غنيّ وتؤذينا بغير حق؟ فأجابهم بقوله: ١٢  
«أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيْتَةٍ مِنْ رَبِّي» [٨٨/١١] أي: إن ما ادّعيته من  
النبوة والرسالة جازز الوقوع لا مُحال يلزمه، وقد أوضحت الحجّة عليه بما  
تقبله العقلاء ولست أريد أذاكم ولا عنتم حتى أنهارم عن شيء وأنفرد ١٥  
بفعله دونكم. ويشبه أنه فهم عنهم أنهم اتهموه بأنه يريد منعهم عن  
التكسب بالبخس وينفرد هو به، ولهذا قال: «ورزقني منه رزقاً حسناً»  
[٨٨/١١] أي: حلالاً لا بخس فيه ولا ربا ولا غيره مما تفعلون أنتم، ١٨  
«إن أريد» أي: ما أريد «إلا الإصلاح ما استطعت» أي: بينكم وبين  
ربكم ومن تظلمونه من الناس فإن الظلم ينفر الناس منكم فيفسد ذات  
بينكم ويسخط الله عليكم فيعذبكم. ثم خوفهم طول النعمة بهم كغيرهم ٢١  
فقال: «ويا قوم لا يجرمنكم شِقَاقِي» أي: لا يُكسِبِنكُمْ خِلافِي لَكُمْ فَمَا  
أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَإِنْكَارِي لَهُ «أَنْ يَصِيبَكُمْ مَا أَصَابَ» أي: مثل ما أصاب «قوم  
نوح أو قوم هود أو قوم صالح» وإن كان قد بعد خبر هؤلاء عنكم «فما ٢٤

(٦) النبيين، س: الانسا، م. (٨) شاءوا، س: يشاوا، س. (١٥) عنتم، س: غشكم، م.  
(١٩) أي ما أريد، س: -، م. (٢٣) مثل ما، س: مثل-، م. (٢٤) عنكم، س: عليكم، م.

- قوم لوط منكم ببعيد» [ ١١/٨٩ ] لأن الأمم الثلاث المذكورة كانوا قبل إبراهيم بزمان طويل وقوم لوط كانوا في عصر إبراهيم وقوم شعيب بعد ذلك بقريب قبل موسى، وإنما اجتمع موسى بشعيب بعد هلاك قومه وتبليغ رسالات ربه في أواخر عمره - والله أعلم. ثم أمرهم بالاستغفار والتوبة وقرب ذلك عليهم بقوله: «إن ربي رحيم ودود» / [ ١١/٩٠ ] ٤٥٢
- ٦ أي: يرحم من اعتذر إليه ويتودد إلى من يتودد إليه. ثم بعد هذا التلطف كلفهم صادموه بالعناد المحض فقالوا: «يا شعيب ما نفقة كثيراً مما تفعل» أي: لا نعم صحته «وإننا لنراك فينا ضعيفاً» [ ١١/٩١ ] قيل:
- ٩ ضعيف البصر، وقيل: ضعيف العقل، وقيل: ضعيف السياسة لصالح الدنيا. قلت: وهذا يشبه قول عامة زماننا لمن قام فيهم بحق يباينهم فيه: فلان ما له عقل معيشي، أي: عقل يعيش به بين الناس وعند التحقيق يريدون به أمراً صادقاً على النفاق، وقيل: ضعيف الجانب لاعتزال الناس عنك، «ولولا رهطك» يعني عشيرتك وكانوا منهم «لرجناك» قتلناك بالحجارة وهي شرّ القتلات «وما أنت علينا بعزيز» [ ١١/٩١ ] فأجابهم بقوله: «يا قوم أرهطي أعزّ عليكم من الله واتخذتموه وراءكم» [ ١١/٩٢ ]
- ١٥ أي: نبذتم أمره وراء ظهوركم، ينكر ذلك عليهم إذ حقوق الله عز وجل ومراقبته يجب تقديمها على كل شيء. ثم توعدهم فقال: «إن ربي بما تعملون محيط» [ ١١/٩٢ ] ويا قوم اعملوا على مكانتكم» أي استمروا على ما أنتم عليه تهديداً كقوله: «اعملوا ما شئتم» [ ٤١/٤٠ ] «إني عامل» أي على ما أنا عليه من قيامي بالحق / وإنكاري للباطل «سوف أ٣٨ تعلمون من يأتيه عذاب يخزيه» أي: يهينه ويهلكه «ومن هو كاذب» في دعواه منّا «وارتقبوا» ما أتوعدكم به «إني معكم رقيب» [ ١١/٩٣ ] مراقب لذلك أو شاهد عليكم عند الله بما تعملون، فكيف إذا جئنا من

(١) الثلاث: الثلاثة، S: اللان، M: ٢) بزمان، S: بزمن، M: ٣) بعد، S: قل، M.

(٦) الي من تتودد، M: -، S: ٩) البصر، S: الطر، M: ٩) صميف العقل، M: العقل، S

(١٦) إذ، S: ان، M: ١٨) محط، S: -، M: ٢١) اي، M: -، S.

(٢٣) عند الله، S: -، M.

كلّ أمة بشهيد و كنت شهيداً عليهم ما دمت فيهم والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

### ٣ ومن سورة يوسف عليه السلام

- مراجعة بني يعقوب له في شأن يوسف وهو ضرب من الجدل فإنهم قالوا: «يا أبانا ما لك لا تأمناً على يوسف وإنا له لناصحون أرسله معنا غداً نرتع<sup>(١)</sup> ونلعب» [١٢/١١-١٢]، أوهموه أنّ في ذلك مصلحة ٦ وتأكيدياً للألفة فمنعهم، إن في ذلك مصلحة بما وقع في نفسه من أكل الذئب له حيث قال: «إني ليحزني أن تذهبوا به وأخاف أن يأكله الذئب وأنتم عنه غافلون» [١٢/١٣]، فعارضوا ذلك باستبعاده والبعيد لا يعلق به حكم ولا يرتبط به حزم حيث قالوا: «لئن أكله الذئب ونحن عصبة إنا إذا لخاسرون» [١٢/١٤] أي: مع كثرتنا وقوتنا واحترازنا عليه يبعد جداً أن يصل الذئب إليه، ولقد غرّوه في ذلك، والحزم الاحتراز تما ١٢ أمكن وإن بعد بكلّ حال.

- ومنها احتجاج يوسف في دعائه الفتيين اللذين قصّا عليه الرؤيا حيث قال: «يا صاحبي السجن أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار» ١٥ [١٢/٣٩]، وهذا دليل لطيف المأخذ على التوحيد، وذلك لأن استقلال الواحد بالغبلة والقهر وضبط العالم يدلّ على الكمال والقوّة وذلك مناسب للإلهية، أمّا الآلهة فإنهم مع تعددهم إمّا مختلفون متعاندون أو متفقون، ١٨ والأوّل يقتضي فساد العالم بينهم لتعاندهم بدليل التمايع المذكور في سورة الأنبياء والمؤمنون، والثاني يقتضي اتّصاف كلّ واحد منهم بالنقص والضعف حيث احتاج إلى معاضد ولم يستقلّ وحده. ثم قال: «ما تعبدون» ٢١ ٤٥٣ يعني: أنتم وقومكما «إلا أسماء سمّيتها أنتم وآباؤكم» / من الأوثان «ما

(٩) واتم عنه غافلون، M: -، S: ١٢) والحزم الاحترار، M: الحزم والاحترار، S:

(١٤) اللذين، S: الدس، M: ١٥) الرباب، S: ارباب، M: ١٨) الالهه، S: الالهيه، M:

(١٩) لتعاندهم، S: تعاندهم، M: ٢٢) الاوثان، S: الاديان، M:

(١) انظر النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٢/٢٩٣: واختلفوا في «نرتع ونلعب» فقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر بالنون فيها وقرأ الباقون فيها بالياء.

- أنزل الله بها من سلطان» أي: حجة وبرهان «إن الحكم إلا لله» أي: لا حكم إلا لله فوحده «أمر أن لا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم» [٤٠/١٢] ٣
- لكن صاحبنا يوسف كانا محتاجين إليه ليعبر لهما رؤياهما فلم يناظرهما بالسؤال والجواب بل كان ذلك منهما بالاستصحاب.
- ومن سورة الرعد
- قوله عز وجل: «ويقول الذين كفروا لولا أنزل عليه آية من ربه» [٧/١٣] ٦
- لو كان صادقاً لجاء بآية من ربه تُصدقه لكن لا فلا. وقد تكرر هذا السؤال في القرآن وأجيب عنه بقوله عز وجل: «إنما أنت منذر» [٧/١٣] ٩
- أنت مبلغ وليس لك الاستقلال بإنزال الآيات، إنما ذلك إلى الله. ثم أكد ذلك في آخر السورة بقوله: «ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا بإذن الله لكل أجل كتاب» [٣٨/١٣] وهو معنى قوله عز وجل: «فقل إنما الغيب لله فانتظروا» [٢٠/١٠].
- وحاصل هذا الجواب يرجع إلى سؤال فساد الاعتبار والوضع، لأن به تبين أن الكفار سألوه ما ليس إليه، وهو تكليف ما لا يطاق فهو مصادم لصريح العقل.
- ١٥
- ومنها قوله عز وجل: «ويقول الذين كفروا لست مرسلًا» [٤٣/١٣]
- ١٨ هذا سؤالهم بالتكذيب والقدح في النبوة، فقيل في الجواب: «قل كفى بالله شهيداً بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب» [٤٣/١٣]، والإشارة بذلك إلى عبدالله بن سلام وأمثاله ممن آمن من أهل الكتاب وشهد بصدقه عليه السلام، وهو المراد من قوله: «وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله» [١٠/٤٦] «فاسأل الذين يقرأون الكتاب من قبلك» [٩٤/١٠] «أو لم يكن لهم آية أن يعلمه علماء بني إسرائيل» [١٩٧/٢٦] ونحو ذلك. ولا شك في أن من شرعنا وهو فصل الخطاب أن البيئة على المدعي واليمين على المنكر إذا لم تقم بيئته. والنجي عليه السلام لما ادعى الرسالة فأنكروها أقام البيئة منهم وشهد شاهد من أهلها، وكذلك حكم [١٦] لصريح، ٥: صريح، M. ٢٤) في (وكانها مدججة)، ٥: ، - M. ٢٥) طه علم، ٥: ، M.

المناظرة إذا منع المعارض للحكم شرع المستدل في تقرير الدليل - والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

### ومن سورة إبراهيم عليه السلام

- ٣ مناظرة الرسل لقومهم حيث قال عز وجل: « ألم يأتكم نبا الذين من قبلكم قوم نوح وعاد وثمود والذين من بعدهم لا يعلمهم إلا الله جاءتهم رسلهم بالبينات » [ ٩ / ١٤ ] ، وقد سبقت مناظراتهم مفصلة في الأعراف وهود وسيأتي إن شاء الله عز وجل في مواضع أخرى، لكنها هنا ذكرت مجملّة، « فردّوا » يعني الكفار « أيديهم في أفواههم » [ ٩ / ١٤ ] ، قيل : عضوا أيديهم بأفواههم غضباً ، وقيل : أشاروا إلى الرسل أن آسكتوا ! والأشبه باللفظ والسياق أنهم وضعوا أيديهم في أفواههم حيرة ودهشاً وتعجباً بما جاء به الرسل كما يضع الإنسان يده على خده أو في فمه أو ينكت في الأرض حيرة لأمر يدهمه لا يدري ما وجهه . وقالوا للرسل : « إنا كفرنا بما أرسلتم به وإنا في شك مما تدعوننا إليه مريب » [ ٩ / ١٤ ] ، أي : نحن كافرون بما جئتم به مرتابون في صحته ، ٤٥٤ فأجابت / الرسل بقولهم : « أي الله شك » [ ١٠ / ١٤ ] أي : إن مثل هذا لا شك فيه لوضوح دليله ، فأنتم أيها الكفار سوفسطائية تنكرون الضرورات . ثم استدّلوا على ما نوزعوا فيه بقولهم : « فاطر السموات والأرض » [ ١٠ / ١٤ ] أي : هذه الصنعة تدلّ على الصانع دلالة الأثر على المؤثر والملزوم على اللازم ، ثم رغبوهم في الإيمان به بقولهم : « يدعوكم ليغفر لكم من ذنوبكم ويؤخركم إلى أجل مسمى » [ ١٠ / ١٤ ] . وهذا ممزوج من ترغيب في التأخير وترهيب بانقضاء الأجل والعود إليه فيكافئ كلاً بعمله . « قالوا » يعني الكفار : « إن أنتم إلا بشر مثلنا تريدون أن تصدّونا عمّا كان يعبد آباؤنا فأتونا بسلطان مبين » [ ١٠ / ١٤ ] ، أوردوا على الرسل سؤال الترجيح بلا مرجح وشبهة التقليد ثم طالبوهم بالبرهان على صدقهم كما سبق تقريره . « قالت لهم رسلهم » [ ١١ / ١٤ ] أي : أجابوا عن ٢٤

(٤) نبا، S: نبوا [ وهو رسم المصحف ]، M: ٦ مفصله، S: مفصله، M.

(١٥) سك، S: يشك، M: ١٨ يدعوكم لغفر، S: يعفر، M.



شبه الكفار أما عن قولهم: « ما أنتم إلا بشر مثلنا » فبالقول بموجه، قالوا:  
« إن نحن إلا بشر مثلكم » [ ١٤/١١ ] ولكن لماذا يلزمنا الترجيح بلا  
٣ مرجح؟ فإن الله عز وجل يمين على من يشاء من عباده ويخصه برحمته  
وكرامته، فنحن خصنا بذلك دونكم ولا مانع من ذلك عقلاً ولا عرفاً.  
وأما شبهة التقليد فظاهرة البطلان ويحصل جوابها من جواب الشبهتين  
٦ الآخرين. وأما عن المطالبة بالبرهان فبقولهم: « وما كان لنا أن نأتيكم  
بسلطان إلا بإذن الله » [ ١٤/١١ ]، أي: إن أذن لنا في إظهار البرهان  
رأيتموه وإلا فنحن لا نستقلّ بذلك، ويحتمل أن يكون قولهم تقريراً له  
٩ وتوكيداً، أي: نحن مثلكم في العجز عن إظهار الآيات والبراهين، ولكن  
الأمر في ذلك إلى إذن الله وقدرته وإقداره لنا على ذلك، فيرجع حاصل  
جوابهم إلى القول بالوجوب في أنهم بشر مثلهم وإلى أنهم سألوا ما لا يطاق  
١٢ وطلبوا السلطان من غير محله، فلما ظهرت حجة الرسل على قومهم.  
جاؤوهم بطريق/العناد والبغي فقالوا للرسل: « لنخرجنكم من أرضنا أو  
أ٣٩ لتعودن في ملتنا » [ ١٤/١٣ ] كما سبق في قول قوم شعيب له في سورة  
١٥ الأعراف. فلما أفضى الأمر إلى المغالبة قابلهم الله بغلبته: « فأوحى إليهم  
ربهم لنهلكن الظالمين ولنسكننكم الأرض من بعدهم » [ ١٤/١٣ - ١٤ ].  
وحاصل ذلك كله أن الله عز وجل قابل احتجاج الكفار بحججه  
١٨ وافتراهم بنقمة فغلبهم في المقامين وهو الواحد القهار.

ومنها جدال الأتباع والمتبوعين في النار حيث قال: « الضعفاء للذين  
استكبروا إنا كنا لكم تبعاً فهل أنتم مغنون عنا من عذاب الله من شيء »  
٢١ [ ٢١/١٤ ] أي: إنا اغترنا بكم فلم تنفعونا الآن عند الحاجة، على جهة  
التعدي عليهم والتكذيب والتبكييت لهم، فأحال المستكبرون بالجواب على  
القضاء والقدر فقالوا: « لو هدانا الله لهديناكم » [ ٢١/١٤ ] أي: إنا ما  
٢٤ ادخرنا عنكم نصحاً وها نحن وأنتم سيّان في العذاب وقد وقعنا جميعاً فلا

(١) شبه، s: شبهه، (٢ M) لماذا، s، لماذا، (١٢ M) وطلبوا، s: وطلب، M.

(١٣) بطريق، M: بطريق/ بطريق، s. (١٣) فقالوا، s: وقالوا، M.

(١٩) فقال: زيادة يقتضيها السياق

خلاص لنا سواء علينا الجزع والصبر، كقوله: «فاصبروا أو لا تصبروا سواء»  
٤٥٥ عليكم» [١٦/٥٢] وقولهم: «إنا كلّ فيها إن الله قد حكم بين العباد»/  
٣ [٤٨/٤٠].

ومنها مناظرة الشيطان وأتباعه إذ يلومونه في النار ويقولون: غررتنا  
حتى أهلكتنا، فيقول: «إنّ الله وعدم وعدهم وعد الحق» يعني على السنة الرسل  
وما جاؤوا به من الكتب «ووعدتكم فأخلفتكم» [٢٢/١٤] فيعترف  
حينئذ بفساده وغشه ومكره وخداعه وعداوته الكامنة باعتبار التسبب، ثم  
يرجع إلى حقيقة الأمر باعتبار التقدير الإلهي فيقول: «وما كان لي عليكم  
من سلطان» أي: من قدرة أقسرهم بها على طاعتي «إلا أن دعوتكم  
فاستجبت لي» [٢٢/١٤] وهو استثناء منقطع إذ ليس الدعاء قدرة  
قاسرة، وتصديق ذلك في قوله عز وجل: «ولقد صدق عليهم إبليس ظنه  
فاتبعوه إلا فريقاً من المؤمنين وما كان له عليهم من سلطان - الآية»  
[١٠/٣٤ - ٢١]. ورؤي عن النبي ﷺ أنه قال: بُعثت مبلّغاً وليس إليّ  
من الهداية شيء وإبليس مسوّلاً وليس إليه من الضلالة شيء، أو كما  
قال<sup>(١)</sup>، ونصّ ذلك في القرآن: «من يهد الله فهو المهتد ومن يُضلل  
فلن تجد له وليّاً مرشداً» [١٧/١٨] ونظائره كثيرة. ثم عاد الشيطان  
عليهم بالاستظهار في الحجّة فقال: «فلا تلوموني ولوموا أنفسكم»  
[٢٢/١٤]، أي: أنتم فرطتم بإجابتكم لي ومخالفتكم لحجج الله وأنبيائه  
فأنتم الملمومون لا أنا، لأن الله عز وجل قد أعذر إليكم وعرفكم حالي  
وإني لكم عدوّ مبين.

(١) فاصبروا: اصبروا، (٧ MS) وغشه، S: -، M (٩) اقسرهم، S: افترسكم M.  
(١٠) قدرة قاسره، S: قوه كاسره [أو هي وقاسره]، M (١٥) هدى، M: هدى، S.  
(١٥) المهتد [وهو رسم المصحف]، M: المهتدي، S (١٧) في الحجة، M: والحجة، S.  
(١٧) بلومون، S: تلومي، M (٢٠) واني، S: وانا، M.

(١) ليس هذا الحديث مسجلاً في المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، وفيه ما أشبهه وهو: «إنا مبلغ  
والله يهدي»، انظر م ١ ص ٢١٦ ب س ١٠.

- وكان حاصل محاورتهم أنهم قالوا له: أهلكتنا، فمنع ذلك وقال: ما  
أهلكتكم إنما أنتم أهلكتم أنفسكم، وعند التحقيق ما أهلك الفريقين إلا  
الله عز وجل بسابق مشيئته فيهم، لكنه جعل إبليس سبباً لهلاكهم وتولى  
هو إهلاك إبليس بغير واسطة، ثم تبرأ منهم ومن نفعهم وأخبرهم باستواء  
الجميع في المصيبة فقال: «ما أنا بمُصْرِحِكُمْ وما أنتم بمُصْرِحِيّ» [٢٢/١٤]  
أي: لا أقدر على نصرتكم ولا أنتم تقدرتون على نصرتي «إني كفرت بما  
أشركتموني من قبل» [٢٢/١٤] أي: لا نعمة لكم عليّ في طاعتي ولا  
منة، أو يكون المراد أنه حينئذ يعترف لهم بالتوحيد ويقول: إنما كان  
تسويلي لكم الشرك مكرماً وأنا اليوم كافر بإشراككم لي ولغيري، والحق  
في نفس الأمر هو توحيد الله عز وجل: وهذا منه داخل في قوله عز وجل:  
«إذ تبرأ الذين اتَّبَعُوا من الذين اتَّبَعُوا» [١٦٦/٢] «إن الظالمين لهم  
عذاب أليم» [٢٢/١٤] هذا يحتمل أنه مبتدأ من الله عز وجل ويحتمل  
أنه من تمام حكاية محاورة الشيطان تأكيداً للتبرؤ منهم وتغيبناً وتنديماً لهم -  
والله أعلم بالصواب. /

ب ٣٩

### ومن سورة الحجر

- ١٥ مراجعة إبليس لله عز وجل في السجود لآدم وقد سبقت في البقرة  
والأعراف. ومنها مراجعة إبراهيم عليه السلام ضيفه في البشري حيث  
١٨ قالوا: «إنا نبشرك بغلام عليم» [٥٣/١٥]، فاستبعد ذلك بقوله:  
«أبشروني على أن مسني الكبر فبم تبشرون» [٥٤/١٥] أي: ما  
ذكرتموه يبعد أن يكون لكبري وعقم زوجتي، قالوا: «بشرناك بالحق فلا  
٢١ تكن من القانطين» [٥٥/١٥] أي: ما ذكرته وإن كان بعيداً في العادة  
فهو قريب في القدرة ونحن صادقون فيما أخبرناك والممكن إذا أخبر به  
الصادق وجب التصديق به وكونه. وفهم إبراهيم أنهم استشعروا منه  
٢٤ القنوط وهو الإياس أو مقدماته فبرأ نفسه من ذلك ومنع صحته / ٤٥٦

(٢) اهلكتكم، S: اهلكتم، M (٣) هلاكهم، S: هلاككم، M (٨) ونقول، S: -، M.

(٩) بإشراككم، S: ما شراكم، M (١١) من الذين اتبعوا، S: -، M.

(١٧) عليه السلام، M: -، S (٢٠) يبعد، M: تبعيد، S (٢٣) وكونه وفوم، M: وكونه فهم، S.

استشعارهم أي: لا تظنوني قنطت «ومن يقنط» أي: ولا يقنط «من رحمة ربه إلا الضالون» [٥٦/١٥] ثم كانت بينهم المجادلة التي ذكرت في سورة هود في شأن قوم لوط ولم تذكر هاهنا إجمالاً ولا تفصيلاً. ٣  
ومنها محاورة لوط لقومه فإنهم لما أقبلوا يُهرعون إليه ليراودوه عن ضيفه للفقور بهم، قال لهم: «هؤلاء بناقي إن كنتم فاعلين» [٧١/١٥]  
٦ فانكحوهن هن أطهر لكم، والمقصود من ضيفي حاصل منهن إذ حكم المثليين واحد، فمنعوا المائلة وقالوا: «ما لنا في بناتك من حق وإنك لتعلم ما نريد» [٧٩/١١] وقد بين أرباب علم الطبيعة الفرق بين وطء الذكر والأنثى من غير وجه - والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب. ٩

### ومن سورة النحل

قوله عز وجل: «وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء نحن ولا آباؤنا ولا حرمنا من دونه من شيء كذلك فعل الذين من ١٢ قبلهم - الآية» [٣٥/١٦]، قد سبق الكلام على نظيرتها في الأنعام. وفي هذه فائدة، وهي قوله: «كذلك فعل» إشارة إلى تكذيب الرسل بدليل قوله عز وجل: «فهل على الرسل إلا البلاغ المبين» [٣٥/١٦] وهو يدل على ١٥ أنه إنما ذمهم هناك على عنادهم وتكذيبهم لا على كذبهم في قولهم: لو شاء الله ما أشركنا، ويدل على ظهور قراءة التثقيب في «كذب» ورجحانها.  
ومنها قوله عز وجل: «ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون» إلى ١٨ قوله: «وإذا بُشّر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم - الآيتين» [٥٨-٥٧/١٦] هذه مناقضة أوردتها الله عز وجل على الكفار حيث قالوا: الملائكة بنات الله، مع أنهم هم كانوا يستنكفون من البنات ولا ٢١ يرضونهن لأنفسهم حتى كان أحدهم إذا وُلدت له بنت وأداها أي دفنها حية كراهية لها، وتقرير المناقضة: إنكم أيها الكفار تزعمون أنكم

(١١) ما عبدنا، S، ما اشركنا عبدنا [والكلمتان الاوليان مشطوبتان]، M

(١٩) مسوداً: مسوداً، S: مسوداً، M (٢١) هم، M: -، S (٢٢) يرضونهن، S: يرضوهن، M

تعظمون الله فكيف ترضون له ما لا ترضونه لأنفسكم؟ وقد تكرر هذا المعنى في القرآن - والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

### ومن سورة الإسراء

٣

قوله عز وجل لمن جعل له البنات: «أفأصفاكم ربكم بالبنين واتخذ من الملائكة إناثاً إنكم لتقولون قولاً عظيماً» [٤٠/١٧] وهذه مناقضة لهم ٦ وتقريرها سبق في سورة النحل وزادها هنا بالتصريح بتعظيمها.

ومنها قوله عز وجل: «قل لو كان معه آلهة كما تقولون إذا لابتغوا إلى ذي العرش سبيلاً» [٤٢/١٧] أي: لطلبوا السبيل إلى قهره وغلبته كما ٩ يفعل الملوك المتنازعون في الملك، وقيل: لتقربوا إليه وشفعوا عنده فيما

أرادوا بغير إذنه، وليس الأمر كذلك إذ لا شفاعة لأحد عنده إلا من بعد إذنه، والقول الأوّل أصحّ لأنه أوفق لقوله في سورة المؤمنين /: «إذا ٤٠

لذهب كلّ إله بما خلق» [٩١/٢٣] وهذه ملازمة ذُكرت في بيان التوحيد، وتقريرها: لو كان مع الله شركاء له لطلبوا السبيل إلى غلبته على عادة الشركاء والملوك في أملاكهم وبلادهم لكنّ اللازم باطل فالملزوم ١٥ كذلك.

ومنها قوله عز وجل: «وقالوا أنذا كنّا عظماً ورفاتاً. أننا لمبعوثون خلقاً جديداً» [٤٩/١٧] هذا قدح منهم في المعاد وإنكار له فأجاب الله ١٨ عز وجل عنه بقوله: «قل كونوا حجارة أو حديداً أو خلقاً مما يكبر في

صدوركم فسيقولون من يعيدنا قل الذي فطركم أوّل مرّة» / ٤٥٧ [٥١-٥٠/١٧] أي: أنتم تحيلون الإعادة بناءً على عجزكم وضعفكم والله

٢١ عز وجل قادر على ذلك كما قدر على إنشائكم في ابتداء الوجود، وقد تكرر هذا القياس في القرآن أعني قياس الإعادة على الابتداء، ثمّ لما أخبرهم بالمعاد سألوا عن زمانه حيث قال: «فسيُنْفِضُونَ» أي: يرفعون

(٨) لطلبوا، M: اطلبوا، S (١٦) عظماً، S: عطا، M (٢٢) تكرر، S: نقرر، M.

(٢٣) اي يرفعون، S: -، M

- « إيلك رؤوسهم ويقولون متى هو قل عسى أن يكون قريباً » [٥١/١٧] وهو كقوله: « يسألك الناس عن الساعة قل إنما علمها عند الله وما يدريك لعل الساعة تكون قريباً » [٦٣/٣٣]، « يسألونك عن الساعة أيان ٣ مُرساها قل إنما علمها عند ربي - الآية » [١٨٧/٧].
- ومنها قوله عز وجل: « ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي - الآية » [٨٥/١٧]، السائل للنبي عليه السلام عن الروح هم اليهود على ٦ جهة المغالطة والتعجيز، وذلك لأن الروح لفظ مشترك بين خمسة معان: جبريل وعيسى بن مريم والقرآن وروح الإنسان وملك يسمّى الروح « يوم يقوم الروح والملائكة صفاً » [٣٨/٧٨] وقيل: هم صنف من الملائكة ٩ لطيف لا يراهم بقية الملائكة كما لا نرى نحن الملائكة، فسألوه بهذا اللفظ المشترك حتى إنه بأي شيء أجابهم قالوا: ليس كما قلت، فأجل لهم الجواب كما أجملوا السؤال معارضةً لمكرهم بمثله إذ جميع مسميات الروح ١٢ من أمر الله عز وجل وإلا فالأحاديث الصحيحة دلّت دلالة قاطعة على أن روح الإنسان جسم ولذلك يتحرك الصدر لخروجها عند النزع، ذكر هذا صاحب « الإفصاح »<sup>(١)</sup> في خلق الإنسان. ١٥
- ومنها قوله عز وجل: « وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً - الآيات » إلى قوله « قل سبحان ربي هل كنت إلا بشراً رسولاً » [٩٣-٩٠/١٧] وهذا كما سبق في أنه أجاب بالزامهم أنهم سألوا ما لا ١٨ يطاق وسألوا الشيء ممن لا يملكه.

- ومنها قوله عز وجل: « قل لو كان في الأرض ملائكة يمشون مطمئنين لنزلنا عليهم من السماء ملكاً رسولاً » [٩٥/١٧] هذا جواب عن قولهم ٢١ « أو تأتي بالله والملائكة قبيلاً » [٩٢/١٧] ونظيره في الأنعام « وقالوا لولا أنزل عليه ملك » [٨/٦] وفي الفرقان « وقال الذين لا يرجون لقاءنا

(٤) مرساها، M: مُرساها [وهو رسم المصحف]، S (٦) عليه السلام، S: ﷺ، M

(٧) معان: معاني، S: معاني، M (٩) صفاً، M: -، S

(١) هو ابن هبيرة الحنبلي الوزير المشهور، راجع بروكلمان، الملحق ١/٦٨٧-٦٨٨ وكحالة ١٣/٢٢٨-٢٢٩.

- لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا» [ ٢١/٢٥ ] وتوجيه الجواب  
هاهنا: لو كان سكان الأرض ملائكة لأرسلنا إليهم ملكاً منهم إذ الحكمة  
تقتضي أن لا يرسل إلى الجنس إلا من جنسه، لكن أهل الأرض بشر فلا  
يرسل إليهم إلا بشراً من جنسهم وقال في الجواب في سورة الأنعام: «ولو  
جعلناه ملكاً لجعلناه رجلاً وللبسنا عليهم ما يلبسون» [ ٩/٦ ] أي: حيث  
كان أهل الأرض رجالاً فلو نزلنا عليهم ملكاً من السماء لجعلناه في صورة  
رجل / وازداد اللبس عليهم، وأحسب أن في عيسى كذلك جرى وأنه ٤٠ ب  
ملكٌ ظهر في صورة رجل فضل النصارى فيه فاتخذوه إلهاً<sup>(١)</sup>.
- ٩ ومنها قولهم: «أثدا كنا عظاماً ورُفاتاً أثنا لمبعوثون خلقاً جديداً»  
[ ٩٨/١٧ ] إنكاراً للمعاد وقد سبق نظيرها في السورة فأجاب الله  
عز وجل بقياسه على خلق السموات والأرض بجامع الإمكان وكمال القدرة  
١٢ حيث قال: «أولم يروا أن الله الذي خلق السموات والأرض قادر على أن  
يخلق مثلهم» [ ٩٩/١٧ ] أي: مثل الكفار، / أي: هذا ممكن وأنا قادر ٤٥٨  
على كلٍّ ممكن فما المانع منه؟ فإن قيل: ليس النزاع في خلق مثلهم إذ هو  
١٥ في كل يوم يهلك ناساً ويخلق مثلهم، إنما النزاع في إعادتهم بأعيانهم،  
نفوسهم وأبدانهم، فالجواب أن المثل هنا ليس هو الحقيقي المغاير بل هو  
المجازي الذي بمعنى الذات كقوله: «ليس كمثل شيء» [ ١١/٤٢ ] وقول  
١٨ القائل: مثلي لا يقبل من مثلكا، بدليل أنه صرح بالإعادة في غير هذا  
المكان كقوله: «الله يبدأ الخلق ثم يعيده» [ ٣٤/١٠ و ١١/٣٠ ] «كما بدأنا  
أول خلق نعيده» [ ١٠٤/٢١ ] في مواضع أخر، وحينئذ يندفع السؤال.  
٢١ ومنها مناظرة موسى لفرعون حين جاءه بالآيات التسع فقال له فرعون:  
«إني لأظنك يا موسى مسحوراً» [ ١٠١/١٧ ] أي: لست على شيء.

(١٠) إنكاراً للمعاد، S: -، M (١١) الإمكان، M: الانكار، S (١٢) حث، S: -، M

(١٣) ممكن، S: مما يمكن، M (١٥) ناساً، M: ماشاً، S (١٧) شيء، M: -، S

(١) وفي هامش S: أقول ان هذا مخالف لظواهر النصوص وإجماع المسلمين في عيسى عليه السلام وهذا شيء عجاب. ولي الدين.

وإنما أنت واهم أو متخيّل كما قال: «إن رسولكم الذي أرسل إليكم لمجنون» [٢٦/٢٧] فالزمه موسى العناد بقوله: «لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا ربّ السماوات والأرض بصائر» [١٧/١٠٢] ليتبصّر بها الناس ٣ فيبصروا الحقّ. وكان فرعون يعلم ذلك لأنّ مثل تلك الآيات تضطرّ الناس إلى معرفة الصواب «وإني لأظنّك يا فرعون مشبوراً» [١٧/١٠٢] أي: يحلّ بك الثبور وهو الهلاك والخسران ومنه «دعوا هنالك ثبوراً» ٦ [٢٥/١٣] والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

### ومن سورة الكهف

٩ قصة الرجلين في قوله عز وجل: «واضرب لهم مثلاً رجلين جعلنا لأحدهما جنتين من أعناب - الآيات» [١٨/٣٢] هذان أخوان من بني إسرائيل مات أبوهما وترك لهما مالاً فاقتسماه فأصاب كلّ واحد فيما قيل ثمانين ألف درهم، فأنفق أحدهما ماله في البرّ والصدقة وسبيل الخير حتى ١٢ افتقر، واقتنى الآخر بماله العقار والجنّات وكثر ماله حتى أطغاه وكفر بالله وأنكر البعث. فجاءه أخوه الفقير يسأله شيئاً لدفع ضرورة له فلامه وقال: لو فعلت في مالك كما فعلت لما افتقرت، فقال له: إنني ادّخرت لي به ١٥ أجراً وأنفقته في سبيل الله، فقال له: «ما أظنّ الساعة قائمة» [١٨/٣٦] وافتخر عليه بماله فقال: «أنا أكثر منك مالاً وأعزّ نفراً» [١٨/٣٤] فأنكر عليه صاحبه وقال: «أكفرت بالذي خلقتك من تراب ثمّ من نطفة ١٨ ثمّ سواك رجلاً لكنّنا هو الله ربي ولا أشرك برّبي أحداً» [١٨/٣٧-٣٨] وتمام القصة مشهور معلوم، وهذان هما المتحاوران في سورة الصافات حيث يقول «تالله إن كدت لترديني» [٣٧/٥٦]. ٢١

ومنها قوله عز وجل: «وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً» [١٨/٥٤] لأنّ غالب من جادل في الله عز وجل وأفعاله هو الإنسان، وفي الحديث

(١) سجيل، M: مختلّ، S: ٤) فبصروا، M: فيتبصروا، S  
 (٦-٧) وهو الهلاك... بالصواب، S: -، M: ١٠) هذان، S: هذان، M: ١١) مالاً، S: -، M: ١٢) ثمانين: ثمانون، S: مائون، M: ١٨) صاحبه، S: -، M: ١٩) لكنّنا، برّبي: لكنّ، لبرّبي، MS: ٢١) لتردني، S: لتردني [وهو رسم المصحف]، M



أن النبي ﷺ طرق علياً وفاطمة وهما نائمان فقال لهما: ألا تصليان؟ فقال علي: إنما نفوسنا بيد الله يمسكها حيث شاء ويرسلها حيث شاء، فولى النبي عليه السلام وهو يضرب بيده على فخذيه ويقول: وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً.

ومن هذا الباب قوله: «ويجادل الذين / كفروا بالباطل ليدحضوا به ٤١ أ  
٦ الحق - الآية» [٥٦/١٨].

ومنها اعتراضات موسى على الخضر في مسأله الثلاث وهي مشهورة -  
والله عزوجل أعلم بالصواب.

٩ ومن سورة مريم

استبعاد زكرياء / ومريم الولد من غير جهته وجواب الملك لهما بأن ٤٥٩  
الاستبعاد لا ينفي الوقوع مع الإمكان فقال: «كذلك قال ربك هو علي  
١٢ هين» [٢١/١٩] فإن قيل: لم يكن هذا على جهة المناظرة، قلنا: قد  
روى عبد الرزاق في تفسيره عن وهب أو غيره من كبار العلماء أن زكرياء  
عوقب على مراجعته للملك بأن أمسك لسانه ثلاثة أيام، وكذلك هو  
١٥ عند أهل الإنجيل، وهذا يدل على أن ذلك كان على جهة الجدل، إذ  
الاستفهام المحض لا يوجب العقوبة. فإن قيل: لم يكن ذلك عقوبة بل  
علامة وآية، قلنا: لا تنافي بينهما فيكون عقوبة وعلامة.

١٨ ومنها قول اليهود لمريم حين حملت بالمسيح من غير أب: لقد جئت شيئاً  
فريئاً يا أخت هارون ما كان أبوك امرأ سوء وما كانت أمك بغياً  
[٢٧-٢٨/١٩] أي: أصلك وعملك يقتضي العفاف وينافي البغاء فما لك  
٢١ قد بغيت حتى حملت بغير نكاح!؟ فلم يكن عندها جواب يصدقون به،  
فأشارت إلى عيسى وهو في المهد فأجاب عنها بقوله: «إني عبد الله آتاني  
الكتاب» إلى قوله «وبراً بوالدي» [٣٠-٣٢/١٩] ولم يقل بوالدي، فعلم

(٣) عليه السلام، S: ﷺ، M: (٤) شئ، S: -، M: (١٤) مراجعته، S: مراجعته M: (٢٠-٢١)  
(١٥) الجدل، S: الحدل، M:

- حينئذ من هداه الله للصواب أنه آية من آيات الله وأنه لا أب له، وأكَبَّ عليه زكرياء يقبله، ويقول: أشهد أنك من آيات الله، وكان قد تحيّر في أمره بين عفة مريم وهذا الأمر الخارج عن العادة. أمّا من أشقاه الله وأضلّه ٣ فقال بعضهم: ولد زناء، ففرطوا، وبعضهم: ابن الله، فأفرطوا، وهم اليهود والنصارى عليهم اللعنة والغضب.
- ومنها مناظرة إبراهيم لأبيه وحاصلها أنه قدح في آلهته وتنقصها وذمّها، ٦ ودعاه إلى متابعتة وخوفه من سطوة الله ونقمتة بطريق اللطف حيث قال: «يا أبت لم تعبد مالا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئاً يا أبت إنني قد جاءني من العلم مالم يأتك فاتبعني أهدك صراطاً سوياً يا أبت لا تعبد ٩ الشيطان إن الشيطان كان للرحمن عصياً يا أبت إنني أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فتكون للشيطان ولياً» [٤٥-٤٢/١٩] فأصرّ أبوه على الكفر والعناد وأجابه بالعنف فقال: «أراغب أنت عن آلهتي يا إبراهيم لئن لم تنته لأرجنك واهجرني ملياً» [٤٦/١٩] فلما أيس منه إبراهيم أعرض عنه بلطف كما أقبل على دعائه بلطف فقال: «سلام عليك سأستغفر لك ربّي إنّه كان بي حفيّاً» [٤٧/١٩] واستغفاره له وقع في سورة الشعراء ١٥ حيث قال: «واغفر لأبي» [٨٦/٢٦] وقد كنّا قدّمنا أن استغفار إبراهيم لأبيه إنّما كان عن موعدة وعدها إياه بالإيمان، وذلك لا ينافي من ذكرنا الآن لجواز أنه بعد هذا العنف والغلظة على إبراهيم لان له ووعدده واستغفر ١٨ له إبراهيم حينئذ، ولكن يبقى في عزم إبراهيم على استغفاره له عقب غلظته عليه ومبارزته بالعناد إشكال في النفس منه شيء، فيمكن حمله على أن إبراهيم كُشف له أن أباه سيعده بالإيمان فيكون استغفاراً له لأجل ذلك. ٢١ ومنها قوله عز وجل: «ويقول الإنسان أئذا ما ميت لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيّاً» [٦٦/١٩] هذا على جهة الإنكار للبعث، فأجاب الله عز وجل بالقياس على الابتداء فقال: «أولا يذكر الإنسان أنا خلقناه من قبل ولم يك شيئاً» ٢٤

(١) الله، - : S، (٨ M، - : S، انت، M، انت، S، ١٤) اقبل، S، ميل، M  
٢٠-٢١) ومبارزته... بالاعمان، - : S، (٢٣ M، - : S، الانكار، S، الامكان، M

[١٩/٦٧]، أي: كما ابتدأناه نعيده فالفعالان جاريان ممكنان ونحن

عليهما / قادرون فما وجب التعجب والإنكار. ٤٦٠

٣ ومنها قوله عز وجل: / «وقالوا اتخذ الرحمن ولداً» [١٩/٨٨] ٤١ ب

هؤلاء هم الكفار من الوثنيين والنصارى وغيرهم، فعظم الله عز وجل ذلك

ثم أجاب عنه بجوابين أحدهما: أن ذلك محال عليه عز وجل بقوله: «وما

٦ ينبغي» أي: لا يجوز «على الرحمن أن يتخذ ولداً» [١٩/٩٢] الثاني:

«إن كل من في السماوات والأرض إلا آتى الرحمن عبداً» [١٩/٩٣]

أي: هم عبيده، والعبودية تنافي الولدية، وقريب من هذا في نفس جواز

٩ الشيء ووقوعه قوله عليه السلام: إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام<sup>(١)</sup>،

أي: لا يقع منه النوم ولا يجوز عليه النوم، وقد كان نفي الجواز كافياً

عن نفي الوقوع لكن أحب التصريح به مطابقة لأنه أبلغ - والله أعلم

١٢ بالصواب.

### ومن سورة طه

محاورة فرعون لموسى وهارون حيث قالوا: «إنا رسولا ربك فأرسل معنا

١٥ بني إسرائيل ولا تعذبهم قد جئناك بآية من ربك والسلام على من أتبع

الهدى - الآيتين» [٢٠/٤٧ - ٤٨] «قال فمن ربكما يا موسى» [٢٠/٤٩]

وهذا سؤال منه على جهة الاستفسار لأن فرعون كان يزعم أنه رب الناس.

١٨ فلما جاء موسى يدعى رباً قال له: من ربك أنا أو غيري؟ أو يكون من

باب سؤال المطالبة بالحجة على أن له رباً، فأجاب موسى: «ربنا الذي

أعطى كل شيء خلقه ثم هدى» [٢٠/٥٠] مبيناً أن ربه غير فرعون

٢١ دالاً على وجوده بآثار فعله، «قال» يعني فرعون: «فما بال القرون الأولى»

[٢٠/٥١]، هذا سؤال آخر مستأنف يعني أين الأمم الماضية وكيف حالهم

(١) جاريان: حاربان، MS: جائران ظ [ولعل معنى هذا الرمز، أظنه]، هامش S.

(٢) وَجَبَ [الشكل غير واضح]، S: وجه، M: (٣) الرحمن، M: الله، S

(٨) الولديه، M: الوالدية، S (١٩) ان له، S: انه، M

(١) راجع المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي، مادة «نام»، م ٧ ص ٤٧ س ٥٤.

وإلى ما صاروا؟ كأنه يشير إلى قول الدهرية من أن العالم نبات يذهب فلا يعود إنكاراً للمعاد الذي جاءت به الرسل، وقد تضمن قدحاً فيما جاء به موسى من ذلك، فأجاب موسى بمنع ذلك بقوله: «عِلْمُهَا» أي: علم ٣ القرون الأولى «عند ربّي في كتاب لا يضلّ ربّي ولا ينسى» [٥٢/٢٠] أي: لم يقع الإياس منها بل لها عودة تنتظر في المعاد ببعث الأجساد، ثم دلّ على ذلك بما استدّل الله عز وجل به على الكفّار وهو خلق السموات ٦ والأرض وإحيائها بالنبات حيث قال: «الذي جعل لكم الأرض مهدياً وسلك لكم فيها سبلاً وأنزل من السماء ماءً فأخرجنا به أزواجاً من نبات شتى» إلى قوله «إنّ في ذلك لآيات» أي: علامات على إمكان البعث ٩ «لأولي النهى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى» [٥٣-٥٥/٢٠] ثم ذكرت قصّته في معارضة السحرة له على نحو ما سبق من الأعراف - والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب. ١٢

### ومن سورة الأنبياء عليهم السلام

قوله عز وجل في صفة الكفّار: «وأسرّوا النجوى الذين ظلموا هل هذا ١٥ إلّا بشر مثلكم أفتأتون السحر وأنتم تبصرون» [٣/٢١]، فأجاب عن قولهم: هل هذا إلّا بشر مثلكم؟ بقوله: «وما أرسلنا قبلك إلّا رجالاً نُوحى إليهم» [٧/٢١] أي: قد سلمتم أنّ رسلاً كانوا قبلي مع أنّهم كانوا بشراً مثل قومهم، وحكم الأمثال واحد فأنا كواحد من أولئك. ١٨ وهذا جواب تضمن الإلزام كما ذكرنا والنقض عليهم لأنهم عللوا نفي الرسالة بالبشرية، وقد وُجدت البشرية في رسل الأمم الخالية وما انتفت الرسالة. وأجاب عن قولهم: «أفتأتون السحر» بقوله: «قل ربّي يعلم القول» ٢١ [٤/٢١] أي: يعلم ما أقول هل هو سحر أم لا، أو يعلم ما تقولونه من القدح في رسالتي فيجازيكم عليه، وقد تضمن ذلك الردّ عليهم / ومنع ٤٦١ كون ما أتى به سحراً مع أنّ نفس الصيغ التي أجابهم بها دليل في / ٢٤

(١) ان، S: -، M (٧) مهدياً، S: مهدياً، (١١) M السحرة، S: السحر، M  
(١٦) بقوله، M: -، S (٢١) القول، S: -، M

نفسها على بطلان قولهم بناءً على أن القرآن وكل آية منه معجز لا نعم في ذلك خلافاً بين المسلمين، ولهذا منع بعض العلماء الجنب من قراءة آية فصاعداً ورخص فيما دونها، وإنما الخلاف بينهم في أن إعجازه لذاته أو للصرفة كما هو مذهب أكثر المعتزلة وابن حزم الظاهري، فحصل الجواب عن سؤالهم بنقض الأول ومنع الثاني والإشارة إلى بيان مستند المنع بما ذكر.

ومنها الاستدلال على وحدانية الصانع بقوله عز وجل: «أم اتخذوا آلهة من الأرض هم يُنشرون لو كان فيها آلهة إلا الله لفسدتا - الآية» [٢١/٢١-٢٢]، وقد سبق وجه الاستدلال بها في الباب الرابع<sup>(١)</sup>.

ومنها قوله عز وجل: «لا يُسألُ عما يفعل وهم يُسألون» [٢٣/٢١] وقد تضمنت جوابين أحدهما عامٌ للقدرية ونحوهم ممن اعترض على أفعال الله عز وجل بلم كما سبق في اعتراضات إبليس في سورة الأعراف، قال القاضي أبو يعلى من أصحابنا: مذهبنا مذهب السلف: السكوت عن كيف في صفاته وعن لِمَ في أفعاله، والثاني خاصٌ للكفار الذين قالوا: هل هذا إلا بشر مثلكم؟ لأن هذا هو سؤال الترجيح بلا مرجح، أي: لم خصّصتَ دوننا بالرسالة ونحن سواء في البشرية؟ فأجيبوا بأن الله عز وجل لا يُسألُ عما يفعل فله تخصيص من شاء بما شاء «يختص برحمته من يشاء» والله ذو الفضل العظيم» [١٠٥/٢ و٧٤/٣].

ومنها قوله عز وجل: «أم اتخذوا من دونه آلهة» [٢٤/٢١] أي: بل اتخذوا، أي: لم تردعهم هذه البراهين على التوحيد بل هم في غفلتهم مشركون، ثم طالبهم بالبرهان على الشرك فقال: «قل هاتوا برهانكم» [٢٤/٢١] أي: حجّتكم على ما تدعون «هذا ذكر من معي وذكر من قبلي» [٢٤/٢١] أي: ولم يكن فيهم مشرك فأنتم خارجون عن مقالات المعتبرين من الناس كالأنبياء والصدّيقين وهو كقوله: «وأسأل من أرسلنا

(٥) س: سألهم، M: سألهم، (٨) آلهة: آلهة، M: آلهة، S

(١) انظر ص ٤٧.

- من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يُعبدون» [٤٣/٤٥] وقد صرح بذلك في الآية بعدها: «وما ارسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون» [٢١/٢٥].
- ٣ ومنها قوله عز وجل: «وقالوا اتخذ الرحمن ولداً» [٢١/٢٦] هذا حكاية قول الكفار الذين قالوا: الملائكة بنات الله، ثم ردّ عليهم بالمنع فقال: ليس الأمر كما زعموا والله منزّه عن ذلك، بل الملائكة وكذا المسيح وعزير «عباد» وهو ردّ على النصارى ونحوهم ممن غلا بإثبات الولدية، «مكرمون» عند الله عز وجل، وهو ردّ على اليهود الذين فرطوا فقالوا: جبريل عدوتنا والمسيح ليس رسولاً، وقدحوا فيه بما عرف فنزّلهم الله عز وجل منزلتهم الوسطى لا إفراط ولا تفريط وهو مذهب المسلمين.
- ومنها قوله عز وجل: «أولم ير الذين كفروا أن السماوات والأرض كانتا رتقاً ففتقناهما» إلى قوله «كلّ في فلك يسبحون» [٢١/٣٠-٣٣] ١٢ استدلال على معطلة الكفار باستلزام الصنعة وجود الصانع كما سبق. واعلم أن كفار العرب كانوا ضربين: معطلة لا يُثبتون إلهاً بالكلية كالمعطلة
- ٤٦٢ القديماء من المتفلسفة / والاستدلال هاهنا عليهم، ومُثبتة للصانع لكنهم يشركون معه وهم المراد بقوله: «ولئن سألتهم من خلقهم ليقولنّ الله» [٤٣/٨٧] وذكر انقسامهم إلى القسمين الشهرستاني في «الملل والنحل»<sup>(١)</sup>
- ١٥ ومنها مناظرة إبراهيم لقومه إذ قال لهم: «ما هذه التماثيل» أي: الأجسام «التي أنتم لها عاكفون» [٢١/٥٢] أي: مجتمعون على عبادتها، وهو استفهام نفي وإنكار، أي: ليست هذه أهلاً أن تُعبد فدعوها واعبدوا
- ٤٢ ب الله خالقكم وخالقها! / فأجابوا بشبهة التقليد فقالوا: «وجدنا آباءنا لها عابدين» [٢١/٥٣] يعني: ولو لم تكن أهلاً للعبادة لما عبدوها، إذ اتّفاق الجَمّ الغفير من العقلاء على تعاقب الأزمنة على الباطل ممتنع عادةً، فأجابهم بالقدح في دلالة التقليد وفيمن قلّدوه بقوله: ٢٤

(٢) من قبلك: قبلك، (٤ MS) ولداً، S: ولداً سبحانه بل، (٧ M) غلا، S: عاد، M  
(٨) الذين، S: والذين، (٩ M) كما عرف، S: -، (٢٢ M) يعني، S: -، M

(١) انظر كتاب الملل والنحل، ص ١٢٢٦ وما يليها.

« لقد كنتم أنتم وآباؤكم في ضلال مُبين » [ ٥٤/٢١ ] أي: التقليد لا يصادم  
البراهين القواطع على التوحيد، واتفق الجَمّ الغفير على الباطل ليس ممتنعاً في  
٣ العادة بل هو بعيد بشرط استناده إلى حجة أمّا بمجردة فلا يمتنع ولا  
يبعد، وإلاّ فقد لزم آباءكم ترك الشرك اقتداءً بآدم والجَمّ الغفير بعده  
من الموحّدين. فلما صدقهم في مقام النظر تردّدوا إمّا في صحّة ما يدعو  
٦ إليه أو في كونه جاداً فقالوا: «أجئتنا بالحقّ أم أنت من اللاعبين»  
[ ٥٥/٢١ ] أي: أحقّ ما تقوله أم تمازحنا وتلعب معنا؟ فأجاب بقوله:  
« بل ربّكم ربُّ السموات والأرض الذي فطرهنّ وأنا على ذلكم من  
٩ الشاهدين » [ ٥٦/٢١ ] أي: لستُ بلاعب بل جادّ فيما أقول شاهد على  
صحّته، وكان هؤلاء معطّلة لا يعرفون إلهاً إلاّ أوثانهم فدلّهم على وجود  
الإله الحقّ بوجود السموات والأرض استدلالاً بالأثر على المؤثر وانقطعت  
١٢ المناظرة في هذا المجلس، ثمّ قال في نفسه: «تالله لأكيدنّ أصنامكم بعد أن  
تولّوا مُدبرين» [ ٥٧/٢١ ] وكان لهم عيد يجتمعون إليه فتخلف إبراهيم  
عن عيدهم ليكسر أصنامهم « فجعلهم جذاذاً » أي: قطعاً « إلا » صنماً  
١٥ « كبيراً لهم » [ ٥٨/٢١ ] فلم يكسره وعلق القدوم في عنق ذلك الصنم،  
فلما رجعوا ورأوا ما حلّ بأصنامهم « قالوا من فعل هذا بأهلنا إنه لمنّ  
الظالمين » [ ٥٩/٢١ ] أي: وضع الإهانة والأذى غير موضعها على زعمهم  
١٨ لأنّ الآلهة تستحق الإكرام لا الإهانة، « قالوا » يعني: بعضهم لبعض  
« سمعنا فتى يذكرهم » يعني: الأصنام « يقال له إبراهيم » [ ٦٠/٢١ ] أي:  
يذمّها ويعيبها وينهى الناس عنها فخليق أنّه الذي فعل بها هذا، وليس  
٢١ المراد من ذلك أنّهم سمعوه يقول: «تالله لأكيدنّ أصنامكم» لأنّهم لو  
سمعوا ذلك منه لاحتروزوا عليها منه وإنّما المراد - والله عز وجل أعلم - ما  
ذكرنا، « قالوا فأتوا به على أعين الناس »، أي: ظاهراً بينهم « لعلّهم يشهدون »  
٢٤ [ ٦١/٢١ ] أي: ما يجري منّا ومنه أو لعلّ عند أحد منهم علماً من

(٤) الشرك، S: الاشرار، M: (٧) نقوله: نقوله، S: يقول، A M: فطرهن، M: خلقهن، S

(١٢) عدان، M: عذاب، S: (٢١) تالله، S: -، M

(٢٤) منهم علماً: منهم علم، M: علم، S.

أمره فيشهد به عليه فأتوا به، « قالوا أنت فعلت هذا بأهتنا يا ابراهيم »  
 [ ٦٢/٢١ ] « قال بل » أي: أنّها « فعله كبيرهم هذا » [ ٦٣/٢١ ] يعني  
 الصنم الكبير، وهذا القدوم معلقاً في عنقه أمانة على أنه فعله وإنّما كسر ٣  
 الأصنام الصغار غيراً منه أن يُعبدَ معه غيره، وإن كنتم / لا تصدقون ٤٦٣  
 « فاسألوهم إن كانوا ينطقون » [ ٦٣/٢١ ] وكان له في ذلك عليهم  
 إلزامان أحدهما: أنّ هذا الصنم كما يغار من عبادة غيره معه كذلك الله عز  
 وجل لا يرضى أن يُعبدَ معه غيره، الثاني ما صرّح به بعدُ من توبيخهم  
 على عبادة مالا ينطق ولا يضرّ ولا ينفع ولا عن نفسه يدفع، « فرجعوا  
 إلى أنفسهم » أي: تدبّروا ما نتهمهم عليه إبراهيم « فقالوا » أي بعضهم ٩  
 لبعض « إنكم أنتم الظالمون » [ ٦٤/٢١ ] حيث تعبدون ما هذه صفته من  
 العي والعجز « ثم نكسوا على رؤوسهم » [ ٦٥/٢١ ] أي: رجعوا إلى  
 عنادهم وألزموه تكليف ما لا يطاق، أي: أنت أحلتنا بالجواب والسؤال ١٢  
 على جاد لا ينطق وذلك محال لأنّ النطق شرطه الحياة والعقل فقد كلّفنا  
 ما لا يطاق، فتمت لإبراهيم الحجّة عليهم وقال: « أفتعبدون من دون الله مالا  
 / ينفعكم شيئاً ولا يضرّكم أفٍ لكم ولما تعبدون » [ ٦٦-٦٧/٢١ ] أي: ١٥  
 أنا لم أكلفكم محالاً بل ألزمتكم المحال وهو عبادتكم عاجزاً عيياً، فلمّا  
 انقطعوا عن الجدال رجعوا إلى الظلم والعناد فقالوا: « حرّقوه وانصروا  
 آهنتكم » [ ٦٨/٢١ ] فردّ الله عز وجل كيدهم بما ذكر. وقد بيّنا أنّ الله ١٨  
 عز وجل يقابل الحجّة بالحجّة والقوّة بالقوّة وأنّه الغالب فيهما.

ومنها قوله عز وجل: « وداودَ وسليمانَ إذ يحكمان في الحرث إذ نفثت  
 فيه غم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان - الآية » [ ٧٨/٢١ ] ٢١  
 فكان من قصّتهم أنّ غمّاً لشخص دخلت ليلاً إلى كرم قوم فأفسدته  
 بالرعي والوطء، فترافعوا إلى داود فحكم بالغم لصاحب الحرث لاستواء  
 قيمتها عنده، فاعترضه سليمان وقال: ليس الحكم هكذا، قال: فكيف تقول ٢٤

(١) أنت، انت، S: انت، M: (١٢) احلسا، M: اخلتنا، S: (٢٣) فترافعوا، S: فراعوا، M  
 (٢٤) قيمتها، S: قيمتها / مسها، M.



أنت؟ قال: تسلّم الغنم إلى صاحب الحرث ينتفع يدرّها وصوفها حتى يعيد صاحبها الحرث كما كان قبل أن تفسده، ثم يدفعه إلى صاحبه ويستردّ غنمه.

٣

ومنها قوله عز وجل: «إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون» [٩٨/٢١] ثم استدلّ على نفي إلهيتها بقوله: «لو كان

هؤلاء آلهة ما وردوها» [٩٩/٢١] لكنهم يردونها فلا يكونون آلهة، ولما

سمع ابن الزبير هذه الآية قال: خصمت محمداً، ثم جاءه فقال: يا محمد قد عبدت الملائكة والمسيح أفهم في النار؟ وكان ذلك تمسكاً منه بعموم ما

في قوله «وما تعبدون»، وتقرير السؤال هكذا: الملائكة والمسيح قد

عُبدوا وكلّ معبود سوى الله في جهنم فالملائكة والمسيح في جهنم، لكن هذا باطل وإنّما جاء هذا البطلان من قولنا: كل معبود في جهنم، فيكون

باطلاً، وما ذكرته ليس بصحيح، أو هكذا: لو كان كلّ ما عبده الكفار

في جهنم لكان الملائكة والمسيح في جهنم، لكن اللازم باطل فالملزوم كذلك، فأجيب بجوابين: أحدهما أنّ النبي عليه السلام قال له: ما أجهلك بلغة

قومك إنّ «ما» لما لا يعقل، وهو اعتراض بفساد الاعتبار، أي: ما

ذكرته ليس دليلاً على ما ادّعيته وإنّما كان لك أن تحتجّ به لو كان هكذا «أنكم ومن تعبدون» ليتناول جميع العقلاء ممن عبّد. الجواب الثاني أنّه عام

أريد به التخصيص بدليل قوله عز وجل: «إن الذين سبقتم منّا الحسنى

أولئك عنها مُبَعَدُونَ» [١٠١/٢١] والملائكة والمسيح ممن سبقتم لهم الحسنى فلا يكونون مرادين من عموم المعبودين / والله سبحانه وتعالى أعلم ٤٦٤

٢١ بالصواب.

### ومن سورة الحجّ

قوله عز وجل «يا أيّها الناس إن كنتم في ريبٍ من البعث - الآية»

٢٤ [٥/٢٢]، فيها حجّتان على منكري صحّة بعث الأجساد في المعاد:

(٢) بعد، M: يعتد، (٢) S: الحرث، M: للحرث، (٦) S: يكونون، S: يكون، M:

(٩) وتفرس، S: وتقدر، (١١) M: هذا، M: -، (١٥) S: لا، M: لمن، S:

(١٦) هكذا، S: -، (١٩) M: لهم، S: لهم منّا، (٢٣) M: ناهيا [وهو رسم المصحف]، MS:

الحجة الأولى قياس الإعادة على الابتداء وهي من أوّل الآية إلى قوله  
« لكيلا يَعْلَمَ من بعدِ علمِ شيئاً » [ ٥/٢٢ ] ونظيره « وهو الذي يبدأ الخلق  
ثم يعيده » [ ٢٧/٣٠ ] وأشباهه، والثانية قياس إحياء الناس بعد موتهم على  
إحياء الأرض بعد موتها بالنبات بقوله تعالى: « وترى الأرض هامدة فإذا  
أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت وأنبتت من كلّ زوج بهيج » [ ٥/٢٢ ]  
« ذلك بأنّ الله هو الحقّ وأنّه يحيي الموتى وأنّه على كلّ شيء قدير »  
[ ٦/٢٢ ] « وأنّ الساعة آتية لا ريب فيها وأنّ الله يبعث من في القبور »  
[ ٧/٢٢ ] .

وقد استقصيت الكلام على هذه الآية ونظائرها في « شرح مختصر  
الروضة في أصول الفقه » في الكلام على منكري القياس في بابه على وجه لم  
٤٣ ب أجد هناك مزيداً عليه . /

ومنها قوله عز وجل: « يا أيها الناس ضُربَ مَثَلٌ فاستمعوا له إنّ  
الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له وإن يسلبهم  
الذباب شيئاً لا يستنقذوه منه ضَعْفَ الطالب والمطلوب » [ ٧٣/٢٢ ] هذا  
١٥ مثل جادل الله به الكفار وأبطل عليهم القول بالشرك، وتقريره بطريق  
الاقتران: لا شيء مما تعبدون بقادر وكلّ معبود فهو قادر، فلا شيء مما  
تعبدون بمعبود حقّ. بيان الأولى أنّ عدم القدرة أو كمالها نقص وهو ينافي  
الإلهية. بيان الثانية أنّ ما تعبدون لا يقدرّون على خلق ذباب ولا على  
١٨ استنقاذ ما سلّبتهموه وهو من أضعف الدوابّ وهذا أبلغ الضعف، وبطريق  
الملازمة: لو كان ما تعبدون من دون الله إلهاً حقاً لكان قادراً، لكن  
اللازم باطل فالملزوم كذلك. بيان الملازمة أنّه لو لم يكن قادراً لكان  
٢١ عاجزاً والعجز نقص ينافي الإلهية، بيان انتفاء اللازم عدم قدرتهم على  
خلق الذباب مع أنه أضعف الدوابّ - والله عز وجل أعلم بالصواب .

(٤) تعالى، M: -، S: (١٢) يا أيها: ياتها، S: ناهيا، M.  
(١٤) والمطلوب، S: الطالب، M: (١٩) سلّبتهموه، S: سلّبتهموه، M.

## ومن سورة المؤمنون

- قوله عز وجل: « ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين » إلى قوله « ثم إنكم بعد ذلك لميتون، ثم إنكم يوم القيامة تُبعثون » [ ١٦ - ٢٣ / ١٦ ]، هذا استدلال على الإعادة بالقياس على الإنشاء وهو في الإخبار بتنقل الإنسان في الأطوار كالتي في أول سورة الحجّ.
- ٣ ومنها قوله عز وجل: « ولقد خلقنا فوقكم سبع طرائق وما كنا عن الخلق غافلين [ ١٧ / ٢٣ ] وما بعدها، استدلال على منكري الصانع بوجود الصنعة، وهو من باب دلالة وجود الملزوم وقد تكرر ذلك.
- ٩ ومنها مناظرة نوح لقومه حيث قال: « اعبدوا الله ما لكم من إله غيره » [ ٢٣ / ٢٣ ]، فردّوا ذلك عليه ومنعوه ثم عارضوه بوجهين: أحدهما سؤال الترجيح بلا مرجح بقولهم: « ما هذا إلا بشر مثلكم » [ ٢٤ / ٢٣ ] وقرّروا ذلك بقولهم: « لو شاء الله لأنزل ملائكة » [ ٢٤ / ٢٣ ] وفي قولهم: « يريد أن يتفضّل عليكم » [ ٢٤ / ٢٣ ] إشارة إلى اتّهامه بطلب الرياسة، وقد نفى ذلك بقوله فيما سبق: « لا أسألكم عليه مالا » [ ٢٩ / ١١ ]. الوجه الثاني قولهم: « ما سمعنا بهذا في آبائنا الأولين » [ ٢٤ / ٢٣ ] وهي شبهة التقليد وقد سبق الجواب عنها. وهاهنا انقطعت المناظرة وقد استوفيت في سورة هود فلما أيس منهم / شكاهم إلى الله فقال: « ربّ انصُرني، بما ٤٦٥ ١٨ كذبوني » [ ٢٦ / ٢٣ ] كقوله في سورة القمر: « أني مغلوب فانتصر » [ ١٠ / ٥٤ ].

- ومنها قوله عز وجل: « ثم أنشأنا من بعدهم قرناً آخرين » [ ٣١ / ٢٣ ] هؤلاء هم عاد قوم هود لأنهم في الواقع والأخبار في سورة الأعراف بعدهم حيث يقول لهم هود « واذكروا إذ جعلكم خلفاء من بعد قوم نوح » [ ٦٩ / ٧ ] « فأرسلنا فيهم رسولا منهم » [ ٣٢ / ٢٣ ] يعني هوداً وإنّياً

(٣) ذلك، S: -، M: (٥-٤) بتنقل الانسان في، S: سقل، M: (١٧) ايس، M: آيس، S: (١٨) كذبوني، S: كذبون [وهو رسم المصحف]، M: (٢٢) واذكروا، M: اذكروا، S:

- أبهم هاهنا اعتماداً على ما بين قَبْلُ « أن اعْبُدوا الله ما لكم من إله غيره  
أفلا تتقون » [ ٣٢/٢٣ ]، فمنعوه صحّة الدعوى وقالوا: « ما هذا إلا بشر  
مثلكم يأكل مما تأكلون منه ويشرب مما تشربون » [ ٣٣/٢٣ ]، وهو ٣  
سؤال الترجيح بلا مرجح وقد عُرِف جوابه غير مرّة، ثم بنوا على ذلك  
قولهم: « ولئن أطعتم بشراً مثلكم إنكم إذا لخاسرون » [ ٣٤/٢٣ ] كقول  
ثمود: « أبشراً منا واحداً نتبعه إنّا إذا لفي ضلال وسُعر » [ ٢٤/٥٤ ] ثم ٦  
أنكروا البعث بقولهم: « أيعِدكم أنكم إذا متّم وكنتم تراباً وعظاماً أنكم  
مُخرجون هيهات هيهات لما تُوعَدون » [ ٣٥/٢٣ - ٣٦ ] أي: بعد ذلك  
٩ « إن هي » / أي: ما هي « إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا » [ ٣٧/٢٣ ]  
أي: نحيا ونموت، لأنهم لا يقرّون بالحياة بعد الموت، أو على الإنكار  
تقديره: أنموت ونحيا منكرين لذلك « وما نحن بمبعوثين » [ ٣٧/٢٣ ]، ثم  
١٢ صرّحوا بتكذيبه بقولهم: « إن هو إلا رجل افترى على الله كذباً وما نحن له  
بمؤمنين » [ ٣٨/٢٣ ]، فلما رأى العناد ظاهراً بعد قيام الحجّة عليهم بما  
سبق من مناظرتهم استنصر به عليهم قال: « رب انصُرني بما كذّبون »  
١٥ [ ٣٩/٢٣ ] .

ومنها قول قوم فرعون لموسى وهارون: « أنؤمن لبشرين مثلنا وقومهما  
لنا عابدون » [ ٤٧/٢٣ ]، فيه سؤالان أحدهما الترجيح من غير مرجح كما  
سبق، الثاني دعوى فساد الوضع أي: نحن معبودون فكيف نكون عابدين  
وحالنا تقتضي خلاف ذلك على زعمهم، والسؤالان ممنوعان.

ومنها قوله عز وجل: « بل قالوا مثل ما قال الأولون » قالوا أنذا متنا  
٢١ وكنا تراباً وعظاماً أننا لمبعوثون لقد وُعِدنا نحن وآباؤنا هذا من قبل إن  
هذا إلا أساطير الأولين » [ ٨١/٢٣ - ٨٣ ]، هذا تكذيب منهم بالبعث،  
وليس المقصود هاهنا الاحتجاج على إمكانه بل توبيخهم وتقريعهم

(٥) إذا، M: اذن، S. (٦) إذا، M: اذن، S. (١٣) الحجة، M: الجحد، S.  
(١٦) وقومها، S: وقومها، M. (١٩) ممنوعان، S: ممنعان [وكأن الرسم مقير عن «ممنوعان»]، M.  
(٢٠) ما، S: -، M. (٢١) وانابوا، M: واباؤنا، S.

بأقوالهم القبيحة ونعيتها عليهم، وهو جدال في المعنى لأن إنكار قولهم منع له ونفي، والدليل على ذلك قد تكرر في القرآن.

- ٣ ومنها قوله عز وجل: « ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله - الآيّة » [٢٣ / ٩١] ، هذا ردّ على المشركين والمدّعين لله البنات والبنين، ثم احتجّ لذلك بقوله: « إذاً لذهب كل إله بما خلق » [٢٣ / ٩١] أي: لو كان معه إله غيره لكان خالقاً لبعض العالم مثله، ولو كان كذلك لتصرّف كلّ واحد من الآلهة فيما خلق تصرّفاً تامّاً ولذهب به إهلاكاً وانحيازاً، وفيه إشارة إلى معنى قوله: « لو كان فيها آلهة إلا الله لفسدتا » [٢١ / ٢٢] ، أي: ولو انحاز كلّ إله بما خلق لوقع بينهم الحرب والقتال على عادة الملوك في انحيازهم بالعساكر والجيوش، فكان يفسد العالم أيضاً « لعلّاً » أي: غلب « بعضهم على بعض » [٢٣ / ٩١] ، واللازمان باطلان.
- ١٢ ثم أشار في آخر السورة إلى أنّ دعواهم الشرك مجردة عن حجة بقوله: « ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون » [٢٣ / ١١٧] - والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

### ١٥ ومن سورة النور

- قوله عز وجل: « ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولّى فريق ٤٦٦ منهم من بعد ذلك » [٢٤ / ٤٧] ، هذا إيراد مناقضة على المنافقين حيث يدعون الإيمان ولا يلتزمون أحكامه ولا يجيبون إلى حكمه، وهو شبيه بقوله في سورة النساء: « ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به » [٤ / ٦٠] ، وأشبه من ذلك قوله في آل عمران: « ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يُدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولّى فريق منهم وهم معرضون » [٣ / ٢٣] وقوله في المائدة: « وكيف

(٥) ادا، M: اذن، S: (٥) خلق، S: خلق ولعلي بعضهم علي بعض، M: (٧) فما، S: ما، M: (٧) ولذهب به، S: ولذهب، M: (١١) لعلّاً: لعل، MS: (١٧) هذا إيراد، S: -، M: (٧)

يَحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أَوْلَاكَ بِالْمُؤْمِنِينَ» [٤٣/٥] ومعنى الكلام: لو كانوا مؤمنين حقاً لما تولّوا عن حكم الإيمان لكنهم « إذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ » [٤٨/٢٤ - ٤٩] وهو كقوله في المائدة حكاية عن أهل الكتاب: «إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا» [٤١/٥] وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ. ٦

### ومن سورة الفرقان

قوله عز وجل: « وقال الذين كفروا إن هذا إلا إفك افتراه وأعانه عليه  
٩ ب قوم آخرون » [٤/٢٥] / ثم أجابهم بقوله: « فقد جاؤوا ظلماً وزوراً »  
[٤/٢٥] لأنهم جعلوا الوحي زوراً واختلاقاً فوضعوا الشيء غير موضعه ولم يوفوه حقه.

ومنها قوله عز وجل: « وقالوا أساطير الأولين اكتتبها فهي تملى عليه  
١٢ بكرة وأصيلاً » [٥/٢٥] ثم أجابهم عن ذلك بقوله: « قل أنزله الذي يعلم  
السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ » [٦/٢٥]، أي: ليس الأمر كما زعمتم من  
١٥ أن القرآن أخبار الأولين وتواريخهم استنسخها من أهل الكتاب ثم جاء بها بل هو مُنَزَّلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ، وفي ذلك إشارة إلى ضرب من الوعيد أي: إنه يعلم ما تقولون فيجازيكم عليه، ثم لم يُقْنِطْهُمْ مِنَ الرَّحْمَةِ إِنْ تَابُوا فَقَالَ: « إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا » [٦/٢٥] ويحتمل غير ذلك.

١٨ ومنها قوله عز وجل: « وقالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق لولا » أي: هَلَّا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا أَوْ يُلْقَى إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا » [٧/٢٥ - ٨]، ثم لما ظنوا أن هذه الشبهة تدلّ على مطلوبهم جزموا به « وقال الظالمون إن تتبعون إلا

(١) البوراه، M: البوراه [وهو رسم المصحف]، S: (٢) بالمؤمنين: بمؤمنين، MS  
(٤) مدعنين، S: مدعنن في قلوبهم، M: (٥) كقوله، S: -، M: (١٥) جاء، S: جاهم، M  
(٢٠) هَلَّا، S: هل لا، M: (٢٠) نذيراً، S: نذيراً، M: (٢٠) يلقي: يلقي، M: تلقى، S  
(٢٢) الشبه، S: الشبهه، M

- رجلاً مسحوراً» [ ٨/٢٥ ]، قال الله عز وجل منبهاً على ضلالهم: «انظر كيف ضربوا لك الأمثال فضلوها فلا يستطيعون سبيلاً» [ ٩/٢٥ ]، يعني: إلى الهدى، ثم أجاب عن ذلك أما عن قولهم: «يأكل الطعام ويمشي في الأسواق» وتقريره: لو كان نبياً لأغناه الله عن الضرب في الأسواق وعن الأكل فبمنع الملازمة، واستشهد عليه بما اطردت به العادة من كون الأنبياء كذلك حيث قال: «وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا إنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق» [ ٢٠/٢٥ ] ثم كأنه توقع سؤال سائل يقول: ولم كان كذلك وقد أمكن صيانتهم عن الأكل والتبدل كالملائكة؟ فأجاب بقوله: «وجعلنا بعضكم لبعض فتنة» [ ٢٠/٢٥ ] أي: جعلنا ذلك شبهة للكفار ليضلوا بها كقوله / في الأنعام: «وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا» [ ٥٣/٦ ]، وكقوله في الحج: «لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ» [ ٥٣/٢٢ ] يعني إلقاء الشيطان في أمانة المرسلين، وأجاب عن قولهم: «لولا أنزل إليه ملك أو يلقي إليه كنز» ونظيرها في سورة هود. أما عن إنزال الملك فيما سبق في سورة الأنعام وسورة الإسراء على ما اتضح فيها، وأما عن الكنز والجنة فبقوله: «تبارك الذي إن شاء جعل لك خيراً من ذلك» [ ١٠/٢٥ ]، أي: مما قالوا من الكنز والجنة «جنات تجري من تحتها الأنهار ويجعل لك قصوراً» [ ١٠/٢٥ ] وإنما لم يجعل لك ذلك في الدنيا ليحكّم: منها أن يكون ذلك شبهة للكفار وفتنة كما ذكر، ومنها أن لا ينقص حظك من الآخرة بما تؤتاه من زهرة الدنيا فإنها دار فرار لا دار قرار، ومنها أنه لو جعل لك ذلك ربها شغلك عن القيام ببعض أعباء الرسالة فجرد همّك لها وفرغ خاطرک من غيرها.

قلت: وإنما ذكرت هذه الوجوه من الحكمة في فقره عليه السلام وإن

لم يكن منصوصاً عليها في الآية لأنها منبّه عليها منه، وذلك لأنه سبحانه

٩-١٠) بعضكم... وكذلك فتنا، M: -، S: (١٢) ما يلقي الشيطان، M: ذلك، S.

(١٤) يلقي: تلقي، M: تلقي، S.

- وتعالى أخبره: لو شاء لجعل له كنوزاً وجنّات وقصوراً، وإنما منع من ذلك مانع لكنّ المانع إمّا قهريّ وهو محال على الله عز وجل أن يقهره شيء فيمنعه من مراده، أو اختياريّ حكميّ أي لحكمة فيكون متعيّناً للمنع من ذلك، وما ذكرناه من وجوه الحكمة مناسب مع جواز غيره على الجمع أو البدل، فوجب إضافة المنع إليه / عملاً بالمناسبة الحكميّة واحترازاً عن تجرّد أفعال الله عز وجل عن حكم ظاهرة لخلقه إذ ذلك هو الأصل.
- ٦ ومنها قوله عز وجل: «ويومَ يَحْشُرُهُم وما يعبدون من دون الله فيقول أأنتم أضلّتم عبادي هؤلاء أم هم ضلّوا السبيل - الآيات» [١٧/٢٥ - ١٩]، هذه المناظرة تقع بين العابدين والمعبودين فيدعي الكفار أنّ معبوديهم من صنم ورئيس هم أضلّوهم، فيقابل بينهم على ذلك فيقول للمعبودين: «أأنتم أضلّتم هؤلاء أم هم ضلّوا السبيل» بوضع العبادة غير موضعها اختياراً، فيقول المعبودين «سبحانك» أي: تنزهت عن الشرك
- ١٢ «ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونك من أولياء» [١٨/٢٥]، ويشبه أنّ القائلين لهذا هم الملائكة المذكورون في سورة سبأ كما سيأتي فيها إن شاء الله عز وجل، والأولى حمل الكلام على كل معبود مخلوق غير مشرك ليصحّ منه الإنكار حينئذ بقولهم: «سبحانك ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونك من أولياء» أي عباداً يعبدوننا أو أن تنصرف هممنا إلى غير ولايتك وعبادتك «ولكن متّعتهم وآباءهم» أي: تركوه «وكانوا قوماً بوراً» [١٨/٢٥] أي: هلكتي بالشرك، فيقول الله عز وجل للعبادين المشركين: «فقد كذبوكم» يعني معبوديكم «بما» أي: فيما «تقولون» فتقع الحجة عليهم حينئذ «فما تستطيعون صرفاً» للعذاب عنهم «ولا نصراً» [١٩/٥٢] لأنفسكم من عذاب الله.
- ٢١ ومنها قوله عز وجل: «وقال الذين لا يرجون لقاءنا لولا أنزل علينا

(٢) الله [وكان الرسم مغيّراً عن وانه]، M: انه، S: (٤) الجمع، S: الجمع، M: (٦) اذ، S: ان، M: (٨) انتم، M: انتم، S: (٨) عبادي، S: -، M: (١١-٨) الآيات... السبيل، S: -، M: (١٥) والاولى، S: والاول، M: (١٧) اي، S: -، M: (١٧) تنصرف، M: تنصرف، S:



الملائكة أو نرى ربنا» [ ٢١/٢٥ ] أي: لو كنت صادقاً لجئتنا بالملائكة أو أريتنا ربنا، كما قالوا في سورة الإسراء « أو تأتي بالله والملائكة قبيلاً » [ ٩٢/١٧ ] فأجاب الله عز وجل بقوله: « لقد استكبروا في أنفسهم » أي: هم أقل وأخس من أن يسألوا ذلك أو يروه.

وكيف ترى ليلي بعين ترى بها سواها وما طهرتها بالمدامع

٦ ثم قال: « يوم يرون الملائكة لا بشرى يومئذ للمجرمين » [ ٢٢/٢٥ ]

٤٦٨ أي: إن الملائكة لا يرونها في الدنيا لئلا يُضطروا إلى الإيمان وإنما / المراد منهم الإيمان الاختياري الحاصل مع قيام الشبه ، وإنما يرون الملائكة عند الثواب أو العقاب « لا بشرى يومئذ للمجرمين ويقولون حجراً محجوراً » [ ٢٢/٢٥ ] أي: الجنة عليهم حرام محرّم لا يدخلونها.

ومنها قوله عز وجل: « وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة »

١٢ [ ٣٢/٢٥ ] أي: لو كان صادقاً لجاءه القرآن دفعة واحدة كما جاء موسى بالتوراة، لكنه هو يختلقه ويفعله شيئاً فشيئاً. فأجاب الله عز وجل ببيان الحكمة في تنزيله تفاريق بقوله « كذلك » أي: أنزلناه كذلك « لنثبت به

١٥ فؤادك » [ ٣٢/٢٥ ] بدوام نزول الوحي ومحادثة قصص المرسلين لك في كل وقت ليكون أسكن لك وأسلى وأشدّ تناسباً، كما قال في آخرهود:

« وكلاً نقصّ عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك » [ ١٢٠/١١ ]

١٨ « ورتلناه ترتيلاً » [ ٣٢/٢٥ ] وهو أحسن من سرده دفعة واحدة لأنه

أشبه بخلق التؤدة والسكينة، « ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيراً » [ ٣٣/٢٥ ]، أي: لتقابل اعتراضاتهم بجواب يقمعها ويبطلها فإن

٢١ اعتراضات الكفار متواترة في كل وقت فاحتاجت إلى أجوبة كذلك.

فحاصل الأمر أنهم حصروا حكمة تفرّق القرآن في التمكن من اختلاقه شيئاً فشيئاً فمنع عليهم الحصر وقال: بل هناك حكم أخرى غير ما ذكرتم

(٥) طهرتها، M: طهرتها، S: (٨) منهم، S: -، M: (٨) الشبه، S: الشبه، M:

(١١) نزل، S: انزل، M: (١٥) نزول، S: سربل، M: (١٦) تناسبا، M: باسا، S:

(١٧) فؤادك، S: فؤدك، M: (٢٢) حكمه تفرق، S: حكم بعرض، M:

وهي تثبيت القلب وترتيل القرآن المحمود وإعداد أجوبة اعتراضاتكم.

ومنها قوله عز وجل: «ويعبدون / من دون الله ما لا ينفعهم ولا

- يضرّهم وكان الكافر على ربه ظهيراً» [٥٥/٢٥] أورد الله عز وجل على ٣ الكفار في هذا الكلام سؤال فساد الوضع، وذلك أن المعبود يجب أن يكون قادراً على النفع والضرر، وهؤلاء عبدوا ما لا ينفع ولا يضرّ في الحال وإن كان ضره لازماً في المال بل وفي الحال أيضاً لأنه يريد خدعة وسياسة ٦ كالذابة بل هو أسوأ حالاً، لأنّ الذابة حيوان متحرك باختيارها بخلافه. وكذلك شأن الإله أن يكون ظهيراً أي حاكماً مستظهِراً على عبده، وهؤلاء بالعكس لأنهم ظهراء على أربابهم إذ أحدهم يسوس ربه ويطعمه ٩ ويخدمه، وربما عمل ربّاً من حيس أو تمر ثم إذا جاع أكله، والإلهية تقتضي خلاف ذلك والله عز وجل أعلم بالصواب.

## ١٢ ومن سورة الشعراء

قوله عز وجل: «فقد كذبوا» يعني بالرسالة وما تضمنته من التوحيد

والبعث «فسياتيهم أنباء» أي: أخبار «ما كانوا به يستهزون» [٦/٢٦]

- ١٥ أي إذا جاءهم مصداق ما أخبرتهم به «يوم يأتي تأويله» [٥٣/٧] فتوعدهم ثم احتجّ عليهم بقوله: «أولم يروا إلى الأرض كم أنبتنا فيها من كلّ زوج» صنف «كريم» [٧/٢٦] إنّ في ذلك لآية» [٨/٢٦] علامة ودليلاً لهم على البعث وقدرة الربّ عليه، لكنهم غافلون عن النظر ١٨ والاستدلال «وإنّ ربك هو العزيز الرحيم» [٩/٢٦]، يعزّهم أي يغلبهم ويعذبهم إن تابوا ويرحمهم إن تابوا.

- ٢١ ومنها محاوره موسى لفرعون حين قال له: «إنّا رسول ربّ العالمين أن أرسل معنا بني إسرائيل» [١٦/٢٦ - ١٧] أي: أطلقهم من تعذيبك باستخدامك واستعبادك لهم، قال له فرعون: «لم نربّك فينا وليداً» أي: طفلاً، وذلك حين خافت أمه عليه من فرعون فألقته في اليمّ فالتقطه آل

(٢٠) تابوا، S: ماتوا، M. (٢١) موسى لفرعون، S: فرعون لموسى، M.

- فرعون وألقيت محبته على أهل بيته، «ولبثت فينا من عمرك سنين» [١٨/٢٦] إلى أن قتل / القبطي وذلك قريب ثلاثين سنة، وذلك من ٤٦٩
- ٣ فرعون يحتمل أمرين: أحدهما أنه يشير إلى ازدرائه بناءً على قولهم: ما وقرك كبيراً من عرفك صغيراً، والثاني أنه يشير إلى كفر النعمة أي: ألم نُحسِن إليك بالتربية ثم قابلتنا بقتل صاحبنا ثم جئت تفسد علينا ديننا.
- ٦ والأول هو المذكور في القصة حيث قال: «وفعلت فَعَلْتِكَ التي فعلت وأنت من الكافرين» [١٩/٢٦] يعني: لنعمة التربية، «قال فعلتها إذاً وأنا من الضالين» [٢٠/٢٦] أي: قبل أن تأتيني الحكمة من ربي، وقد اعترف
- ٩ بنحو ذلك في سورة القصص حيث قال: «ربّ إني ظلمتُ نفسي فاغفر لي» [١٦/٢٨] «ففررتُ منكم لَمَّا خفتكم فوهب لي ربي حكماً وجعلني من المرسلين» [٢١/٢٦] إليكم، ثم ردّ على فرعون امتنانه ومنعه صلاحية
- ١٢ ما فعل للامتنان فقال: «وتلك نعمة تُمنّها عليّ أن عبّدت بني إسرائيل» [٢٢/٢٦] أي: أتمنّ عليّ بأن اتخذت قومي عبيداً وإساءتك بذلك لا يقاومها إحسانك بتربيتي، لعمرك! ما عزّ من ذلّ قومهُ! ثم انقضت
- ١٥ المناظرة في هذا المعنى وعاد إلى المناظرة في خصوص الرسالة، «قال فرعون وما ربّ العالمين» [٢٣/٢٦] يعني: الذي تدعوني إليه، وقد قُبِح على فرعون هذا حيث سأل عمّن يعلم بصيغة ما لا يعلم، قلت: فمن المحتمل
- ١٨ أنه اعتقده صنماً أو وثناً أو فلکاً أو شمساً أو نجماً فسأل عنه بذلك، فأجاب موسى فقال: «ربُّ السموات والأرض وما بينهما إن كنتم موقنين» [٢٤/٢٦]، فعجّب فرعون قومه من ذلك وقال لمن حوله منهم/ : «ألا
- ٢١ تسمعون» [٢٥/٢٦] أي: اسمعوا ما يقول! يزعم موسى أن ربّ العالمين هو ربّكم وربّ آبائكم الأولين يعني لأنهم من جملة العالمين فيكون ربّ موسى ربه، ثم صرّح بإنكار ذلك فقال: «إنّ رسولكم الذي أرسل إليكم
- ٢٤ لمجنون» [٢٧/٢٦] يعني: موسى يزعم أن ثمّ ربّاً غيري وأنا لا أعلم لكم

(٢) قرب، S: نحو، M: (٣) ازدرايه، M: ادرايه، S: (٧) اذا، M: إذن، S:

(١٢) للامتنان، M: للاسنان، S: (١٤) من، S: امر، M: (١٩) بينها، MS:

- إلهاً غيري، قال - يعني موسى - لما رأى تعجّب فرعون وإنكاره للربّ  
 زيادة فيما يغيظه ويناقضه به «ربّ المشرق» أي: ربّ العالمين الذي  
 ٣ أدعوك إليه هو ربّ المشرق «والمغرب وما بينهما إن كنتم تعقلون» [٢٦/٢٨]  
 فظهر حينئذ غيظ فرعون وغضبه وعناده وأعرض عن  
 الاحتجاج وجاء بالغلبة فقال: «لئن اتخذت إلهاً غيري لأجعلنك من  
 المسجونين» [٢٦/٢٩]، قال موسى: «أولو جئتك بشيء مبين» ٦  
 [٢٦/٣٠]، أي: أتسجنني وإن أتيتُ بحجة تدلّ على صدقي وحقيقة ما  
 عندي؟ قال فرعون: «فأت به» أي: بالبرهان المبين الذي معك «إن كنت  
 ٩ من الصادقين» [٢٦/٣١]، وهذا من فرعون يحتمل أمرين: أحدهما أن  
 يكون على جهة التعجيز ثقةً بما هو عليه، أي: لست قادراً على برهان  
 يصدّقك، والثاني أن يكون على جهة الإنصاف لأنّ كل عاقل - لا سيّما  
 إذا كان حاكماً - من شأنه العدل إذا دُعي إلى حجة العقل اضطره عقله<sup>(١)</sup> ١٢  
 إلى الإجابة إليها ويمنعه عن الإباء عنها، فلما دعاه موسى إلى حكم العقل  
 منعه العقل<sup>(٢)</sup> عن الإعراض عنه، فأتى موسى حينئذ بحجته «فألقي  
 ١٥ غصاه فإذا هي ثعبان مبين ونزع يده فإذا هي بيضاء للناظرين» [٢٦/٣٢ -  
 ٣٣]، ثم جرى بينها ما سبق ذكره في سورة الأعراف وحاصله أنه  
 احتجّ بعصاه فعارضوها بالسحر فأبطل معارضتهم فبقيت حجته سالمة عن  
 معارض وثبتت بها الدعوى. ١٨  
 ومنها مناظرة إبراهيم لقومه حيث قال لهم: «ما تعبدون» [٢٦/٧٠]،  
 يحتمل أنه استفهام إنكار ويحتمل أنه استفهام تقرير لبني عليه الاعتراض،  
 «قالوا نعبد أصناماً فنظّل لها / عاكفين» [٢٦/٧١]، أي: مجتمعين على ٢١  
 عبادتها، «قال هل يسمعونكم إذ تدعون» [٢٦/٧٢] يعني: هل  
 يسمعون كلامكم في عبادتكم لهم أو في تحصيل الخير أو دفع الشر «أو  
 ينفعونكم أو يضرون» [٢٦/٧٣]، وهذا أيضاً استفهام تقرير لبني عليه ٢٤

(١) للربّ، S: الموت، M: (٢) يغيظه: يغيضه، S: يمسه، M: (٥) لس، M: لان، S.

(١٠) جهه، M: حجه، S: (١١) جهه، M: حجه، S: (٢٢) اد، M: ان، S.

(١) عقله، كذا في M و S ولعل الصواب: عدله.

(٢) العقل، كذا في M و S ولعل الصواب: العدل.

- الحجة، « قالوا بل » أي: ليس ينفعوننا بل « وجدنا آباءنا كذلك يفعلون » [٧٤/٢٦] أي: يعبدونهم فعبدناهم، فكان غاية مستندهم التقليد وهو باطل في نفسه بالضرورة غير محتاج إلى جواب. فأعرض عنه إبراهيم ثم صادمهم بالممانعة ثم بنى عليها احتجاجه على دعواه فقال: « أفرايتم ما كنتم تعبدون أنتم وآباؤكم الأقدمون » [٧٥/٢٦ - ٧٦] أي: هل تعرفونهم؟ كأنهم قالوا: نعم! قال « فإنهم عدوّ لي إلا ربّ العالمين » [٧٧/٢٦]، وفي هذا الاستثناء قولان: أحدهما أنه منقطع، إذ ربّ العالمين ليس من جنس ما يعبدون هم وآباؤهم، والثاني أنه متصل لأنّ المستثنى منه تناول كل ما عبده آباؤهم الأقدمون ومنهم آدم وبنوه المؤمنون بعده من آباؤهم وهو ربّ العالمين، فاستثناه لتناول المستثنى منه له، ثم أثنى على الله عز وجل بما يدلّ على ربوبيّته واستحقاقه العبادة فقال: « الذي خلقني فهو يهدين والذي هو يطعمني ويسقين وإذا مرضتُ فهو يشفين والذي يميتني ثم يحيين والذي أطمعُ أن يغفر لي خطيئتي يوم الدين » [٧٨/٢٦ - ٨٢]، ثم ٤٦ ب تخلّص بعد الثناء إلى الدعاء لأنه مناسب للإجابة.
- ١٥ ومنها مناظرة نوح لقومه حيث قال لهم: « ألا تتقون » [١٠٦/٢٦]، أي: اتقوا الله واعبدوه « إنّي لكم رسول أمين » [١٠٧/٢٦] فاتقوا الله كرّر الأمر بالتقوى اهتماماً بها لأنها تجمع كل خير « وأطيعون » [١٠٨/٢٦] فيما دعوتكم إليه. ثم أزال عن نفوسهم شبهة التهمة فقال: « وما أسألكم عليه من أجر » حتى تتهموني لأجله « إن أجري إلا على ربّ العالمين فاتقوا الله وأطيعون » [١٠٩/٢٦ - ١١٠] كما سبق، فأجابوه بالاستكبار والقدح فيمن اتبعه بالردالة فقالوا: « أنؤمن لك واتبعك الأردلون » [١١١/٢٦]، أي: أنتبعك وهذه حالك وحال أتباعك ونسوي أنفسنا بهم وهم أراذل؟ لا نفعل ذلك! فأجاب بأن قال: « وما

(٧) رب العالمين لس، S: ليس رب العالمين، M. (٨) هم، M: -، S.

(٨) المستثنى منه: المستثنى، S: المتصل، M. (٩-٨) كل ما: كلما، MS.

(١٢) يحيين: يحيين، S: يحسى، M. (١٧) كرر، M: كون، S. (٢٠-١٩) على رب، S: علي، M.

(٢٣) وسوي، M: وتسوي، S

عَلِمِي بما كانوا يعملون إن حسابهم إلا على ربي لو تشعرون»  
 [١١٢/٢٦ - ١١٣]، أي: إن هذا لا يقدر في ولا يمنعكم من متابعتي  
 لأنني مأمور بدعاء الناس إلى الحق، فإن كان في رذالة هؤلاء خطيئة أو إثم ٣  
 فحسابهم فيها إلى الله عز وجل وذلك لا يضرني ولا يضركم «وما أنا  
 بطارد المؤمنين إن أنا إلا نذير مبين» [١١٤/٢٦ - ١١٥] وذلك معنى  
 قوله في سورة هود «وما أنا بطارد الذين آمنوا إنهم ملاقو ربهم» ٦  
 [٢٩/١١]، فلما غلبوا بالحجة رجعوا إلى القوة فقالوا: «لئن لم تنته يا  
 نوح» عن دعائنا والتعرض لآهتنا وديننا «لتكونن من المرجومين»  
 [١١٦/٢٦]، فاستغاث إلى الله «رب إن قومي كذبون فافتح» أي: ٩  
 احكم «بيني وبينهم» [١١٧/٢٦ - ١١٨]، فجاء أمر الله وكان منهم  
 بالفرق ما كان.

ومنها مناظرة هود لقومه إذ قال لهم: «ألا تتقون إنني لكم رسول أمين ١٢  
 فاتقوا الله وأطيعون وما أسألكم عليه من أجر إن أجري إلا على رب  
 العالمين» [١٢٤/٢٦ - ١٢٧]، وتقرير ذلك ما سبق في قصة نوح، ثم  
 أنكر عليهم أفعالهم المنكرة فقال: «أتبنون بكل ريع» أي: طريق «آية» ١٥  
 أي: علامة «تعبثون» [١٢٨/٢٦] أي: تفعلون ذلك عبثاً. وكانوا  
 يبنون على الأماكن المشرفة أبراج الحمام يلعبون بها، قال ابن عطية: /  
 الريع المكان المشرف الذي يتنافس البشر في مبانيه والآية البنيان، قال ابن  
 عباس: آية علم، وقال مجاهد: أبراج الحمام، «وتتخذون مصانع» أي:  
 قصوراً وحصوناً «لعلكم» أي: كأنكم «تخلدون» [١٢٩/٢٦] وهي  
 كذلك في بعض القراءات، حكاها عبد الرزاق عن معمر عن قتادة، «وإذا ٢١  
 بطشتم بطشتم جبارين» [١٣٠/٢٦]، أي: تأخذون الناس إذا غضبتم  
 عليهم بقوة وسرعة وسطوات مفرطة وكفر نفوس من غير تأن ولا رفق

(٤٥١  
٤٧٧)

(١) تشعرون: شعرون، M: يشعرون، S: ٩ قومى، M: قوم، S.  
 (١٥) ريع، S: ريع ايه تعبثون، M: ١٦ تعبثون، M: تعبثون، S.  
 (١٨) الشر، M: اليسر [وفوق السين علامة الإهمال]، S: ١٩ ايه، M: انه، S.  
 (١٩) وتتخذون: وسحدون، M: ويتخذون، S: ٢٢٠ غضبتم: غضبتم، M: عصيتم، S.

ولا لطف بالناس، وذلك قبيح مذموم عرفاً وشرعاً، « فاتقوا الله وأطيعون » [ ١٣١/٢٦ ] في التوحيد وعبادة الله، ثم ذكّرهم نعم الله عليهم المقتضية لشكره بطاعته فقال: « واتقوا الله الذي أمدّكم بما تعلمون أمدّكم بأنعام وبنين وجنّات وعيون إنّي أخاف عليكم » إن كفرتم النعمة « عذاب يوم عظيم » [ ١٣٢/٢٦ - ١٣٥ ]، فأجابوه بالمصادمة بالتكذيب فقالوا: « سواء علينا أوعظت أم لم تكن من الواعظين إن هذا إلّا خلق الأولين » [ ١٣٦/٢٦ - ١٣٧ ]، أي: هكذا خلقت الأولون كانوا يحيون ويموتون « وما نحن بمعذبين » [ ١٣٨/٢٦ ] أي: لا بعث حتى يتعقبه العذاب كما قالوا في سورة المؤمنين « إن هي إلّا حياتنا الدنيا » « وما نحن بمبعوثين » [ ٢٣ / ٣٧ ]، قال الله عز وجل: « فكذبوه فأهلكناهم » [ ١٣٩/٢٦ ] يعني: بالريح العقيم.

١٢ ومنها مناظرة صالح لقومه إذ قال لهم كما قال هود لقومه ثم أنكروا عليهم الكفر بالله عز وجل مع التقلب في نعمه فقال: « أتتركون فيما هاهنا » يعني: من النعم « آمنين في جنّات وعيون وزروع ونخل / طلعتها  
١٥ هضم » [ ١٤٦/٢٦ - ١٤٨ ]، قال عبدالرزاق عن معمر عن الكلبي: الهضم اللطيف، قلت: كأنه أخذه من قولهم امرأة هضم الكشح أي لطيفة الخصر، والأشبه أن الهضم المتدلّي من رؤوس النخل لثقله وكثرته وإلا فلطافة ذلك لا نعمة فيه يمتنّ بها، ويكون هضم بمعنى هاضم، أي: هضم قلب النخلة بثقله عليها، وعلى الأوّل يكون هضم بمعنى مهضوم أي: تهضمه المعدة لجودة غذائه ونفعه أو غير ذلك، « وتنتحون من الجبال بيوتاً فرهين » [ ١٤٩/٢٦ ]  
٢١ [ ١٤٩/٢٦ ] مُعْجِبِينَ بِصَنِيْعِكُمْ مَرْحِينَ مَسْرِعِينَ، من قولهم: دابة فارهة، ومن قرأها « فارهين » فمعناه: خائفين، حكاه عبد الرزاق. قلت: المادة واحدة والخوف سبب السرعة والنشاط، « فاتقوا الله وأطيعون »

(٣) تعلمون، يعملون، MS. (٤) العمه، M: -، S. (١٤) يعني من النعم، S: -، M.

(١٤) ونخل: ونخل، M: ونخل، S. (٢١) بصنيعكم مرحين، S: بصنعتكم فرحين، M.

(٢٢) قرأها، M: فرأها، S.

[ ٢٦ / ١٥٠ ] فيما دعوتكم إليه « ولا تطيعوا أمر المسرفين » [ ٢٦ / ١٥١ ]  
 كأنه يشير إلى طواغيتهم ورؤسائهم الذين يأمرون بالاستمرار على الكفر،  
 « الذين يُفسدون في الأرض ولا يُصلِحون » [ ٢٦ / ١٥٢ ]، هذه آخر ٣  
 موعظته لهم فأجابوه بمنع دعواه والقدح في عقله فقالوا: « إنما أنت من  
 المسحَّرين » [ ٢٦ / ١٥٣ ]، أي: مسحور قد فسد عقلك كأنك مسحور،  
 وقيل: من أكلة الطعام، أي: تأكل في سحر، كما قال: (١) [ الوافر ] ٦

وَنُسِحِرُ بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَقَالَ الْآخِرُ: (٢) [ الطويل ]

فإن تسألينا فيم نحن فإننا عصافيرُ من هذا الأنام المسحَّرين.

أي « ما أنت إلا بشر مثلنا » [ ٢٦ / ١٥٤ ] لا فضل لك علينا وهو سؤال  
 الترجيح بلا مرجح « فأتِ بآية إن كنت من الصادقين » [ ٢٦ / ١٥٤ ]، أمرُ  
 تعجيز، أي: لست مستنداً إلى حجة، فأجابهم إلى ذلك وقال: « هذه ناقة لها شرب

ولكم شربُ يومٍ معلومٍ » [ ٢٦ / ١٥٥ ] أي: الماء بينكم وبينها لها يوم ١٢  
 ولكم يوم، « ولا تمسوها بسوء فيأخذكم عذاب يوم عظيم » [ ٢٦ / ١٥٦ ]

فأضرت بهم لأنها كانت عظيمة الجثة تشرب الماء وتدع مواشيهم / عطشى،  
 (٤٥٢)  
 ٤٧٢

لكنها كانت تخلف لهم الماء لبناً، « فعقروها فأصبحوا نادمين » ١٥  
 [ ٢٦ / ١٥٧ ] لحلول العذاب بهم، فحصل الأمر أنهم ما انقادوا للوعظ  
 المحض، فلما جاءتهم الحجة المحسوسة أعدوا فيها ولم يقبلوها فحق عليهم  
 القول. ١٨

ومنها مناظرة لوط لقومه حيث قال لهم: « ألا تتقون » [ ٢٦ / ١٦١ ] إلى

آخر ما ذكره من قبله، ثم أنكر عليهم فعلهم القبيح فقال « أتأتون

الذُكران من العالمين وتذرون ما خلق لكم ربكم من أزواجكم » ٢١  
 [ ٢٦ / ١٦٥ - ١٦٦ ]، قيل: القبل، وقيل: مثل ما للذكران من الأزواج،

(٢) وروسائهم الذين نامروهم، S: لروسائهم الذين نامروهم، M. (٧) الآخر، S: الاحفش، M.

(١٠) امر، S: أي، M. (١٧) أعدوا، M: اعدوا، S.

(١) انظر ديوان امرئ القيس ٩٧.

(٢) انظر ديوان لبيد ٥٦.



حكاه عبد الرزاق بإسناده عن ابن عمر واللفظ أعمّ من ذلك، «بل أنتم قوم عادون» [١٦٦/٢٦] أي: متعدّون حدود الله بتعديكم ما أحلّ لكم إلى ما حرّم عليكم، فلم تطيعوه بل «قالوا لئن لم تنته يا لوط لتكوننّ من المخرجين قال إني لعملكم من القالين» [١٦٧/٢٦ - ١٦٨] أي: المبغضين «ربّ نجني وأهلي مما يعملون» [١٦٩/٢٦]، لما ردّوا عليه النصح والوعظ وعدلوا عن الحجّة إلى القوّة استنصر الله عز وجل عليهم فنصره بأن أهلكهم وخلصه.

ومنها مناظرة شعيب لأصحاب الأيكة إذ قال لهم: «ألا تتقون» إلى قوله «إلا على ربّ العالمين» [١٧٧/٢٦ - ١٨٠]، ثم أمرهم بالمعروف، ونهاهم عن المنكر فقال: «أوفُوا الكيل ولا تكونوا من المُخسِرِينَ» [١٨١/٢٦] للناس في أموالم، «وزنوا بالقِسْطاس» أي: العدل «المستقيم ولا تَبَخَسُوا الناس أشياءهم ولا تَعَثُوا في الأرض مُفْسِدِينَ واتَّقُوا الذي خلقكم والجبلة» أي: وخلق الجبلة، أي: الأمم «الأولين» [١٨٢/٢٦ - ١٨٤] أن يهلككم كما أهلكهم، فصادموا بالشقاق كقوم صالح «قالوا إنّما أنت من المسحّرين وما أنت إلا بشر مثلنا وإن نظنّك لمن الكاذبين» [١٨٥/٢٦ - ١٨٦]، أي: إنّنا نراك كاذباً، ثم عجزوه وبالعذاب استعجلوه فقالوا: «فأسقِطْ علينا كِسْفًا» أي: قطعاً «من السماء إن كنت من الصادقين» [١٨٧/٢٦]، فأجاب بقوله: «ربّي أعلم بما تعملون» [١٨٨/٢٦]، أي: ليس تعذيبكم إليّ بل الله أعلم بعملكم فإن شاء عذبكم، «فكذبوه فأخذهم عذابُ يومِ الظلّة» [١٨٩/٢٦]، هي سحابة استظلّوا تحتها من حرّ وكرّ غشيم حتى اجتمعوا فجعلت عليهم ناراً فأحرقتهم، والله عز وجل أعلم بالصواب.

٤٧ب

(٣) الى، M: -، S: (٤) لعملكم، S: لعلمكم، M: (١٠) المخسرين، M: المسحّرين، S: (١١) القسّطاس، S: بالقسّطاس المسمّم، M: (١٣) اي وخلق الجبلة اي الامم، S: الاولين اي وخلق الجبلة، M: (١٧) كسفا، S: كسفا من السماء، M: (٢٢) عز وجل، M: -، S:

## ومن سورة النمل

- قوله عز وجل « لقد أرسلنا إلى ثمود أخاهم صالحاً أن اعبدوا الله »
- [ ٤٥/٢٧ ] أي: قل لهم، أو: قال لهم: اعبدوا الله « فإذا هم فريقان ٣  
يختصمون » [ ٤٥/٢٧ ] أي: فريق معه وفريق عليه، وكذلك ذكر في  
الأعراف حيث قسمهم إلى مؤمنين مستضعفين وإلى كفار مستكبرين وهم  
الذين عصوه ومانعوه وكذبوه، « قال يا قوم لِمَ تستعجلون بالسيئة قبل ٦  
الحسنة » [ ٤٦/٢٧ ]، هذا جواب لقولهم: « يا صالح آتينا بما تعدنا إن  
كنت من المرسلين » [ ٧٧/٧ ] فقال لهم: لِمَ تستدعون الشرّ قبل الخير وما  
فائدتكم في ذلك ؟ « لولا » أي: هلا « تستغفرون الله » من كفركم وتؤمنون ٩  
« لعلكم تُرحَمون » [ ٤٦/٢٧ ] ولا تؤاخذون بما سبق منكم، « قالوا  
اطيرنا » أي: تطيرنا « بك وبمن معك » [ ٤٧/٢٧ ] وليس هذا جواباً  
عن كلامه لكن بعثهم العناد الكامن على أن انتحلوا ذلك شبهة في مخالفته ١٢  
فقالوا: تشاء منا بك وبمن معك، فلم تكن علينا مباركاً ميموناً فلا فائدة في  
اتباعك، وكأنهم استثقلوا بالناقة لمزاحمتها لهم في الماء، فأجاب / عن (٤٥٣)  
ذلك بقوله: « طائرکم عند الله » [ ٤٧/٢٧ ] أي: الشؤم والبركة من عند ١٥  
الله وبقضائه يكونان وليس من جهتي شيء من ذلك. وقال عبد الرزاق  
عن معمر عن قتادة: معناه عِلْمُ عَمَلِكُمْ عند الله، قلت: لعله أخذه من  
قوله « ألزماه طائرَه في عُنُقِهِ » [ ١٣/١٧ ] والأشبه ما قلناه كقوله عز ١٨  
وجل: « وإن تُصِبهُم سيئةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى ومن معه ألا إنما طائرهم عند  
الله » [ ١٣١/٧ ]، « بل أنتم قوم تُفْتَنون » [ ٤٧/٢٧ ] أي: تخطر لكم  
هذه الشبهة في مخالفتي لتفتنوا وعن السعادة تبعدوا. ٢١  
ومنها محاوراة لوط لقومه حيث قال منكراً عليهم: « أتأتون الفاحشة وأنتم  
تُبصرون » [ ٥٤/٢٧ ] أي وبعضكم يبصر بعضاً وتأتون في ناديكم

(٣) أو قال لهم، M: -، S: (١١) تطيرنا، S: اطيرنا، M: (١٢) الكامن، S: الكاين، M:

(١٥-١٤) عن ذلك، S: -، M: (١٩) إنما، M: بما، S: (١٩) بطروا، M: تطيروا، S:

(٢١) الشبهه، M: الشبهه، S:

المنكر، وكذلك كانوا يفعلون، ثم فسّر الفاحشة بقوله: « إنكم لتأتون الرجال شهوةً من دون النساء بل أنتم قوم تجهلون » [ ٥٥/٢٧ ] أي: تجهلون كيفية التأدب مع الله في خلقه، او تجهلون أن ذلك يسخط الله عليكم، « فما كان جواب قومه إلا أن قالوا أخرجوا آل لوط من قريبتكم إنهم أناس يتطهرون » [ ٥٦/٢٧ ] يعني: من اللواط ويخالفونكم فيه، وليس هذا منهم بجواب له عما قال لهم لوط والاستثناء منقطع وهو كقولهم: لا حيلة له إلا الصبر ولا زاد إلا الجوع، أي: إن كان هذا جواباً فهو كان جوابهم.

٩ ومنها قوله عز وجل: « الله خير أمّا يشركون أمن خلق السموات والأرض » إلى قوله: / (أمن يبدأ الخلق ثم يعبده) [ ٥٩-٦٤/٢٧ ] وهذا تجهيل لهم أي: آلهتكم التي تشركون خير أم الله الذي يبدأ الخلق ثم يعبده ويفعل كذا وكذا مما ذكر، فورد على هذا سؤال وهو أن كلامه مع المشركين المنكرين لإعادة الخلق فكيف يصح الاستدلال عليهم بما ينكرونه وإلزامهم بما لا يعتقدونه؟ والجواب ما سبق من أن المعارض إذا منع الأصل أو غيره من مقدمات الحجّة جاز إثباته بالدليل، وها هنا احتجّ عليهم بأنّه يعيد الخلق، فإذا منعه فقد أثبتته في غير موضع كما سبق في أول الحجج وذكر في آخر سورة يس - والله عز وجل أعلم بالصواب.

أ٤٨

### ومن سورة القصص /

١٨

قوله عز وجل: « ولولا أن تصيبهم مصيبة بما قدّمت أيديهم فيقولوا ربّنا لولا أرسلت إلينا رسولاً - الآيات » [ ٤٧/٢٨ - ٥١ ]، معناه: لولا أن نقصر إقامة الحجّة البالغة عليهم لعاقبناهم على تكذيبهم - يعني أهل الكتاب - بالقرآن من غير دعاء بل بعلمنا فيهم. لكننا لو فعلنا ذلك

(٣) التأدب: التأدب، M S. (٥) ويخالفونكم، M: ويخالفونكم، S. (٦) لوط، S: -، M. (٩) ومنها: S: - [ وفي هذا الموضع بياض ]، M. (١٢) سؤال، M: السؤال، S. (١٣) يصح، M: -، M. (١٦) كما سبق، S: -، M. (١٦) أول، M: الأول، S. (٢١) نقصر: بعصر، M: يقصد، S.

- وآخذناهم بعلمنا فيهم لكان لهم أن يقولوا: «ربنا لولا» أي: هلا «أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك ونكون من المؤمنين» [٤٧/٢٨] وإلا فما ذنبنا؟ تعذبنا قبل إقامة الحجّة علينا. فها نحن قد أزلنا علتهم وقطعنا عذرهم، ٣ «فلما جاءهم الحق من عندنا» يعني محمداً والقرآن «قالوا لولا» أي: هلا «أوتي مثل ما أوتي موسى» [٤٨/٢٨] من الآيات والتوراة فحيث لم يأت بمثل ذلك دلّ على أنه غير صادق. قال الله عز وجل مجيباً لهم: «أولم يكفروا بما أوتي موسى من قبل قالوا ساحران تظاهرا» [٤٨/٢٨] يعني موسى وهارون، وقال الحسن: محمد وعيسى - أو قال: موسى - أي: قد جاءكم موسى بما أردتم ثم كفرتم وهو كقوله: «ولقد جاءكم موسى بالبينات ثم اتخذتم العجل من بعده» [٩٢/٢] / وكقوله: «قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين» [١٨٣/٣]، «وقالوا» يعني قريشاً «إنا بكل كافرين» [٤٨/٢٨] أي: بموسى ومحمد ١٢ لأنهم كانوا مكذّبين بالنبوءات، ويقال: إن الكلام في هذا الفصل كله مع كفار العرب وإن اليهود ينهونهم عن أن يقولوا: لولا أوتي مثل ما أوتي موسى، وحينئذ يتضح النقص عليهم لأنهم سألوا مثل ما أوتي موسى وهم ١٥ كافرون بالجميع، «قل فأتوا بكتاب من عند الله - الآية» [٤٩/٢٨] أي: قل يا محمد: إذا كنتم ما آمنتم بالتوراة لما جاءتكم ولا بالقرآن لما جاءكم فهاتوا كتاباً من عند الله هو أهدى منها حتى أتابعكم أنا عليه، «فإن لم ١٨ يستجيبوا لك» [٥٠/٢٨] ويأتوا بما طالبتهم به «فاعلم أنّها يتبعون أهواءهم» [٥٠/٢٨] ويعاندون الحق لأنهم لا يهدون ولا يهتدون فهم كالدابة المشومة لا تمشي ولا تدع صاحبها يمشي. فإن قالت اليهود: هذا ٢١ لا يرد علينا لأننا مؤمنون بالتوراة لم نكفر بها بل ندعو إلى الإيمان بها فالجواب من وجهين: أحدهما أن أسلافكم القدماء كفروا بها وأنتم رضيتم بما فعلوا فكفرتم بواسطة رضاكم بكفرهم. الوجه الثاني أن أعلام محمد ٢٤

(٤٥٤)  
٤٧٤

(٦) على، S، -، M، (٨) وقال: وقالوا، S، وقالوا، M، (١٤) عن، M، على، S.

(١٩) طالبتهم، M، طالبتم، S، (٢٠) فهم، M، وهم، S

(٢١) المشومة، S، المشومة [والباء غير واضحة]، M.

كانت فيها فإن كنتم بدلتموها كفرتم بالتبديل وإن لم تكونوا بدلتموها كفرتم بمخالفتها - والله أعلم بالصواب.

### ومن سورة العنكبوت

مناظرة إبراهيم لقومه حيث قال: «اعبدوا الله واتقوه» [١٦/٢٩] ثم ذكر لهم الحجج والآيات والمواعظ، «فما كان جواب قومه إلا أن قالوا اقتلوه أو حرقوه» [٢٤/٢٩] وليس هذا جواباً في الحقيقة بل هو كما سبق في جواب قوم لوط في سورة النمل.

ومنها مناظرة لوط لقومه حيث قال: «أتأتون<sup>(١)</sup> الفاحشة ما سبقكم بها من

أحد من العالمين» [٢٨/٢٩] يعني العقلاء وإلا فيقال: إن الحمار والخنزير

يستعملان اللواط دون سائر الحيوان وهما سابقان في الوجود على قوم

لوط، «أنتكم لتأتون الرجال وتقطعون السبيل» [٢٩/٢٩]، قيل: سبيل

النسل بإتيانكم الذكور، وقيل: تقطعون طرق الناس بالتعدّي كما كان

يفعل قوم شعيب، «وتأتون في ناديكم» اي: في مجالسكم «المنكر» قيل:

الضراط، كانوا يتضارطون في مجالسهم من غير استحياء، / وقيل: اللواط

كان أحدهم يلوط بصاحبه في المجلس والناس يرونه مصطلحين على ذلك

لا يرونه قبيحاً. «فما كان جواب قومه إلا أن قالوا ائتنا بعذاب الله إن

كنت من الصادقين» [٢٩/٢٩] يعني: كذبوه وسؤال تعجيزٍ سألوه. فإن

قيل: ذكر هاهنا أنه لم يكن جوابهم إلا أن قالوا: «ائتنا بعذاب الله»:

وفي النمل ذكر أنه لم يكن جوابهم إلا أن قالوا: «اخرجوا آل لوط من

قريتكم» [٥٦/٢٧]، وهذا تناقض لأنه حصر في الموضوعين ما قالوه

بالنفي والإثبات وأحد القولين غير الآخر فالخطأ لازم في إحدى السورتين،

٢١ فالجواب أن ليس الأمر كذلك لأنه قد عرف من أسلوب القرآن أنه

يُطْنَب في مكان ويوجز في مكان، ويتوخى مقاصد القصص الكلية مع أنه

٢٤ ربّما أخلّ ببعض جزئياتها في مكان دون مكان - ألا ترى أنه ذكر قصة

(١٧) أنه: انه، M: اية، S: (١٨) انه، S: ايه، M: (٢٠) احدى، S: احد، M.

(٢١) فالجواب، M: والجواب، S

(١) كذا في M و S والصواب: لتأتون.

نوح في سورة هود في / نحو عشرين آية، ثم ذكرها في هذه السورة في آيتين، وقصة موسى أطال فيها في الأعراف والشعراء جداً ثم ذكرها في سورة الذاريات مع جماعة من القصص في الآية والآيتين والثلاث. فكذاك ٣ هاهنا اقتصر في كل موضع على بعض جواب قوم لوط على أن القولين متلازمان عادة لأنهم إذا سألوه العذاب تعجيزاً لزم ذلك التكذيب وإذا زمه التكذيب لزمه بحكم العادة التعصب عليه وإخراج أهله من قريتهم. ٦ أيضاً فالقرآن كله كالجمل الواحد فالمدكور منه متفرقاً في مواضع كالمذكور في موضع واحد، فكانه ذكر جوابهم في السورتين في كل واحد منها. ٩

ومنها قوله عز وجل: «ولما جاءت رسلنا إبراهيم بالبشرى قالوا إنا مهلكو أهل هذه القرية إن أهلها كانوا ظالمين قال إن فيها لوطاً قالوا نحن أعلم بمن فيها - الآية» [٢٩/٣١ - ٣٢]، هذه مجادلة إبراهيم في قوم لوط وقد سبقت مشروحة في سورة هود. ١٢

ومنها قوله عز وجل: «وقالوا لولا أنزل عليه آيات من ربه» [٢٩/٥٠] قد ذكر هذا السؤال في غير موضع من القرآن وقررناه فيما سبق، وتقريره أنهم قالوا: لو كان صادقاً لجاناً بآية تصدقه لكن لا فلا، فجاب الله عز وجل عن ذلك بقوله: «قل إنما الآيات عند الله» [٢٩/٥٠] أي: ليست إليّ، وكان هذا قبل تواتر آياته عليه السلام، ١٨ وهذا جواب بفساد الوضع والاعتبار لأنّ سؤالهم إلزام ما لا يطاق بالنسبة إلى النبي عليه السلام، ثم أجابهم بمنع انتفاء اللازم بقوله: «أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم» [٢٩/٥١] أي: سلّمنا أن سؤالكم ٢١ صحيح لكن لا نسلم أنه لم يأت بآية، فهذا القرآن آية بل آيات. فإن قيل: اكتفاؤهم بالقرآن في تصديقه فرع على تصديقهم آية من عند الله وهم كانوا يمنعون الأصل فكيف يلزمهم الفرع؟ قلنا: القرآن شاهد لنفسه بأنه ٢٤

(٥) ذلك، S: -، M: ٦) لزمه، M: الرمه، S: ١٤) آيات: آية، S: آية، M: ١٠) عليه السلم، S: ﷺ، M:

من عند الله لتحديهم به وعجزهم عن معارضته - والله عز وجل أعلم بالصواب.

## ومن سورة الروم

٢

قوله عز وجل: «وأما الذين كفروا وكذبوا بآياتنا ولقاء الآخرة

فأولئك في العذاب مُحَضَّرُونَ» [١٦/٣٠]، ذكر كفرهم ثم احتج عليهم

بقوله عز وجل: «فسبحان الله حين تُمسُونَ» إلى آخر ثماني آيات بقوله:

«ومن آياته... ومن آياته...» بعدة من الحجج منها إخراج الحي من

الميت. وإخراج الميت من الحي وهو شاهد للبعث إذ ليس هو إلا استخراج

مزاج معتدل من مزاج بارد يابس وهو التراب فهو كاستخراج الحي من

الميت. ومنها إحياء الأرض بعد موتها كما سبق نقيده. / ثم صرح بالقياس

عليه فقال: «وكذلك تُخْرَجُونَ» [١٩/٣٠]، ومنها خلقه لهم من تراب

فكذلك يمكنه إعادته لهم من التراب، وهو كقوله فيما بعد: «وهو الذي

يبدأ الخلق ثم يعيده» [٢٧/٣٠]. ومنها أن خلق لهم من أنفسهم أزواجاً

ولعله إشارة إلى اشتقاق حواء من آدم من غير ولادة ولا نسل وهو

معجز عندكم لا تقدرُونَ عليه فكذلك إحياء الموتى أو يكون / هذا من (٤٥٦)

باب تذكير النعمة استدعاءً للتوحيد ولهذا قل: «لتسكنوا إليها وجعل

بينكم مودة ورحمة» [٢١/٣٠]. ومنها خلق السموات والأرض وهو

أكبر من خلق الناس ومن خلق الأكبر فهو على خلق الأصغر أقدر. ومنها

اختلاف الألسنة والألوان مع تساويهم في ماهية الإنسانية وفي ذلك رفق

بهم ولطف لهم. ومنها منامهم أي نومهم بالليل والنهار وابتغاؤهم من فضله

فيها وإن كان الأصل في النوم الليل وفي المعاش النهار، وفي ذلك امتنان

عليهم بالنعمة وإقامة الحجّة على البعث، وذلك لأن النوم أخو الموت ولهذا

(١) به، S: -، M: (٦ ثنائي: ثمان، S: عمان، M: (٧ بعدة: بعدة، S: بعده، M:

(٩) مزاج، M: -، S: (١٢ اعادته لهم، M: اعادتهم، S:

(١٣) أزواجاً، S: اروحا [وهو رسم المصحف]، M: (١٥ معجز، S: معجزه، M:

(١٥) هذا، S: -، M: (١٦ تذكير، S: تذكر، M:

كان أهل الجنة لا ينامون، والموت نوم طويل والنوم موت قصير واليقظة من كل منها بحسبه، ولهذا يرى الإنسان في منامه كثيراً من أحكام الآخرة وعالم الغيب. وبالجملة بين النوم والموت قدر مشترك وهو التفات النفس ٣ إلى عالمها لكن التفاتها في النوم مع تعلقها بالجسد وفي الموت مع انقطاع تعلقها عنه وتخلصها منه بالكلية، ولهذا قال عيسى بن مريم في وعظه لبني اسرائيل: كما تنامون تموتون وكما تستيقظون تبعثون، ولذلك استُعير للقبر ٦ اسم المرقد والمضطجع في قوله عز وجل: «من بَعَثْنَا من مرقدنا هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون» [٥٢/٣٦] وفي قولهم: مهّدْ لنفسك قبل المضطجع، أي: تزوّد قبل الموت، وقد علم أنه لا بدّ بين المستعار والمستعار ٩ منه من علاقة وهي هاهنا ما ذكرنا من التفات النفس وغيبة الحسّ، ومنها سياسته لهم بالترهيب والترغيب حيث يريهم البرق خوفاً وطمعاً ثم يسقيهم الغيث وهذا امتنان، وقوله: «فيُحيي به الأرض بعد موتها» ١٢ [٢٤/٣٠] وهو احتجاج على البعث وامتنان أيضاً بحصول الخصب وكثرة الرزق، ومنها إقامة السموات والأرض وإمساكها بأمره «ثم إذا دعاكم دعوةً من الأرض إذا أنتم تخرُجون» [٢٥/٣٠]، فإن منعوا هذا ١٥ فالدليل عليه بالمرصاد وقد دلّ على البعث بقوله: «وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه» [٢٧/٣٠] يعين: بالنسبة إلى إدراككم وتفاوت مقدوراتكم، وإلا فمقدوراته عز وجل كلّها سواء إذ هي بين الكاف والنون ١٨ إذا أراد شيئاً قال له: كن! فيكون.

ومنها قوله عز وجل: «صرب لكم مثلاً من أنفسكم هل لكم مما ملكتُ أيمانكم من شركاء في رزقناكم فأنتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم ٢١ أنفسكم - الآية» [٢٨/٣٠]، أي: لو جاز أن يشرك الله في ملكه بعض مخلوقاته وهي معبوداتكم دونه لجاز أن يشرككم عبيدكم في أملاككم لكن أنتم لا تجيزون ذلك في عبيدكم فكيف تجيزونه فيما بين الله ومخلوقاته؟ ٢٤

(١١) سياسته، M: سياسته، S. (١٢) يسقيهم، M: نسقيهم، S. (٢١) ملكت، M: ملكت، S.

(٢١) فتمّ به [كأنه فيه] سواء، M: -، S. (٢٢) الله، S: -، M.

(٢٤) ومخلوقاته، S: وس مخلوقاته، M.



وهو قياس واضح كقوله: «ويجعلون لله البنات» [ ٥٧/١٦ ] على ما سبق في إلزامهم فيه - والله عز وجل أعلم بالصواب.

ب٤٩

٣ وليس في سورة لقمن شيء مما نريد. /

### ومن سورة السجدة

٦ استدلالاً على البعث قوله عز وجل: «أولم يروا أنا نسوق الماء إلى الأرض الجُرُزَ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعاً تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبْصِرُونَ» [ ٢٧/٣٢ ]، ووجه الاستدلال به واضح وقد سبق.

(٤٥٧)  
٤٧٧

وسورة / الأحزاب خلو مما نريد.

### ومن سورة سبأ

٩

قوله عز وجل: «وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة» [ ٣/٣٤ ]، فردّه الله عليهم وقال: «قُلْ بلى وربّي لتأتينكم عالم الغيب» [ ٣/٣٤ ]، أي: هو يعلم وقت مجيئها ويعلم الجواهر المفردة التي تنحلّ إليها الأجسام فيجمعها بقدرته ثم يعيدكم خلقاً جديداً.

ومنها محاورة المستضعفين والمستكبرين في النار إذ «يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أنتم لكنّا مؤمنين» [ ٣١/٣٤ ]، يعني: ولكن منعمونا عن الإيمان بغيروركم، «قال الذين استكبروا للذين استضعفوا أنحن صددناكم» أي: ما صددناكم «عن الهدى بعد إذ جاءكم» ١٨ على لسان الأنبياء «بل كنتم مُجْرِمِينَ» [ ٣٢/٣٤ ]، فردّه المستضعفون عليهم. وفصلوا السبب بقولهم: لستم براءً من إضلالنا «بل مكرّ الليل والنهار» [ ٣٣/٣٤ ] أي: كان منكم مكر في الليل والنهار بنا «إذ تأمروننا أن نكفر بالله ونجعل له أنداداً وأسرّوا الندامة» [ ٣٣/٣٤ ] يعني: الجميع أسّروا الندامة على الكفر ولم يظهروها خوف شامة العدو

(٢) عر وجل، S: -، M: (٦) تأكل: يأكل، MS (١٧) أي ما صددناكم، S: -، M:

(٢٢) العدو ابليس وجنوده جميعاً: العدا والابليس وحوده جمعاً، M: العدو ابليس وجنوده، S:

إبليس وجنوده جميعاً.

- ومنها قوله عز وجل: « وقالوا نحن أكثر أموالاً وأولاداً وما نحن بمعذبين » [ ٣٤/٣٥ ] يعني الكفار كأنهم عللوا نفي تعذيبهم بكثرة أموالهم ٣ وأولادهم فأجيبوا أولاً بفساد الاستدلال لأن العلة النافية للعذاب عنهم تجب أن تكون من فعلهم وليس الحكم المذكور فرعياً حتى يكتفي فيه بالأمرة
- كيف كانت وكثرة أموالهم ليست من فعلهم بل الله يرزق العالم فيبسط ٦ الرزق لمن يشاء ويقدر. وثانياً بالقدح في مناسبة العلة للحكم بقوله عز وجل « وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقرّبكم عندنا زُلْفَى » [ ٣٤/٣٧ ]
- أي: كثرة المال والولد لا تناسب نفي العذاب حتى يضاف إليه إنها ٩ المناسب له الإيمان والعمل الصالح، ثم علّتم عديمة التأثير بدليل انتفاء العذاب عن كثير من الفقراء.
- ومنها قوله عز وجل: « ويومَ يحشُرهم » يعني: المشركين « جميعاً ثم يقول ١٢ لملائكة أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون » [ ٤٠/٣٤ ] ، هذه مقابلة تحقيق وتوبيخ للكفار شبيهة بقوله عز وجل للمسيح: « أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله » [ ١١٦/٥ ] ، ولا شك أن الكفار ١٥ كانوا مختلفي الأهواء بعضهم عبد الأصنام وبعضهم النجوم والقمر والشعري وبعضهم الملائكة وبعضهم الجن لأنهم كانوا يقولون: إن الله - عز وجل وتنزه عما يقولون - صاهر الجن فكانت الملائكة بناته منهم، كما ١٨ ذكر في آخر الصافات، فإذا كان يوم القيامة عرفهم خطأهم في عبادة غيره باعتراف الملائكة أنهم لم يرضوا بعبادة الكفار لهم وأنهم ليسوا أهلاً لذلك بقولهم: « سبحانك أنت ولينا من دونهم » [ ٤١/٣٤ ] ، ثم يحيل ٢١ الملائكة على الجن بقولهم: « بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون » [ ٤١/٣٤ ] ، ثم اختلف في عبادة الكفار للجن فقليل: طاعتهم إياهم في الوسوسة، وقيل: كان المسافر من العرب إذا نزل وادياً قال: أعوذ بعظيم ٢٤

(١) وأولادهم، M: -، S: ١٠ عدمه، S: علامة، M: ١٥) اتخذوني، M: اتخذون، S.

(١٥) من دون الله، M: -، S: ٢٠-٢١) أهلاً لذلك: أهل لذلك، M: أهل ذلك، S.

أ٥٠. هذا الوادي من شرّ ما فيه، وهو نوع من / استمناعهم بالجنّ المذكور في سورة الأنعام وهو نوع من الإشراك بالله عز وجل إذ لا معاذ إلا به، وظاهر القرآن يدلّ على أنّ عبادتهم للجنّ هي العبادة التي يستحقّها الله عز وجل / وهو معنى ما ذكر.

(٤٥٨)  
٤٧٨

وسورة الملائكة خلّو تماماً نريد.

### ومن سورة يس

- ٦ دليلان على إثبات البعث على منكريه: أحدهما قوله عز وجل: « وآية لهم الأرض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حَبّاً » ثم امتنّ عليهم بقوله « فمنه يأكلون » [٣٣/٣٦]، الثاني قوله: « قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكلّ خلق عليم [٣٦/٧٨ - ٧٩]، احتجّ على ذلك بحجج: إحداها هذا وهو قياس الإعادة على الإنشاء.
- ٩ الثاني إخراج النار من الشجر الأخضر مع أنّ بينها غاية التضادّ والتباين، إذ النار حارّة يابسة والشجر بارد رطب، فكذلك يجوز أن يخرج الحيوان الحارّ الرطب أو المعتدل المزاج من التراب البارد اليابس. الثالث خلق السموات والأرض فإنه أكبر من خلق الناس، فالقادر عليه أقدر على ما هو أصغر منه، وقد سبق في أوائل السورة « وآية لهم الليل نسلخ منه النهار » [٣٦/٣٧] وهو استخراج أحد الضدّين من الآخر، فهو في الاستدلال على البعث كالأستدلال بإخراج النار من الشجر - والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

### ومن سورة الصافات

- ٢١ قصّة إبراهيم مع أبيه وقومه إذ قال لهم: « ماذا تعبدون » [٣٧/٨٥] وهي شبيهة بما سبق في سورة الأنبياء وسورة الشعراء.

(٢ معاذ، S: معان، M: ٤) وهو، M: -، S: ٥) خلّو: خلّو، S: خلّوا، M: -  
(١٠) وهو بكلّ خلق علم، M: -، S: ١١) أحداها هذا، S: هذا أحداها، M: ١٢) ان، M: ان / ان، S: -  
(١٤) او المعتدل، S: والمعدل، M: ١٧) في الاستدلال، S: استدلال، M: ٢٠) الصافات، S: والصافات، M: -

- ومنها ردّ دعوى البنات لله على الكفار بقوله عز وجل: « فاستَفْتِهِم  
ألربك البنات ولهم البنون » [ ١٤٩/٣٧ ] أي: كيف ترضون لله ما لا  
٣ ترضون لأنفسكم؟ أي: هذا تناقض منكم سبق تقريره، ثم قال: « أم  
خلقنا الملائكة إناثاً وهم شاهدون » [ ١٥٠/٣٧ ]، أي: أنتم لم تشاهدوا  
خلق الملائكة إناثاً أو ذكوراً حتى تحكموا به، ثم نسبهم في ذلك إلى  
٦ الإفك والكذب فقال: « ألا إنهم من إفكهم ليقولون ولّد الله وإنهم  
لكاذبون » [ ١٥١/٣٧ - ١٥٢ ]، ثم انكر عليهم وبكتهم بقوله: « أصطَفَى  
البنات على البنين » [ ١٥٣/٣٧ ]، أي: كيف يختار الأدنى على الأعلى  
٩ والناقص على الكامل؟ « أوَمَنُ يَنشَأُ فِي الحِلْيَةِ وهو فِي الخِصَامِ غيرُ مُبِينِ »  
[ ١٨/٤٣ ]، « ما لكم كيف تحكمون » [ ١٥٤ / ٣٧ ] إنكاراً لحكمهم « أفلا  
تَدَكرُونَ » [ ١٥٥/٣٧ ] أي: تنظرون وتعتبرون وللصواب تستخرجون؟  
١٢ « أم لكم سلطان مُبِينِ » [ ١٥٦/٣٧ ]، أي: حجة على ما تقولون « فأتوا  
بكتابكم » أي: حجّتكم « إن كنتم صادقين » [ ١٥٧/٣٧ ] استدعاء  
تعجيز، أي: لا سبيل لكم إلى الحجة على ذلك، ثم قال: « وجعلوا بينه  
١٥ وبين الجنة نسباً » [ ١٥٨/٣٧ ]، روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن  
الكفار قالوا: إن الله صاهر الجنّ فالملائكة بناته من الجنّ، قلت: فردّ الله  
عز وجل عليهم بقوله: « ولقد عَلِمَتِ الجِنّةُ إنهم لُمُحْضَرُونَ » [ ١٥٨/٣٧ ]  
١٨ أي: للحساب - وإنّ منهم المعبّد، ولو كانوا أنسباء لما حاسبهم ولا  
عذبهم، وهذا كقوله لليهود والنصارى حيث قالوا: « نحن أبناء الله » « فلم  
يعذبكم بذنوبكم » [ ١٨/٥ ]، ثم نزه نفسه عما يقولون بقوله: « سبحان  
الله عما يَصِفُونَ » [ ١٥٩/٣٧ ] - والله عز وجل أعلم بالصواب.  
٢١

### ومن سورة ص

قولهم: « أنزَلَ عليه الذكر من بيننا » [ ٨/٣٨ ]، وهو سؤال الترجيح

(٣) أي هذا... بغيره، M: -، S: (٥) أو ذكوراً، S: وذكوراً، M: (١٨) أسبائه، S: أنسباء، M:

(١٩) كقول، M: لقوله، S: (٢٠) نفسه، S: -، M:

بلا مرجح أجاب الله عز وجل عنه بقوله/ : « أم عندهم خزائن رحمة ٥٠ ب

ربك العزيز الوهاب أم لهم ملك السموات / والأرض وما بينهما » (٤٥٩)

٤٧٩

٣ [١٠ - ٩/٣٨] ، أي: ليس ذلك ترجيحاً بلا مرجح بل أنا المرجح

وخزائن الرحمة عندي لا عندهم والملك لي لا لهم أخص من شئتُ برحمتي،

فإن كانوا لا يرضون ذلك فليجهدوا و« ليرتقوا في الأسباب » [١٠/٣٨]

٦ الحبال ونحوها مما يوصلهم إليّ فليخاصموني على ذلك! تعجيزاً لهم إذ

ليسوا قادرين على ذلك.

ومنها محاورة الخصمين لداود حتى ألزمه الحجّة على لسان نفسه وهي

٩ مشهورة.

ومنها تخاصم أهل النار فيها بقولهم: « لا مرحبا بكم أنتم قدتموه لنا »

[٦٠/٣٨] ، أي: أنتم أضللتُمونا على نحو ما في سورة سبأ.

١٢ ومنها اعتراض إبليس على ربه عز وجل على ما مرّ في الأعراف - والله

سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

### ومن سورة الزمر

١٥ قوله عز وجل: « أم اتّخذوا من دون الله شفعاء » [٤٣/٣٩] ، أي:

بل اتّخذوا، ثم أجاب عن ذلك بقوله: « أولّو كانوا لا يملكون شيئاً ولا

يعقلون » [٤٣/٣٩] ، أي: اتّخذونهم وإن كانوا بهذه الصفة؟ إن قلت:

١٨ لا! فقد فعلتم فليزِمكم الرجوع عنهم، وإن قلت: نعم! فذلك سفه وكفر

لأنّ الشفيع يجب أن يكون عاقلاً يملك تحصيل ما يشفع فيه بجاهه أو

قدرته، وهذا جواب عن قولهم أولّ السورة « ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله

٢١ زُلفى » [٣/٣٩].

ومنها حكايته عن الكافر حيث يقول: « لو أن الله هداني لكنتُ من

المتّقين » [٥٧/٣٩] ، أي: ولكنّ الله لم يهديني، فيجيبه بقوله: « بلى قد

(٢) بينها، s: سهما فليرتقوا، m: ٥) كانوا، s: كان، m.

جاءتك آياتي فكذبت بها» [٥٩/٣٩]، أي: قد هديتكَ فكفرت،  
والمراد بالهدى هاهنا الإرشاد المجرد لا الهدى الذي يصحبه التوفيق  
والحراسة من قواطع الطريق إذ من يحصل ذلك له لا يضل.

٣

ومنها محاورة خزنة جهنم للكفار حيث يقولون لهم: « ألم يأتكم رسل  
منكم يتلّون عليكم آيات ربكم وينذرونكم لقاء يومكم هذا» فيقولون:  
« بلى ولكن حقت كلمة العذاب على الكافرين» [٧١/٣٩]، أي: سبق  
٦ فينا علم الله فكفرنا، كقولهم في موضع آخر « بلى قد جاءنا نذير فكذبنا  
وقلنا ما نزل الله من شيء» [٩/٦٧]، فإذا اعترفوا بالكفر والتكذيب  
« قيل ادخلوا أبواب جهنم خالدين فيها» [٧٢/٣٩]، يعني: فأنتم الجناة  
٩ على أنفسكم لم يجن عليكم أحد ولم يظلمكم، وهذا من باب تسليم النتيجة  
بتسليم المقدمات: كان الخزنة قالوا للكفار: ألم ينذركم الرسل؟ قالوا: بلى  
لكن كذبنا، قالوا: فأنتم قد أنذرتهم وكفرتهم، وكل من أنذر فكفر يدخل  
١٢ أبواب جهنم، فأنتم فادخلوا أبواب جهنم! وهو قياس من الشكل الأول بين  
بذاته - والله عز وجل أعلم بالصواب.

### ومن سورة غافر

١٥

فيها محاورة موسى لآل فرعون وليست على الطريقة الجدلية، أما مؤمن  
آل فرعون ففي محاورته لهم ضرب من الجدل حيث قال « أتقتلون رجلاً  
أن يقول ربّي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم وإن يك كاذباً فعليه كذبه  
١٨ وإن يك صادقاً يُصيبكم بعض الذي يعدكم» [٢٨/٤٠]، وهذا تقسيم  
صحيح أي: لا يخلو هذا الرجل إمّا أن يكون كاذباً أو صادقاً، فإن كان  
كاذباً فوبال كذبه عائد عليه / واستريحوا أنتم من التعب، وإن كان  
٢١ صادقاً أصابكم ما يعدكم به فتأذون ولا / خير لكم في ذلك. ثم قال:  
(٤٦٠: ٤٨) « يا قوم لكم الملك اليوم ظاهرين في الأرض فمن ينصروننا من بأس الله

(١٨) وان، M: فان، S: (١٩) يك: كان، MS (٢١) عايد، S: -، M

(٢٢) فتأذون: مسادون، S: فسادون، M: (٢٣) الارض، M: -، S

- إن جاءنا» [ ٢٩/٤٠ ]، يعني: استديموا ما أنتم فيه من النعمة بترك الشرّ والتعرّض لبأس الله فإنكم لا تقاومونه. فعارضه فرعون برأيه الساقط وقال:
- ٣ « ما أريكم إلا ما أرى» يعني من مخالفة موسى « وما أهديكم إلا سبيل الرشاد» [ ٢٩/٤٠ ] بزعمه، ولقد تبين خطأه حين هداهم إلى سبيل البحر فغرقوا فيه. ثم أعاد المؤمن تخويله وتحذيره لهم بقوله: « يا قوم إني أخاف عليكم مثل يوم الأحزاب» [ ٣٠/٤٠ ] « إني أخاف عليكم يوم التناد» [ ٣٢/٤٠ ]، يعني يوم القيامة، ثم ذكرهم خطأهم في يوسف حيث شكوا فيما جاءهم به وكان الصواب في اتّباعه، أي: فكذلك موسى، ثم دعاهم إلى اتّباعه بقوله: « يا قوم اتّبعون أهدم سبيل الرشاد» [ ٣٨/٤٠ ] وإلى الإعراض عن الدنيا إلى الآخرة بقوله: « إنما هذه الحياة الدنيا متاع وإن الآخرة هي دار القرار» [ ٣٩/٤٠ ]، وكلّ هذا يقصد به ردّهم عمّا هم عليه إلى غيره وهو جدل على الحقيقة.

ومنها تهاجّ الضعفاء والمستكبرين في النار، إذ يقول الضعفاء للذين استكبروا: « إنا كنا لكم تبعاً فهل أنتم مُغنّون عنا نصيباً من النار» [ ٤٧/٤٠ ] لأنّ شأن الرئيس المتبوع أن ينفع تابعه ويحمل عنه بعض ضرره فلم لا تفعلون معنا كذلك؟ أو إن لم تغنوا عنا شيئاً فما فائدة رئاستكم علينا؟ فأجابوهم « إنا كلّ فيها إن الله قد حكم بين العباد» [ ٤٨/٤٠ ]، أي: باستوائنا فيها.

ومنها حاجة خزنة جهنّم لأهلها حيث يقولون: « ادعوا ربّكم يخفف عنا يوماً من العذاب» [ ٤٩/٤٠ ] فتقول الخزنة: « أو لم تك تأتيكم رسلكم بالبينات قالوا بلى قالوا فادعوا وما دعاء الكافرين إلا في ضلال» [ ٥٠/٤٠ ]، أي: لستم إذن أهلاً لتخفيف العذاب - والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

٢٤ ومن سورة السجدة

حكاية محاوراة الجوارح لأصحابها في قوله عز وجل: « حتى إذا ما

(٩) اتبعون [ وهو رسم المصحف ]، S: اسعوى، M: ٢٠. بك، S: -، M:

(٢٥) الجوارح، M: الخوارج، S:

جاؤوها شَهِدَ عليهم سمعهم وأبصارهم وجلودهم بما كانوا يعملون وقالوا «  
يعني الكفار «جلودهم لِمَ شهدتم علينا قالوا» يعني الجلود والأعضاء  
٣ «أنطقنا الله» [٢٠/٤١]، أي: نحن مُجَبَّرُونَ على الشهادة لا مختارون  
فنحن معذورون لا لوم علينا وأنتم تلوموننا بغير حق.

ومنها الاستدلال على بعث الموتى بإحياء الأرض في قوله عز وجل:  
٦ «ومن آياته أنك ترى الأرض خاشعة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت  
إنّ الذي أحيّاها لمحيي الموتى إنّهُ على كلّ شيء قدير» [٣٩/٤١]، وهي  
شبيهة بالتي في أول الحجّ.

٩ وليس في سورة الشورى شيء مما نريد.

### ومن سورة الزخرف

قوله عز وجل: «وجعلوا له من عباده جزءاً إنّ الإنسان لَكفور مُبين»  
١٢ [١٥/٤٣]، هذا إنكار على من قال: الملائكة بنات الله، ثم أبطل قولهم  
(٤٦١)  
٤٨١ بقوله: «أم اتّخذ ممّا يخلق بنات وأصفاًم / بالبنين» [١٦/٤٣] وتقريره  
ما سبق في قوله: «أفأصفاًم ربّكم بالبنين واتّخذ من الملائكة إناثاً»  
١٥ [٤٠/١٧] وقوله: «أصطَفَى البنات على البنين ما لكم كيف تحكمون»  
[١٥٣/٣٧]، ألزمهم التناقض بقوله: «وإذا بُشّر أحدهم» بالأنثى «ظل  
وجهه مسوداً وهو كظيم» [١٧/٤٣]، يعني: إنكم تدعون تعظيم الله ثم  
تضيفون إليه ما تأنفون منه لأنفسكم، ثم أكد وجه الإنكار في ذلك قوله: ١٨  
«أومنّ ينشأ في الحلية وهو في الخصام غير مُبين» [١٨/٤٣] أيّتخذ،  
أو: أتضيفون إليه من ينشأ في الحلية وهو مظنة الترفه والعجز وضعف  
البطش وعدم البيان في الخصام، وإنما ينبغي / أن يتّخذ من الولد من إذا  
٢١ قاتل قاتل بجنان وإذا نطق نطق ببيان، ثم أنكر عليهم جعل الملائكة إناثاً  
بقوله: «أشهدوا خلقهم» [١٩/٤٣] وهو كقوله: «أم خلقنا الملائكة إناثاً»

(٢) يعني الكفار لجلودهم، S: لجلودهم بمعنى الكفار، M: (٣) مجبرون، S: محبورون، M:

(٨) مالى، M: بالشيء، S: (٩) الشورى، S: شورى، M: (٢٠) اصيفون، S: تصفون، M:



وهم شاهدون» [١٥٠/٣٧]، ثم توعدهم على ذلك بقوله: «ستكتب  
شهادتهم ويُسألون» [١٩/٤٣].

٣ ومنها قوله عز وجل: «وقالوا لو شاء الرحمن ما عبدناهم ما لهم بذلك  
من علم إن هم إلا يخرُصون» [٢٠/٤٣]، والكلام على هذه كالكلام  
على نظيرها في الأنعام «سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا»  
٦ [١٤٨/٦]، وقد قال هاهنا: «إن هم إلا يخرصون» أي: يكذبون في  
أخبارهم باعتقادهم تأثير مشيئة الله في ضلالهم وإنما يقولونه بألسنتهم جدلاً  
وعناداً.

٩ ومنها قوله عز وجل: «وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من  
القريتين العظيم» [٣١/٤٣] وهو سؤال ترجيح بغير مرجح، أي: لِمَ كنت  
أولى بنزول القرآن عليك من غيرك؟ وقد كان عظيم القريتين أولى به  
١٢ منك، والقريتان مكة والطائف وعظيم مكة الوليد بن المغيرة وعظيم الطائف  
عروة بن مسعود الثقفي، وتقدير الآية على هذا: على رجل عظيم من كل  
واحدة من القريتين، فهما رجلان وإنما وُحِدَ اللفظ اعتباراً بالجنس، فأجاب  
١٥ بمنع الترجيح بلا مرجح حيث قال: «أهم يقسمون رحمة وبك نحن قسمنا  
بينهم معيشتهم» [٣٢/٤٣] أي: ليس الأمر إليهم في ذلك بل إليّ فأنا  
أخصّ برحمتي وكرامتي من شئت، وليست العظمة المستحقّ بها ذلك ما  
١٨ تزعمون من الرئاسة والوجاهة والنباهة، إنما هي الطاعة والمعرفة - والله أعلم  
بالصواب.

### ومن سورة الدخان

٢١ قوله عز وجل: «إن هؤلاء ليقولون إن هي إلا موتتنا الأولى وما نحن  
بمُنشَرين» [٣٥-٣٤/٤٤] أي: بمبعوثين، ثم سألوا سؤالا تعجيزاً فقالوا:  
«فأتوا بآبائنا إن كنتم صادقين» [٣٦/٤٤] أي: إن كنا نبعث كما

(٣ الرحمن: الله، MS. ٢٢) مبعوثين، M: مبعوثين، S

- تقولون في الآخرة فأرونا آباءنا الآن ليصح ما تقولون ولستم أيها الرسل قادرين على ذلك، فتوعدّهم الله عز وجل على هذا التكذيب بالهلاك بقوله:
- ٣ «أهمّ خير» أي: أكرم وأقوى «أم قوم تبع والذين من قبلهم أهلكناهم إنهم كانوا مجرمين» [٣٧/٤٤] أي: بعلّة إجرامهم وأنتم مجرمون فسنهلككم. ثم أجاب عن شبهتهم بقوله: «وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما لاعبين» [٣٨/٤٤] أي: لو لم يكن للناس معاد لكان خلق السموات والأرض عبثاً ولعباً لأنّ ما في الدنيا من لذة وألم لا يكفي ما فيها من طاعة ومعصية، والعدل يقتضي مكافأتهما بما يساويهما. ثم صرح
- ٦ فقال: «إنّ يوم الفصل ميقاتهم أجمعين» [٤٠/٤٤] كقوله: «إنّ يوم / الفصل كان ميقاتاً» [١٧/٧٨] أي: موعد نجمعهم فيه. وحاصل
- ٩ الجواب يرجع إلى منع ما زعموه من إنكار البعث وتقريره بما ذكر - والله عز وجل أعلم بالصواب.
- ١٢

### ومن سورة الجاثية

- قوله عز وجل: «وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يُهلكنا إلا الدهر» إلى قوله «ما كان حجّتهم إلا أن قالوا ائتوا بآبائنا إن كنتم صادقين» [٢٥-٢٤/٤٥] وهو كالسؤال في السورة قبلها، وأجاب الله عز وجل عنه بمنع دعواهم الاستمرار بعد الموت على العدم ونفى المعاد بقوله
- ١٥ «قل الله يُحييكم» يعني: في النشأة الأولى من النطف «ثم يميتكم» يعني هذه الموتة الأولى بخروج الروح من الجسد «ثم يجمعكم إلى يوم القيامة لا ريب فيه» [٢٦/٤٥]، أي: لا يدعكم بعد الموت مستمرين على العدم بل يحييكم بعده ويجمعكم إلى يوم القيامة ليجازيكم على أعمالكم
- ٢١ «ويومَ تقوم الساعة يومئذ يخسر المبطلون - والله عز وجل أعلم بالصواب. /

١٥٢

(٥) فسنهلككم: فسهلككم، M (٨) بما ساويها، S: -، M  
 (٢١-٢٠) لا ريب... يوم القيامة، M: -، S (٢٢) يخسر، M: بحشر، S

## ومن سورة الأحقاف

- قوله عز وجل: « وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيراً ما سبقونا إليه » [ ٤٦ / ١١ ]، روى عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر عن قتادة ٣ في قوله: « ما سبقونا إليه » قال: قال ذلك ناس من المشركين نحن أعز ونحن ونحن، فلو كان خيراً ما سبقنا إليه فلان وفلان، فقال: « الله يختص برحمته من يشاء » [ ١٠٥ / ٢ ]، قلت: قد بين قتادة أن جواب هذا السؤال ما ذكر وهو صحيح لكنه ليس مذكوراً في السورة بل في غيرها، والقرآن كالجمله أو كالكلمة الواحدة وهو متفق فيما يحكى فيه سؤالاً وجواباً. فالجواب في موضع يكون جواباً في غيره، قلت: لكن المعهود من أسلوب القرآن على ما عرف بالاستقراء غالباً إن لم يكن مطلقاً أن جواب السؤال يتعقبه أو يقرب منه، والذي أقوله أنا أن جواب هذا السؤال عقيبته على عادة القرآن في أسلوبه وبيانه. إن النزاع هاهنا مع اليهود لأنه في سياق قوله: « قل أرايتم إن كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله » [ ٤٦ / ١٠ ]، يعني عبدالله بن سلام نص عليه قتادة وغيره « فأمن واستكبرتم إن الله لا يهدي القوم الظالمين » [ ٤٦ / ١٠ ]، أي: فأنتم إذن ظالمون، « وقال الذين كفروا » [ ٤٦ / ١١ ]، يعني اليهود، وإن كان لفظ الكفار أعم فهو من باب العام يراد به الخاص، وإذا ثبت هذا فقد أجابهم بوجهين: أحدهما قوله: « ومن قبله كتاب موسى إماماً ورحمة » [ ٤٦ / ١٢ ]. وتقريره أنه قد قال في تمام الآية: « وإذ لم يهتدوا به فسيقولون هذا إفاك قديم » [ ٤٦ / ١١ ]، يعني أن علة كفرهم به عدم اهتدائهم به، وقد أنزلنا من قبل القرآن كتاب موسى التوراة وكفر بها كثير من بني إسرائيل وغيرهم، وهي مع ذلك حقّ عندكم فقد وجدت العلة، وهي عدم الاهتداء من أولئك الذين كفروا بها ولم يوجد المعلول

(أ) كالكلمة، م: الكلمة، س (١١) يقرب: يقرب، م: يقرب، س (١٦) اذن، س: اظ، م

عندكم وهو كونها إفكاً فيكون هذا نقضاً على ما عُلِّل به، هذا إن كانوا هم علَّلوا بذلك، وإن كان قوله عز وجل: «وإذ لم يهتدوا به فسيقولون هذا إفك قديم» [١١/٤٦] كلاماً مبتدأ من الله - أي: ما يمنعكم من تصديقه إلا عدم الاهتداء به - لم يلزمهم هذا النقض فيكون الجواب بالوجه الثاني وهو قوله: «وهذا كتابٌ / مصدقٌ لساناً عربياً» (٤٦٣) (٤٨٣)

٣

٦ [١٢/٤٦]، وهو بمنع ملازمتهم حيث قالوا: «لو كان خيراً ما سبقونا إليه» [١١/٤٦]، وتقريره: لا نسلم الملازمة بل هو خير وقد سبقتم إليه، ودلّ على أنه خير بكونه مصدقاً لكتاب موسى، وكتاب موسى حقّ والمصدق للحقّ حقّ فإذن هو خير قد سبقتم إليه، فتلخص من هذا أن جواب سؤالهم إما بنقض دعواهم أو بمنع الملازمة كما بيّنا - والله عز وجل أعلم بالصواب.

١٢ ومنها محاورة أخي عاد وهو هود لهم بمعنى ما سبق في الأعراف. وليس إلى آخر الحجرات شيء مما نريد.

### ومن سورة قاف

١٥ قوله عز وجل حكاية عن الكفار: «أثنا متنا وكنا تراباً ذلك رجع بعيد» [٣/٥٠]، هذا إنكار منهم للبعث والمعاد، فأجاب الله عز وجل بالدليل على إمكانه ووقوعه بقوله: «قد علمنا ما تنقص الأرض منهم وعندنا كتاب حفيظ بل كذبوا بالحقّ لما جاءهم» [٥٠-٤/٥٠]، ونظم

١٨ الدليل عن هذا أن يقال: إعادة الأجسام ممكن أخبر به الصادق، وكلّ ممكن أخبر به الصادق واقع، فإعادة الأجسام واقع، أمّا أنه ممكن فدلّ عليه بقوله: «قد علمنا ما تنقص الأرض منهم» إشارة إلى إثبات الجوهر الفرد

٢١ وانحلال الأجسام إليه وأنه سبحانه عالم بأعيان تلك الأجزاء وأماكنها من الأرض ومحالّها، من الجسد الذي انحلت إليه وحينئذ يمكن جمعها وإعادتها

(٣) كلاماً، s: كلام، M (١٣) اخر، s: -، M (١٤) قاف، s: ق، M

(٢١) بقوله، s: -، M

إلى محالها كما كانت، ولا يعني بإعادة الأجسام إلا هذا ومثاله تقريباً من  
 انخرط من يده عقد فتبدد خرزهُ / وهو يعرف تفاصيل تلك الخرز ٥٢ ب  
 ٣ وأماكنها، من سلكها فالتقطها فأعادها كما كانت. فالعقد الآن هو هو قبل  
 انخراطه لا فرق بينهما إلا باختلاف الزمان، لكنّ الزمان ليس معتبراً في  
 الجسم جزءاً ولا شرطاً بالذات ولا بالعرض، إنّما هو ظرف يمكن انفصاله  
 ٦ وانفكاك الجسم عنه. وأمّا أنّ الصادق أخبر به فدلّ عليه بقوله: «بل  
 كذبوا بالحق لما جاءهم» [٥/٥٠] أي: قد أخبرناهم بالبعث ونحن  
 صادقون في ذلك محقون، لكنهم كذبوا أخبارنا الحق، والدليل على صدق  
 ٩ المخبرين بالمعاد ظهور المعجزات على أيديهم وذلك يفيد صدقهم.

والمنكرون للمعاد الجسماني<sup>(١)</sup> من الفلاسفة وغيرهم ينازعون في  
 المقدمتين - أعني إمكان إعادة الأجسام وصدق المخبر به - بناءً على إنكار  
 ١٢ وجود المعجزات على أيديهم أو على أنّ المعجز لا يفيد الصدق، مع أنّ جماعاً  
 من الفلاسفة صدّقوا بالنبوّات لكن لهم فيها طريق خبيث عند التحقيق  
 ينافي رأيي الملتين.

١٥ ثم استدلّ الله عز وجل على ذلك بشواهد أخر في قوله: «أفلم ينظروا  
 إلى السماء فوقهم كيف بنيناها وزيناها وما لها من فروج، والأرض مددناها  
 وألقينا فيها رواسي وأنبتنا فيها من كلّ زوج بهيج، تبصرةً وذكرى  
 ١٨ لكلّ عبد مُنبئ، ونزلنا من السماء ماءً مباركاً فأنبتنا به جنّاتٍ وحبّاً  
 الحصيد، والنخل باسقاتٍ لها طلعٌ نضيد، رزقاً للعباد وأحيينا به بلدةً ميثاً  
 كذلك الخروج» [٦/٥٠-١١]، فاستدلّ بقدرته على خلق السموات

(٤) لكن الرمان، S: -، M: ٥) ظرف، S: طرق، M: ١٠) ينارعون، M: تنازعون، S  
 (١٧) وألقينا: وألقيناها، MS: ١٨) ونزلنا: وبرلنا، M: وانزلنا، S  
 (١٨) وحبّاً، S: وحصد [وكانّ الناسخ غير كلمة حب، الأصلية إلى هذه الكلمة]، M

(١) في هامش S حاشية هذه صورتها:

قوله المنكرون للمعاد الجسماني هـ أقول إنّ هذا هو المشهور بين الناس لكن التحقيق أنّ الحكماء  
 والإلهيين لا ينكرون المعاد الجسماني وإن لم يقدروا على إثباته بعقولهم كما صرح به الشيخ الرئيس في  
 أواخر إلهية الشفاء وإلى هذا أشار المحقق التفتازاني في شرح المقاصد. وليّ الدين.

والأرض على قدرته على البعث، وقاسه على إحياء الأرض بعد موتها، ثم قاس الإعادة على الابتداء بقوله: «أَفَعَيَّنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ» [١٥/٥٠] أي: كما لم يعجزنا إنشاء الخلق لا يعجزنا ٣ إعادته، ولكن الكفار التبس عليهم ذلك وشكوا فيه بالإضافة إلى قدرتهم وعقولهم، وهو اعتبار فاسد إذ الأحكام الإلهية لا تعتبر بغيرها.

٦ / وليس في الذاريات شيء مما نريد. (٤٦٤)  
ومن سورة الطور. ٤٨٤

وقوله عز وجل: «أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُ بَلْ لَا يُؤْمِنُونَ، فليأتوا بحديث مثله» [٣٤-٣٣/٥٢]، هذا جواب عن قولهم: إن القرآن من كلام محمد ٩ هو اختلقه، فأجيبوا بأن ما كان من كلام البشر يمكن للبشر أن يأتوا بمثله، فإن كان القرآن كلام محمد كما زعمتم أمكنكم أن تأتوا بمثله لكن لا فلا ١٢

ومنها قوله عز وجل: «أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ» [٣٥/٥٢]، استدلال على منكري الصانع وقد قدمنا أن كفار العرب كان بعضهم مشركين وبعضهم معطلة بالكلية. وتقرير الحجّة من هذه الآية ١٥ أنه لا يخلو إما أن يكونوا خلقوا من غير شيء أي بغير خالق أو أنهم خلقوا أنفسهم أو خلقهم غيرهم، والأول باطل إذ مخلوق بلا خالق لا يُعقل، والثاني باطل إذ الشيء لا يؤثر في إيجاد نفسه لاستلزام ذلك كونه موجوداً معدوماً في حالة واحدة. فتعين القسم الثالث ولتعيّنه عقلاً لم يُذكر في الآية لأن أسلوب القرآن الاكتفاء بالدلالة بأيّ شيء حصلت وهو طريقة العرب. وإذا ثبت أن غيرهم خلقهم فذلك الغير هو الإله ٢١ القديم الذي يدعو إليه الأنبياء عملاً بموجب دليل الدور والتسلسل كما سبق.

٢٤ ومنها قوله عز وجل: «أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ / أَمْ هُمُ الْمُصَيِّرُونَ» (١٥٣)  
[٣٧/٥٢]، هذا جواب سؤالهم بلزوم الترجيح بلا مرجح حيث قالوا في

(٥) إذ الأحكام... بغيرها، S: -، M: (٦) وليس، S: وليس/ وليس، M: (٢٤) المصيطرون: المصيطرون، SM

غير موضع: أي شيء خصه علينا بالرسالة؟ فأجاب بأن الله عز وجل خصه بها ورجّحه عليكم وعنده خزائن الرحمة يختصّ بها من يشاء «أم عندهم خزائن رحمة ربك العزيز الوهاب» [٩/٣٨]، «أم هم المصيطرون» أي المسلطون القاهرون بحيث يفعلون ما يشاءون من خفض ورفع وعطاء ومنع - والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب .

٦ ومنها قوله عز وجل: «أم له البنات ولكم البنون» [٣٩/٥٢]، هذا جواب عن قولهم: الملائكة بنات الله، وقد سبق تقريره - والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

### ٩ ومن سورة النجم

قوله عز وجل: «أَلَكُمُ الذَّكَرَ وَلَهُ الْأُنثَىٰ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ» [٥٣/٢١-٢٢]، قسمة جائزة حيث تخصّصون من هو أشرف منكم بأدنى ١٢ تما تختارونه لأنفسكم وتستأثرون عليه بالكامل وتعطوه الناقص، وهو جواب عن مثل السؤال قبله - والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

### ومن سورة القمر

١٥ قوله عز وجل: «كذّبت ثمود بالنذر، فقالوا أبشراً منا واحداً نتبعه إننا إذا لفي ضلال وسعر، أألقي الذّكر عليه من بيننا بل هو كذاب أشير» [٥٤/٢٣-٢٥]، هذا تكذيب منهم له وإنكار لرسالته بشبهة سؤال ١٨ الترجيح بلا مرجح كما عرّف. وأعرض عن جوابه ها هنا لظهوره وتكرّره في غير موضع، وإنما أجاب عن قولهم: «بل هو كذاب» بقوله: «سيعلمون غداً من الكذاب» [٥٤/٢٦] أي: ليس هو الكذاب بل أنتم الكذّابون ٢١ في تكذيبه وستعلمون غداً - يعني يوم القيامة.

(٢) مختصّ، S: محصّ، M (٤) المصيطرون، S: المصيطرون، M (٥) بالصواب، S: -، M  
(١٥) ابشراً، S: ابشر، M (١٦) إذا، M: اذن، S (١٩) كذاب، S: كذاب اشير، M  
(٢١) وستعلمون، S: وسيعلمون، M

ومنها قوله عز وجل لكفار قريش وغيرهم من العرب / : « أكفاركم  
خير من أولئكم أم لكم براءة في الزُّبر » [٤٣/٥٤]. أي: ما الذي  
٣ يفرِّمك بالله حتى تجترثوا عليه فإنكم لستم خيراً من قوم نوح وهود وصالح  
ولوط وموسى حتى تطمعوا في النجاة دونهم، وهو كقوله: «أهم خير أم  
قوم تبع والذين من قبلهم» [٣٧/٤٤]، وليس لكم في كتب الله براءة  
٦ من عذابه كقوله لليهود: «قل أتخذتم عند الله عهداً فلن يُخلفَ الله عهده»  
[٨٠/٢] وليست كثرتكم مما تنتصرون به من الله، إذ «يقولون نحن  
جميع منتصر» [٤٤/٥٤] إذ جمعكم سيهزم وتؤلون الدُّبر.

ومنها قوله عز وجل: «إنَّ المجرمين في ضلال وسُعر» [٤٧/٥٤] هي  
٩ ردّ على المكذِّبين بالقدر، قال عبدالرزاق: أخبرنا داود بن قيس قال:  
سمعت محمد بن كعب القرظي يقول: كنت أقرأ هذه الآية فلا أدري من  
عني بها حتى سقطتُ عليها: «إنَّ المجرمين في ضلال وسعر» إلى قوله «كلمح  
١٢ بالبصر»، قال: هم المكذِّبون بالقدر، قلت: لما نفوا القدر وقالوا: لا قدرَ  
والأمر أنف، ردّ عليهم بقوله: «إنا كلَّ شيء خلقناه بقدر، وما أمرنا إلا  
واحدة» أي: كلمة واحدة وهي قوله: كن! «كلمح بالبصر»  
١٥ [٤٩-٥٠/٥٤]، أي: إذا أردنا شيئاً قلنا له: كن! فيكون في أسرع ما  
ينبغي.

١٨ ولا شيء مما نريد إلى

### سورة الواقعة.

فمنها قوله عز وجل: «وكانوا يقولون أئذا متنا وكنا تراباً وعظاماً  
٢١ أئنا لمبعوثون» [٤٧/٥٦]، هو إنكار منهم للبعث فأجيبوا بإثباته حيث  
قال: «قل إنَّ الأوّلين والآخرين لجموعون إلى ميقات يوم معلوم»  
[٤٩-٥٠/٥٦]، ثمَّ يحتمل أنه اكتفى بالمنع والردّ المجرد لأنه كاف في  
٢٤ بطلان دعوى المدعي ما لم يأت بحجّة، ويحتمل أن قوله بعد ذلك: «أفرايتم  
٥٣ ما تُؤمنون / أنتم تخلقونه أم نحن الخالقون» إلى قوله: «ولقد علمتم النشأة

(٢) في الزُّبر، S: -، M: (٥) قبلهم، M: بعدهم، S: (A) وتونون، S: ويولون، M:  
(١١) القرظي، S: القرظي، M: (٢١) أئنا: انا، SM: (٢٥) أنتم: أنتم، SM.



الأولى فلولا تَذَكَّرُونَ» [٥٦/٥٨-٦٢]، هو احتجاج عليهم ومستند لمنع دعواهم فإنهم لما ادَّعوا بقاءهم بعد الموت على العدم أبداً من غير بعث منع دعواهم بدعوى البعث ثم أسند المنع بما ذكر.

ومنها قوله عز وجل: «فلولا إن كنتم غير مدينين ترَّجِعونها إن كنتم صادقين» [٥٦/٨٦-٨٧]، هذا استدلال على من أنكر قدرة الله عز وجل عليه وأنه مملوك له مقهور تحت عظيم قدرته، وتقريره: لو لم تكونوا مملوكين مقهورين لأمكنكم ردَّ أرواحكم إذا صارت إلى الخلقوم لكن لا فلا، وقيل: معنى «مدينين» محاسبين مجازين بأعمالكم ويحتاج تقريره إلى بسط - والله عز وجل أعلم بالصواب.

### ومن سورة الحديد

قول المنافقين للمؤمنين: «انظرونا نقتبس من نوركم» [٥٧/١٣]، فيمنعون ذلك ويقال لهم: «التمسوا نوراً» [٥٧/١٣] فلا نور لكم عندنا. فيقولون: «ألم نكن معكم» [٥٧/١٤] أي: على الإيمان في الدنيا وتحت رواق الإسلام، فيقول المؤمنون «بلى» كنتم معنا «ولكنكم فتنتم أنفسكم وتربصتم وآرتبتم وغرتكم الأمانى» [٥٧/١٤]، فيجيبونهم بالفرق أي: أنتم بدلتم ونحن لم نبدل - والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

### ومن سورة المجادلة

قوله عز وجل: «قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما» [٥٨/١]، قال عبدالرزاق: أخبرنا معمر عن أبي إسحاق في قوله: «قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها» قال: نزلت في امرأة اسمها خويلة، وقال معمر عن عكرمة أيضاً / إن اسمها خويلة بنت ثعلبة وزوجها أوس بن صامت فقالت أن زوجها جعلها عليه كظهر أمه،

(٤٦٦)  
٤٨٦

(٦) تكونوا، M: يكونوا، S (A) معي، M: معنى، S

(١٤) رواق، S: رباى [وفي الهامش: رواق، وعليه علامة التصحيح ص]، M

(١٤) فقول، S: فيقولون، M (٢٢) كظهر، M: ظهر، S

- فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ما أراك إلا قد حرّمت عليه، وهو حينئذ يغسل رأسه، فقالت: انظر في شأني - جعلني الله فداك يا نبي الله! فجعلت تجادله، ثم حوّل شقّه الآخر ليغسله فتحوّلت من الجانب الآخر ٣ فقالت: انظر - جعلني الله فداك يا نبي الله - في شأني! فقالت الغاسلة: أقصّرني عن حديثك ومجادلتك يا خويلة! أو ما ترين رسول الله قد يريد يوحى إليه؟ فأنزل الله: «قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها» ٦ حتى بلغ «ثم يعودون لما قالوا» قال قتادة: حرّمها ثم يريد أن يعود لها يطأها «فتحرير رقبة» حتى بلغ «بما تعملون خبير» [٣/٥٨]. قلت: المجادلة في الآية مرسله جملة والمذكور من المرأة فيها ليس جدالاً وقد سمّاها الله عز وجل مجادلة، فإن كان جدالها في نفس الأمر حقيقياً بأن كان النبي عليه السلام في شأن زوجها على أمر فأرادت صرفه عنه فهو مما أردنا ذكره؛ وإن كان جدالاً مجازاً لم يضرنا ذكره مع تصريح الآية ١٢ بلفظ الجدل - والله عز وجل أعلم بالصواب.

ثم لا شيء مما نريد إلى

### ١٥ سورة المدثر

- فمنها قوله عز وجل: «ذري ومن خلقت وحيداً» إلى قوله: «سأرهقه صعوداً» [١٧-١١/٧٤]، وهو الوليد بن المغيرة ويسمى فيلسوف قريش ويدلّ عليه تعمّقه هاهنا «إنّه فكر وقدر، فقتل كيف قدر، ثم قتل كيف قدر، ثم نظر، / ثم عبّس وبسّر، ثم أدبر واستكبر، فقال إن هذا إلا سحرٌ يؤثّر، إن هذا إلا قول البشر» قال الله عز وجل: «سأصليه سقر» ١٨ [٢٦-١٨/٧٤]، أي: إنّه أخطأ في تقديره ونظره وظهر عناده باعترافه ٢١ أنّ له حلاوة وأنّ عليه لطلاوة وأنّ أعلاه لمثمر وأنّ أسفله لمغدق، وما هو بقول بشر، سأصليه سقر على عناده وكفره وارتداده عمّا يوجب الإيمان بعد ظهوره. ٢٤

(٢) بغسل، S: بغسل [الضاد غير واضحة وكان الناسخ كتب فوقها سينا فجعل الكلمة غير مقروءة]، M (٢) رأسه، M: -، S (٢) فعالت، S: فقال، M (٢) ما نبي الله، S: -، M (٥) أو ما، M: اما، S (٦) يريد، M: ترد، S (٩) المرأة، M: المراد، S (١٠) بان، M: فان، S (١٢) جدالاً، M: جدلاً، S (١٢) الآية، M: الله، S

وحكى لي الثقة عن الشيخ بهاء الدين ابن النحاس النحوي بالديار  
المصرية في أواخر المائة السادسة من الهجرة المحمدية - صلوات الله على  
٣ من نسبت إليه - أنه لما أنشد في صفة بعض المغفلين: [من الكامل]/

لَوْ قِيلَ كَمْ خَمْسٌ وَخَمْسٌ لَأَغْتَدَى

يَوْمًا وَلَيْلَتَهُ يُعَدُّ وَيَحْسُبُ

٦ وَيَقُولُ: مُعْضِلَةٌ عَجِيبٌ أَمْرُهَا

وَلَكِنْ هُدَيْتُ لَهَا لِأَمْرِي أَعْجَبُ

حَتَّى إِذَا حَدَرَتْ يَدَاهُ وَعُورَتْ

عَيْنَاهُ مِمَّا قَدْ يَخْطُ وَيَكْتُبُ

٩ أَوْفَى عَلَى شَرَفٍ وَقَالَ: أَلَا أَسْمَعُوا -

وَيَكَادُ مِنْ فَرَحٍ يُجَنُّ وَيُسَلِّبُ

١٢ خَمْسٌ وَخَمْسٌ سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ

قَوْلَانِ قَالَهُمَا الْخَلِيلُ وَتَعَلَّبُ

فتعجب الحاضرون من هذا واستغربوه، فقال الشيخ بهاء الدين: مم

١٥ تعجبكم؟ قد ذكر في القرآن مثل هذه الحكاية، ثم تلى هذه الآيات «إنه

فكر وقدر»، قال: ألا ترونه أنعم النظر في المقدمات وأطال زمن التقدير

وكرره ثم قال فأخطأ حيث قال: «إن هذا إلا قول البشر»، قلت: هذه

١٨ قوة جيدة في تخيل المعاني الكلية الجامعة بين الوقائع الجزئية.

ومنها قوله عز وجل: «عليها تسعة عشر» [٣٠/٧٤]، فقال الكفار:

لِمَ خَصَّاهُمْ بِهَذَا الْمَقْدَارِ مِنَ الْعَدَدِ وَمَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا / مثلاً؟ أي: ليس

٢١ هذا بصحيح، فأجاب عنه بمثل ما أجاب به عن نظيره في سورة البقرة

من إضلال من يشاء وهداية من يشاء، والمثلان متغايران كما قد بيّنا هنا

وهناك - والله عز وجل أعلم بالصواب.

(١) ل، S: -، M (٢) المايه، S: السنه، M (٧) ولئن، M: وليس، S

(١٦) انعم، S: امعن، M (٢١) سورة، M: -، S

## ومن سورة القيامة

قوله عز وجل: «أيحسب الإنسان أن لن نجعل عظامه، بلى قادرين على أن نسوي بنانه» [٣/٧٥-٤]. هذه حكاية قول منكري البعث ذكرها ٣ وردّها بقوله: بلى نجعل عظامه قادرين على ذلك، ثم برهن عليه في آخر السورة بالقياس على النشأة الأولى حيث قال: «ألم يك نُطْفَةً من مَنِيِّ يُمْنَى» [٣٧/٧٥] إلى قوله: «أليس ذلك بقادر على أن يُحْيِيَ الموتى» ٦ [٤٠/٧٥]، اللهم بلى وآمنتُ - والله عز وجل أعلم بالصواب.

ثم لا شيء مما نريده إلى

## ٩ سورة النازعات

فمنها قوله عز وجل «أنتم أشد خلقاً أم السماء بناها، رفَعَ سَمَكَهَا فسَوَّاهَا» [٢٧/٧٩] استدلالاً على الإعادة بخلق السموات والأرض لآتته أكبر من خلق الناس على ما صرح به في سورة غافر، والقادر على الخلق ١٢ الأكبر هو على خلق الأصغر أقدر - والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

## ومن سورة عبس

قوله عز وجل: «قُتِلَ الإنسان ما أكفره، من أيّ شيء خلقه، من ١٥ نطفة خلقه». إلى قوله «ثم إذا شاء أنشره» [١٧/٨٠-٢٢] يقرب أن يكون استدلالاً على منكري البعث بالقياس على النشأة الأولى. وإن احتمل توبيخ الإنسان بكفره مع الإنعام عليه بذلك بدليل قوله: «كلّما يَقْضِ ١٨ ما أمره» [٢٣/٨٠]، ثم وبّخه ثانياً بقوله: «فلينظر الإنسان إلى طعامه» إلى قوله: «متاعاً لكم ولأنعامكم» [٢٤/٨٠-٣٢]، ويجوز أن يكون المراد الأمرين الاستدلال والتوبيخ.

٢١

ثم لا شيء مما نريد إلى

## سورة الطارق

فمنها قوله عز وجل: «فلينظر الإنسان ممّ خلُق، خلُق من ماء دافق، / ٢٤ يخرج من بين الصلب والترائب» [٥/٨٦-٦]، هذا استدلال على الإعادة

٥٤ب

(٨) نريده، م نريد، س (١٥) تمل، س، -، م (٢١) الامرن، س: للامرن، م

بالإنشاء بدليل قوله: «إنه على رجعه لقادر» [٨/٨٦].

ثم لا شيء مما نريد إلى

### سورة الفجر

٣

فمنها قوله عز وجل: «فأما الإنسان إذا ما ابتلاه ربه فأكرمه ونعمه

فيقول ربّي أكرّمَن، وأما إذا ما ابتلاه فقد ر عليه رزقه فيقول ربّي

أهانن» [١٦-١٥/٨٩]، يصف الإنسان بالظلم وأنه يفرح للسرّاء ويترح

للضراء وأنّ ذلك عنده ممّا يفرح له أو يترح، فردّ الله عز وجل عليه

بقوله: «كلّا بل لا تُكرّمون اليتيم» [١٧/٨٩]، أي: ليس ما ذكر ممّا

يفرح له أو يترح، وإنّما الذي يفرح له الطاعات كإكرام اليتيم والتحاَض

على طعام المسكين والزهد في الدنيا والرغبة في الأخرى، والذي يترح له

ضدّ ذلك. وقيل هذا ورد على جهة الردّ لزعم الكفار حيث كانوا

١٢ يعتقدون أنّ من بسط الله عز وجل له الرزق فقد أكرمه ومن ضيق عليه

الرزق فقد أهانه. فقال «كلّا» أي: ليس الأمر كما زعمتم وإنّما الكرم

عند الله عز وجل من أطاعه بفعل ما ذكر وغيره من الطاعات وأنتم لا

١٥ تفعلون ذلك فإنكم لا تكرمون اليتيم ولا تحاضون على طعام المسكين،

بل تاكلون التراث وتحبّون المال ولا تفكّرون في المآل.

ثم لا شيء مما نريده إلى

### سورة الكافرون

١٨

وهي جدل وردّ على الكفار بأجمعها: «لا أعبد ما تعبدون، ولا أنتم عابدون

ما أعبد، ولا أنا عابد ما عبدتم» [٤-٢/١٠٩]، وقد يقال: إنّها ليست جدلاً

٢١ بل إخبار عن عدم الموافقة من الطرفين، إذ غايتها مناقضة لغاية/الجدل إذ غاية

(٤٦٨)

٤٨٨

الجدل ردّ الخصم عمّا هو عليه. وفي هذه السورة يقول: «لكم دينكم ولي دين»

[٦/١٠٩]، ويجاب عنه بأنّ هذا على جهة التهديد والوعيد بعد الإيأس

(١) قوله، S: -، M: (٤) ابتلاه، M: ابتله [وهو رسم المصحف]، S: (٥) ابتلاه، M: ابتليه، S

(٩) والحاَض، M: والتحلّص، S: (١٥) يفعلون، M: يعقلون، S: (١٥) فانكم، S: فانم، M:

(١٥) تحاضون: محضون، S: محضون، M: [كلاهما طبقاً لرسم المصحف] (١٧) بریده، M: نريد، S:

(٢١) عدم، M: -، S: (٢٢) نقول، S: بقوله، M:

منهم وإلا فهو في الحقيقة يقصد ردهم عما هم عليه - والله عز وجل أعلم بالصواب.

٣ واعلم أنني إنما ذكرت في هذا الباب ما كان ظاهراً مشهوراً من الوقائع الجدلية والقضايا الاستدلالية، وإلا فالقرآن إذا تُوْمِلَ وُجِدَ فيه من ذلك أكثر مما ذكرت لأنه ورد معجزاً بجملته وتفصيله، وشأن المعجز مناقضة الخصم والدلالة على خلاف دعواه فاعلم ذلك.

٦ وربّما أخللت من مشهور ذلك بشيء ما إما غفلةً أو كسلاً أو اكتفاءً بنظير له تكرر ونحو ذلك من الأسباب.

٩ فلنعد الآن إلى

### خاتمة الكتاب

في ذكر جملة من الماكريات الجدلية الواقعة في ماضي الزمان بين الناس: وفائدة ذلك الإعلام بعموم الحاجة إلى هذه الصناعة وتمرن الخاطر بالنظر في قوى الناس المستحضرة للأجوبة، هذا مع أنّ الجدل صناعة تكاد تكون فطرية إن لم تكن كذلك حقيقة، فإننا نرى العامة بل الصبيان تقع بينهم المناظرات على القانون الصناعي من إيراد الاستفسار كقول أحدهما للآخر: أيش قلت؟ أو: كيف قلت؟ أو: أيش معنى هذا؟ والمنع هو الذي يسمونه المكابرة نحو قولهم: والله ما هو كذا وما هو إلا كذا! والنقض كقول بعضهم: فلان علّق على دابته عوذة فما مرضت، فيقول الآخر: قد علّق فلان على دابته عوذة فماتت، أو: مرضت، وهو وجود العلة بدون الحكم وهو النقض.

٢١ والصبيان ببدائهم يدركون أنّ المعارضة تبطل الحجّة وأنها بعد المعارضة ترجيح بلا مرجح وأنه باطل، فإذا افتخر أحدهم على باقيهم بطفر نهر أو وثوب جدار أو نحو ذلك اجتهدوا على أن يفعلوا مثل فعله

٢٤ / فإن صحّ لهم علموا أنّ افتخاره عليهم قد بطل وأنه صار ترجيحاً بلا

(١٩) علق، S، -، M (٢١) ببدايهم، M: ببدائهم [والكلمة مغيرة من «ببدائهم»]، S

مرجح وأن ذلك باطل، وأشباه ذلك مما يقع من العامة كثيراً.

- ٣ وإنما العلماء استخرجوا لصناعة الجدل قوانين وضوابط واسماء وألقاباً تعرف بها، وقرروا منها ما كان نظرياً لا يدرك بالبدئية، ولهذا نرى العلماء يحيطون منها ومن غيرها بما لا يحيط به غيرهم، لأن البدئية من ذلك مشترك وزاد العلماء بالنظريات التي لا سبيل لغيرهم إليها.
- ٦ إذا عرفت ذلك عدنا إلى ما قصدنا له.

فنقول: قد سبق من الماخرات قصة الملائكة وإبليس مع الله عز وجل ونحو ذلك مما ذكر عن الأنبياء وغيرهم في الباب الخامس.

- ٩ ومنها ما ذكر في « مجالس النحاة<sup>(١)</sup> » - أحسبه تأليف السيرافي - أن بلال ابن أبي بردة جمع بين ذي الرمة ورؤية بن العجاج، وكان ذو الرمة معتزلياً وكان رؤية مثبتاً للقدر فقال له رؤية: والله ما افتحص قطة أفحوصاً ولا تقررص أسد قرموصاً إلا كان ذلك بقضاء من الله وقدر، فقال له ذو الرمة: الله! لأن وثب الذئب على حلوبة لصبية عالية عيايل ضرائك نسبت ذلك إلى الله؟ فقال له رؤية: أفبقدرة من الذئب أكل الحلوبة؟
- ١٢ هذا/كذب على الذئب ثان! فقال ذو الرمة: والله للكذب على الذئب أهون من الكذب على الله.

(٤٦٩)  
٤٨٩

- قوله: افتحص قطة أفحوصاً - أي: بحث برجلها مجتأ تبيت أو تبيض فيه، والفحص البحث يقال: فحص عن الشيء وافتحص إذا بحث وكشف، والأفحوص جمعه أفاحيص والقرموص واحد القراميص. قال ابن السكيت: هي حفر صغار يستكن فيها الإنسان من البرد، قلت: فإن كانت مختصة بالإنسان فلعل رؤية استعارها للأسد.
- ٢١

والحلوبة: الناقة أو البقرة أو الشاة ذات اللبن يحتلب منها، والعالة: الفقراء والعيايل: مبالغة فيه يدل على شدة فقرهم، والضرائك: جمع ضريك وهو

(١) كبر، م: كثير، S: { بالظلمات، S: بالطر، M

(١) انظر مجالس العلماء للزجاجي ص ١٦١ [مع اختلاف يسير في اللفظ].

الضيرير وأيضاً البائس الفقير الهالك فقراً، ويجمع أيضاً على ضركاء كفقير وفقراء.

- ٣ وقوله: هذا كذب على الذئب ثان - إشارة الى قوله عز وجل: «وجاؤوا على قميصه بدم كذب» [١٢/١٨] وقولهم: «فأكله الذئب» [١٢/١٧]، يعني أن هذا كذب على الذئب أوّل وما ذكره ذو الرمة من أنه أكل الحلوبة بقدرته المحضة كذب ثان. وقول ذي الرمة: للكذب على الذئب أهون من الكذب على الله - هو على جهة التنزل أي: أسلم أنني كذبت على الذئب، ولئن سلّمت أنني كذبت على الذئب في نسبي الأكل إليه فأنت قد كذبت على الله حيث نسبت خلق الأكل إليه والكذب على الذئب أهون.

- قلت: وتقرير المناظرة أن رؤية ادّعى دعوى عامة أن كلّ فعل في العالم مخلوق لله عز وجل فمنعه غيلان ونقض دعواه بصورة خاصة وهي أكل الذئب للحلوبة، إذ ليس من فعل الله عز وجل لما فيه من المفسدة العظيمة والله عز وجل لا يفعل المفسد والقباح. فأجاب رؤية بالتزام الحكم في صورة النقض أي: أنا أقول بأنّ أكل الذئب للحلوبة مخلوق لله طرداً لدعوي الكليّة، والدليل عليه أنّه إنّما أكلها بإقدار الله عز وجل له على ذلك، وإلاّ فقدرة الذئب تضعف عنه بل لا قدرة للذئب أصلاً بل الله عز وجل خلق فيه القدرة على الأكل. / فإضافة القدرة إلى الذئب إضافة فعلٍ ١٨ ب ٥٥ كذب على الذئب، وإنّما تضاف إليه إضافة محلّ وذلك غير معتبر، فأجاب ذو الرمة بما أجاب وهو منع ومعارضة كما ذكرنا.

- ٢١ والصواب الحقّ هاهنا في جانب أبي الجحّاف رؤية على ما عُرّف في الردّ على القدريّة، وذو الرمة وافق غيلان القدريّ في اسمه ومذهبه الفاسد. ومنها ما ذكره القاضي أبو الفرج المعافى ابن زكريّاء بن طرارا

(١٦) لدعواي، M: لدعوي، S (١٦) انه، S: -، M (٢٣) طرارا: طرار، M: طراز، S



النهرواني<sup>(١)</sup> في « كتاب الجليس الكافي والأنيس الشافي » قال<sup>(٢)</sup>: حدثنا العتبي عن أبيه قال: لما خرج الحسين بن عليّ إلى الكوفة اجتمع ابن عباس وعبدالله بن الزبير بمكة، قال: فضرب ابن عباس على جنب ابن الزبير وتمثل<sup>(٣)</sup> [من الرجز]:

يَا لَكَ مِنْ قُنْبَرَةٍ بِمَعْمَرٍ  
خَلَا لَكَ الْجَوُّ فَبِيضِي وَأَصْفِرِي  
وَنَقَّرِي مَا شِئْتَ أَنْ تُنْقِرِي

خلا لك والله يا ابن الزبير الحجاز وسار الحسين إلى العراق، قال: فقال ابن الزبير لابن عباس: والله ما ترون إلا أنكم أحقّ بهذا الأمر من سائر الناس، فقال له ابن عباس: إنّما يرى من كان في شكّ فأما نحن فمن ذلك على يقين ولكن أخبرني عن نفسك لِمَ زعمت أنك أحقّ بهذا الأمر من سائر العرب؟ قال

١٢ / ابن الزبير: لشرفي عليهم قديماً لا ينكرونه، قال: أيّا أشرف أنت أم من شرفت به؟ قال: إنّ الذي شرفتُ به زادني شرفاً، قال: وعلت أصواتها فقال ابن أخ لعبدالله بن الزبير: يا ابن عباس دعنا من قولك فوالله لا تحبّوننا يا بني هاشم أبداً! فخفقه عبدالله بن الزبير بالنعل وقال: أتتكلم وأنا حاضر؟! فقال له ابن عباس: لِمَ ضربت الغلام؟ وما استحقّ الضرب وإنّما يستحقّ الضرب من مرق ومذق، قال: يا ابن عباس ما

(٢) عباس، M وكتاب الجليس: العباس، S (٥) بمعمر، S وكتاب الجليس: معمر، M

(٦) خلا، S وكتاب الجليس: كلا، M (١٧) قال يابن عباس، S وكتاب الجليس: -، M

(١) انظر بروكلمان ١٩٥/١ والملحق ٣١٢/١ وسزكين ٥٢٣-٥٢٣، وقد أشار البرت ديتريش الى قيمة الكتاب في مقالة له: كتاب الجليس والأنيس للمعافي - كتاب ادبيّ قديم قديم [باللغة الألمانية]، في: مجلة جمعية المستشرقين الألمانية ١٠٥ [١٩٥٥] ٢٧١-٢٨٦، والعنوان الكامل للكتاب هو كتاب الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي.

(٢) انظر كتاب الجليس ورقة ١٥٤ ب س ٥-١٥، والاسناد بتامه هو: حدثنا الحسين بن القاسم الكوكبي قال حدثنا ابو عكرمة الضبيّ عامر بن عمران قال اخبرنا العتبي عن ابيه قال.

(٣) انظر ديوان طرفة ص ١٥٨-١٥٧

- تريد أن تعفو عن كلمة واحدة، قال: إنما نعفو عمن أقرّ فأما من هذا<sup>(١)</sup> فلا، قال: فقال ابن الزبير: فأين الفضل؟ قال ابن عباس: عندنا أهل البيت لا نضعه في غير موضعه فنندم ولا نزويه عن أهله فنظلم، قال: ٣ أولست منهم؟ قال: بلى إن نبذت الحسد ولزمت الجدد، قال: واعترض بينهما رجال من قريش فأسكتوهما.
- ٦ قلت: قول ابن عباس: إنما يرى من كان في شك - يعني أن الرأي والاجتهاد إنما يكون مع الاحتمال والتردد لا مع القطع واليقين، وأنت ترى ابن عباس في هذه المناظرة غالباً، وما ذاك إلا لأنه أجدل من ابن الزبير، وإلا فقد كان لابن الزبير حين قال له: لِمَ ضربت الغلام وما استحقّ ٩ الضرب! أن يمنعه ذلك ويقول: بلى استحقّ لأنّ هذا من مثله سوء أدب في العرب فأدبته ولي الولاية على تأديبه، فتنكسر عنه سورة الخصم. وقوله: ١٢ إلا من مرق ومذق، أي: خرج عن طريق الحقّ وناقق فلم يُخلص كما ينبغي.

- ومنها قال المعافى<sup>(٢)</sup>: حدثنا محمد بن يزيد الخزامي حدثنا الزبير بن بكار قال: حدثني أبو الحسن الأثرم عن هشام بن محمد الكلبي عن أبيه ١٥ قال: لم يكن أحد من بني هاشم أكثر غشياناً لمعاوية من عبدالله بن عباس، فوفد إليه مرة وعنده وفود العرب فأقعده على يمينه ثم أقبل عليه فقال: نشدتك الله يا ابن عباس لو وليتمونا أتيتم إلينا ما أتينا إليكم من ١٨ الترحيب والتقريب وعطايكم<sup>(٣)</sup> الجزيل وإكرامكم عن القليل / وصبرتم على ما صبرنا عليه منكم، إنّي لا آتي إليكم معروفاً إلا أصغرتموه،

(١) نعفو، S: يعفو، M (٣) نزويه، كتاب الجليس: نزويه، S: برونه، M

(٤) أولست، M وكتاب الجليس: ولست، S (٦) معني، S: معني، M

(١٢) الا من مرق ومذق، S: من مدق ومرق، M

(١٦) غشياناً، كتاب الجليس: غشياناً، M: عسانا وفوق السين علامة الابهال، S

(١٧) على، S وكتاب الجليس: عن، M

(١٩) وصبرتم على ما صبرنا عليه، S وكتاب الجليس: وصبرتم على ما صبرنا إليه، M

(١) كذا في M و S والصواب: فأما من هَرَّ فلا، كما في كتاب الجليس.

(٢) انظر كتاب الجليس ورقة ١٧٤ س ١٥ - ورقة ١٧٤ ب س ٨.

(٣) كذا في M و S، الصواب: وعطائكم، كما في كتاب الجليس.

- أعطيتكم العطية فيها قضاء حقوقكم فتأخذونها متكارهين عليها تقولون: قد  
نقص حقنا وليس هذا تأملنا: فأبي أمل بعد ألف ألف أعطيها الرجل  
منكم ثم أكون أسراً بإعطائها منه بأخذها. والله قد انخدعت في مالي ٣  
وذلت لكم في عرضي! أرى انخداعي تكرماً وذلي حليماً. ولو وليتمونا  
رضينا منكم بالإنصاف ثم لا نسألكم أموالكم لعلنا بحالنا وحالكم،  
ويكون أبغض الأمور إلينا أحبها إليكم لأن أبغضها إلينا<sup>(١)</sup> أحبها إليكم. ٦  
قل يا ابن عباس! فقال ابن عباس: لو ولينا منكم مثل الذي وليتم منا  
اخترنا المواساة ثم لم نغش الحى بشتم الميت، ولم ينبش الميت بعداوة الحى،  
ولأعطينا كل ذي حق حقه فأما إعطاؤكم الرجل منا ألف ألف فلستم ٩  
بأجود منا أكفاً ولا أسحى منا أنفساً ولا أصون لأغراض المروءة  
وأهداف الكرم، ونحن والله أعطى في الحق منكم على الباطل وأعطى على  
التقوى منكم على الهوى، فأما رضاكم منا بالكفاف، فلو رضيتم به منا لم  
نرض لأنفسنا بذلك، والكفاف رضى من لا حق له. فلو رضيتم / به منا  
اليوم ما قتلتمونا عليه أمس فلا تستعجلونا حتى تسألونا ولا تلقطونا<sup>(٢)</sup>  
١٥ حتى تذوقونا. فقال الفضل بن العباس بن عتبة بن أبي لهب<sup>(٣)</sup> شعراً: [من

الطويل /]

وقال ابن حرب قولة أموية

يريد بما قد قال تفتيش هاشم

١٨

أجب يا ابن عباس تراكم لو أنكم

ملكتم رقاب الأقربين الأكارم

|      |   |  |
|------|---|--|
| (٢)  | تأملنا، S وكتاب الجليس: ناملنا، M (٢)       | الف، S وكتاب الجليس: الف الف، M                  |
| (٢)  | اعطيها، كتاب الجليس: اعطها، M: اعطها، S (٣) | بأخذها، كتاب الجليس: ناحدها، M: ياخذها، S        |
| (٨)  | نُبش، كتاب الجليس: سش، M: سس                | [بعلامة الاهمال فوق السين فلعل المراد: نَسْ]، S. |
| (١٠) | باجود، كتاب الجليس: ناحود، M: احود، S (١٠)  | اكفاً، S وكتاب الجليس: اكفاف، M                  |
| (١٤) | تلقطونا، S، نطلعونا، M (١٨)                 | تفتيش، M: نفتيش، كتاب الجليس: شزائر [؟]، S.      |

(١) كذا في الأصول ولعل الصواب: أبغضها إليكم أحبها إلينا.

(٢) كذا في S والصواب: نلفظونا، كما يبدو من نقط هذه الكلمة في كتاب الجليس: نلفظونا.

(٣) راجع اخباره في كتاب الاغانى، تحقيق عبدالستار احد فراج، بيروت ١٩٥٩، م ١٦ ص ١١٩-١٣٢.

- أَتَيْمَ إِيْنَا مَا أَتَيْنَا إِلَيْكُمْ  
من الكفّ عنكم واجتباء الدراهم  
٣ فقال ابن عباس مقالاً أمضه  
ولم يك عن ردّ الجواب بنائم  
نعم لو وليناكم عدلنا عليكم  
٦ ولم تشتكوا منا انتهاك المحارم  
ولم نعتمد للحيّ والميت غمّة  
يحدثها الركبان أهل المواسم  
٩ ولم نعظكم إلاّ الحقوق التي لكم  
وليس الذي يعطي الحقوق بظالم  
وما ألف ألف تستميل ابن جعفر  
١٢ بها يا ابن حرب عند حزّ الحلاقم  
فأصبح يرمي من رماكم ببغضه  
عدوّ المعادي سالماً للمسلم
- ١٥ قلت: هذه مناظرة فلج فيها ابن عباس على معاوية، وقول الشاعر: وما  
ألف ألف، ليس نفيّاً بل هو استفهام تقليل وتصغير.
- ١٨ ومنها قال المعافي<sup>(١)</sup>: حدّثنا محمد بن سليمان المعروف بابن الفأفاء إملاءً  
في سنة أربع وثمانين ومائتين عن الشعبيّ قال: لما قتل الحسين ابن علي بن  
أبي طالب - عليه السلام - سار عبدالله بن الزبير فدعا عبدالله بن عباس  
إلى بيعته فأبى ابن عباس فظنّ يزيد أنّ ابن عباس امتنع تمسكاً ببيعته  
فكتب إليه:

(٢) واجتبا، كتاب الجليس، واحتيا، S: واحسا، M

(١٧) لأفأفاء، S وكتاب الجليس: الأفأفاء، M

(١) انظر كتاب الجليس ورقة ١٢٠ أ س ٣٠ - ورقة ١٢٠ ب س ٢٣. والاسناد بتمامه هو: حدّثنا اسمعيل  
ابن علي بن اسمعيل ابو محمد الخطيب قال حدّثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن سليمان العلاف المعروف  
بابن الفأفاء إملاءً في سنة أربع وثمانين ومائتين قال حدّثنا عبدالوهاب بن الضحّاك قال حدّثني عيسى  
ابن يونس عن الأعمس، عن الشعبي.

أما بعد فإن الملحد في الدين دعاك إلى بيعته والدخول في طاعته لتكون له على الباطل عوناً وفي المأثم شريكاً، وأنت اعتصمت ببيعتنا وفاءً منك لنا طاعة لله لما عرفت من حقنا، فجزاك الله من ذي رحم خير ما جزى الواصلين لأرحامهم والموفين بعهودهم. وما أنسَ من الأشياء فلست بناسِ برّك وتعجيل صلتك بالذي أنت له أهل من القرابة من الرسول، فانظر من يطلع عليك من الآفاق تمن سحره ابن الزبير بلسانه وزخرف له قوله وأعلمهم رأيك فإنهم منك أسمع ولك أطوع منه <sup>(١)</sup> / المستحلّ الحرم ٥٦ ب المارق.

٩ فكتب إليه عبدالله بن عباس:

أما بعد فقد جاءني كتابك تذكر دعاء ابن الزبير إيتاي <sup>(٢)</sup> والدخول في طاعته، فإن يكن ذلك كذلك فما أعدم <sup>(٣)</sup> برّك وحمدك ولكن الله الذي أنوي به علم. وزعمت أنك غير ناسِ برّي وتعجيل صلتني، إحبس أيتها الرجل برّك وتعجيل صلتك فإني حابس عنك وُدّي! فلعمري ما تؤتينا بما لنا قبلك من حقنا إلا اليسير، وإنك لتحبس عنّا منه الطويل العريض. وسألت أن أحثّ الناس عليك وأن أخذهم عن ابن الزبير فلا ولا سروراً ولا حباً! إنك تسألني <sup>(٤)</sup> نصرتك وتحذوني على ودك وقد قتلت حسيناً وفتيان عبدالمطلب مصايح الهدى ونجوم الأعلام! غادرتهم جنودك بأمرك في صعيد واحد مزملين بالدماء مسلوبين بالعراء لا مكفنين ولا موسدين تسفي عليهم الرياح وتنتابهم الضباع حتى أتاح الله لهم قوماً لم يشركوا في دمائهم فكفّوهم وأجنّوهم، وبي وبهم والله عززت وجلست مجلسك الذي جلست. فما أنسَ من الأشياء فلست بناسِ اطرادك حسيناً من حرم رسول

(٥) برّك، S: يدك، M (٧) منه، S: من، M (١٠) تذكر، كتاب الجليس: بذكر، M: يذكر، S

(١١) وحمدك، S وكتاب الجليس: ووجهك [كذا]، M (١٢) وتعجيل صلتني، S: معحك وصلتي، M

(١) كذا في S والصواب: منهم للمستحلّ، كما ورد في كتاب الجليس.

(٢) سقطت هنا كلمتان يقتضي السياق اضافتهما وهما «إلى بيعته» كما وردتا في كتاب الجليس.

(٣) كذا في S و M، وفي كتاب الجليس: اعتمد بذلك.

(٤) كذا في S و M، وفي كتاب الجليس: سألتني.

الله صلى الله عليه وسلم وتُسَيِّر<sup>(١)</sup> إليه الرجال لتقتله في الحرم. فما زلت  
على ذلك حتى أشخصته من مكة إلى العراق فخرج منها خائفاً يترقب، ثم  
تنزلت<sup>(٢)</sup> به جندك فقتلوه مكيدةً لله ولرسوله وأهل بيته الذي أذهب  
الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً. / نحن أولئك لا كأبائك الأجلاف  
الحفافة<sup>(٣)</sup> أكباد الحمير. فطلب إليكم الموادة وسألكم الرجعة فآغتنمتم قلة  
أنصاره واستئصال أهل بيته فتعاونتم عليه كأنكم قتلتم أهل بيت من الترك  
إذ جاءتك. فلا شيء اعجب من طلبك ودّي وقد قتلت ولدي وسفكت  
بعضاً من دمي وأنت تأري فإن يشأ الله لا يطلّ لديك دمي ولا  
تسبق تأري، فإن سبقتني في الدنيا فقبلَ ذلك قُتل النبيون وآل النبيين  
وطلب الله بدمائهم وكفى بالله للمظلومين من الظالمين منتقماً، فلا تعجل  
إن لم يظفرني الله بك اليوم فليظفرني بك يوماً ما، وذكرت وفائي وما  
عرفت من حَقِّك فإن يكن ذلك كذلك فقد والله بايعتك، وإنك لتعلم  
أني ووالدي أحقّ بهذا الأمر منكم، ولكنكم معشر قريش كاثرتُمونا حتى  
دفعتمونا عن حقنا ووليتم الأمر من دوننا فبعُدْاً لمن تحرّى ظلمنا واستغوى  
السفهاء علينا كما بعدت ثمود وقوم لوط وأصحاب مدين. ألا وإنّ من  
أعجب الأعاجيب وما عسى أن أعجب حملك أبناء<sup>(٤)</sup> عبدالمطلب وأطفالاً  
صغاراً من ولده إليك بالشام كأسارى المحاربين، تُري الناس أنك قد  
قهرتنا وأنك تمنّ علينا وبنا منّ الله عليك. ولعمر الله إن كنت تصبح آمناً

- (١) لقتله، S: لعمله، M: ليقته، كتاب الجليس. (٢) ثم، S: -، M  
(٤) الله، S وكتاب الجليس: -، M (٤) نحن، S وكتاب الجليس: محس / محس، M  
(٥) الحمير، S وكتاب الجليس، الخمس، M (٥) فآغتنمتم، S وكتاب الجليس: فآغتنمتم، M  
(١٠) بالله للمظلومين، S وكتاب الجليس: للمظلومين، M (١٣) ووالدي، S وكتاب الجليس: والدي، M  
(١٦) عبد المطلب، M: المطلب، S (١٨) ولعمر الله: ولعمر الله، MS وكتاب الجليس

- (١) جاء في M و S في هذا الشكل: «وسير» وأراد الناسخا ما أثبتناه فيما يغلب على الظن، أما الصواب  
فهو «وتسيرك» كما جاء في كتاب الجليس.  
(٢) كذا ورد الرسم في M و S، والصواب كما يبدو في كتاب الجليس: نزلت.  
(٣) كذا في M و S، وفي كتاب الجليس: الحفافة.  
(٤) كذا في M و S، وفي كتاب الجليس: بنات.

من جراحة يدي. إني لأرجو أن يعظّم الله جرحك من لساني والله ما أنا  
بآيس من بعد قتلك عترة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذك الله  
أخذاً ألياً ويخرجك من الدنيا مذموماً<sup>(١)</sup> مدحوراً، فعش لا أبا لك ما  
استطعت، فقد والله ازددت عند الله اضعافاً واقترفت مأثماً، والسلام/ على  
من اتبع الهدى!

١٥٧

٦ قلت: لعلك تقول: ليست هذه الحكاية من الجدل والمناظرة في شيء،  
وأقول لك: بلى أليس قد كان ليزيد غرض فأيسه ابن عباس منه، وطمع  
فقطعه وصرفه عنه؟ وهذا المعنى يتناوله حدّ الجدل السابق إن لم يكن  
٩ بالنوع القريب الأخصّ وإلا فالجنس البعيد الأعمّ. وبين جميع الأشياء قدر  
مشترك باعتباره يقرب بعضها من بعض، فافهم هذا هاهنا وفيما كان من  
جنسه.

١٢ ومنها قال المعافي<sup>(٢)</sup>: حدّثنا أبو بكر الهذليّ وعبيدالله بن محمّد الغسانيّ  
عن الشعبيّ قال: دخل عبدالله بن جعفر بن أبي طالب على معاوية وعنده  
يزيد ابنه، فجعل يزيد يعرض بعبدالله في كلامه وينسبه إلى الإسراف في  
١٥ غير مرضات الله، فقال عبدالله ليزيد: إني لأرفع نفسي عن جوابك ولو  
صاحب السرير يكلمني لأجبتّه، قال معاوية: كأنك تظنّ أنك أشرف منه،  
قال: إي والله ومنك ومن أبيك ومن جدّك، فقال معاوية: ما كنت  
١٨ أحسب أنّ أحداً في عصر حرب بن أمية أشرف<sup>(٣)</sup> منه، فقال عبدالله: بلى  
والله يا معاوية إنّ أشرف من حرب بن أمية من كفاً عليه إناءه، وأجاره

(١) لساني، M وكتاب الجليس: للسان [؟]، S  
(٢) مذموماً، كتاب الجليس: مذموماً، M: مذموماً، S (٩) بالنوع، M: -، S (٩) جمع، S: جمع، M  
(١٠) كان، S: ما كان، M (١٢) الغساني، M: الغساني، كتاب الجليس: العسالي، S  
(١٥) ليزيد اني لارفع، S وكتاب الجليس: لس بداني لارفع، M  
(١٦) السرير، كتاب الجليس: السرير، S: السر، M  
(١٧-١٨) قال اي والله... اشرف منه، M وكتاب الجليس: -، S

(١) كذا في الاصول، أما الصواب فهو «مذموماً» إذ الكلمة مقتبسة من آية من القرآن [١٨/٧].  
(٢) انظر كتاب الجليس ورقة ١٧٠ أ س ١ - ٦. والاسناد بتمامه هو: حدّثنا الحسن بن احمد الكلبي قال  
حدّثنا محمد بن زكرياء الغلابي قال حدّثنا العباس بن بكار قال حدّثنا ابو بكر الهذلي...  
(٣) وفي كتاب الجليس: يزعم أنه أشرف.

بردائه. قال: صدقت يا أبا جعفر سل حاجتك! ففضى حوائجه وخرج.

قلت: الذي كفا إناؤه على حرب بن أمية هو عبدالمطلب، طلبه أولاده ليقتلوه في أمر كان بينهم فهرب فدخل دار عبدالمطلب فغطاه / ياناء ٣ فتراجعوا عنه ووقفوا له خارج الدار ينتظرون خروجه، فوضع عليه عبدالمطلب رداءه ثم خرج به فعرف القوم رداء أبيهم فلم يعرضوا له.

(٤٧٣)  
٤٩٣

٦ ومنها قال المعافى<sup>(١)</sup>: حدثنا محمد بن زكرياء أخبرنا عبدالله بن الضحّاك حدثنا هشام بن محمد عن أبيه قال: كان سعيد بن سرح مولى حبيب بن عبدشمس شيعة لعلي بن أبي طالب - عليه السلام - فلما قدم زياد - يعني ابن أبي سفيان - الكوفة والياً عليها أخافه فطلبه زياد فأتى الحسن بن علي فوثب زياد على أخيه وولده وأمر<sup>(٢)</sup> بتفتيشهم وأخذ ماله وهدم داره، فكتب الحسن إلى زياد:

١٢ من الحسن بن عليّ إلى زياد، أمّا بعد فإنك عمدت إلى رجل من المسلمين له ما لهم وعليه ما عليهم فهدمت داره وأخذت ماله وعياله فحبستهم، فإذا أتاك كتابي هذا فابن له داره واردد عليه عياله وماله فإنّي قد أجرته فشفّعني به<sup>(٣)</sup>.

١٥

فكتب إليه زياد:

١٨ من زياد بن أبي سفيان إلى الحسن بن فاطمة، أمّا بعد فقد أتاني كتابك تبدأ فيه بنفسك قبلي وأنت طالب حاجة وأنا سلطان وأنت سوقة. كتبت إليّ في فاسق لا يؤويه إلا مثله، وشر من ذلك تولّيه إياك وأباك.

(١) يا أبا: يابا، كتاب الجليس: نابا، S: يا، M: ٩ الكوفة، هامش S وكتاب الجليس: -، M  
(٩) زياد، كتاب الجليس: زياد، S: -، M  
(١٩) يوويه، M وكتاب الجليس: ناويه، S

(١) انظر كتاب الجليس ورقة ١٦٨ أ س ٣-٢٢. والاسناد بتمامه هو: حدثنا أحمد بن الحسن ابن الكلبي قال حدثنا محمد بن زكرياء...  
(٢) «وأمر بتفتيشهم» هكذا في M و S، أما كتاب الجليس فجاء فيه «وامراته فحبسهم» وهو الصواب الذي يدلّ عليه ما يلي في كتاب الحسن بن علي.  
(٣) كذا في M و S والصواب «فيه» كما في كتاب الجليس.



وقد علمتُ أنّك قد آويتَه إقامةً منك على سوء الرأي ورضيَ منك بذلك. وأيّم الله لا تسبقني به ولو كان بين جلدك ولحمك، وإن نلت بعضك غير رفيق بك ولا مرع عليك، فإن أحبّ لحمٍ إليّ أكلته اللحم الذي أنت منه، فأسلمه بجريرته إلى من هو أولى به منك، فإن عفوتُ عنه لم أكن شفعتك فيه وإن قتلته لم أقتله إلا بجبهه إياك.

٦ فلما قرأ الحسن - عليه السلام - الكتاب تبسّم وكتب إلى معاوية يذكر له حال ابن سرح وكتابه إلى زياد فيه وإجابة زياد إياه، ولفّ كتابه في كتابه / وبعث به إلى معاوية، وكتب الحسن إلى زياد:

٥٧ ب

٩ من الحسن بن فاطمة إلى زياد بن سمية. الولد للفراش وللعاهر الحجر. فلما وصل كتاب الحسن إلى معاوية وقرأ معاوية الكتاب ضاقت به الشام وكتب إلى زياد:

١٢ أمّا بعد فإنّ الحسن بن عليّ بعث بكتابك إليّ جواب كتابه إليك في ابن سرح، فأكثرُ التعجّب منك وعلمت أنّ لك رأيين أحدهما من أبي سفيان والآخر من سمية، فأما الذي من أبي سفيان فحلم وحزم وأمّا رأيك من سمية فما يكون رأيي مثلها؟ ومن ذلك كتابك إلى الحسن تشتم أباه وتعرض له بالفسق، ولعمري لأنت أولى بالفسق من الحسن، ولأبوك إذ كنت تنسب إلى عبيد أولى بالفسق من أبيه، فإنّ الحسن بدأ بنفسه ارتفاعاً عليك وإنّ ذلك لم يضعك. وأمّا تركك تشفيعه فيما شفّع فيه إليك فحطّ دفعته من نفسك إلى من هو أولى به منك، فإذا قدم عليك كتابي فحلّ ما في يديك لسعيد بن سرح وابن له داره ولا تعرض له واردد عليه ٢١ ماله! فقد كتبت إلى الحسن أن يخيّر صاحبه إن شاء أن<sup>(١)</sup> يقيم عنده

(١) اوتيته، S وكتاب الجليس: اوتيه، M (٦) الحسن، M وكتاب الجليس، الحسن، S  
(١٣) لك راين، كتاب الجليس: لك راين، M: المداين، S M (١٨) شفّع، S وكتاب الجليس، يشفّع، M  
(١٩) فحل، S وكتاب الجليس: فخذ، M (٢) تعرض، كتاب الجليس: تعرض، M: معترض، S  
(٢١) ماله، S وكتاب الجليس: -، M (٢١) فقد، S وكتاب الجليس: وقد، M

(١) في M و S: ان يقيم، وفي كتاب الجليس: اقام، ولعله الصواب.

وإن شاء رجع إلى بلده، ليس لك عليه سلطان بيد ولا لسان. وأمّا

كتابك إلى الحسن باسمه واسم أمّه ولا تنسبه / إلى أبيه فإنّ الحسن -

ويلك! - من لا يُرْمَى به الرّجوان، أفأبلى أمّه واكلته<sup>(١)</sup> لا أمّ لك!؟ هي ٣

فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتلك أفخر له إن كنت تعقل.

وكتب في أسفل الكتاب: [من الطويل]

٦ تدارك لما ضيّعت من بعد خيرة<sup>(٢)</sup>

وأنت أريب بالأموال خير

أما حسن فابن<sup>(٣)</sup> الذي كان قبله

٩ إذا سار سار الموت حيث يسير

وهو يلد الريبال إلا نظيره

فذا حسن شبه له ونظير

١٢ ولكنه لو يوزن الحلم والحجى

برأي لقالوا فاعلمنّ ثبير

قلت: هذه محاورة فلج فيها الحسن ومعاوية جميعاً على زياد - لعنه الله

١٥ - لأنّه عاند رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقول: إنّ ابني هذا سيّد،

اللهم إنّني أحبّه فأحبّه، وزياد يعرض له بالفسق ويصرّح له بالبغض.

ومنها أنّ شيعياً وجهورياً تناظراً فقال الشيعي: هل تقرّ أنّ الشمس

١٨ ردت على عليّ - عليه السلام؟ قال: لا! قال: ولم؟ قال لأنّ الشمس آية

السماء ولو ردت لراها أهل الشرق والغرب ولم تخف على أحد، قال

(٨) فاس، M: أن، S: (١١) فذا حسن، كتاب الجليس: فذا حسن، S: قد احسن، M

(١٢) يوزن، كتاب الجليس: يوزن، S: يورث، M: (١٣) ثبير، كتاب الجليس، ثبير، S: نثير، M

(١٨) قال ولم، S: ولم، M

(١) في M و S: واكلته، وفي كتاب الجليس: اكلته.

(٢) في M و S: خيرة، وفي كتاب الجليس: خيرة.

(٣) جاءت هذه الكلمة في كتاب الجليس هكذا: ما ابن، ولعلّ المراد به هو «بابن» يعني: أليس حسن بابن الذي الخ. أما قراءة M «فابن» فتقتضي تشديد الميم في «أما» وهذا لا يستقيم به الوزن.

الشيعة: أفتقر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انشق له القمر بنصفين حتى رآه من في الشرق والغرب؟ قال: نعم! قال: أفيقر بذلك اليهود والنصارى؟ قال: لا، قال: ولم؟ قال: لأنهم عاندوه وكتموا هذه الآية، قال الشيعة: وكذا أنتم عاندتم علياً فكذبتم بهذه الآية.

قلت: قد كان للسني أن يفرق من حيث الجدل بين الاثنين بأن انشقاق القمر كان ليلاً في مظنة الخفاء عن بعض الناس لأجل النوم بخلاف رد الشمس، لكن يلزمه بهذا أن يعذر اليهود والنصارى في إنكاره لموضع الجهل، فلا يصح تعليقه بعنادهم على أن الدعوى إنما هي حبس الشمس على علي حتى أدرك صلاة العصر كما كان ليوشع بن نون لا ردّها بعد أن غربت، وحبسها لا يظهر / لكل أحد لبعده المكان. وقد أ٥٨ صحح الحديث بذلك أبو جعفر الطحاوي والقاضي عياض فيما حكاه ١٢ شيخنا أبو العباس أحمد بن تيمية في قاعدة الخوارق.

ومنها أن بعض الشيعة ناظر جمهورياً في علي وأبي بكر فقل الشيعة:  
[من المنسرح]

١٥ كم بين من شك في خلافته وبين من قيل إنه الله<sup>(١)</sup> يعني علياً، فقال الجمهوري: خذ مثل هذا من النصراني في عيسى ومحمد إذ يقول لك: [من المنسرح]

١٨ كم بين من شك في رسالته وبين من قيل إنه الله فانقطع الشيعة.

ومنها أن نصرانياً ناظر مسلماً فقال النصراني: أجمعت أنا وأنت على رسالة المسيح واختلفنا في رسالة محمد، فلنتمسك بالمجمع عليه ونترك المختلف فيه حتى يقوم عليه دليل الاجماع، فقال المسلم: خذ أيها النصراني

(١٧) لك، S: ذلك، M (١٨-١٩) كم... الشيعة، S: -، M

(٢١) فلنتمسك، S: فلنتمسك، M (٢٢) الاجماع، S: للاجماع، M

(١) وفي ابن رجب: الذيل ٣٦٩/٢ أن هذا البيت من قصيدة للطوفي نفسه!

مثل هذا بعينه من اليهود حيث يقولون لك: أجمعنا وإيّاك على رسالة موسى واختلفنا في رسالة المسيح، إلى آخر ما ذكرت. فانقطع النصراني.

قلت: فلو ورد مثل هذا السؤال من يهودي على مسلم لم يمكنه مثل هذه المعارضة للاتفاق من الملل الثلاث على رسالة موسى، فليعدل إلى دليل الرسالة العام من / المعقول والمنقول مستخرجاً من التوراة وغيرها على ما عرف.

(٤٧٥)  
٤٩٥

ومنها مناظرة<sup>(١)</sup> ابن عباس للخوارج حين اعتزلوا عليّاً فأرسله إليهم فقال: ما تنقمون على عليّ؟ قالوا: ثلاثاً إحداهنّ أنّه حكم الرجال في دين الله ولا حكم إلاّ لله، والثانية: أنّه محّا اسمه من إمرة المؤمنين، فإن كان أمير المؤمنين فقد أخطأ بمحو اسمه، وإن لم يكن قد كان كذلك فقد أخطأ بتسميه بأمر المؤمنين، والثالثة: أنّه لما ظهر على أخصامه يوم الجمل لم يُجهز على الجرحى ولم يسب النساء والذرية.

فقال ابن عباس: أمّا تحكيمه الرجال في دين الله فأنا وأنتم نشهد أنّ الله عز وجل حكم الرجال في دينه في الصيد يقتله المحرم حيث قال: «ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هدياً بالغ الكعبة» [٩٥/٥] ولو لم يكن تحكيم الرجال في الدين عند الحاجة إليه جائزاً لما فعله الله عز وجل.

قالوا: صدقت يا ابن عباس.

قال: أمّا محو اسمه من إمرة المؤمنين فإنّ رسول الله ﷺ محّا اسمه من الرسالة يوم الحديبية لما أبى عليه كفار قريش إلاّ ذلك وكتب اسمه واسم أبيه، ولو لم يكن ذلك جائزاً عند الحاجة لما فعله رسول الله ﷺ.

(٢) آخر، S: -، M: ٣) فلو، S: قد، M: ٣ مثل هذا، M: -، S: (٤) لعدل، M: فلعدل، S: (٩) امرة، S: امراه، M: ١١) تسميه، S: تسميته، M: ١١) والثالثة، S: والثانية، M: (٢١) صلى الله عليه وسلم، S: -، M:

(١) وردت هذه الحكاية مع بعض الاختلاف في روايتها في كتاب الجليس ورقه ٦٠ ب س ٧-٢٣، وهي في القسم المطبوع من هذا الكتاب [١/ ٥٦٠-٥٥٨].

قالوا: صدقت يا ابن عباس.

قال: وأما عدم إجهازه على الجرحى وسببه النساء والذرية فأيتكم كان يطيب نفساً أن يأخذ عائشة أم المؤمنين زوجة رسول الله ﷺ في الدنيا والآخرة سبيّة له ٥

قالوا: لا أحد منا تطيب نفسه بذلك، صدقت يا ابن عباس.

٦ فرجع منهم بهذه المناظرة إلى عليّ ألّفان أو أربعة آلاف.  
ومنها ما ذكر في كتاب «نزّهة القلوب والنواظر وأنس المقيم وزاد المسافر»:

٩ قال أبو عبيدة: جرى بين أبي الأسود الدؤليّ وبين امرأته كلام في ابن كان لها منه وأراد أخذه منها، فصار إلى زياد وإلى البصرة، فقالت المرأة: أصلح الله الأمير! هذا ابني كان بطني وعاءه وحجّري فناءه وثديي سقاءه،  
١٢ أكلاه إذا نام وأحفظه إذا قام، فلم أزل كذلك سبعة أعوام حتى استوى فصاله وكملت خصاله واشتدّت أوصاله، فحين رجوت نفعه وأمّلت دفعه أراد أبوه أخذه منّي قهراً، فأدّليّني أيها الأمير عليه فقد رام قسري وأراد  
١٥ قهري.

فقال أبو الأسود: أصلحك الله! هذا ابني حملته قبل أن تحمله ووضعته قبل أن تضعه، / وأنا أقوم عليه في أدبه وأنظر في أودّه، أمنحه علمي  
١٨ وألممه حلمي حتى يكمل عقله ويستحکم فتله.

فقالت المرأة: صدّق أصلحك الله! حمله خِفّاً وحملته ثِقْلاً ووضعته شهوةً ووضعته كَرْهاً فقال زياد: اردد على المرأة ولدها فهي أحقّ به  
٢١ منك، ودعني من سجعك!

قلت: زياد هذا هو ابن أبي سفيان أخو معاوية وقد جار على أبي الأسود في قضائه إذ الحكم في هذه القضية أن يجيّر الغلام بين أبويه فيكون

(٤) له، - M: S. (١٣) فصائله، S: وصاله، M. (٢٠) اردد، S: ارد، M.

(٢١) ودعني، S: دعني، M.

مع من اختار منها كما صحّت به السنّة النبويّة، ولعلّ زياداً ضاز بذلك  
أبا الأسود لأنّه كان من شيعة عليّ كما سبق من إصراره بابن سرح  
لذلك.

٣

ومنها محاوره ابن عباس لعمر بن الخطّاب، روى الطبري<sup>(١)</sup> في تاريخه  
قال: / حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق  
عن رجل عن عكرمة عن ابن عباس.

(٤٧٦)  
٤٩٦

٦

قال: بينا عمر بن الخطّاب - رضي الله عنه - وبعض أصحابه  
يتذاكرون الشعر فقال بعضهم: فلان أشعر، وقال بعضهم: بل فلان أشعر!  
قال: فأقبلتُ فقال عمر: قد جاءكم أعلم الناس بها، فقال عمر: من شاعر  
الشعراء يا ابن عباس؟ فقلت: زهير بن أبي سلمى، فقال عمر: هلمّ من  
شعره ما يستدلّ على ما ذكرت! فقلت: امتدح قوماً من بني عبد الله بن  
غطفان فقال<sup>(٢)</sup>: [من البسيط]

١٢

لو كان يقعد فوق الشمس من كرم

قوم بأولهم أو مجدهم قعدوا

١٥

قوم أبوهم سنان حين تنسبهم

طابوا وطاب من الأولاد ما ولدوا

إنس إذا أمِنوا جنّ إذا فزعوا

١٨

مرزءون بها ليلٌ إذا حشَدوا

محسّدون على ما كان من نَعَم

لا ينزع الله منهم ما له حَسِدوا.

٢١

فقال عمر: أحسن وما أعلم أحداً أولى بهذا الشعر من هذا الحيّ من

بني هاشم لفضل رسول الله ﷺ وقرابتهم منه، فقلت: ووقفتَ يا أمير

المؤمنين ولم تزل موقفاً، قال: أتدري يا ابن عباس ما منع قومكم منكم

٢٤

بعد محمد، ﷺ؟ فكرهت أن أجيبه فقلت: إن لم أكن أدري فأمر

(١) زياداً، S: رباد، M: (١) ضاز: ضار، M: صاز، S: (١٠٣) هلم، M: والطبري: اهل، S.

(١٥) تنسبهم، S: والطبري: ينسبهم، M: (٢٠) ما، S: والطبري: من، M.

(٢١) احسن، S: والطبري: احست، M.

(١) انظر تاريخ الرسل والملوك للطبري ٢٧٦٩/٥/١ وفيه اختلاف يسير في اللفظ.

(٢) انظر ديوان زهير ٢٨٢.

المؤمنين يدرّيني، فقال عمر: كرهوا أن يجمعوا لكم انبوة والخلافة  
فتبجحوا على قومكم بجحاً بجحاً، فاخترت قريش لنفسها فأصابت  
٣ ووقفت. فقلت: يا أمير المؤمنين إن تأذن لي في الكلام وتُعطني  
الغضب تكلمت، فقال: تكلم يا ابن عباس! فقلت: أما قولك  
يا أمير المؤمنين: اخترت قريش لأنفسها فأصابت بوقفت، فلو أن قريشاً  
٦ اخترت لأنفسها حيث اختار الله عز وجل لها لكان الصوب بيدها غير  
مردود ولا محسود، وأما قولك: إنهم كرهوا أن تكون لنا النبوة  
والخلافة، فإن الله عز وجل وصف قوماً بالكراهية فقال: «ذلك بأنهم  
٩ كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم» [٩/٤٧]، فقال عمر: هيهات، والله يا  
ابن عباس! فقد كانت تبلغني عنك أشياء كنت أكره أن أفرك عنها  
فتزيل منزلتك مني، فقلت: وما هي يا أمير المؤمنين؟ فإن كانت حقاً فما  
١٢ ينبغي أن تزيل منزلتي منك وإن كانت ماطلاً فمئلي أماط الباطل عن  
نفسه، فقال عمر: بلغني أنك تقول إنما صرفوها عنا حسداً وظلماً، فقلت:  
أما قولك/ يا أمير المؤمنين ظلماً فقد تبيّن للجاهل والحليم، وأما قولك  
١٥ حسداً فإن إبليس حسد آدم - صلوات الله عليه - فنحن ولده  
المحسودون، فقال عمر: هيهات هيهات! أبت والله قلوبكم يا بني هاشم  
إلا حسداً ما يحول وضغناً وغشاً ما يزول، فقلت: مهلاً يا أمير المؤمنين لا  
١٨ تصف قلوب قوم أذهب الله عنهم الرجس وطهرتهم تطهيراً بالحسد والغش  
فإن قلب رسول الله - ﷺ - من قلوب بني هاشم! فقل عمر: إليك  
عني يا ابن عباس! فقلت: أفعُل، فلما ذمبت أقوم استحي مني فقال: يا  
٢١ ابن عباس مكانك! فوالله إنني لراع لحقك محب له سرّك، فقلت: يا أمير  
المؤمنين إن لي عليك حقاً وعلى كل مسلم فمن حفظه فحطّه أصاب ومن  
أضاعه فحطّه أخطأ، ثم قام فمضى.

(٤٧٧)

٤٩٧

٢٤ قلت: فهذه مناظرة فلج فيها ابن عباس على / عمر، لا يقال إن راويها

(١٠) افرك، الطبري: افرك، S: افرك، M.

(١٢) اماط، الطبري: من اماط، SM.

ابن إسحاق وهو متكلم فيه عن رجل مجهول لأننا نقول إن ابن إسحاق ثقة وثقة أكثر الأئمة ورووا عنه. وليس ترك البخاري ومسلم الرواية عنه قادحاً فيه لأنها تركا الرواية عن جماعة من الأئمة الثقات لعل لا ترجع ٣ إلى العدالة، وإنما تكلم فيه مالك كلام غضبٍ وخرجٍ ومقابلة له على قوله: أنا طبيب بعلل حديث مالك، وقد تكلم السهيلي على ذلك في أول «الروض الأنف»<sup>(١)</sup> بما يظهر به الصواب إن شاء الله سبحانه وتعالى. وأما الرجل ٦ المجهول فغايبته أن لا يذكر أصلاً فيكون الحديث مرسلًا، وهو عند الجمهور مقبول. ومن نضر في هذه المناظرة بعين التدبير والاستبصار علم بشواهد الأحوال والقرائن الخارجة المصدقة لها أنها حق ليس عليه غبار. ٩

ومنها مناظرة جرت بين عثمان ومروان وابن عباس، قال المعافى<sup>(٢)</sup>:

حدثنا الحسين بن القاسم انكوكبي حدثنا عبدالرحمن بن منصور قال حدثنا العتيبي عن أبيه قال: بعث عثمان إلى ابن عباس وهو محصور فأتاه وعنده ١٢ مروان بن الحكم فقال عثمان: أما ترى إلى ابن عمك، كان هذا الأمر في بني قمي وعدي فرضي بسلم، حتى إذا صار الأمر إلى ابن عمه بغاه الغوائل. قال ابن عباس: فقلت له: ابن عمي والله ما زال عن الحق ولا ١٥ يزول. ولو أن حسناً وحسيناً بغيا في دين الله الغوائل لجاهدهما في الله حق جهاده، ولو كنت كأبي بكر وعمر لكان لك كما كان لها بل كان<sup>(٣)</sup> أفضل لقربتك ورحمك وسنك، ولكنك ركبت الأمر وهمايأه، قال ابن ١٨ عباس: فاعترضني مروان فقال: دعنا من تحطبك<sup>(٤)</sup> يا ابن عباس فانت كما قال الشاعر: [من الوافر]

(١) سحق، S: عباس، M: ٤، ان، S: -، M: ٢، ورووا، S: رروا، M: ١٤ (١٤) فاه، M: وكتاب الجليس: بغاة: S: ١٥، قال ابن عباس، S: وكتاب الجليس: -، M: (١٨) ومايأه: وهماه. MS: ٩٩، تحطبك، S: تحطك، M.

(١) انظر «الروض الأنف» للسهيلي ٣٧/١ - ٤٠.  
(٢) انظر كتاب الجليس ورقة ١٥٢ ب س ١٦-١٥٣ أ س ٢.  
(٣) في كتاب الجليس: كان لك.  
(٤) الصواب: محطك [= تحطتك] كما جاء في كتاب الجليس.



دعوتك للغيث ولست أدري

أمن خلفي المنية أم أمامي

٣ فشقت الكلام رخيّ بال  
وقد جلّ الفعال عن الكلام

إن يكن عندك غياث لهذا الرجل فأغثه وإلاّ فما أشغله عن التفهم

٦ لكلامك والفكر في جوابك! قال ابن عباس: فقلت له: هو والله كان  
عنك وعن أهل بيتك أشغل إذا أوردتموه ولم تصدروه، ثمّ أقبلت على عثمان  
فقلت له: [من الوافر]

٩ جعلت شعار جلدك قوم سوء

وقد يجزي المقارن بالقارين

فما نظروا لدنيا أنت فيها

١٢ بإصلاح ولا نظروا لدين

ثمّ قلت له: إنّ القوم غير قابلين إلاّ قتلك أو خلعتك فإن قُتلت قُتلت  
على ما قد علمت وإن تركت فباب التوبة مفتوح.

١٥ قلت: هذه مناظرة فلج فيها ابن عباس على عثمان ومروان جميعاً، وقد

كانت سبقت بين عليّ وعثمان مناظرة في هذا المعنى ذكرها الطبريّ في

٥٩ تاريخه فلج فيها عليّ على عثمان،/ولست أستحضرها الآن فإن تذكّرتُها

١٨ ألحقتها إن شاء الله سبحانه وتعالى.

وأما محاورات النبي - عليه السلام - لأصحابه فكثيرة، وقد كان يجب

في حسن الترتيب البدء بها على ما بعدها لكن لم يتهيأ لي ذلك.

٢١ فمنها قوله لأصحابه في تعدد أنواع جهات الصدقة<sup>(١)</sup>: في كذا صدقة

(٤) جل، M وكتاب الجليس: كل، S. (٥) يكن، كتاب الجليس: يكن، M: يك، S.

(٦-٥) الرجل... له هو، M وكتاب الجليس [مع اختلاف يسير في ترتيب الكلمات]: -، S.

(١١) نظروا لدنيا، S وكتاب الجليس: نظر الدنيا، M. (١٦-١٧) ذكرها... عثمان، S: -، M.

(١٩) عليه السلم، S: صلى الله عليه وسلم، M.

(١) راجع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، مادة «صدقة»، م ٣ ص ٢١٥ س ١٦.

وفي كذا صدقة وفي بضع أحدكم صدقة، قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويؤجر؟ قال: نعم! أرايتم لو وضعها في حرام/ أكان يأثم؟ قالوا: نعم! قال: فكذلك.

٣

قلت: هذا من باب قياس العكس ومعناه أن ما عوقب على فعله أثيب على تركه، لأن الطاعة فعل المأمور وترك المحظور كما أن المعصية عكس ذلك.

٦

ومنها أن رجلاً من بني فزارة قال: يا رسول الله إن امرأتي جاءت بولد أسود ونحن أبيضان، يعرض بنفيه عنه، فقال له النبي - عليه السلام: هل لك من إبل؟ قال: نعم، قال: ما ألوانها؟ قال: بيض وحم، قال: فهل فيها من أورك؟ قال: نعم، قال: فأني لها ذلك؟ قال: لعل عرقاً نزعها، قال: وهذا لعل عرقاً نزعته<sup>(١)</sup>.

١٢

قلت: هذا قياس في معنى الأصل بتنقيح المناط وإلغاء الفارق وهو كون هذه امرأة وهذه ابلاً، والمراد أن الولد قد ينزع بالشبه إلى بعض أجداده أو جداته في اللون أو غيره أي ذلك كان.

١٥

ومنها أنه - عليه السلام - دخل على عبدالله بن أبي بن سلول المنافق وهو في الموت وقد كرب له فقال له النبي عليه السلام: قد كنت أنهاك عن مسالة يهود وموداتهم<sup>(٢)</sup>، فقال عبدالله: فقد حاربهم سعد بن معاذ فمات.

١٨

قلت: فهم المنافق أن النبي ﷺ علل موته بمسالة يهود فأبطل العلة من جهة العكس أي: لو كانت مسالتي يهود مؤثرة في موتي لوجب أن يكون ضدها وهو محاربتهم مؤثرة في بقاء من يحاربهم حتى لا يموت، وليس الأمر كذلك، فإن سعد بن معاذ حاربهم ومع ذلك مات. قلت: وقد أخطأ

٢١

المنافق في فهمه فإن النبي عليه السلام لم يعلل موته بمسالة يهود، كيف وهو يعلم وكلّ عاقل أن الموت حتم على كلّ كافر ومؤمن ومطيع

(٣) فكذلك، M: فكذلك، S: (٤) باب، S: -، M: (٩-٨) عليه السلم، S: صلى الله عليه وسلم، M.

(١٤) جداته، S: جدته، M: (١٦) عليه السلم، S: صلى الله عليه وسلم، M: (٢٣) حم، M: خم، S.

(١) راجع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، مادة «عرق»، م ٤ ص ١٩٨ س ١٦.

(٢) موداتهم، كذا في الأصلين ولعل الصواب: موالاتهم، كما يبدو مما يلي.

وعاص، وإتما النبي ﷺ رآه قد احتضر وعلم من الله ما لم يعلم هو من مصيره إلى العذاب الأليم بنفاقه، وكان من جملة نفاقه مسالته يهود ومواليته إياهم، فندمه على ذلك كأنه قال: إنك نافقت وواليت يهود الذين هم أشدّ أعداء الإسلام، وها أنت تموت فلا ينفعونك بتخفيف ما أنت فيه من كرب السياق ولا ما بعده من عذاب الآخرة الأليم المذاق - والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

ومن المحاورات البديعة العجيبة ما حكى أن أبا الأسود الدؤلي وهو من المذكورين في البخل وقف على بابهِ سائل وهو يأكل فقال: السلام عليكم! فقال أبو الأسود: كلمة مقولة، قال: أدخل؟ قال: وراؤك أوسع، قال: إن الرمضاء قد أحرقت رجلي، / قال: بل عليها! وأغلق دونه الباب. ١٦٠

ووقف عليه أعرابي وهو يتغذى فسلم عليه فردّ عليه ثم أقبل على الأكل ولم يعرض عليه، فقال له الأعرابي: أما إني مررت بأهلك، قال: كان ذلك طريقك، قال: وهم صالحون، قال: كذلك فارقتهم، قال: وامراتك حبلى، قال: كذلك كان عهدي بها، قال: فإنها ولدت، قال: ما كان بدّها من أن تلد، قال: ولدت غلامين، قال: كذا كانت أمّها، قال: مات أحدهما، قال: ما كانت تقوى على رضاع اثنين، قال: ثم مات الآخر، قال: ما كان ليبقى بعد أخيه، قال: وماتت الأمّ، قال: جزعاً على ولديها، قال: ما أطيب طعامك! قال: ذلك / جرّاني على أكله، قال: أف لك! ما أأمك! قال: من ساء سبّ صاحبه.

ومنها أن مرّة بن حنظلة التميمي كان عاقاً لأبيه وكان أبوه له قالياً أي مبغضاً لعقوقه، فقال له في بعض ما عتب عليه: إنك لمرّ يا مرّة! قال:

(٣) فندمه، M: فيذمه، S (٨) الحل، S: السحر، M.

(١٢) مررت، S: مررت على [وكلمة «على» غير كاملة أكلها الديدان فيها أكلته ويظهر أن الناسخ شطبها طبقاً للسياق]، M: (١٤) فانها، S: وانها، M (١٦) اثنين، S: اسس M.

(١٧) جزعاً، S: جرّاء، M: (١٨) ولدها، S: ولدها، M: (١٩) ساء، S: شا، M.

(٢٠) ومنها، S: -، M: (٢٠) التميمي، S: السمي، M.

أعجبتني حلاوتك يا حنظلة! قال: لقد كنت مشوماً على إختوك إذ  
أفنيتهم، قال: ما أكثر عمومتي يا مبارك، قال: لعن الله أمّاً ولدتك! قال:  
٣ إذ لقحت منك، قال: أنت بأمك أشبه، قال: ما كانت بشرّاً من أمّ  
زوجها، قال: إنك لكثير الشرّ، قال: من أشبه أباه فما ظلم، قال: قد يخرج  
الله الخبيث من الطيب، قال: كذلك أنت من أبيك، قال: إنك لخبيث  
٦ كاسمك، قال: أخبث منّي من سماني، قال: لا يعلم الله منّي إلا خيراً،  
قال: مادح نفسه يُقرّئك السلام، قال: سوّد الله وجهك! قال: بيّض الله  
عينيك! قال: والله لئن قمت لأبطشنّ بك، قال: ما تراك أبطش منّي، قال:  
٩ وإن فعلت تفعل، قال: وأنت من ذلك في شك، فسكت وتركه.  
قلت: هذه من بدائع المحاورات وهي أكمل مما ذكرت، لكن ذهب  
عني بعضها فأملأت<sup>(١)</sup> الحاصل منها.

١٢ ومن المحاورات المبينة والمناظرات المتينة محاورة أمّ جعفر بن يحيى  
للرشيد بعد قتله جعفرأ في يحيى شافعةً له، وذلك فيما روى الجاحظ عن  
سهل بن هارون الكاتب، قال: كانت أمّ جعفر بن يحيى وهي فاطمة ابنة  
١٥ محمد بن الحسن بن قحطبة أرضعت الرشيد مع جعفر، كان ربّي في حجرها  
لأن أمّه ماتت عن مهده. فكان الرشيد يشاورها مظهرأ لإكرامها والتبرّك  
برأيها. وكان آلى وهو في كفالتها أن لا يحجبها ولا استشفعته إلا شفعتها  
١٨ وآلت أمّ جعفر أنها لا دخلت عليه إلا مأذونأ لها ولا شفعت لأحدٍ  
تعرض ذنبأ. قال سهل: فكم أسير فكّت ومتهمّ عنده فتحت ومستغلقٍ منه  
فرجّت! فلما قتل الرشيد جعفرأ بالرقّة واستظهر على باقي البرامكة احتجب بعد  
٢١ قدومه إلى بغداد. فطلبت أمّ جعفر الإذن عليه من دار بنت المهديّ أخت الرشيد  
ومتّت بوسائلها إليه فلم يأذن لها ولا أمر فيها بشيء. فلما طال ذلك خرجت  
كاشفةً وجهها واضعةً لثامها محتفيةً في مشيها حتى صارت بباب قصر الرشيد  
٢٤ فدخل عبد الملك بن الفضل الحاجب فقال: ظئر أمير المؤمنين بالباب/ في حالة

(٣) بشرّ: نسر [٤]، M: سوء، S: (٧) نفسه، S: نفسك، M  
(١٢) والمناظرات المسنة، S: -، M: (١٢) ومن، S: -، (١٨) الا، M: -، S: -

(١) أملاّت، كذا في M و S، لم أعر على هذه اللغة في المعاجم المتوفرة فالمشهور هو «أمليت» و «أملت».

- تقلِبُ شماتة الحاسد إلى شفقة أمّ الواحد، فقال الرشيد: ويحك يا عبدالله! أوساعية؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين! حافية! قال: أدخلها يا عبدالملك
- ٣ فربّ كبدٍ كريمٍ غذتها وكربة فرّجتها وعورة سترتها! قال سهل: فمهما شككت فيه قطّ فما شككت يومئذ في النجاة بطلابها وإسعافها بجاجتها. فدخلت فلما نظر الرشيد إليها داخلة محتفية قام محتفياً حتى يلقاها من
- ٦ عمد المجلس وأكبّ على تقبيل رأسها ومواضع ثديها ثمّ أجلسها معه فقالت: يا أمير المؤمنين أيعدو علينا الزمان ويجفوننا خوفاً لك الأعوان، ويجرد بك نبأ البهتان وقد ربّيتك في حجري وأخذت برضاعتك الأمان من
- ٩ عدوي ودهري، قال لها: وما ذاك يا أمّ الرشيد؟ قال سهل: فأيسني من رأفته بتركه كنيتهما آخرأ ما/ كان أطمعني أولأ من برّه بها، قالت: ظنرك يحيي وأبوك بعد أبيك ولا أصفه بأكثر مما عرفه به أمير المؤمنين
- ١٢ من نصيحته له وإشفاقه عليه وتعرّضه للحتف من أجل موسى أخيه. قال: يا أمّ الرشيد! أمر سبق وقضاء حُمّ وغضب من الله نفذ. قالت: يا أمير المؤمنين! يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أمّ الكتاب. قال: صدقت! فهذا
- ١٥ ما لم يمحه. قالت: الغيب محجوب عن النبيّين فكيف عنك يا أمير المؤمنين! قال سهل بن هارون: فأطرق الرشيد ملياً ثمّ قال<sup>(١)</sup>: [من الكامل]
- وإذا المنيّة أنشبت أظفارها ألفت كلّ تميمة لا تنفع.
- ١٨ قالت بغير رويّة: ما أنا ليحيي بتميمة يا أمير المؤمنين! وقد قال الأوّل<sup>(٢)</sup>: [من الكامل]
- وإذا افتقرت إلى الذخائر لم تجد شيئاً يكون كصالح الأعمال
- ٢١ هذا بعد قول الله عز وجل: «والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يُحبّ المحسنين» [١٣٤/٣]. فأطرق هارون ملياً ثمّ قال: يا أمّ الرشيد<sup>(٣)</sup>: [من الطويل]

(١) تقلِبُ، S: نغلب، M: ٧) خوفًا، M: جوفًا، S: ٨) ويجرد بك نبا [وتحت الهاء

حاء صغيرة]، S: ومحرك نبا، M: ١٦) سهل بن، S: نبا، M.

(١) البيت لابي ذؤيب، انظر شرح أشعار الهذليين ٨/١.

(٢) البيت للاخطل، انظر ديوانه ٢٤٨.

(٣) البيت لمعن بن أوس، انظر ديوانه ٣٧ وشرح ديوان الهامة ١١٣١/٣.

إذا انصرفت نفسي عن الشيء لم تكذب  
إليه بوجه آخر الدهر تُقبلُ

٣ قالت: يا أمير المؤمنين وهو الذي يقول<sup>(١)</sup>: [من الطويل]

يمينك فانظر أيّ كفّ تبدّل.

٦ قال هارون: رضيت.

قالت: يا أمير المؤمنين! فهبه لله فقد قال رسول الله ﷺ: من ترك شيئاً لله لم يوجده الله فقدمه. فأكبّ هارون ملياً ثم رفع رأسه يقول: «لله الأمر من قبلُ ومن بعدُ ويومئذ يفرح المؤمنون، بنصر الله ينصر من يشاء وهو العزيز الرحيم» [٥-٤/٣٠].

قالت: فأذكرك يا أمير المؤمنين أليتك: لا استشفعتك إلا شفعني.

١٢ قال: وأذكرك يا أمّ الرشيد أليتك أن لا شفعت لمتعرض ذنباً.

قال سهل بن هارون: فلما رأته يصرح بمنعها ولاذ عن مطلبها أخرجت حقاً من زمردة خضراء فوضعت بين يديه فقال الرشيد: ما هذا؟ ففتحت

١٥ عنه قفلاً من ذهب فأخرجت منه قميصه وذوائبه قد غمس جميع ذلك في المسك فقالت: يا أمير المؤمنين! أستشفع إليك وأستعين بالله عليك وبما

٦١ صار معي من كريم جسدك وطيب/ جوارحك ليحيي عندك.

١٨ قال: فأخذ ذلك هارون فلقمه ثم استعبر وبكى بكاءً شديداً وبكى أهل المجلس ومرّ البشير إلى يحيى ولا يظنّ إلا أنّ البكاء رحمة له ورجوع عنه.

فلما أفاق ردّ جميع ذلك إلى الحقّ وقال لها: لَحَسَنَ ما حفظتِ الوديعة!

٢١ قالت: وأهل للمكافأة أنت يا أمير المؤمنين! فسكت وأقبل الحقّ ودفعه

إليها وقال: «إنّ الله يأمركم أن تؤدّوا الأمانات إلى أهلها» [٥٨/٤]

قالت: ويقول عز وجل: «وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إنّ

٢٤ الله نعمًا يعظكم به» [٥٨/٤] ويقول: «وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا

تنقضوا الأيمان بعد توكيدها» [٩١/١٦] قال: وما ذاك يا أمّ الرشيد؟

(١٦) فقالت، S: فقال، M: (٢١) للمكافأة: المكافاه، M: للمكافات، S: (٢٥) قال... الرشيد، S: --، M.

(١) البيت لمن بن أوس، انظر ديوانه ٣٦ وشرح ديوان الحماسة ٣/١١٢٨.

- قالت: ما أقسمت لي به أن لا تحجبني ولا تمتهني. قال: أحب يا أم  
 الرشيد أن تشرِّبني [؟] محتكمة فيه. قالت: أنصفت يا أمير المؤمنين وقد فعلت  
 غير مستعلية لك ولا راجعة عليك. قال: بكم؟ قالت: برضاك عمّن لم  
 يُسخطك. قال: يا / أم الرشيد فما لي عليك من الحقّ مثل الذي لهم.  
 قالت: بلى يا أمير المؤمنين أنت أعزّ عليّ وهم أحبّ إليّ. قال: فتحكّمي (٤٨١)  
 في ثمنه بغيرهم! قالت: بل وهبتك وجعلتك منه في حلّ. وقامت عنه وبقي  
 مبهوتاً لا يُحير لفظاً.

قال سهل: وخرجت ولم تعدّ ولا والله إن رأيت لها عبرة ولا سمعت  
 لها أنة.

- ومن المناظرات المختصرة القاطعة أن ماني بن حماد الزنديق الذي تُنسب  
 إليه المانوية وتعدّه نبيّها ظهر على أيام بعض الأكاسرة هو سابور بن أردشير  
 فجمع بينه وبين حكيم كسرى موبدان موبذ أو غيره من حكماء الفرس، فقال  
 لماني: ما تقول؟ قال: أقول إنّ النور والظلمة أصل العالم منه<sup>(١)</sup> تركبا وهما  
 قديمان، وإنّ الظلمة غلبت على النور حتّى غشيتّه في أجرام العالم  
 وهو يجتهد على الخلاص منها واللحوق بمقرّه العلويّ، وإتما يكون ذلك  
 بانحلال تركيب الأجسام ليرجع كلّ شيء منها إلى عنصره. قال له  
 الفارسي: فقد لزمك بمقتضى قولك أن تُخلّص نور جسمك من ظلمته  
 بانحلال تركيبه وذلك بأن تُقتل لأنّ ذلك عندك خير وتعجيل الخير أولى  
 من تأخيره. ثم أمر به كسرى فقتل.

ومن هذا الباب ما رواه المعافى بن زكرياء في كتابه<sup>(٢)</sup> قال: أخذ

(٢) شرسه، S: سترينه، M: ٣) مستعلية، S: مستعلبه، M: ٤) سُسخطك، S: بسخط، M.

(٦) وهبتك، S: وهبتك لك، M: ٧) بحر، S: بحر، M

(١٥) ذلك، S: كذلك، M: ١٧) فقد، M: -، S.

(١) منه تركبا، كذا في M و S، والصواب «منها تركب» كما يبدو من السياق.  
 (٢) انظر كتاب الجليس ورقة ١٧٦ أ س ١٧٦-٢٣ ب س ٥. وقال المعافى قبل هذا الخبر ما يلي: ومن  
 عجيب ما بلغنا من أخباره [يعني أخبار الزنادقة] ما حدّثناه الحسين بن عليّ الكوكبيّ قال حدثني  
 أبو العباس الهرويّ أحد بن محمد قال أخبرني سهل بن صالح الاصفهاني الكاتب قال...

- الوالي<sup>(١)</sup> بالبصرة رجلاً يخنقُ الناس بالبصرة ولا يسلبهم ثيابهم، فقال له: ويلك! ولمَ تفعل هذا؟ إذا كنت ما ترغب في ثياب الرجل وماله فلمَ تقتله؟ قال: أمّا<sup>(٢)</sup> أول ذلك فإنني ألحق المخلوق بالخالق، والثانية<sup>(٣)</sup> إن
- ٣ هذه الأرواح محتبسة في هذه الأجسام فأخلصها تلحق بالهوى والصفاء. قال: فلم لا تخلص نفسك أنت؟ قال: أخلص مائة نفس أحب إليّ من أن
- ٦ أخلص نفساً واحدة، على أن نفسي لا بدّ لها من مخلص ونفسي نفس طاهرة وأنفس هؤلاء قدره، وأيضاً يخفّ عنا السفّل<sup>(٤)</sup> ولا يزاحونا في الأمور، ويطيب الهواء وتتسع الديار وينقطع الغبار. وبعد فكلّ من كان
- ٩ من أهل الخير ألحقته بالخير الذي له في الآخرة، وأيضاً إن كان الإنسان في هذه الدنيا في ضيق أرحته منه وإن كان فاسد الكيموس أرحته وإن كان سفلة أرحت الكرام من معاشرته.
- ١٢ قال<sup>(٥)</sup> وحكي لنا عن أبي شاعر الديصانيّ - والديصانيّة ضرب من الثنويّة - أنه اشترى كارة دقيق وحلها على رأس رجل شيخ، فلما صار إلى داره سأل الحمال عن سنّه ورأى ضعف جسمه / فأخبره بسن عالية وسأله عن
- ١٥ عياله ومعيشته فذكر له سوء حاله وكثرة عياله فقال: لقد رحمتك ورققت لك وأريد أن أريحك وأميط الشقاء عنك، فأضجعه وذبحه.
- قلت: ليس العجب من هذه العقول ولكن العجب من قدرة أضلتها

٦١ ب

(٣) أما أول ذلك ، كتاب الجليس: ما أول، M: [كان الناسخ قد كتب «ما أول» أول الأمر فغيرها بعض المطالعين]، S. ٦) مخلص، كتاب الجليس: مخلص، S. ٦) يخفّ عنا الشغل [وفي الهامش: السفّل، تصحيحاً له]، كتاب الجليس: يخفّ عنا السفّل، M: يخفّ عنها السفك، S. ٨) الهواء: الهوى، SM وكتاب الجليس.

(٩-٨) رسقطع... الاسان، M وكتاب الجليس: -، S.

(١٠) في هذه، M وكتاب الجليس: فمن كان هذه [وقد كتب الناسخ أول الأمر «في هذه» ثم غيره بعض المطالعين إلى «فمن هذه» و«اضاف» كان] في الهامش ويظهر أنه اراد «فمن كان في هذه»، S. ١٤) بسن، كتاب الجليس: بسن، S: بسنه، M.

(١) في كتاب الجليس «النخشي» عوض «الوالي».

(٢) ان ما اثبتناه مأخوذ من كتاب الجليس: أما أول ذلك، ويبدو أنه الصواب.

(٣) في كتاب الجليس «الثاني».

(٤) قال المعافى بعد ايراد الخبر: في هذا الخبر السفّل والسفلة على كلام العامة والصواب فلان من السفلة.

(٥) انظر كتاب الجليس ورقة ١٧٦ ب ص ٩-٦.



وإرادة خذلتها، «ومن يُضِلِّ اللهُ فما له من هاد» [٣٣/١٣] والله سبحانه وتعالى أعلم.

٣ وذكر القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني في «طبقات المعتزلة» قال<sup>(١)</sup>:

ومن هذه الطبقة - يعني طبقتهم الخامسة<sup>(٢)</sup> - معمر بن عباد، ويقال لما منع الرشيد من الجدل في الدين كتب إليه ملك السند: إنك رئيس قوم لا

٦ ينصفون ويقلّدون الرجال/ ويغلبون بالسيف، فإن كنت على ثقة من

دينك فوجه إلى من أناظره، فإن كان الحقّ معك تبعتك وإن كان معي تبعني. فوجه إليه بعض القضاة وكان عند ملك السند رجل من السُمَنيّة

٩ وهو الذي حمله على هذه المكاتبه، فلما وصل القاضي إلى ملك السند

أكرمه ورفع مجلسه، فسأله السمني فقال: أخبرني عن معبودك أهل هو

قادر؟ قال: نعم! قال: فهو قادر على أن يخلق مثله! فقال القاضي: هذه

١٢ المسألة من الكلام والكلام بدعة وأصحابنا ينكرونه. فقال السمني: ومن

أصحابك؟ قال: محمد بن الحسن وأبو يوسف وأبو حنيفة. فقال السمني:

قد كنت أعلمتك دينهم وأخبرتكم بجهلهم وتقليدهم وغلبتهم بالسيف.

١٥ قال: فأمر ذلك الملك القاضي بالانصراف وكتب معه إلى الرشيد: إنني

كنت بدأتك بالكتاب وأنا على غير يقين مما حكى لي عنكم، والآن قد

تيقنت ذلك بحضور هذا القاضي وبالله نستعين في جميع أمورنا. وحكى له

١٨ في الكتاب ما جرى. قال: فلما ورد ذلك على الرشيد قامت قيامته

وضاق صدره وقال: ليس لهذا الدين من يناضل عنه! قالوا: بلى يا أمير

المؤمنين! وهم الذين نهيتهم عن الجدل في الدين وجماعة منهم في الحبس.

٢١ فقال: أحضروهم! فلما حضروا قال لهم: ما تقولون في هذه المسألة؟ فقال

صبي من بينهم: هذا السؤال محال لأن المخلوق لا يكون إلا محدثاً

والمحدث لا يكون مثل القديم فقد استحال أن يقال: يقدر أن يخلق مثله

(١٢) والكلام، M: الكلام، S. (١٤) وأخبرتك، S: واحترتك، M.

(١٦) غير، طبقات المعتزلة: -، SM. (١٨) ورد ذلك، S: ورد ذلك، M.

(١) انظر طبقات المعتزلة ٢٦٦ - ٢٦٧.

(٢) هي بالحقيقة الطبقة السادسة في طبقات المعتزلة للقاضي عبد الجبار.

- أولا يقدر، كما استحال أن يقال: يقدر أن يكون جاهلاً أو عاجزاً. فقال  
الرشيد: وجهوا بهذا الصبي إلى السند حتى يناظرهم! فقالوا: إنه لا يؤمن  
٣ أن يسأله عن غير هذا، فيجب أن توجه إليهم عالماً يفنى بالمناظرة في كل  
العلوم. قال الرشيد: فمن لهم؟ فوقع اختيارهم على معمر فأمر الرشيد  
بإخراجه إلى ملك السند وإزاحة عنته وأمر له بثلاثة آلاف دينار. فخرج  
٦ معمر فلما قرب من السند وبلغ خبره ملك السند خاف السمني أن يفتضح  
على يديه فقد كان عرفه من قبل، فدس إليه من سمّه في الطريق فقتله.  
وهذه الحكاية التي وعدنا بها أوّل الكتاب وقد ذكرها عبدالجبار  
٩ بنحوها في أبي كلدة فقال<sup>(١)</sup>: ومن هذه الطبقة أبو كلدة، ذكر أبو الحسين  
الخطاط أن بعض ملوك الهند كتب إلى الرشيد ليوجه إليه رجلاً من علماء  
المسلمين ليعرفه الإسلام، وذكر أن عنده رجلاً من أهل العلم/حتى يحاجّه  
ويناظره.  
١٢ قال: فوجه إليه هارون شيخاً من المحدثين وكتب إليه: قد وجهت  
إليك شيخاً عالماً. فخاف الرجل الهندي الذي كان عند ملك الهند أن  
١٥ يكون من أهل الكلام فيفضحه، فوجه برجل في السرّ يتعرّف خبره فلقبه  
في الطريق فوجده صاحب حديث فرجع إلى صاحبه وأخبره فسرّ بذلك.  
فلما ورد على ملك الهند جمع بينه وبين صاحبه وجمع لهما علماء أهل مملكته  
١٨ فقال له الهندي: ما الدليل على أن دينك حق؟ فقال له المحدث: حدثنا  
سفيان الثوري بكذا وحدثنا شعبة كذا وحدثنا ابن عون بكذا، فأكثر من  
رواية الحديث/ والهندي ساكت، فلما أتى على ما أراد قال له الهندي:  
٢١ من أين علمت أن هذا الرجل الذي رووا لك عنه الروايات صادق فيما  
ادّعاه من النبوة؟ فتلا عليه آيات من القرآن كقوله: «محمد رسول الله»  
[٢٩/٤٨] وما أشبهه، فقال له الهندي: من أين علمت أن هذا الكلام  
٢٤ جاء من عند الله؟ ولعلّ صاحبك علّمه ووضعه! فلم يدر ما يقول وسكت.

١٦٢

(٤٨٣)

٥٠٣

(٥) آلاف: الف [أى: ألف]، MS (٩) الطمعة: الطبقة، M: الطيفة، S.

(٢٤) علّمه، S: علمه، M: عقله، طبقات المعتزلة.

(١) انظر طبقات المعتزلة ٢٦٨ - ٢٦٩.

فأجازته الملك وكتب إلى هارون بنخبره وذكر: إن الذي وجهته لا يصلح لما  
أراده<sup>(١)</sup> منه وإنما نريد رجلاً متكلماً ليحتج لأصل الإسلام. فلما ورد  
٣ الكتاب والمحدث على هارون قال: اطلبوا لي رجلاً متكلماً! فقيل له: أنت  
تقتلهم وتخلدّهم في المطابق فكيف تجدهم؟ فقال: وخبروه وآمنوهم!  
فوجدوا أبا كلدة فقيل له: أتثق بنفسك وعلمك؟ وخبروه الخبر فقال: أنا  
٦ له إن شاء الله، فوجه به الرشيد في موكب وكتب إلى ملك الهند: قد  
وجهت إليك رجلاً متكلماً من أهل ديني، فلما كان في بعض الطريق وجه  
إليه الهندي من يختبره فلما وجده متكلماً دس إليه سمّاً فقتله قبل أن  
٩ يصل إلى ذلك الملك.

قلت: وقد حُكى أن الرجل في إحدى هاتين القصتين كان ثمامة بن  
أشرس كما ذكر أول الكتاب، وأحسب أن القصة واحدة لكنّها اختلفت  
١٢ على الرواة فنقلوها متعددة مع أن تعددها غير ممتنع مع أن في النفس من  
صحتها شيئاً، وذلك أن الرشيد كان كاسمه رشيداً عاقلاً لبيباً حازماً  
عنده من الأدب والفتنة ما يرغب به عن أن يستعمل في كلّ أمر غير  
١٥ أهله، وكان له من الوزراء مثل يحيى بن خالد وابنه جعفر ونظرانهم بعد  
وفاتهم، وفي عصره مثل الشافعي وأضرابه من الأئمة فيبعد جداً أن يلتقى  
الكفار القادحين في أصول الشريعة بمحدث صرف. ولا يبعد أن هذه من  
١٨ موضوعات المعتزلة لينفقوا بها سوقهم ويروجوا بها مدح أنفسهم. ولئن  
ثبتت هذه عن الرشيد فلقد ترك الحزم وتقلد من أصل الدين أمراً عظيماً  
حيث تغافل عن الهند فلم يواثر عليهم فضلاء المتكلمين حتى بكشفوا شبهتهم  
٢١ ويعرفوهم ضلالهم وصحة الملة الحنيفية ولا يتركوهم على غيهم بحيث  
يظنون أن الإسلام ليس بشيء، وأن مستنده ما سمعوه من مشايخ الحديث

(٢) نريد، S: نريد، M: موكب، S: موكب، M: (٨) يختبره، S: وطبقات المعتزلة: بحره، M:  
(١٠) القصتين: العصب، M: القضيين، S: (١٣) شيئاً: شى، S: سى، M:  
(١٨) ولئن: ولان، SM: (٢٠) عن، M: عند، S: (٢٠) يتركوهم: يركهم، S: M:  
(٢٢) يظنون، S: يظنوا، M.

(١) اراده، كذا في الأصلين وطبقات المعتزلة، ويظهر أن مقتضى السياق هو: أرذناه.

- والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

- وفي كتاب «طبقات المعتزلة» كثير من مناظراتهم ومباحثهم وكذلك في  
سائر الكتب من مناظرات الناس، ولا سبيل لنا إلى استيعاب ذلك وإتما ٣  
ذكرنا منه نغمة من بحر وبقعة من بر/.
- ٦ لنختم الكتاب الآن بشيء من محاورات الفصحاء البليغة المشبهة  
للمناظرات الجدلية وإن لم تكن داخلة تحت حدودها الرسمية.
- ٩ فمن ذلك ما ذكر في كتاب «نزهة القلوب» في الباب التاسع منه في  
البلاغة من ذوي الألباب في حسن العارضة والجواب: قال أبو الطيب:  
روي أن خالد بن الوليد لما قدم من اليمامة خرج وضرب عسكره بين  
أبيات الحيرة ونهرها على الجرعة، وتحصن منه أهل الحيرة في قصورهم  
الأربعة: قصر الأبيض وقصر العداس وقصر بني ثعلبة وقصر الطين،  
وأقبل ومعه ضراو بن الأزور الأسدي حتى وقف عند قصر بني ثعلبة ١٢  
فقال: / ابعثوا لنا رجلاً من عقلائكم وذوي أسنانكم! فبعثوا إليه  
بعبد. للسبح بن عمرو بن بقليلة فأقبل يدب في مشيته فقال خالد: بعثوا إلينا  
شيخاً لا يفقه شيئاً، فدنا منه فقال: أنعم الله صباحك أبيت اللعن يا  
خالد! قال خالد: قد جاء الله بغير هذه التحية، أين أقصى أترك؟ قال:  
ظهر أبي. قال: من أين خرجت؟ قال: من بطن أمي. قال: على ما أنت؟  
قال: على الأرض. قال: ففيم أنت؟ قال: في ثيابي. قال: أتعقل ما تقول؟ ١٨  
قال: نعم وأقيد. قال: ابن كم أنت؟ قال: ابن رجل واحد. قال: ما  
رأيت كالليوم قط، أسألك عن شيء وتنحو غيره. قال: ما أجبتك إلا  
عما سألتني عنه. ثم قال: فسل عما شئت! قال: أحرب أنت أم سلم؟ قال: ٢١

(٤٨٤)  
٥٠٤

(٨) العارضة: المعارضة، S: المعارضة، (٩ M) قدم من [كان أول الأمر بدون «من» ويظهر أن  
بعض المطالعين أضاف «من» كما يقتضيه السياق]، S: قدم، (١١ M) العداس، S: العدس، M  
[وهو قصر العدستين في «معجم البلدان» لياقوت] (١٢) ومعه، S: معه، M.  
(١٢) الأزور، S: الأزور، (١٣ M) لنا، S: لنلا، M. (١٥) صباحك، S: صباحك، M.  
(١٩) أنت، S: -، M. (٢٠) احتك، M: اجبيك، S.

- بل سلم. قال: فما بال هذه الحصون؟ قال: بنيناها للسفيه حتى يأتيه الخليم  
ينهاه. قال: كم أتى عليك من السنين؟ قال: ثلاثمائة وخمسون. قال: فما  
٣ أدركت؟ قال: أدركت سفن البحرين في هذا الجرف، ورأيت المرأة من  
الحيرة تضع مِكتَلها على رأسها ثم تخرج حتى تأتي الشام في قرى متصلة قد  
أصبحت خراباً، وذلك دأب الله في البلاد والعباد. قال: ومعه سم ساعة،  
٦ قال خالد: ما هذا معك؟ قال: سم ساعة. قال: ما دعاك إليه؟ قال: إن  
يكن عندك ما يوافق أهل بلدي حدثت الله وقبلته وإن تكن الأخرى لم  
أكن أول من ساق إلى قومه ذلاً بل آكله وأستريح. فأخذه خالد وقال:  
٩ بسم الله وبالله! بسم الله رب الأرض والسماء! بسم الله الذي لا يضر مع  
اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم! ثم أكله وتجلتته  
غشية ورشح جبينه عرقاً وقام كأنما أنشط من عقال، فرجع عبدالمسيح إلى  
١٢ قومه وقال: جئتكم من عند شيطان رجيم، أعطوا هؤلاء القوم ما سألوها!  
فصالحوهم على مائة ألف درهم.

- وروي أن عبيد بن شرية الجرهمي لما دخل على معاوية بن أبي سفيان  
١٥ قال: يا عبيد من أين أقبلت؟ قال: من خلفي. قال: وأين تريد؟ قال:  
أمامي. قال: ابن كم أنت؟ قال: ابن رجل واحد. قال: كم أتى عليك؟  
قال: ليل ونهار. قال: لم أرد هذا وإنما أردت من السنين. قال: مائتان  
١٨ وعشرون سنة. قال: فما أدركت من الناس وما أدركت من القرون  
الماضية؟ قال: أجمل أو أفسر؟ قال: أجل حتى أسألك عن التفسير! قال:  
أدركت/الناس يقولون: ذهب الناس.

- ٢١ وروي أن عدي بن أرطاة أتى شريحاً القاضي وهو في مجلس القضاء.  
قال له: أين أنت - أصلحك الله. قال: بينك وبين الحائط. قال: اسمع

(٧) بكر، S: بك، M. (٩) الله، S: -، M.

(١٤) شرية: سره، M: شرية [وهي السين علامة الإهمال]، S.

(٢١) عدي بن أرطاة، S: عدي بن أرطاة، M.

منى! قال: لذلك جلست هاهنا. قال: إني رجل من أهل الشام. قال:  
الحبيب القريب. قال: إني تزوجت إلى قوم امرأة. قال: بارك الله لك  
فيها! قال: وشرطت لأهلها أن لا أخرجها من بينهم. قال: فأوف لهم  
شرطهم! قال: وأنا أريد الخروج. قال: في حفظ الله! قال: فأقض بيننا!  
قال: قد فعلت.

وقال هشام بن محمد الكلبي: بعث الحجاج بن يوسف الغضبان بن ٦  
القبعثري ليأتيه بخبر عبدالرحمن بن الأشعث من كرمان وبعث عليه عيناً،  
فلما انتهى الغضبان إلى ابن الأشعث قال: ما وراءك يا غضبان؟ قال:  
شر! تغدّ بالحجاج قبل أن يتعشى بك! وانصرف خارج كرمان وهي ٩  
أرض شديدة الحرّ كثيرة الرمضاء فضرب فيها قبة له فورد عليه / أعرايي  
من بكر بن وائل على فرس يقود ناقة فقال: السلام عليك! فقال الغضبان:

(٤٨٥)  
٥٠٥

السلام كثير وهي كلمة. قال الأعرايي: ما اسمك؟ قال: آخذ. قال: ١٢  
أو تعطي؟ قال: ما أحبّ أن يكون لي اسمان. قال: من أيّ موضع جئت؟  
قال: من موضع الذلول. قال: وأين تريد؟ قال: أرضاً أشتي في أماكنها أو  
مناكبها، قال: فمن عرض اليوم؟ قال: آل فرعون على النار، قال: فمن ١٥  
بُشر؟ قال: الصابرون. قال: فمن غلب؟ قال: حزب الله. قال: فمن  
حزب الله؟ قال: المفلحون الفائزون. قال: فعجب الأعرايي من منطقته  
وحاضر جوابه: قال: أفتقرض؟ قال: إنما تقرض الفارة. قال: أفتسمع؟ ١٨  
قال: إنما تسمع القينة. قال: أفتنشد؟ قال: إنما تنشد الضالة. قال:  
أفتقول؟ قال: إنما يقول الأمير. قال: أفتسجع؟ قال: إنما تسجع الحمامة.  
قال: أفتنطق؟ قال: إنما ينطق كتاب الله. قال: فكيف ترى فرسي هذا؟ ٢١  
قال: أراه خيراً من واحد هو شرّ منه، وواحد<sup>(١)</sup> هو أجود منه. قال: لقد  
علمت. قال: فلم سألني عنه؟ قال: إنك لنكر. قال: إني لمعروف. قال:  
ذلك أريد. قال: وما إرادتك؟ قال: الدخول عليك. وقال: وراؤك أوسع ٢٤  
لك. قال: قد ضربت بي الشمس. قال: الساعة يأتيك الفيء. قال: حرّ

(٩) تغدّ، S: بعد، M: (١٤) اشقى، S: امسى، M: (٢٣) لنكر، S: لمكر، M.

(١) كذا في الأصلين، ويقضى السياق أن يكون: وشرّاً من واحد.

- الرمضاء أحرق قدمي. قال: بُلْ عليهما يبردان. قال: قد آذاني الحرّ. قال: ليس عليه سلطان. قال: إني لا أريد طعامك ولا شرابك. قال: لا تعرض بهما! فوالله لا ذقتها! قال: سبحان الله! قال: قد قيل قبل كونك. قال: ما أرى عندك إلا ما أرى. قال: بل هراوة أرز أدقّ بها رأسك. قال: تالله ما رأيت الأمر منك قطّ. قال: بلى ولكنك نسيت. قال: إني لأظنك جنياً. قال: اللهم اجعلني من خيار الجنّ! قال: بل أحسبك حرورياً. قال: اللهم اجعلني ممن يتحرى الخير! فلما رأى ذلك الأعرابي ولّى وتركه وقال: إنك لبذخ أحق. فلما قدم على الحجّاج قال له: أعراف أنت؟ قال: لست بعرف ولا كنتي وصاف. قال: أشاعر أنت؟ قال: لست بشاعر ولكني خابر. قال: فكيف تركت أرض كرمان؟ قال: ماؤها وشل وسهلها جبل ولصّها بطل/ وتمرها دقل، إن كثر الجيش بها جاعوا وإن ٦٣ ب ١٢ قل ضاعوا. قال: تالله إنك لصاحب الكلمة: تغدّ بالحجّاج قبل أن يتعشى بك! قال: أصلح الله الأمير! ما نفعت من قيلت له ولا ضرت من قيلت فيه. قال: لأقطعن يديك ورجليك! قال: العفو أقرب للتقوى وإن فعلت ١٥ فبجرمي. قال: لأحملنك على الأدهم. قال: مثل الأمير يحمس على الأدهم والأشقر والكميت. قال: إنه حديد. قال: الحديد خير من البليد. قال: اذهبوا به إلى السجن! فانطلق وهو يقول: « فلا يستطيعون توصية ولا إلى ١٨ أهلهم يرجعون » [٥٠/٣٦]. فمكث في السجن حتى بنى الحجّاج خضراء واسط فأعجبه ما لم يعجبه شيء مثلها قطّ فقال لأصحابه: كيف ترون قبتي هذه؟ قالوا: ما رأينا مثلها. قال: هي كذلك وفيها عيب وسأبعث ٢١ من يخبرني بعيبها. فبعث إلى السجن فأتي بالغضبان، فأقبل يرسف في قيوده فقال له الحجّاج: كيف ترى قبتي هذه؟ قال: بُنيت في غير بلدك ولا يسكنها ولدك ولا تبقى ولا تدوم، وما لم يبق فكأن لم يكن. قال: صدق، ٢٤ ردّوه إلى السجن فإنه صاحب الكلمة! قال: أصلح الله الأمير! ما نفعت

(١٠) وشل، M: وسل [وهل السين علامة الإهمال]، S.

(١١) وتمرها، S: وتمرها، M. (١١) بها، S: -، M.

من قبلت له ولا ضرت من قبلت فيه. قال: إنك لسمين. قال: من يكن  
 ضيف الأمير يسمن. قال: انطلقوا/ به إلى السجن! قال: أصلح الله الأمير  
 ٣ قد أكلني الحديد وما أطيق المشي. قال: احملوه! فلما وضعه الرجال على  
 أيديهم قال: الحمد لله «الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين»  
 [١٣/٤٣] قال: أنزلوه! قال: اللهم «أنزلي منزلاً مباركاً وأنت خير  
 ٦ المنزلين» [٢٩/٢٣]. قال: جرّوه! قال: «بسم الله مجراها ومُرْسَاهَا»  
 [٤١/١١]. فاستحسن ذلك الحجاج، قال: أطلقوه! فما أفلت إلا  
 بكلامه! والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

٩ ولكن هذه نهاية الكتاب - أسأل الله عز وجل أن يجعله خالصاً لوجه  
 عريتاً من الرياء وشبهه فإنه سبحانه وتعالى مقلب القلوب وغفار الذنوب  
 يغفر الزلات و«يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات» [٢٥/٤٢]  
 عليه توكلت وإليه مآب، «يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب» ١٢  
 [٣٩/١٣].

وأنا أعتذر إلى الناظر في هذا الكتاب من تقصير وقع في الأبواب  
 الأربعة الأول منه فإني استعملت في أكثرها الإملاء ولم أقصد الحصر ١٥  
 والاستقصاء، وسبب ذلك أنه كان قد سبق مني قبل ذلك شرحي لمختصر  
 «الروضة» في أصول الفقه ولحقي ضجر من مطالعة الكتب عليه وسامة،  
 فجعلت إملائي لأكثر هذا الكتاب على جهة الرياضة والترويح من ذلك. ١٨  
 وأيضاً لم يكن جلّ مقصودي منه إلا خاتمته والباب الخامس منه رغبة في  
 استقراء الكتاب العزيز وجعل ذلك وسيلة إلى تدبر ما تضمنته من كل  
 معنى بسيط في لفظ وجيز. وبالجملة فإنما وضعت هذا الكتاب مع أن ٢١  
 الكتب في معناه كالبحر العباب تدريباً للقوة النظرية وتأنيساً لها ببعض  
 المراسم الجدلية وما ضرّ المتفرج في الأرض أن لا يستوعب طولها والعرض  
 مع أن القوى البشرية مختلفة في إدراك الحقائق متفاوتة في استخراج ٢٤

(٤) سخر، M: سخرنا، S. (٧) فاستحسن ذلك الحجاج، S: -، M. (١٢) الله: -، SM.



الدقائق وفوق كلّ ذي علم عليم. فإن ظهر منه في ذلك تقصير فليس عند  
الإنصاف بمُليم إذ ذلك مبلغه من العلم/ وعلماء الخلق كافة داخلون في السلم  
٣ والسلام.

وكان الفراغ من تأليفه ومن هذه المسودة على يدي مؤلفه العبد  
الفقير إلى رحمة ربّه الغنيّ القدير سليمان بن عبدالقوي بن عبدالكريم بن  
٦ سعيد البغداديّ قبيل الظهر من يوم الأحد أوّل شعبان من سنة تسع  
وسبعمائة والابتداء فيه في أواخر جمادى الآخرة من السنة المذكورة، وذلك  
بالمدرسة الصالحية من القاهرة المعزّية حياها الله عز وجل وسائر بلاد  
٩ الإسلام حامداً لله سبحانه وتعالى ومصلياً على رسوله محمّد وآله وأصحابه  
عليهم أفضل الصلاة والسلام.

ثمّ أنهاء تصحيحاً ونظراً ضحى نهار الأحد ثامن شعبان المذكور وصلى  
١٢ الله على سيّدنا محمد خاتم النبيّين وآله وصحبه أجمعين فالحمد لله رب  
العالمين.

---

(٢) مليم، s: عليم، M. (٤) وكان، s: قال مؤلفه رحمه الله وكان، M.  
(٤) هذه المسودة، M: مسودة الاصل التي كتب، s. (٤) يدي مؤلفه، M: يد مؤلفها رحمه الله، s.  
(٧) سبعمائة، s: سبعمائة، M. (٧) اواخر، s: اول، M (٧) المذكورة، M: -، s.

S: كتب هذا الكتاب من نسخة الأصل المذكور بخط المصنّف العبد  
الفقير المذنب الراجي رحمة ربّه الغفور محمد البغداديّ عفا الله عنه وعن  
والديه وجميع المسلمين في شهر ربيع الآخر من سنة سبع وعشرين ٣  
وسبعمائة.

M: فرغ من تعليق هذا المجموع الإشارات الإلهيّة والمباحث  
الأصوليّة وعلم الجدل في علم الجدل على يدي كاتبه العبد الوكيل إلى رحمة ٦  
الله الجميل محمد بن محمد بن محمد الباهي الحنبلي الباهي القرشي الشيبّي في  
آخر نهار الاثنين رابع جمادى الأولى سنة تسع وستين وسبعمائة بجامع الحاكم  
من القاهرة المحروسة حامداً لله ربّ العالمين ومصلياً على خاتم النبيّين محمد ٩  
وآله واصحابه الطيّبين الطاهرين.

وحسبنا الله ونعم الوكيل

## ثبت المراجع المستعملة في التمهيد والتحقيق

ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن: آداب الشافعي ومناقبه. تحقيق عبد الغني عبد الخالق. حلب: مكتبة التراث الاسلامي د. ت. [١٩٥٤/١٣٧٣].

ابن أبي الوفاء القرشي، محمد بن محمد: الجواهر المضية في طبقات الحنفية. تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو. الجزء الأول. القاهرة: عيسى الباي الحلبي ١٩٧٨/١٣٩٨.

ابن الجزري، أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي: النشر في القراءات العشر. تحقيق علي محمد الضباع. ١ - ٢. مصر: المكتبة التجارية الكبرى د. ت.

ابن حنبل، أحمد بن محمد: الرد على الجهمية والزنادقة. تحقيق عبد الرحمن عميرة. الرياض: دار اللواء ١٩٧٧/١٣٩٧.

-: المستند. تحقيق أحمد محمد شاكر. ١ - ١٥ [غير كامل]. [القاهرة]: دار المعارف ١٩٤٦/١٣٦٥ - ١٩٥٦/١٣٧٥.

ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد: بداية المجتهد ونهاية المقتصد. ١ - ٢. القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى د. ت.

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن الشافعي: تهذيب تاريخ ابن عساكر. تهذيب وترتيب عبد القادر ابن بدران. ١ - ٧. دمشق: [مطابع مختلفة] ١٣٢٩ - ١٣٥١.

ابن قتيبة، أبو محمد عبدالله بن مسلم الدينوري: تأويل مشكل القرآن. تحقيق السيد أحمد صقر. [القاهرة]: عيسى الباي الحلبي ١٩٥٤/١٣٧٣.

-: عيون الأخبار. ١ - ٤. القاهرة: دار الكتب المصرية ١٩٢٥/١٣٤٣ - ١٩٣٠/١٣٤٩.

ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني: السنن. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. ١ - ٢. [القاهرة]: عيسى البابي الحلبي ١٣٧٢/١٩٥٢ - ١٣٧٣/١٩٥٣.

ابن هشام، أبو محمد عبد الملك: السيرة النبوية، تقديم وتعليق طه عبدالرؤف سعد ١ - ٤. القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية ١٩٧٤.

أبو تمام، حبيب بن أوس الطائي: ديوان. تحقيق محمد عبده عزام. ١ - ٤. مصر: دار المعارف ١٩٥١ - ١٩٦٥.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبدالله: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. ١ - ٨. مصر: الخانجي ومطبعة السعادة ١٣٥١/١٩٣٢ - ١٣٥٧/١٩٣٨.

الأخطل، غياث بن غوث: شرح ديوان الأخطل. تصنيف إيليا سليم حاوي. بيروت: دار الثقافة [١٩٦٨].

امرء القيس بن حجر الكندي: ديوان. تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم. مصر: دار المعارف [١٩٥٨].

البخاري، أبو عبدالله محمد بن اسماعيل: الصحيح. ١ - ٩. مصر: المطبعة الكبرى ١٣١١ - ١٣١٣.

الجوهري، أبو نصر اسماعيل بن حماد: تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق أحمد عبد الغفور عطار. ١ - ٦. مصر: دار الكتب العربي د. ت. [١٣٧٦/١٩٥٦ - ١٣٧٧/١٩٥٧].

الحصري، أبو اسحاق ابراهيم بن علي القيرواني: زهر الآداب وثمر الألباب. تحقيق علي محمد البجاوي. ١ - ٢. [القاهرة]: عيسى البابي الحلبي ١٣٧٢/١٩٥٣.

ذو الرمة، غيلان بن عقبة العدوي: ديوان. شرح أبي نصر أحمد بن حاتم الباهلي. رواية أبي العباس ثعلب. تحقيق عبد القدوس أبو صالح. ١-٣. الطبعة الثانية، بيروت: مؤسسة الايمان ١٤٠٢/١٩٨٢.

- ديوان. تحقيق كارليل هنري مكارتني.

*The Dīwān of Ghallān Ibn 'Uqbah known as Dhu'r-Rummaḥ.* Ed.

Carlile Henry Hayes Macartney. Cambridge: U.P. 1919.

لزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن اسحاق: مجالس العلماء. تحقيق  
عبدالسلام محمد هارون. الكويت ١٩٦٢.

لزركلي، خير الدين: الاعلام. قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء  
والمستعربين والمستشرقين. الطبعة الخامسة. ١ - ٨. بيروت: دار العلم  
للملايين ١٩٨٠.

زهير بن أبي سلمى: ديوان. شرح أبي العباس ثعلب. تحقيق أحمد زكي  
العدوي. القاهرة: دار الكتب ١٣٦٣/١٩٤٤.

زيد، مصطفى: المصلحة في التشريع الاسلامي ونجم الدين الطوفي. الطبعة  
الثانية. القاهرة ١٣٨٤/١٩٦٤.

السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن: الضوء اللامع لأهل القرن  
للتاسع. ١ - ١٢. القاهرة: مكتبة القدسي ١٣٥٣/١٣٥٥.

السكرى، أبو سعيد الحسن بن الحسين: شرح اشعار الهذليين. تحقيق  
عبدالستار أحمد فرّاج. ١ - ٣. القاهرة [١٩٦٥].

السُهيلي، أبو القاسم عبدالرحمن بن عبدالله: الروض الأنف في شرح السيرة  
النبوية لابن هشام. تحقيق عبدالرحمن الوكيل. الجزء الأول. القاهرة:

دار الكتب، الحديثة ١٣٨٧/١٩٦٧.

سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان: الكتاب.

*Le Livre de Sībawaihi.* Traité de grammaire arabe par Sīboûya.

dit Sībawaihi. Texte arabe publié par Hartwig Derenbourg.

Tome 1-2. Paris: Imprimerie Nationale 1881-89.

- كتاب سيبويه. تحقيق عبد السلام محمد هارون. ١ - ٥. القاهرة: الهيئة

المصرية العامة للكتاب ١٣٨٥/١٩٦٦ - ١٣٩٧/١٩٧٧.

- شرح أشعار الهذليين. راجع السكرى.
- شرح ديوان الحماسة. راجع المرزوقي.
- الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم: كتاب الملل والنحل. تحقيق محمد بن فتح الله بدران. ١ - ٢. [القاهرة]: مطبعة الأزهر ١٩٥١/١٣٧٥ - ١٩٥٥/١٣٧٥.
- صديق خان القنوجي، أبو الطيب بن حسن البخاري: التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول. تحقيق عبد الحكيم شرف الدين. بمباي: شرف الدين الكتبي ١٩٦٣/١٣٨٣.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير: تاريخ الرسل والملوك. تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم. ١ - ١٠. مصر: دار المعارف ١٩٦٠ - ١٩٦٩.
- : تفسير الطبري. جامع البيان عن تأويل القرآن. تحقيق محمود محمد شاكر وأحمد محمد شاكر. ١ - ١٥ [غير كامل]. مصر: دار المعارف ١٩٥٥ - ١٩٦٠.
- طرفه بن العبد البكري: ديوان. شرح الاعلام الشنمري. تحقيق درية الخطيب ولطفي الصقال. دمشق: مجمع اللغة العربية ١٩٧٥/١٣٩٥.
- العباس بن الأحنف: ديوان. تحقيق عاتكة الخزرجي. القاهرة: دار الكتب المصرية ١٩٥٤/١٣٧٣.
- عبد الجبار بن أحمد الهمذاني، القاضي [وآخرون]: فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة. تحقيق فؤاد سيد. تونس: الدار التونسية للنشر ١٩٧٤/١٣٩٣.
- فهارس الشواهد. راجع *Schawahid - Indices*.
- كحالة، عمر رضا: معجم المؤلفين. تراجم مصنفي الكتب العربية. ١ - ١٥. [الطبعة المعادة]. بيروت: مكتبة المشى ودار احياء التراث العربي د. ت.
- ليبد بن ربيعة العامري: شرح ديوان ليبد. تحقيق احسان عباس. الكويت: مطبعة حكومة الكويت ١٩٦٢.

مالك بن أنس: الموطأ. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. ١ - ٢. [القاهرة]:  
عيسى الباي الحلبي ١٣٧٠/١٩٥١.

المتنبي، أبو الطيب أحمد بن الحسين: ديوان بشرح أبي البقاء العكبري  
المسمى بالتبيان في شرح الديوان. تحقيق مصطفى السقا، ابراهيم  
الابيارى، عبد الحفيظ شلي. ١ - ٤. مصر: مصطفى الباي الحلبي  
١٣٥٥/١٩٣٦.

-: ديوان - وفي أثناء متنه شرح الإمام العلامة الواحدى. تحقيق فريدرخ  
ديتريسي.

*Mutanabbii carmina cum commentario Wahidii.* Ed. Friedrich  
Dieterici. Berlin: E.S.Mittler 1861.

المروزقى، أبو علي أحمد بن محمد: شرح ديوان الحماسة. تحقيق أحمد أمين  
وعبدالسلام هارون. ١ - ٤. الطبعة الثانية. القاهرة: لجنة التأليف  
والترجمة والنشر ١٣٨٧/١٩٦٧ - [١٣٩٢/١٩٧٢].

المراغى، عبد الله مصطفى: الفتح المبين في طبقات الأصوليين. الطبعة  
الثانية. بيروت: محمد أمين دمج ١٣٩٤/١٩٧٤.

المعافى بن زكريا النهروانى، أبو الفرج: كتاب المجلس الصالح الكافى  
والأنيس الناصح الشافى. مخطوط استانبول، أحمد ثالث، رقم  
٢٣٢١.

-: كتاب المجلس الخ. تحقيق محمد مرسى الخولى. الجزء ١ و ٢ [غير  
كامل]. بيروت: عالم الكتب - محمد أمين دمج ١٩٨١ - ١٩٨٣.  
معجم شواهد العربية لعبدالسلام محمد هارون. الجزء الأول. مصر: الخانجى  
١٣٩٢/١٩٧٢.

المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي. راجع Wensinck.

معن بن أوس: [ديوان]. شعر معن بن أوس.

Ed. Paul Schwarz. Leipzig: Harrassowitz 1903.

## المراجع الأوروبية

- Brockelmann, Carl: *Geschichte der arabischen Litteratur*. Zweite, den Supplementbänden angepasste Auflage. 1-2. Leiden: Brill 1943-49. [Und] *Supplement*. 1-3. Leiden: Brill 1937-42.
- GAL* [und] *GAL S*, siehe: Brockelmann.
- GAS*, siehe: Sezgin
- Laoust, Henri: "Le Hanbalisme sous les mamlouks bahrides (685-784/ 1260-1382)". In: *Revue des Etudes Islamiques* 28 (1960), 1-71.
- : *Les schismes dans l'Islam*. Introduction à une étude de la religion musulmane. Paris: Payot 1965.
- Schawahid-Indices*. Indices der Reimwörter und der Dichter der in den arabischen Schawahid-Kommentaren und in verwandten Werken erläuterten Belegverse. Zusammengestellt und herausgegeben von A. Fischer und E. Bräunlich. Leipzig und Wien: Harrassowitz 1945.
- Sezgin, Fuat: *Geschichte des arabischen Schrifttums*. [Bisher] 1-9. Leiden: Brill 1967-84.
- Watt, William Montgomery: *Muhammad at Medina*. Oxford: Clarendon 1956.
- Wensinck, Arent Jan u.a.: *Concordance et indices de la Tradition Musulmane*. 1-7. Leiden: Brill 1936-69.



## فهرس الفهارس

- ٢٥٥ ..... فهرس الآيات القرآنية (١)
- ٢٦٣ ..... فهرس الأحاديث النبوية (٢)
- ٢٦٤ ..... فهرس الأعلام (٣)
- ٢٦٨ ..... فهرس المصطلحات (٤)
- ٢٧٤ ..... فهرس الكتب المذكورة في متن الكتاب (٥)
- ٢٧٦ ..... فهرس موضوعات الكتاب (٦)

## ١- فهرس الآيات القرآنية

[ الرقم الأول هو رقم السورة ويتبعه رقم الآية ورقم الصفحة بعد  
النقطتين ]

سورة البقرة: ٢/١١-١٢: ٩٣؛ ٢/١٣: ٩٣-٩٤؛ ٢/٢١-٢٢: ٩٤؛  
٢/٢٣-٢٤: ٩٤؛ ٢/٢٦: ٩٥؛ ٢/٢٨: ١١٤؛ ٢/٣٠: ٩٥، ٩٦، ١٢٢؛  
٢/٤٤: ١١٦؛ ٢/٨٠: ١٠٠، ٢٠٣؛ ٢/٨٤-٨٥: ٩٧؛ ٢/٨٧: ٩٧-٩٨؛  
٢/٨٩: ٩٨؛ ٢/٩١: ٩٩، ١٠٨؛ ٢/٩٢: ٩٩، ١٨٣؛ ٢/٩٤: ١٠٠؛  
٢/٩٥: ١٠٠؛ ٢/٩٦: ١٠٠؛ ٢/١٠٥: ١٠٥، ١٦٠، ١٩٨؛ ٢/١١١: ١٠١؛  
٢/١١٦: ١٠١؛ ٢/١١٧: ١٠١-١٠٢؛ ٢/١٣٥: ١٠٢؛ ٢/١٤٠: ١٠٣؛  
٢/١٤٢: ١٠٣؛ ٢/١٤٣: ١٠٣، ١١٥؛ ٢/١٦٦: ١٥٠؛ ٢/١٦٩: ٢٤؛  
٢/١٨٨: ٣١؛ ٢/٢٠٤: ٩؛ ٢/٢٢٩: ٨٦؛ ٢/٢٤٧: ١٠٣-١٠٤، ١٢٦؛  
٢/٢٥٨: ١٠٤-١٠٥

سورة آل عمران: ٣/٢٣: ١٦٨؛ ٣/٧٤: ١٦٠؛ ٣/٨٦: ٦٩؛ ٣/١٣٤: ٢٣٢؛  
٣/١٦٨: ١٠٦-١٠٧؛ ٣/١٨١: ١١٢؛ ٣/١٨٣: ١٠٧، ١٨٣؛  
سورة النساء: ٤/٥٨: ٢٣٣؛ ٤/٦٠: ١٦٨؛ ٤/٧٨: ١٠٧؛ ٤/٨٢: ١٠٨؛  
٤/٩٧: ١١٠؛ ٤/٩٩-٩٨: ١١١

سورة المائدة: ٥/٣: ٩؛ ٥/١٧: ١١١؛ ٥/١٨: ١٠٠، ١١١، ١٩١؛  
٥/٤١: ١٦٩؛ ٥/٤٣: ١٦٩؛ ٥/٦٤: ١١١؛ ٥/٧٢: ١١٢؛  
٥/٧٣: ١١٢؛ ٥/٧٥: ١١٣؛ ٥/٧٦: ١١٣؛ ٥/٩٥: ٢٢٣؛  
٥/١١٦: ١٨٩

سورة الأنعام: ٦/١: ١١٤؛ ٦/٢: ١١٤؛ ٦/٨: ١٥٣؛ ٦/٩: ١٥٤؛  
٦/١٤: ١١٤، ١٢١؛ ٦/٢٢-٢٤: ١١٥؛ ٦/٢٥-٢٦: ١١٥-١١٦؛  
٦/٣٧: ١١٩؛ ٦/٤٠-٤١: ١١٦؛ ٦/٤٦: ١١٧؛ ٦/٤٧: ١١٧؛  
٦/٥٢: ١٣٥؛ ٦/٥٣: ١٧٠؛ ٦/٦٣-٦٤: ١١٧؛ ٦/٧١: ١١٧؛  
٦/٧٤: ١١٨؛ ٦/٧٦: ١١٧؛ ٦/٧٨: ١١٨؛ ٦/٨٠: ١١٨؛

؛ ١٢١: ١١٤/٦ ؛ ١١٩: ١٠٩/٦ ؛ ١١٩: ٩١/٦ ؛ ١١٨: ٨٣/٦  
؛ ١٩٦ ، ١٢٠: ١٤٨/٦ ؛ ١٢٠: ١٤٤-١٤٣/٦ ؛ ١٢٠: ١٢٤/٦  
؛ ١٢١: ١٦٤/٦ ؛ ١٢١: ١٤٩/٦

سورة الأعراف: ١٢١: ١٢/٧ ؛ ١٢٣: ٢٨/٧ ؛ ١٢٤: ٣٨/٧ ؛ ١٧٣: ٥٣/٧ ؛  
؛ ١٢٥: ٥٩/٧ ؛ ١٢٤: ٦٠/٧ ؛ ١٢٤: ٦١/٧ ؛ ١٣٩ ، ١٢٤: ٦١/٧ ؛ ١٢٥: ٦٢-٦١/٧ ؛  
؛ ١٢٦: ٦٣/٧ ؛ ١٢٥: ٦٥/٧ ؛ ١٢٥: ٦٦/٧ ؛ ١٤٠ ، ١٢٥: ٦٦/٧ ؛ ١٢٦: ٦٧/٧ ؛  
؛ ١٢٦: ٦٨-٦٧/٧ ؛ ١٢٦: ٧٠/٧ ؛ ١٦٦ ، ١٢٦: ٦٩/٧ ؛ ١٢٦: ٧١/٧ ؛ ١٢٧: ٧٣/٧ ؛  
؛ ١٢٧: ٧٤/٧ ؛ ١٣٩ ، ١٢٧: ٧٤/٧ ؛ ١٢٧: ٧٦-٧٥/٧ ؛ ١٢٧: ٧٧/٧ ؛ ١٢٨: ٨١ ؛  
؛ ١٢٨: ٧٩-٧٨/٧ ؛ ١٢٨: ٨٠-٨١/٧ ؛ ١٢٨: ٨٢/٧ ؛ ١٢٩: ٨٣-٨٤/٧ ؛  
؛ ١٢٩: ٨٧/٧ ؛ ١٢٩: ٨٥/٧ ؛ ١٢٩: ٨٧/٧ ؛ ١٢٩: ٨٨/٧ ؛ ١٣٠: ٨٩/٧ ؛  
؛ ١٣٠-١٢٩: ٨٩/٧ ؛ ١٣٠: ١٠٤/٧ ؛ ١٣٠: ١٠٥/٧ ؛ ١٣٠: ١٠٦/٧ ؛ ١٣٠: ١٠٧/٧ ؛  
؛ ١٣٠: ١٠٨/٧ ؛ ١٣٠: ١٠٩/٧ ؛ ١٣٠: ١١٧/٧ ؛ ١٣١: ١١٩/٧ ؛ ١٣١: ١٢٠/٧ ؛  
؛ ١٣١: ١٢١-١٢٢/٧ ؛ ١٣١: ١٢٦/٧ ؛ ١٣١: ١١٩/٧ ؛ ١٥٣: ١٨٧/٧ ؛ ١٨١: ١٣١/٧

سورة التوبة: ١٣١: ١١٣/٩ ؛ ١٣٢: ١١٤/٩

سورة يونس: ١٠: ٢٠/١٠ ؛ ١٤٦ ، ١٢٠: ٢٠/١٠ ؛ ١٥٤: ٣٤/١٠ ؛ ١٠٠: ٥٩/١٠ ؛  
١٤٦: ٩٤/١٠ ؛ ١٣٢ ، ١٠٢: ٦٨/١٠

سورة هود: ١٣٢: ٢٦-٢٥/١١ ؛ ١٣٢: ٢٧/١١ ؛ ١٣٢-١٣٣ ، ١٢٠: ٢٧/١١ ؛  
؛ ١٣٣: ٢٨/١١ ؛ ١٣٤: ٢٩/١١ ، ١٦٦ ، ١٧٧ ، ١٣٤: ٢٩/١١ ؛ ١٣٤: ٣٠/١١ ؛  
؛ ١٣٤: ٣١/١١ ؛ ١٣٥: ٣٢/١١ ؛ ١٣٥: ٣٣/١١ ؛ ١٣٥: ٣٤/١١ ؛ ١٣٦-١٣٥: ٣٤/١١ ؛  
؛ ١٣٦: ٣٥/١١ ؛ ١٣٦: ٣٦/١١ ؛ ١٣٦: ٣٨/١١ ؛ ١٣٦: ٣٩-٣٨/١١ ؛ ١٣٦: ٤٠/١١ ؛  
؛ ١٣٦: ٤١/١١ ؛ ٢٤٣: ٤١/١١ ؛ ١٣٦: ٤٥/١١ ؛ ١٣٧: ٤٦/١١ ؛ ١٣٧: ٤٧/١١ ؛  
؛ ١٣٧: ٥٠/١١ ؛ ١٣٧: ٥١/١١ ؛ ١٣٨-١٣٧: ٥١/١١ ؛ ١٣٨: ٥٢/١١ ؛ ١٣٨: ٥٣-٥٤/١١ ؛  
؛ ١٣٨: ٥٤/١١ ؛ ١٣٨: ٥٤-٥٣/١١ ؛ ١٣٨: ٥٥-٥٤/١١ ؛ ١٣٩: ٥٦/١١ ؛ ١٣٩: ٥٧-٥٨/١١ ؛ ١٣٩: ٦١/١١

؛ ١٤٠: ٧٤/١١؛ ١٤٠: ٦٤/١١؛ ١٤٠: ٦٣/١١؛ ١٤٠-١٣٩: ٦٢/١١  
؛ ١٤٢: ٨٥-٨٤/١١؛ ١٤٢: ٨٤/١١؛ ١٥١: ٧٩/١١؛ ١٤١: ٧٦/١١  
؛ ١٤٤-١٤٣: ٨٩/١١ ؛ ١٤٣: ٨٨/١١ ؛ ١٤٣-١٤٢: ٨٧/١١  
؛ ١٤٤: ٩٣/١١ ؛ ١٤٤: ٩٢/١١ ؛ ١٤٤: ٩١/١١ ؛ ١٤٤: ٩٠/١١  
١٧٢: ١٢٠/١١

سورة يوسف: ١٤٥: ١٤/١٢؛ ١٤٥: ١٣/١٢؛ ١٤٥: ١٢-١١/١٢؛  
١٤٦: ٤٠/١٢؛ ١٤٥: ٣٩/١٢؛ ٢١١: ١٨/١٢؛ ٢١١: ١٧/١٢  
سورة الرعد: ٢٤٣: ٣٩/١٣؛ ١٤٦: ٣٨/١٣؛ ٢٣٦: ٣٣/١٣؛ ١٤٦: ٧/١٣؛  
١٤٦: ٤٣/١٣

سورة إبراهيم: ١٤٨-١٤٧: ١١/١٤؛ ١٤٧: ١٠/١٤؛ ١٤٧: ٩/١٤؛  
١٤٨: ٢١/١٤ ؛ ١٤٨: ١٤-١٣/١٤ ؛ ١٤٨: ١٣/١٤  
١٥٠-١٤٩: ٢٢/١٤

سورة الحجر: ١٥٠: ٥٥/١٥؛ ١٥٠: ٥٤/١٥؛ ١٥٠: ٥٣/١٥؛  
١٥١: ٧١/١٥؛ ١٥١: ٥٦/١٥

سورة النحل: ١٥١: ٥٨-٥٧/١٦؛ ٢٠: ٤٤/١٦؛ ١٥١: ٣٥/١٦؛  
١٨٨: ٥٧/١٦؛ ٢٣٣: ٩١/١٦؛ ١٢٥: ١/١٦

سورة الإسراء: ١٥٢: ٤٢/١٧؛ ١٩٥، ١٥٢: ٤٠/١٧؛ ١٨١: ١٣/١٧؛  
١٥٣ ، ٢٨: ٥١/١٧ ؛ ١٥٢: ٥١-٥٠/١٧ ؛ ١٥٢: ٤٩/١٧  
، ١٥٣: ٩٢/١٧؛ ١٥٣: ٩٣-٩٠/١٧؛ ١٥٣: ٨٥/١٧؛ ١١٦: ٦٧/١٧  
؛ ١٥٤: ٩٨/١٧ ؛ ١٥٣: ٩٥/١٧ ؛ ١٣٥: ٩٣/١٧ ؛ ١٧٢  
، ١٥٥: ١٠٢/١٧؛ ١٥٤: ١٠١/١٧؛ ١٥٤: ٩٩/١٧

سورة الكهف: ١٥٥: ٣٤/١٨؛ ١٥٥: ٣٢/١٨؛ ١٤٩: ١٧/١٨؛  
١٥٦: ٥٦/١٨ ؛ ١٥٥: ٥٤/١٨ ؛ ١٥٥: ٣٨-٣٧/١٨ ؛ ١٥٥: ٣٦/١٨

سورة مريم: ١٥٦: ٣٢-٣٠/١٩؛ ١٥٦: ٢٨-٢٧/١٩؛ ١٥٦: ٢١/١٩

؛ ١٥٧: ٦٦/١٩ ؛ ١٥٧: ٤٧/١٩ ؛ ١٥٧: ٤٦/١٩ ؛ ١٥٧: ٤٥-٤٢/١٩

١٥٨: ٩٣/١٩ ؛ ١٥٨: ٩٢/١٩ ؛ ١٥٨: ٨٨/١٩ ؛ ١٥٧: ٦٧/١٩

سورة طه: ٢٧: ١٧/٢٠ ؛ ١٥٨: ٤٨-٤٧/٢٠ ؛ ١٥٨: ٤٩/٢٠ ؛

١٥٩: ٥٥-٥٣/٢٠ ؛ ١٥٩: ٥٢/٢٠ ؛ ١٥٨: ٥١/٢٠ ؛ ١٥٨: ٥٠/٢٠

سورة الأنبياء: ١٥٩: ٣/٢١ ؛ ١٥٩: ٤/٢١ ؛ ١٥٩: ٧/٢١ ؛

١٦٠: ٢٢-٢١/٢١ ؛ ١٦٠: ٢٣/٢١ ؛ ١٦٨ ، ٤٧: ٢٢/٢١ ؛

١٦١: ٣٣-٣٠/٢١ ؛ ١٦١: ٢٦/٢١ ؛ ١٦١: ٢٥/٢١ ؛ ١٦٠: ٢٤/٢١

١٦٢: ٥٥/٢١ ؛ ١٦٢: ٥٤/٢١ ؛ ١٦١: ٥٣/٢١ ؛ ١٦١: ٥٢/٢١

١٦٢: ٥٩/٢١ ؛ ١٦٢: ٥٨/٢١ ؛ ١٦٢: ٥٧/٢١ ؛ ١٦٢: ٥٦/٢١

١٦٣: ٦٤/٢١ ؛ ١٦٣: ٦٣/٢١ ؛ ١٦٢: ٦١/٢١ ؛ ١٦٢: ٦٠/٢١

١٦٣: ٧٨/٢١ ؛ ١٦٣: ٦٨/٢١ ؛ ١٦٣: ٦٧-٦٦/٢١ ؛ ١٦٣: ٦٥/٢١

١٥٤: ١٠٤/٢١ ؛ ١٦٤: ١٠١/٢١ ؛ ١٦٤: ٩٩/٢١ ؛ ١٦٤: ٩٨/٢١

سورة الحج: ٩: ٣/٢٢ ؛ ١٦٥-١٦٤: ٥/٢٢ ؛ ١٦٥: ٧-٥/٢٢ ؛ ٩: ٨/٢٢ ؛

١٦٥: ٧٣/٢٢ ؛ ١٧٠: ٥٣/٢٢

سورة المؤمنون: ١٦٦: ١٦-١٢/٢٣ ؛ ١٦٦: ١٧/٢٣ ؛ ١٦٦: ٢٣/٢٣ ؛

١٦٦: ٢٤/٢٣ ؛ ١٦٦: ٢٦/٢٣ ؛ ٢٤٣: ٢٩/٢٣ ؛ ١٦٦: ٣١/٢٣ ؛

١٦٧: ٣٢/٢٣ ؛ ١٦٧-١٦٦: ٣٣/٢٣ ؛ ١٦٧: ٣٤/٢٣ ؛

١٦٧: ٣٦-٣٥/٢٣ ؛ ١٦٧: ٣٧/٢٣ ؛ ١٧٨ ، ١٦٧: ٣٨/٢٣ ؛

١٦٧: ٣٩/٢٣ ؛ ١٦٧: ٤٧/٢٣ ؛ ١٦٧: ٨٣-٨١/٢٣ ؛ ٤٧: ٩١/٢٣ ؛

١٦٨: ١١٧/٢٣ ؛ ١٦٨ ، ١٥٢

سورة النور: ١٦٨: ٤٧/٢٤ ؛ ١٦٩: ٤٩-٤٧/٢٤ ؛

سورة الفرقان: ١٦٩: ٤/٢٥ ؛ ١٦٩: ٥/٢٥ ؛ ١٦٩: ٦/٢٥ ؛ ١٦٩: ٨-٧/٢٥ ؛

١٧٠: ٩/٢٥ ؛ ١٧٠: ١٠/٢٥ ؛ ١٥٥: ١٣/٢٥ ؛ ١٧٠: ٨/٢٥ ؛

١٧١: ١٩-١٧/٢٥ ؛ ١٧١: ١٨/٢٥ ؛ ١٧١: ١٩/٢٥ ؛ ١٧٠: ٢٠/٢٥ ؛

؛ ١٧٢: ٣٢/٢٥ ؛ ١٧٢: ٢٢/٢٥ ؛ ١٧٢-١٧١ ، ١٥٤-١٥٣: ٢١/٢٥  
١٧٣: ٥٥/٢٥ ؛ ١٧٢: ٣٣/٢٥

سورة الشعراء: ١٧٣: ٩/٢٦؛ ١٧٣: ٨/٢٦؛ ١٧٣: ٧/٢٦؛ ١٧٣: ٦/٢٦؛

؛ ١٧٤: ٢٠/٢٦ ؛ ١٧٤: ١٩/٢٦ ؛ ١٧٤: ١٨/٢٦ ؛ ١٧٣: ١٧-١٦/٢٦

؛ ١٧٤: ٢٤/٢٦ ؛ ١٧٤: ٢٣/٢٦ ؛ ١٧٤: ٢٢/٢٦ ؛ ١٧٤: ٢١/٢٦

؛ ١٧٥: ٢٨/٢٦ ؛ ١٧٤ ، ١٥٥: ٢٧/٢٦ ؛ ١٧٤: ٢٥/٢٦

؛ ١٧٥: ٣٣-٣٢/٢٦ ؛ ١٧٥: ٣١/٢٦ ؛ ١٧٥: ٣٠/٢٦ ؛ ١٧٥: ٢٩/٢٦

؛ ١٧٥: ٧٣/٢٦ ؛ ١٧٥: ٧٢/٢٦ ؛ ١٧٥: ٧١/٢٦ ؛ ١٧٥: ٧٠/٢٦

؛ ١٧٦: ٧٧/٢٦ ؛ ١٧٦: ٧٦-٧٥/٢٦ ؛ ١٧٦: ٧٤/٢٦

؛ ١٧٦: ١٠٦/٢٦ ؛ ١٥٧: ٨٦/٢٦ ؛ ١٧٦: ٨٢-٧٨/٢٦

؛ ١٧٦: ١١٠-١٠٩/٢٦ ؛ ١٧٦: ١٠٨/٢٦ ؛ ١٧٦: ١٠٧/٢٦

؛ ١٧٧: ١١٥-١١٤/٢٦ ؛ ١٧٧: ١١٣-١١٢/٢٦ ؛ ١٧٦: ١١١/٢٦

؛ ١٧٧: ١٢٧-١٢٤/٢٦ ؛ ١٧٧: ١١٨-١١٧/٢٦ ؛ ١٧٧: ١١٦/٢٦

؛ ١٧٨: ١٣١/٢٦؛ ١٧٧: ١٣٠/٢٦؛ ١٧٧: ١٢٩/٢٦؛ ١٧٧: ١٢٨/٢٦.

؛ ١٧٨: ١٣٨/٢٦ ؛ ١٧٨: ١٣٧-١٣٦/٢٦ ؛ ١٧٨: ١٣٥-١٣٢/٢٦

؛ ١٧٨: ١٤٩/٢٦ ؛ ١٧٨: ١٤٨-١٤٦/٢٦ ؛ ١٧٨: ١٣٩/٢٦

؛ ١٧٩: ١٥٣/٢٦؛ ١٧٩: ١٥٢/٢٦؛ ١٧٩: ١٥١/٢٦؛ ١٧٨: ١٥٠/٢٦

؛ ١٧٩: ١٥٧/٢٦؛ ١٧٩: ١٥٦/٢٦؛ ١٧٩: ١٥٥/٢٦؛ ١٧٩: ١٥٤/٢٦

؛ ١٨٠: ١٦٦/٢٦ ؛ ١٧٩: ١٦٦-١٦٥/٢٦ ؛ ١٧٩: ١٦١/٢٦

؛ ١٨٠: ١٨٠-١٧٧/٢٦ ؛ ١٨٠: ١٦٩/٢٦ ؛ ١٨٠: ١٦٨-١٦٧/٢٦

؛ ١٨٠: ١٨٦-١٨٥/٢٦ ؛ ١٨٠: ١٨٤-١٨٢/٢٦ ؛ ١٨٠: ١٨١/٢٦

١٤٦: ١٩٧/٢٦؛ ١٨٠: ١٨٩/٢٦؛ ١٨٠: ١٨٨/٢٦؛ ١٨٠: ١٨٧/٢٦

سورة النمل: ١٨١: ٤٧/٢٧؛ ١٨١: ٤٦/٢٧؛ ١٨١: ٤٥/٢٧؛

؛ ١٨٤ ، ١٨٢: ٥٦/٢٧ ؛ ١٨٢: ٥٥/٢٧ ؛ ١٨١: ٥٤/٢٧

١٨٢: ٦٤-٥٩/٢٧

سورة القصص: ١٦/٢٨؛ ١٧٤: ١٦/٢٨؛ ١٨٣-١٨٢: ٤٧/٢٨؛ ١٨٣: ٤٨/٢٨؛

١٨٣: ٤٩/٢٨؛ ١٨٣: ٥٠/٢٨؛ ١١٦: ٥٦/٢٨؛

سورة العنكبوت: ١٦/٢٩؛ ١٨٤: ٢٤/٢٩؛ ١٨٤: ٢٨/٢٩؛

١٨٤: ٢٩/٢٩؛ ١٨٥: ٣١-٣٢/٢٩؛ ١٤١: ٣٢-٣١/٢٩؛ ١٨٥: ٣١/٢٩؛ ٩: ٤٦/٢٩؛

١١٦: ٦٦-٦٥/٢٩؛ ١٨٥: ٥١/٢٩؛ ١٨٥، ١٣٥: ٥٠/٢٩؛

سورة الروم: ٥-٤/٣٠؛ ٢٣٣: ٥-٤/٣٠؛ ١٥٤: ١١/٣٠؛ ١٨٦: ١٦/٣٠؛

١٨٦: ١٩/٣٠؛ ١٨٦: ٢١/٣٠؛ ١٨٧: ٢٤/٣٠؛ ١٨٧: ٢٥/٣٠؛

١٨٧: ٢٨/٣٠؛ ١٨٧، ١٨٦، ١٦٥: ٢٧/٣٠؛

سورة لقمان: ٩: ٢٠/٣١؛ ٩٤: ٢٥/٣١؛

سورة السجدة: ١٨٨: ٢٧/٣٢؛

سورة الأحزاب: ١٥٣: ٦٣/٣٣؛ ١٢٤: ٦٨-٦٧/٣٣؛

سورة سبأ: ١٨٨: ٣/٣٤؛ ١٤٩: ٢١-٢٠/٣٤؛ ١٨٨: ٣١/٣٤؛

١٨٨: ٣٢/٣٤؛ ١٨٨: ٣٣/٣٤؛ ١٨٩: ٣٥/٣٤؛ ١٨٩: ٣٧/٣٤؛

١٨٩: ٤١/٣٤؛ ١٨٩: ٤٠/٣٤؛

سورة يس: ١٩٠: ٣٣/٣٦؛ ١٩٠: ٣٧/٣٦؛ ١٢٠: ٤٧/٣٦؛ ٢٤٢: ٥٠/٣٦؛

١٩٠: ٧٩-٧٨/٣٦؛ ١٨٧: ٥٢/٣٦؛

سورة الصافات: ١٥٥: ٥٦/٣٧؛ ١٩٠: ٨٥/٣٧؛ ١٩١: ١٤٩/٣٧؛

١٩١: ١٥٠/٣٧؛ ١٩٦، ١٩١: ١٥٢-١٥١/٣٧؛ ١٩١: ١٥٣/٣٧؛

١٩٥؛ ١٩١: ١٥٤-١٥٥/٣٧؛ ١٩١: ١٥٦/٣٧؛ ١٩١: ١٥٧/٣٧؛

١٩١: ١٥٨/٣٧؛ ١٩١: ١٥٩/٣٧؛

سورة ص: ١٩١: ٨/٣٨؛ ٢٠٢: ٩/٣٨؛ ١٩٢: ١٠-٩/٣٨؛ ١٩٢: ١٠/٣٨؛

١٩٢: ٦٠/٣٨؛

سورة الزمر: ١٩٢: ٣/٣٩؛ ٧٣: ٩/٣٩؛ ٩٤: ٣٨/٣٩؛ ١٩٢: ٤٣/٣٩؛

١٩٢: ٥٧/٣٩؛ ١٩٣-١٩٢: ٥٩/٣٩؛ ١٢١: ٦٤/٣٩؛

١٩٣: ٧٢-٧١/٣٩

سورة غافر: ١٩٣: ٢٨/٤٠؛ ١٩٣: ٢٩/٤٠؛ ١٩٤-١٩٣: ٣٩/٤٠؛ ١٩٤: ٣٠/٤٠؛  
١٩٤: ٣٢/٤٠؛ ١٩٤: ٣٨/٤٠؛ ١٩٤: ٣٩/٤٠؛ ١٩٤: ٤٧/٤٠؛  
١٩٤: ٥٠/٤٠؛ ١٩٤، ١٤٩، ١٢٤: ٤٨/٤٠

سورة حم السجدة: ١٩٥-١٩٤: ٢٠/٤١؛ ١٩٥: ٣٩/٤١؛ ١٤٤: ٤٠/٤١؛  
سورة الشورى: ١٥٤: ١١/٤٢؛ ٢٤٣: ٢٥/٤٢

سورة الزخرف: ٢٤٣: ١٣/٤٣؛ ١٩٥: ١٦-١٥/٤٣؛ ١٩٥: ١٧/٤٣؛  
١٩١: ١٨/٤٣، ١٩٥؛ ١٩٦-١٩٥: ١٩/٤٣؛ ١٩٦: ٢٠/٤٣؛  
١٩٦: ٣٢/٤٣؛ ١٩٦: ٣١/٤٣؛ ١٦١-١٦٠: ٤٥/٤٣؛ ٩: ٥٨/٤٣؛  
١٦١، ١١٤، ٩٤: ٨٧/٤٣

سورة الدخان: ١٩٦: ٣٥-٣٤/٤٤؛ ١٩٦: ٣٦/٤٤؛ ١٩٧: ٣٧/٤٤؛ ٢٠٣،  
١٩٧: ٤٠/٤٤؛ ١٩٧: ٣٨/٤٤

سورة الجاثية: ١٩٧: ٢٥-٢٤/٤٥؛ ١٩٧: ٢٦/٤٥

سورة الأحقاف: ١٩٨، ١٤٦: ١٠/٤٦؛ ١٩٨-١٩٩: ١١/٤٦؛  
١٩٩-١٩٨: ١٢/٤٦

سورة محمد: ٢٢٦: ٩/٤٧

سورة الفتح: ٢٣٧: ٢٩/٤٨

سورة قاف: ١٩٩: ٣/٥٠؛ ١٩٩: ٥-٤/٥٠؛ ٢٠٠: ١١-٦/٥٠؛  
٢٠١: ١٥/٥٠

سورة الذاريات: ١٤٠: ٢٥/٥١

سورة الطور: ١٤٩: ١٦/٥٢؛ ٢٠١: ٣٤-٣٣/٥٢؛ ٢٠١: ٣٥/٥٢؛  
٢٠٢: ٣٩/٥٢؛ ٢٠١: ٣٧/٥٢

سورة النجم: ٢٠٢: ٢٢-٢١/٥٣



سورة القمر: ١٠/٥٤ ؛ ١٦٦: ٢٥-٢٣/٥٤ ؛ ٢٠٢: ٢٤/٥٤ ؛ ١٦٧، ١٢٥: ٢٤/٥٤ ؛  
٢٠٢: ٢٦/٥٤ ؛ ٢٠٣: ٤٣/٥٤ ؛ ٢٠٣: ٤٤/٥٤ ؛ ٢٠٣: ٤٧/٥٤ ؛  
٢٠٣: ٥٠-٤٩/٥٤

سورة الواقعة: ٢٠٣: ٤٧/٥٦ ؛ ٢٠٣: ٥٠-٤٩/٥٦ ؛  
٢٠٤: ٨٧-٨٦/٥٦ ؛ ٢٠٤-٢٠٣: ٦٢-٥٨/٥٦

سورة الحديد: ٢٠٤: ١٣/٥٧ ؛ ٢٠٤: ١٤/٥٧

سورة المجادلة: ٢٠٤: ١/٥٨ ؛ ٢٠٥: ٣/٥٨

سورة الصف: ١١٦: ٢/٦١

سورة المنافقون: ١٢١: ١/٦٣

سورة الملك: ١٩٣: ٩/٦٧

سورة المدثر: ٢٠٥: ١٧-١١/٧٤ ؛ ٢٠٥: ٢٦-١٨/٧٤ ؛ ٢٠٦: ٣٠/٧٤

سورة القيامة: ٢٠٧: ٤-٣/٧٥ ؛ ٢٠٧: ٣٧/٧٥ ؛ ٢٠٧: ٤٠/٧٥

سورة الإنسان: ٢٧: ١/٧٦

سورة النبأ: ١٩٧: ١٧/٧٨ ؛ ١٥٣: ٣٨/٧٨

سورة النازعات: ٢٧: ١٥/٧٩ ؛ ٢٠٧: ٢٧/٧٩ ؛ ٢٨: ٤١/٧٩

سورة عبس: ٢٠٧: ٢٢-١٧/٨٠ ؛ ٢٠٧: ٢٣/٨٠ ؛ ٢٠٧: ٣٢-٢٤/٨٠

سورة البروج: ٢٧: ١٧/٨٥

سورة الطارق: ٢٠٧: ٦-٥/٨٦ ؛ ٢٠٨: ٨/٨٦

سورة الغاشية: ٢٧: ١/٨٨

سورة الفجر: ٢٠٨: ١٦-١٥/٨٩ ؛ ٢٠٨: ١٧/٨٩

سورة الكافرون: ٢٠٨: ٤-٢/١٠٩ ؛ ٢٠٨: ٦/١٠٩

## ٢- فهرس الأحاديث النبوية

- إن أبغض الناس الى الله الألدّ الخ ٩  
إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام ١٥٨  
أن رجلا من بني فزارة قال يا رسول الله إن امرأتي جاءت بولد أسود  
ونحن أبيضان الخ ٢٩٩  
انكم لتختصمون اليّ - الحديث ٣١  
إنما حرّم من الميتة أكلها ٧٤  
أن موسى قلع عين ملك الموت ٥٣  
إن هذا حد الله وإن هذا لم يبيح الله ٧٤  
أنه - عليه السلام - دخل على عبدالله بن أبيّ بن سلول المنافق الخ ٢٩٩  
أيا امرأة نكحت نفسها بغير إذن وليها فنكاحها باطل ٢٢  
بعثت مبلغا وليس اليّ من الهداية شيء وابليس مسولا وليس اليه من  
الضلالة شيء - أو كما قال ١٤٤٩  
تركتكم على بيضاء نقية ليلها كنهارها ٩-١٠  
ذاك خطيب الأنبياء [يعني شعيبا] ١٤٢  
فمن أعدى الأوّل ٧٤  
في كذا صدقة وفي كذا صدقة وفي بضع أحدكم صدقة الخ ٢٨٨-٢٢٩  
كل عمل ليس عليه أمرنا فهو ردّ ٩١  
كل مسكر خمر ٨٤  
ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ٧٤  
من بدل دينه فاقتلوه ٦٨ ، ٦٩ -  
من ترك شيئا لله لم يوجد له الله ٢٣٣  
نهيت عن قتل النساء ٦٨  
هو الطهور ماؤه الحلّ ميتته ٣٧  
هو لها صدقة ولنا هدية ٧٤  
هي لك أو لأخيك أو للذئب ٧٣٣-٧٤

### ٣ - فهرس الأعلام

- ابن الجوزي، أبو الفرج ٥٣  
 ابن السكيت ٢١٠  
 ابن اللبتيّة ٧٤  
 ابن المعمار البغدادي ٨١ ، ٨٩  
 ابن النحاس النحوي، بهاء الدين ٢٠٦  
 ابن تيمية، ابو العباس أحمد ٢٢٢  
 ابن جني ٢٧  
 ابن حزم الظاهري ١٦٠  
 ابن حميد ٢٢٥  
 ابن عباس ١٧٧ ، ٢١٢ ، ٢١٣ ،  
 ٢١٥ ، ٢٢٣ ، ٢٢٥ ، ٢٢٧ ، ٢٢٨  
 ابن عطية ١٧٧  
 ابن عقيل ٨١  
 ابن عمر ١٨٠  
 ابن عون ٢٣٧  
 ابن فورك، أبو بكر الاستاذ ٢٣-٢٤  
 ابن قتيبة ١١٠  
 ابن هبيرة [صاحب الإفصاح] ١٥٣  
 أبو اسحاق الاستاذ [الاسفراييني]  
 ١٢٣  
 أبو الأسود الدؤلي ٢٢٤ ، ٢٣٠  
 أبو الحسن الأثرم ٢١٣  
 أبو الخطاب ٨١  
 أبو الطيب ٢٣٩  
 أبو الفرج ابن الجوزي ٥٣  
 أبو بكر الهذلي ٢١٨  
 أبو جهل ١٢٠  
 أبو حنيفة ١١ ، ٢٣٦  
 أبو شاعر الديصاني ٢٣٥  
 أبو طالب ١٣١-١٣٢  
 أبو عبيدة ٢٢٤  
 أبو كلدة ٢٣٧-٢٣٨  
 أبو يعلى القاضي ٦٥ ، ٨١ ، ١٦٠  
 أبو يوسف ٢٣٦  
 أحد [ابن حنبل] ٧٧ ، ١١٠  
 الإسكندر الأفروديسي ٤٢  
 الإمام [فخر الدين الرازي] ٤ ، ٨١  
 أوس بن صامت ٢٠٤  
 البخاري ٥٢ ، ٢٢٧  
 بريرة ٧٤  
 البغوي، الحسين بن مسعود ٥٣  
 بلال بن أبي بردة ٢١٠  
 ثمامة بن أشرس ١١ ، ٢٣٨  
 الجاحظ ٢٣١  
 جعفر [بن يحيى البرمكي] ٢٣١ ،  
 ٢٣٨

- الجوهري ٣  
 الجويني الشافعي ٧٣  
 الجيلانيون ٥٣  
 حبيب بن عبد شمس ٢١٩  
 الحجاج بن يوسف ٢٤٣-٢٤١  
 حرب بن أمية ٢١٩-٢١٨  
 الحسن بن زياد اللؤلؤي ١١  
 الحسن بن علي ٢٢١-٢١٩  
 الحسين بن القاسم الكوكبي ٢٢٧  
 الحسين بن علي ٢١٦ ، ٢١٥ ، ٢١٢  
 الحسين بن مسعود البغوي ٥٣  
 خالد بن الوليد ٢٣٩  
 خويلة بنت ثعلبة ٢٠٤  
 الخياط، أبو الحسن ٢٣٧  
 داود بن قيس ٢٠٣  
 ذو الرمة ٣٣ ، ٢١١-٢١٠  
 رؤبة بن العجاج ٢١١-٢١٠  
 رحان البامة ١٠٩  
 الزبير بن بكار ٢١٣  
 زياد بن أبي سفيان ٢٢١-٢١٩ ،  
 ٢٢٥-٢٢٤  
 سابور بن أردشير ٢٣٤  
 السامري الحنبلي ٧٣  
 سعد بن معاذ ٢٢٩  
 سعيد بن سرح ٢٢١-٢١٩  
 سفيان الثوري ٢٣٧  
 سلمة بن الفضل ٢٢٥  
 السمنية ٢٣٦  
 سهل بن هارون الكاتب ٢٣٤-٢٣١  
 السهيلي ٢٢٧  
 السيرافي ٢١٠  
 الشافعي ١٣ ، ١٤ ، ٢٣٨  
 شريح القاضي ٢٤٠  
 شعبة ٢٣٧  
 الشعبي ٢١٨ ، ٢١٥  
 الشهرستاني ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٦١  
 الصاحب ابن عباد ١٢٣  
 صاحب الافصاح [ابن هبيرة] ١٥٣  
 صفوان ٢٥  
 ضرار بن الأزور الأسدي ٢٣٩  
 الطبري ٢٢٨ ، ٢٢٥  
 الطحاوي، أبو جعفر ٢٢٢



معمّر [بن راشد] ١٤١ ، ١٧٧ ،  
١٧٨ ، ١٨١ ، ١٩١ ، ١٩٨ ، ٢٠٤  
معمّر بن عبّاد ٢٣٦ ، ٢٣٧  
موبدان موبذ ٢٣٤

النواوي، محيي الدين ٥٣

هارون الرشيد ١١ ، ٢٣١-٢٣٤ ،  
٢٣٦-٢٣٨  
هشام بن محمد الكلبي ٢١٣ ، ٢١٩ ،  
٢٤١

الوليد بن المغيرة ١٢٠ ، ١٩٦ ، ٢٠٥  
وهب [بن منبه] ١٥٦  
يحيى بن خالد البرمكي ٢٣١ ، ٢٣٨  
يزيد ٢١٥-٢١٨

محمد بن اسحاق ٢٢٥ . ٢٢٧  
محمد بن الحسن [الشيبياني] ٢٣٦  
محمد بن زكرياء ٢١٩  
محمد بن سليمان ابن الفأفأ ٢١٥  
محمد بن كعب القرظي ٢٠٣  
محمد بن يزيد الخزاعي ٢١٣  
محمد بن يوسف الأندلسي الأنصاري  
الملكلي، أبو عبدالله ٧٣  
محيي الدين النواوي ٥٣  
مرة بن حنظلة التميمي ٢٣٠  
مروان ٢٢٧-٢٢٨  
مسلم ٥٢ ، ٢٢٧

المعافي بن زكرياء بن طرارا النهرواني،  
القاضي أبو الفرج ٢١١ ، ٢١٣ ،  
٢١٥ ، ٢١٨ ، ٢١٩ ، ٢٢٧ ، ٢٣٤  
معاوية ٢١٣ ، ٢١٨ ، ٢٢٤ ، ٢٤٠

٤- فهرس المصطلحات

|                                 |                                   |
|---------------------------------|-----------------------------------|
| استدلال مركب ٣٩                 | آحاد ٥١                           |
| استسلاف المقدمات ٩٨             | آداب الجدل ١٣                     |
| استشهادي ٤٧                     | اتحاد الحكمة ٧٥                   |
| استفسار ٣١ ، ٣٣ ، ٢٧ ، ٥٥-٥٦ ،  | اتحاد الضابط ٧٥                   |
| ٦٠ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٥ ، ١٥٨         | اجتهاد ٣٥                         |
| استصحاب الحال ٨٨ ، ١٤٦          | اجتهاد في الحديث ٥٣               |
| استقراء ٢                       | اجماع ٣٨ ، ٤١ ، ٥٠ ، ٥٤ ، ٥٦ ،    |
| استقلال ٢٢ ، ٢٤ ، ٣٥            | ٨٨ ، ٨٧                           |
| استنباط ٥٩                      | اجماع سكوتي ٥٤ ، ٦٣               |
| استنحاء ٥٧                      | اختلاف حكمة الأصل والفرع ٧٥       |
| اشتقاق ٢-٣                      | اختلاف الضابط بين الأصل والفرع ٧٥ |
| اصطلاح البلد ١٧ ، ٤٨            | أدلة شرعية ٣٨                     |
| أصل القياس ٥٤                   | أدوات السؤال ٢٧                   |
| أصول الشرع ٢٠                   | أركان الجدل ١٩                    |
| أصول الفقه ٤                    | أسباب شرعية ٨٢                    |
| أصوليون ٣٨                      | استثناء ٤٤                        |
| اعتراض ١٨ ، ١٩ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤١ ، | استحسان ٦٤                        |
| ٥٥-٨١                           | استدلال ١٩ ، ٣٨ ، ٣٩-٤١ ، ٥٤ ،    |
| أقسام الاستدلال ٣٩              | ٥٥ ، ٨١-٩١                        |
| أقسام الجواب ٣٦                 | استدلال بالمقدمات الكلية ٨٤       |
| أقسام السؤال ٣١                 | استدلال بانتفاء اللازم ٨٣         |
| انفاء الفارق ٢٢٩                | استدلال حسي ٣٩                    |
| أمانة ٢٠ ، ٨٦                   | استدلال شرعي ٣٩ ، ٥٠              |
| انتفاء اللازم ٤٤                | استدلال عقلي ٣٩ ، ٤٠              |

تعميم الجواب ٣٧  
 تقارب الجامع والفارق في المناسبة ٧٢  
 تقرير ٤١  
 تقرير الحجة ١٦  
 تقسيم ٦٠  
 تقليد ٣٥  
 تكذيب ١٢٣  
 تكرّر المصلحة ٨-٩  
 تلازم ٨٣  
 تنزل ١٠٨  
 تنقيح المناط ٨٧ ، ٢٢٩  
 تواتر ٣٩ ، ٥١  
 جامع مشترك ٣٨ ، ٥٤  
 جدل ٣-٤  
 جمع الأسئلة ٨٠-٨١  
 جمع وفرق ٧٢  
 جواب ١٩ ، ٣٦-٣٧  
 حدس ٤٠  
 حدسيات ٣٩  
 حدود ٥٧  
 حسن ٥٢  
 حقيقة القياس ٥٤  
 حكم ٣١ ، ٨٢-٨٣ ، ٨٨  
 حكم الجدل ٧  
 حكم القياس ٥٤-٥٥

انتماء الى مذهب ٣٥  
 انقطاع ١٤ ، ١٧ ، ٥٦  
 ايماء ٥٩  
 ايماء نص ٦٨  
 بناء ٢٠ ، ٢٥-٢٦  
 بيان اختلاف حكم الفرع وحكم  
 الأصل ٧٥  
 بيع فاسد ٢١  
 تالي ٤٤-٤٥  
 تجريبات ٣٩  
 تحكّم ١٢٠  
 تخصيص ٦٨  
 تخصيص العلة ٦٣ ، ٦٤ ، ٨٢  
 ترادف ٦٠  
 ترتيب الأسئلة ٨٠-٨١  
 ترجيح بلا مرجح ٤٣ ، ١٤٧  
 ترجيح عقلي بمصلحة ٦٨  
 ترجيح المصالح ٦٤  
 ترخص ٥٦  
 تساوي الاحتمالين ٦٠  
 تسوية بين الفرع والأصل ٦٥  
 تشهّي وتحكّم ٩٨  
 تعبد ٦٥  
 تعليل الحكم بعلمتين ٦٨  
 تعميم ٦٨



|                                     |                                    |
|-------------------------------------|------------------------------------|
| سنة ٣٨                              | حكمة ٦٢                            |
| سنن القياس ٦٣ ، ٦٤                  | خاصة النبي صلعم ٦٤                 |
| سوفسطائيات ٣٣                       | خلاف الظاهر ٨٩                     |
| سياسة الشرع ٦٩                      | خلاف النص ٨٩                       |
| شاهد ٤٧                             |                                    |
| شبهة ٨٦-٨٧                          | دالّ ١٩ ، ٢٠                       |
| شرط ٨٣ ، ٩٠                         | دليل ١٩ ، ٢٠ ، ٣١ ، ٤٠             |
| شرع من قبلنا ٨٨                     | دليل غير مستقلّ ٤٠                 |
| شرف فن الجدل والمناظرة ١٢٩          | دليل مستقلّ ٤٠                     |
| شكل استثنائي ٤١ ، ٤٤                | دليل نافي ٨٢                       |
| شكل حلي ٤١-٤٢                       | دور وتسلسل ٧٤                      |
|                                     | دوران ٣٩ ، ٧٤                      |
| صحيح ٥٢                             |                                    |
| صورة [المسألة] ٢٢ ، ٢٤              | رجحان ٣٥                           |
| ضابط ٧٥                             | رخصة ٦٣                            |
| ضعيف ٥٢                             | ركن ١٩                             |
| طردي ٦٦ ، ٦٧ ، ٦٩ ، ٧١              | سائل ٣٣                            |
| طرقية ٥٣                            | سؤال ١٩ ، ٥٥                       |
|                                     | سؤال التركيب ٧٠                    |
| ظاهر ٥١                             | سؤال التعدية ٧٠-٧١                 |
|                                     | سؤال لفظي ٥٥                       |
| عادة ٤٧-٤٨                          | سؤال المطالبة ٦١ ، ١٠١ ، ١٣٨ ، ١٥٨ |
| عام وخاصّ ١٠٩                       | سؤال معنوي ٥٦                      |
| عدم افضاء الوصف الى الحكمة المطلوبة | سبب ٨٢ ، ٨٨ ، ٨٩                   |
| ٦٢                                  | سفسطة ١٠                           |

فساد الجواب ٣٧  
فساد [السؤال] ٣٣  
فساد الوضع ٥٦ ، ٥٧ ، ٦٩ ، ٧٦ ،  
١٤٦ ، ١٨٥  
فسخ النكاح ٢٣ ، ٢٥  
فضولي ١٧  
قاطع ٤٧  
قانون جدي ٢  
قدح في السند ٥١  
قدح في مناسبة العلة ٦٢ ، ١٢٤  
قرينة الحال ج قرائن الأحوال ١٧  
قصور ٢٤  
قلب تسوية ٧٦ ، ٧٨  
قلب خلاف ٧٦  
قلب الدليل ١٥ ، ٧٦-٧٨  
قهر ٢٢  
قواعد استدلالية ٩٠ ، ٩٣  
قول بالموجب ٦٦ ، ٧٨-٨٠  
قياس ٣٨ ، ٤١ ، ٥٠ ، ٥٤ ، ٧٥ ، ٨٨  
قياس استثنائي ٨٣  
قياس اقتراضي حلي ٨٤  
قياس الدلالة ٥٤ ، ٨٥-٨٦  
قياس الشبه ٥٤  
قياس الضمير ٨٢  
قياس العلة ٥٤ ، ٨٦

عدم انضباط الوصف ٦٣  
عدم التأثير ٦١  
عدم التأثير في حكم الأصل ٦١  
عدم التأثير في محل النزاع ٦١  
عدم التأثير في الوصف ٦١  
عدم ظهور الوصف ٦٢  
عزيمة ٦٣  
عصمة الاجماع ٥٦  
عقيم ٤٤  
عكس ٦١ ، ٢٢٩  
علة ٨٢ ، ٨٩  
علة الاستدلال ٢٠  
علة الحكم ٨٦  
علة القياس ٥٤-٥٥  
علية ٣٩ ، ٧٤ ، ٨٦  
عموم ٦٨  
عناد ١٠ ، ٩٩  
عيوب - العيوب الخمسة ٢٣  
فتوى ٢٢  
فرض ٢٠-٢٦ ، ٣٧ ، ٧٧  
فرض العين ٧ ، ٩  
فرض كفاية ٧ ، ٩  
فرع القياس ٥٤  
فرق ٥٩ ، ٦٥ ، ٧١-٧٥  
فساد الاعتبار ٥٦ ، ٥٧ ، ٦٩ ، ١٢٠ ،  
١٤٦ ، ١٨٥

|                               |                               |
|-------------------------------|-------------------------------|
| مستدلّ عليه ١٩ ، ٢٠           | كتاب - الكتاب وهو القرآن ٣٨ ، |
| مستدلّ له ١٩ ، ٢٠             | ٥١-٥٠                         |
| مستند الاجماع ٥٦              | كسر ٦٦-٦٧                     |
| مستند التواتر ٥٦              | كفارة ٥٧                      |
| مسح ٥٧                        |                               |
| مصلحة ٧-٤ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٤٣ | لازم ٤٠ ، ٤١ ، ٤٤-٤٨          |
| مطابقة ٢٣-٢٤                  | ماجريات جدلية ٢               |
| مطالبة ٦١                     | مانع ٩٠                       |
| مطلق ومقيّد ١٠٩               | مباشرة عقد النكاح ٢٢          |
| معارضة ١٤ ، ٤١-٤٢ ، ٥١ ، ٥٥ ، | مبيّن ٢٠                      |
| ٥٧ ، ٥٩ ، ٦٧-٦٩ ، ٧٥ ،        | متشابه ١٠                     |
| ٧٧-٧٨ ، ٨٢                    | متعلقات السؤال ٣٣             |
| معارضة غريبة ٤١               | متعيّن ٢٣                     |
| معاند ٨                       | مثبت ٩١                       |
| معنى مشترك ٨٩                 | مجمل ١٠ ، ٥١                  |
| معنى مناسب ٧٤-٧٥              | مجمل ومبيّن ١٠٩               |
| مفسدة ٢٢-٢٣                   | محلّ الاجماع ٨٦-٨٧            |
| مقبول ٤٧                      | محلّ السؤال ٢٦                |
| مقدّرات ٥٧                    | محلّ النزاع ٥٤ ، ٥٨ ، ٨٦-٨٧   |
| مقدّم ٤٤-٤٥                   | محلّ النقض ٦٣                 |
| مقدّمة عقلية ٤٠               | مدارك الحكم ٨٨                |
| مقدمات مسلّمة ٤               | مرسل ٥٢                       |
| مقدمات مشهورة ٤               | مسؤول ٣٣                      |
| ملازمة ٤١ ، ٤٤                | مسؤول به ٣٣                   |
| ملزوم ٤٠ ، ٤٤-٤٧              | مسؤول عنه ٣٣-٣٤               |
| ملكة ٤                        | مستدلّ ١٩ ، ٢٠                |

|                      |                                      |
|----------------------|--------------------------------------|
| موضوع ٥٢             | مناسب للحكم ٧١                       |
|                      | مناط ٧١ ، ٨٦                         |
| ناسخ ومنسوخ ١٠٩      | منتج ٤٤                              |
| ناكل ١٧              | منسوخ ٦٣                             |
| نتيجة ظنية ٤         | منصوص عليه ٥٤                        |
| نسخ ٥١               | منع ١٥ ، ٤١ ، ٥٥-٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ، |
| نصّ ٥١ ، ٥٤ ، ٨٨     | ٧٢ ، ٧٨ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٥ ، ٨٦ ،        |
| نقض ٦٣-٦٦ ، ٧٧ ، ١١٩ | ١٢٣                                  |
|                      | منع انتفاء الملازم ٩٥ ، ١٨٥          |
| وجدان ٤٠             | منع الحكم في الأصل ٥٨                |
| وصف جامع ٥٥ ، ٧١     | منع كون الوصف علة في الأصل ٥٨        |
| وصف فارق ٧١          | منع الملازمة ١٠٩                     |
| وصف لاغى ٦٦          | منع وجود الوصف في الفرع ٥٨ ، ٦٠      |
| وصف مناسب ٨٤         | منع الوصف في الأصل ٥٨-٥٩             |
| وقائع جدلية ٢ ، ٩٣   | منفيّ ٤١                             |

## ٥- فهرس الكتب المذكورة

### في متن الكتاب

- الاحياء [ إحياء علوم الدين ] للغزالي ٥٢  
تاريخ الطبري ٢٢٥ ، ٢٢٨  
التفسير لعبد الرزاق ١٥٦  
الروض الانف للسهيلى ٢٢٧  
السنن الستة [ هي كتب الحديث الستة المشهورة ] ٥١  
شرح مختصر الروضة في أصول الفقه للطوفي ١٣٧ ، ١٦٥  
[ الصحاح ] للجوهري ٣  
الصحيح [ للبخاري ] ٥٢-٥٣  
طبقات المعتزلة للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني ١١ ، ٢٣٦ ، ٢٣٩  
كتاب المجلس [ الصالح ] الكافي والأنيس [ الناصح ] الشافى للقاضي أبى  
الفرج المعافى بن زكرياء بن طرارا النهروانى ٢١٢  
كتاب الجمع والفرق لأبى محمد عبدالله بن يوسف الجوينى ٧٣  
كتاب درء القول القبيح بالتحسين والتقيح للطوفي ١٢٣  
[ كتاب الفروق ] للسامري ٧٣  
[ كتاب الفروق ] للقاضي عبد الوهاب بن علي الثعلبي المالكي ٧٣  
[ كتاب الفروق ] لأبى عبدالله محمد بن يوسف الأندلسي الأنصاري المالكي  
٧٣  
كتاب مفرد [ وهو الرد على الزنادقة والجهمية ] لأحمد بن حنبل ١١٠  
كتاب مفرد في الرد على النصارى [ وهو الانتصارات الالهية في كشف شبه  
النصرانية ] للطوفي ١١٣  
كتاب المناظرات في الأسئلة والاعتراضات على أنواع الاستدلالات لابن  
المعمار البغدادي ٨٩

كتاب نزهة القلوب والنواظر وأنس المقيم وزاد المسافر لمؤلف لم يذكر اسمه

٢٣٩ ، ٢٢٤

[ كتاب ] النكت [ والفروق من المدونة والمختلطة باختصار اللفظ في طلب

التفرقة بين المسلمين ومعرفة اختلاف حكمائها ] لعبد الحق بن محمد الصقلي

المالكي ٧٣

مجالس النحاة [ ظنها الطوفي تأليف السيرافي وهي بالحقيقة مجالس العلماء

للزجاجي ] ٢١٠

مشكل القرآن لابن قتيبة ١١٠

الملل والنحل للشهرستاني ١٦١

## ٦- فهرس موضوعات الكتاب

|    |   |
|----|---|
| ٢  | تسمية الكتاب وترتيبه .....                      |
| ٢  | المقدمة .....                                   |
| ٢  | اشتقاق الجدل .....                              |
| ٣  | رسم الجدل .....                                 |
| ٤  | مادّة الجدل وموضوعه وغايته ومسائله .....        |
| ٧  | الباب الأول في بيان حكم الجدل شرعا .....        |
| ٧  | المقصود من المناظرة .....                       |
| ٧  | تعلم علم الجدل فرض كفاية .....                  |
| ١٣ | الباب الثاني في آداب الجدل .....                |
| ١٣ | الآداب المشتركة بين المستدل والمعترض .....      |
| ١٦ | الآداب المختصة .....                            |
| ١٩ | الباب الثالث في أركان الجدل .....               |
| ٢٠ | الفرض والبناء .....                             |
| ٢١ | الفرض .....                                     |
| ٢٢ | فرض في الفتوى وفرض في الدليل .....              |
| ٢٣ | ردّ ابن فورك على جواز الفرض .....               |
| ٢٣ | خلاف من عداه من الأصوليين .....                 |
| ٢٥ | البناء .....                                    |
| ٢٧ | الركن الأول في السؤال .....                     |
| ٢٧ | الفصل الأول في أدوات السؤال .....               |
| ٣١ | الفصل الثاني في أقسام السؤال .....              |
| ٣٣ | الفصل الثالث في بيان صحيح السؤال من فاسده ..... |
| ٣٥ | الفصل الرابع فيما يلزم السائل .....             |

|    |  |
|----|--|
| ٣٦ | الركن الثاني في الجواب                               |
| ٣٦ | الفصل الأول في أقسام الجواب                          |
| ٣٧ | الفصل الثاني في بيان صحيح الجواب من فاسده            |
| ٣٧ | الفصل الثالث هل يلزم المجيب تعميم الجواب             |
| ٣٨ | الركن الثالث الاستدلال                               |
| ٣٨ | الركن الرابع في الاعتراضات                           |
| ٣٩ | الباب الرابع في أقسام الاستدلال وحصرها بحسب الامكان  |
| ٣٩ | تقسيم الاستدلال باعتبار الدليل                       |
| ٤١ | الاستدلال مطلقاً لا يخرج عن الشكل الحملي والاستثنائي |
| ٤١ | كيفية الاعتراض والجواب في هذين الشكلين               |
| ٤١ | معنى المعارضة  |
| ٤٢ | مثال الاستدلال بالحملي                               |
| ٤٤ | مثال الاستدلال بالاستثنائي                           |
| ٤٦ | مثال آخر بالطريقتين الحملي والاستثنائي               |
| ٤٧ | مثال ثالث بالطريقتين الحملي والاستثنائي              |
| ٤٩ | الادراك الحسي ومعارضته                               |
| ٥٠ | المركب من الحس والعقل والاعتراض عليه                 |
| ٥٠ | الاستدلال الشرعي والاعتراض عليه                      |
| ٥١ | الاستدلال بالكتاب                                    |
| ٥١ | الاستدلال بالسنة                                     |
| ٥٤ | الاستدلال بالاجماع                                   |
| ٥٤ | الاستدلال بالقياس                                    |
| ٥٤ | حقيقة القياس   |
| ٥٤ | أركان القياس   |
| ٥٥ | الاعتراضات الواردة على القياس                        |



|    |       |   |
|----|-------|---|
| ٥٥ | ..... | الاعتراض الأول الاستفسار                              |
| ٥٦ | ..... | الاعتراض الثاني فساد الاعتبار                         |
| ٥٧ | ..... | الاعتراض الثالث فساد الوضع                            |
| ٥٨ | ..... | الاعتراض الرابع المنع                                 |
| ٦٠ | ..... | الاعتراض الخامس التقسيم                               |
| ٦١ | ..... | الاعتراض السادس عدم التأثير                           |
| ٦٢ | ..... | الاعتراض السابع القدح في مناسبة العلة                 |
|    |       | الاعتراض الثامن أن الوصف المعلل به غير مفض الى الحكمة |
| ٦٢ | ..... | المطلوبة من ترتيب الحكم على وفقه                      |
| ٦٢ | ..... | الاعتراض التاسع أن الوصف المعلل به غير ظاهر           |
| ٦٣ | ..... | الاعتراض العاشر أن الوصف المعلل به غير منضبط          |
| ٦٣ | ..... | الاعتراض الحادي عشر النقص                             |
| ٦٦ | ..... | الاعتراض الثاني عشر الكسر                             |
| ٦٧ | ..... | الاعتراض الخامس [ كذا ] عشر المعارضة                  |
| ٧٠ | ..... | الاعتراض السادس عشر سؤال التركيب والتعدية             |
| ٧١ | ..... | الاعتراض السابع عشر الفرق                             |
|    |       | الاعتراض الثامن عشر اختلاف الضابط بين الأصل والفرع مع |
| ٧٥ | ..... | اتحاد الحكمة  |
|    |       | الاعتراض التاسع عشر اختلاف حكمة الأصل والفرع مع       |
| ٧٥ | ..... | استواء الضابط فيهما                                   |
| ٧٥ | ..... | الاعتراض العشرون بيان اختلاف حكم الفرع وحكم الأصل     |
| ٧٦ | ..... | الاعتراض الحادي والعشرون قلب الدليل                   |
| ٧٨ | ..... | الاعتراض الثاني والعشرون القول بالموجب                |
| ٨٠ | ..... | جمع الأسئلة وترتيبها                                  |
| ٨١ | ..... | حقيقة الاستدلال [ اعادة ]                             |
| ٨٢ | ..... | أنواعه الجزئية  |

- النوع الأول الدليل الملقب بالنافي ..... ١٢
- النوع الثاني وجد السبب فيوجد الحكم ..... ٨٢
- النوع الثالث أن يقال شرط الحكم متنف فينتفى ..... ٨٣
- النوع الرابع التلازم ..... ٨٣
- النوع الخامس الاستدلال بالمقدمات الكلية ..... ٨٤
- النوع السادس قولهم تصرف صدر من أهله في محله فكان صحيحاً ..... ٨٤
- النوع السابع قياس الدلالة ..... ٨٥
- النوع الثامن قولهم علة الحكم أو مناط الحكم في محل الاجماع  
موجود في محل النزاع فوجب ثبوت الحكم عملاً بالعلة ..... ٨٦
- النوع التاسع أن يقال استويا في الموجب فيستويان في الموجب .... ٨٧
- النوع العاشر أن يقال لا فارق بين محل النزاع ومحل الاجماع  
إلا كذا ولا أثر له فيجب التسوية بينهما ..... ٨٧
- النوع الحادي عشر أن يقال في نفي الحكم لا نصّ ولا اجماع  
ولا قياس فلا حكم ..... ٨٨
- النوع الثاني عشر قولهم لم يوجد السبب فلا يثبت الحكم ..... ٨٨
- النوع الثالث عشر قولهم لم يأت بالواجب فلا يخرج عن عهده .. ٨٩
- النوع الرابع عشر وجد المانع فلا يثبت الحكم ..... ٨٩
- النوع الخامس عشر يلزم من اثبات الحكم الغاء وصف مجمع  
عليه أو معتبر ..... ٨٩
- قواعد عامة في الاستدلال ..... ٩٠
- قاعدة تنبه الطوفي عليها ..... ٩٠

الباب الخامس في استقراء أكثر ما في الكتاب العزيز  
من الوقائع الجدلية وتخرجها على القواعد الاستدلالية على

- ترتيب السور والآيات ..... ٩٣
- سورة البقرة ..... ٩٣

|     |               |
|-----|---------------|
| ١٠٦ | سورة آل عمران |
| ١٠٨ | سورة النساء   |
| ١١١ | سورة المائدة  |
| ١١٣ | سورة الأنعام  |
| ١٢١ | سورة الأعراف  |
| ١٣١ | سورة التوبة   |
| ١٣٢ | سورة يونس     |
| ١٣٢ | سورة هود      |
| ١٤٥ | سورة يوسف     |
| ١٤٦ | سورة الرعد    |
| ١٤٧ | سورة ابراهيم  |
| ١٥٠ | سورة الحجر    |
| ١٥١ | سورة النحل    |
| ١٥٢ | سورة الاسراء  |
| ١٥٥ | سورة الكهف    |
| ١٥٦ | سورة مريم     |
| ١٥٨ | سورة طه       |
| ١٥٩ | سورة الأنبياء |
| ١٦٤ | سورة الحج     |
| ١٦٦ | سورة المؤمنون |
| ١٦٨ | سورة النور    |
| ١٦٩ | سورة الفرقان  |
| ١٧٣ | سورة الشعراء  |
| ١٨١ | سورة النمل    |
| ١٨٢ | سورة القصص    |
| ١٨٤ | سورة العنكبوت |

|     |                  |
|-----|------------------|
| ١٨٦ | سورة الروم       |
| ١٨٨ | سورة السجدة      |
| ١٨٨ | سورة سبأ         |
| ١٩٠ | سورة يس          |
| ١٩٠ | سورة الصافات     |
| ١٩١ | سورة ص           |
| ١٩٢ | سورة الزمر       |
| ١٩٣ | سورة غافر        |
| ١٩٤ | سورة (حم) السجدة |
| ١٩٥ | سورة الزخرف      |
| ١٩٦ | سورة الدخان      |
| ١٩٧ | سورة الجاثية     |
| ١٩٨ | سورة الأحقاف     |
| ١٩٩ | سورة قاف         |
| ٢٠١ | سورة الطور       |
| ٢٠٢ | سورة النجم       |
| ٢٠٢ | سورة القمر       |
| ٢٠٣ | سورة الواقعة     |
| ٢٠٤ | سورة الحديد      |
| ٢٠٤ | سورة المجادلة    |
| ٢٠٥ | سورة المدثر      |
| ٢٠٧ | سورة القيامة     |
| ٢٠٧ | سورة النازعات    |
| ٢٠٧ | سورة عبس         |
| ٢٠٧ | سورة الطارق      |
| ٢٠٨ | سورة الفجر       |

سورة الكافرون ..... ٢٠٨

### خاتمة الكتاب في ذكر جملة من الماخرائات الجدلية

- ٢٠٩ ..... الواقعة في ماضي الزمان بين الناس
- ٢٠٩ ..... الجدل صناعة تكاد أن تكون فطرية
- ٢١٠ ..... انما العلماء استخرجوا لصناعة الجدل قوانين
- ٢١٠ ..... بين ذي الرمة ورؤية
- ٢١١ ..... بين ابن عباس وعبد الله بن الزبير
- ٢١٣ ..... بين ابن عباس ومعاوية
- ٢١٥ ..... بين ابن عباس ويزيد
- ٢١٨ ..... بين عبدالله بن جعفر بن أبي طالب ومعاوية
- ٢١٩ ..... بين الحسن بن علي ومعاوية وزياد بن أبي سفيان
- ٢٢١ ..... بين شيعي وجمهوري
- ٢٢٢ ..... بين بعض الشيعة وجمهوري
- ٢٢٢ ..... بين نصراني ومسلم
- ٢٢٣ ..... بين ابن عباس والخوارج
- ٢٢٤ ..... بين أبي الأسود الدؤلي وامراته
- ٢٢٥ ..... بين ابن عباس وعمر بن الخطاب
- ٢٢٧ ..... بين عثمان ومروان وابن عباس
- ٢٢٨ ..... من محاورات النبي صلعم
- ٢٣٠ ..... بين أبي الأسود الدؤلي والسائل
- ٢٣٠ ..... بينه وبين أعرابي
- ٢٣٠ ..... بين مرّة بن حنظلة وأبيه
- ٢٣١ ..... محاوره أم جعفر بن يحيى للرشيد
- ٢٣٤ ..... بين ماني بن حماد الزنديق وموبدان موبذ
- ٢٣٤ ..... بين الوالي بالبصرة ورجل يخنق الناس بالبصرة ولا يسلبهم ثيابهم ...

- ٢٣٦ ..... هارون الرشيد وملك السند ومعمّر بن عبّاد
- ٢٣٧ ..... هارون الرشيد وملك السند وأبو كلدة
- ٢٣٩ ..... من محاورات الفصحاء البليغة المشبهة للمناظرات الجدلية
- ٢٣٩ ..... بين خالد بن الوليد وعبد المسيح بن عمرو بن بقبيلة
- ٢٤٠ ..... بين معاوية وعبيد بن شرية الجرهمي
- ٢٤٠ ..... بين عدي بن ارطاة وشريح القاضي
- ٢٤١ ..... بين الغضبان بن القبعثري وأعرابي
- ٢٤٢ ..... بينه وبين الحجاج بن يوسف
- نهاية الكتاب وكلمة المؤلف في الاعتذار وفي بيان مقصوده
- ٢٤٣ ..... من هذا الكتاب

Übersetzung mit beigelegter Handschrift auf Mikrofiche); bei dem hier vorliegenden Werk, welches in einer bekannten literarischen Tradition steht, wäre es völlig verfehlt. Immerhin erweitert das hier gewählte Verfahren den Bereich, in dem der Leser dem Herausgeber auf die Finger sehen kann, und ist insofern von Vorteil. Sein Nachteil liegt natürlich darin, daß der diplomatische Abdruck beim Setzen und Korrektur lesen große Beschwerde verursacht; besonders bei sonnenklaren Fällen wie fehlendem *nūn*-Punkt bei *kāna* kommt gelegentlich die Reue. Ich glaube daher nicht, daß das eingeschlagene Verfahren zur Lösung der obengenannten Probleme der Weisheit letzter Schluß ist, und möchte es hiermit zur Diskussion stellen.

- 
- 1) "Ġadal bei aṭ-Ṭūfī. Eine Interpretation seiner Beispielsammlung." In: *ZDMG. Supplement III, I* (Wiesbaden 1977), S. 463-473.
  - 2) *As-Suyūṭī: al-Itqān fi 'lūm al-Qur'ān* (Kairo 1306h), II, 139, unten, und *Mu'tarak al-aqrān fi i'gāz al-Qur'ā*. Ed. 'Alī Muḥammad -Biḡāwī (Kairo 1969-1970) I, 456, Z. 13.
  - 3) Die Notiz ist stark gekürzt.

korrekten Form in der anderen Handschrift in Übereinstimmung gebracht. Wo die Verbesserung berechtigt erscheint - z.B. in fehlerhaften Koranzitaten, dürfte der Fehler auf ein Versehen in aṭ-Ṭūfis Original zurückzuführen sein. Ansonsten dürfte es sich um mehr oder weniger willkürliche Leseremendationen handeln. Es folgt eine vollständige Liste der Verbesserungen, in vier Gruppen unterteilt:

- 1) Verbesserung in M, in Text aufgenommen: *qadarū* (statt *qadara*), M: *qadara*, S (S. 119, 6; koranisch); *Allāhi* (statt *annahū*), M: *annahū*, S (S. 171, 2),
- 2) Verbesserung in M, verworfen: *mamnū'āni*, S: *mumtani'āni* (statt *mamnū'āni*), M (S. 167, 19); *wa-ḥabba*, S: *wa-ḥaṣḍa* (statt *wa-ḥabba*), M (S. 200, 18; koranisch); *yaḡsilu*, S: *y-ḡḍ-lu* (statt *yaḡsilu* (?)), M (S. 205, 2).
- 3) Verbesserung in S, in Text aufgenommen: *fa-mana'ū* (statt *fa-mana'ūhu*), S: *fa-mana'ūhu*, M (S. 124, 19); *min* (statt -), S: -, M (S. 124, 19); *mustafādan* (statt *mustafādun*), S: *mustafādun*, M (S. 129, 6); *fī* (statt-), S: -, M (S. 146, 22); *qadima min* (statt *qadima*), S: *qadima*, M (S. 239, 9),
- 4) Verbesserung in S, verworfen: *bi-badā'ihihim*, M: *bi-badāhatihim* (statt *bi-badā'ihihim*), S (S. 209, 21); *mā awwālu*, M: *ammā l-ūlā* (statt *mā ūlā* ?), S (S. 235, 3); *fī ḥādihī*, M: *fā-man kāna (fī) ḥādihī* (statt *fī ḥādihī*), S (S. 235, 10).

#### **Bemerkung zum Variantenapparat**

Es sei darauf hingewiesen, daß die Varianten im Apparat diplomatisch abgedruckt sind. Das bedeutet in erster Linie, daß keine fehlenden diakritischen Punkte ergänzt worden sind, erlaubt aber auch in anderen Fällen eine deutlichere Darstellung des handschriftlichen Befundes. Mit anderen Worten: Der Benutzer kann die Lesungen auch in solchen Fällen überprüfen, die sonst unter den Tisch fallen würden. Das Verfahren scheint besonders in zwei Fällen von Vorteil: 1. wenn die eine Handschrift eine falsche und die andere eine fehlende Punktierung hat (z.B. statt richtigem *taf'al* hat Hds. A *Yaḡ'al* und Hds. B *y/t/naḡ'al* mit unpunktiertem ersten Buchstaben), 2. wenn die Zahl der fehlenden Punkte so groß ist, daß die Bandbreite möglicher Lesungen erheblich ist (in solchen Fällen wird das vollpunktierte Wort gelegentlich im Apparat wiederholt, um das schnelle Auffinden zu erleichtern). Die Entscheidung, welche Fälle dieser zweiten Kategorie in den Apparat aufzunehmen sind und welche nicht, liegt natürlich im Ermessen des Herausgebers. Ohne Willkür geht es auch hier nicht ab, solange man das Prinzip der Überprüfbarkeit nicht auf die Spitze treibt und alle benutzten Handschriften der Edition in Facsimile beifügt. Das aber wäre nur unter ganz bestimmten Bedingungen erwägenswert - bei Unica and singulären Werken z.B. (und ist da auch schon gemacht worden, ich denke an Dankoffs Kāšgarī-Edition und



ربه الستر الجميل في الدنيا والآخرة إنه على كل شيء قدير والذي أحاط كل شيء علماً محمد بن محمد بن محمد الباهي حامداً لله ومصلياً [بياض].

“Am Samstag, dem 5. des erhabenen Ramaḍāns, im Jahre 675 (li 775) hat der der Barmherzigkeit seines Herrn bedürftige Diener, welcher von seinem Herrn schicklichen Schutz im Diesseits und im Jenseits erbittet - Er ist aller Dinge mächtig, und Er ist es, der alles mit Seinem Wissen umfaßt - Muḥammad b. Muḥammad b. Muḥammad al-Bāhī die Niederschrift beendet, indem er Gott lobt und ... betet.”

Das Datum entspricht dem 18. Februar 1374.

Es folgt eine Reihe von Exzerpten (*fawā'id*), von der gleichen Hand in kleinerer Schrift ohne irgendwelche Absätze geschrieben und zwar 20 Zeilen, welche die Seite auffüllen, sodann 4 Zeilen quer auf dem linken Rand und 2 Zeilen auf dem Kopf stehend auf dem oberen Rand.

### **Bewertung der Handschriften des 'Alam al-ğadal**

Die Bewertung der Handschriften ist glücklicherweise recht einfach, da uns die Kolophone wertvolle Aufschlüsse gewähren. Die Handschrift Şehit Ali 2315 hat den Vorzug, daß sie unmittelbar vom Original des Autors abgeschrieben ist, und dies im Febr.-März 1327, also nur etwas 17 Jahre nach der endgültigen Fertigstellung des Originals im Januar 1310 (siehe dazu unten S. 244). Die Handschrift Murad Molla 30 macht dagegen keine Angabe über ihre Vorlage, und sie ist erst am 27. Dezember 1367 abgeschlossen worden, also fast 68 Jahre nach Abschluß des Originals, was die Möglichkeiten von Zwischenkopien vermehrt. Bei dem Vergleich der beiden Handschriften selbst zeigt sich aber, daß sie im Wesentlichen gleichwertig sind und daß sie im übrigen voneinander unabhängig sind; Auslassungen sind niemals an den gleichen Stellen - soweit dies durch den Kontext feststellbar ist -, sondern an der einen Stelle hat M mehr als S und an einer anderen S mehr als M, wozu man den Apparat vergleiche.

Hierzu einige Beispiele:

- 1) Fehlt in Hds. Murad Molla: S. 1, Z. 8 - *bi-l-burhān*; S. 2, Z. 3 - *wa-l-afw* S. 3, Z. 3 - *an-nuṭq*; S. 7, Z. 12-14 - *al-qismayn... al-ğadal*.
- 2) Fehlt in Hds. Şehit Ali: S. 10, Z. 20-21 - *wa-bi-'tibār... ğihatayn*; S. 13, Z. 6 - *qaşd*; S. 15, Z. 18 - *min*.

Von einigem Interesse für die Textgestalt sind auch die nachträglichen Verbesserungen - meist wohl von späterer Hand -, welche in beiden Handschriften vorkommen. Auffallend ist, daß in allen derartigen Fällen ursprünglich eine Übereinstimmung zwischen M und S besteht, welche durch die Verbesserung aufgehoben wird; anders gesagt: In keinem Falle wird durch die Verbesserung ein Fehler in der einen Handschrift mit der

(Werke) die Glückseligkeit (des Paradieses) (?) erfleht.”

Der Schreiber dieser Notiz, welcher also die vorliegende Handschrift als Vorlage für eine eigene Abschrift benutzt hat, heißt mit vollem Namen Abū ‘Abdallāh Muḥammad b. ‘Abdallāh b. Muḥammad az-Zarkašī al-Ḥanbalī Šamsaddīn (s. Kaḥḥāla X, 239). Er starb 772/1370 in Kalro.

**S. 487:** Beginn einer titellosen Abhandlung über das Verhältnis von Koran und Sunna als Rechtsquellen. Da auf S. 487, Z. 21, “mein Buch *ar-Riyāḍ an-nawāḍir fī l-ašbāh wa-n-naẓā’ir*” erwähnt wird, welches als ein Werk aṭ-Ṭūfīs belegt ist (s. oben S. 24 und z. B. *Dayl* II, 367, Z. 14), da weiter auf S. 487, Z. 18, und S. 493, Z. 2, auf die eigene *Risālat Umm al-Qur’ān* Bezug genommen wird, welche nach den damit verknüpften Bemerkungen mit der in der Handschrift Berlin, Landberg 752 (Ahlwardt 940), als ein Werk aṭ-Ṭūfīs erhaltenen Schrift *Īḍāḥ al-bayān ‘an ma’nā Umm al-Qur’ān* identisch sein muß, besteht kein Zweifel, daß wir es hier mit einer kleinen Abhandlung aṭ-Ṭūfīs zu tun haben. Basmala. Ḥamdala (Z. 2-3):

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام لآتمان الأكملان على سيدنا  
محمد سيد المرسلين وإمام المتقين وقائد الغر المحجلين وعلى آله وصحبه  
أجمعين صلاة دائمة الى يوم [بياض].

Beginn der Abhandlung (Z. 3 ff.):

[بياض] جدير أن ينتفع بها في علم الكتاب والسنة إن شاء الله عز  
وجل فيقول قال الله سبحانه وتعالى...

Zu Beginn ist Platz gelassen für ein Wort, welches wohl mit roter Tinte später nachgetragen werden sollte, was dann nicht geschehen ist. Da mit dem femininen Suffix in *biḥā* auf dieses Wort Bezug genommen wird, könnte es *fi’ida*, *nukta*, *nukat*, *ta’āliq* o.ä. sein. Da der Autor auf S. 493, Z. 1, seine Abhandlung *ta’liq* nennt, wäre der letztgemachte Vorschlag zu erwägen.

**S. 494:** Ende der Abhandlung:

... فكان الاهتمام بصيانتها من الجهة التي يلحقها النقض فيها تعنتاً  
والله عز وجل أعلم بالصواب والحمد لله رب العالمين صلى الله على سيدنا  
محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين.

Kolophon (Z. 5 ff.):

أنهى التعليق في يوم السبت خامس شهر رمضان المعظم سنة خمس  
وسبعين وستائة [كذا والصواب «سبعائة»] عبد فقير رحمة ربه السائل من

للطوفي مصنف هذا الكتاب تصانيف ومنها كتاب الرياض النواضر في  
 الأشباه والنظائر ومنها الصعقة الغضبية في الرد [ على منكري العربية  
 ومنها شرح الأربعين حـ [ديشاً] للنووي ومنها شيء في الرد على  
 النصـ [ارى] وقد و [ق]ف كاتبه على [ ... ] .. كـ [هـ]ا وله أيضاً  
 تلخيـ [ص ...] .. لم اقف عليه و [ ... ] أموراً .. [ ... ] برحمته و  
 [ ... ] [ ... ] على أن .. [ ... ] أنه على كل شيء قدير [ ... ] ...  
 جدير كـ [تب] [ ؟ ] الـ [عـ]د المقصر أبو الفتح محمد البـ [هـ]ا يـ غفر الله  
 له ولوالديه .. ويـ [رحـ]م الله عبداً قال آمين.

(Wurmlöcher sind durch Klammern angezeigt, wo möglich, mit Ergänzung  
 des Fehlenden. Punkte vertreten Nicht-Lesbares.)

“Von aṭ-Ṭūfī, dem Verfasser dieses Buches, gibt es mehrere Werke, da-  
 runter das *Kitāb ar-Riyāḍ an-nawāḍir fī l-ašbāh wa-n-naẓā'ir* (“Das Buch  
 der grünenden Auen, über ‘Ähnlichkeiten’ ”, d.h. über die systematische  
 Struktur des Rechts), sodann *aṣ-Ṣa‘qa al-ḡaḍabiya fī r-radd ‘alā munkirī  
 l-‘arabiya* (“Der Zornes-Donnerkeil, Widerlegung derjenigen, welche die  
 arabische Sprache geringschätzen”) und *Šarḥ al-Arba‘īn ḥadīṭan  
 li-n-Nawawī* (“Kommentar zu den ‘Vierzig Prophetenüberlieferungen’ von  
 an-Nawawī”) und auch etwas zur Widerlegung der Christen. Der Schreiber  
 dieses hat ... alle gesehen. Von ihm gibt es auch einen *Talḥiṣ* ... (“Abriss  
 ...), den ich nicht gesehen habe. (Das folgende ist zu bruchstückhaft für  
 eine Übersetzung. Die Unterschrift lautet:) “Der unzulängliche Diener  
 Abū al-Faḥ Muḥammad al-Bāhī hat es geschrieben - möge Gott ihm und  
 seinen Eltern ... vergeben! Gott erbarmt sich eines Dieners, welcher  
 ‘Amen’ sagt.”

Dem Schreiber dieser Notiz, Sohn des Schreibers der Handschrift, wird  
 von as-Saḥāwī, *aḍ-Ḍaw‘ al-lāmi’* IX, 284 (Nr. 731), ein kleiner Artikel  
 gewidmet. Er starb - etwas über dreissig Jahre alt - am 24. Rabī‘ al-awwal  
 819 (=21. Mai 1416) in Kairo an der Pest. Ein mit *Talḥiṣ* beginnender  
 Titel eines Werkes von aṭ-Ṭūfī ist mir nicht bekannt.

Am linken Rand in der Höhe des Explicits befindet sich eine Notiz fol-  
 genden Inhalts:

عَلَّقَهُ أَجْمَعُ الْعَبْدُ الْفَر [ ؟ ] بِهِ [ ؟ ] الْعَر [ ؟ ] / مُحَمَّدُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ الزَّرْكَشِيُّ نَظَرًا [ ؟ ] أَوْ - [ .. ] / دَاعِيًا لِكَاتِبِهَا بِسَعَا  
 [ ..... ؟ ]

“Der .... Diener Muḥammad b. ‘Abdallāh az-Zarkašī hat eine Abschrift  
 von diesem allen angefertigt, ... indem er für den Schreiber dieser beiden

an-Nağm al-Qurašī al-Bāhī ṭumma l-Qāhirī al-Ḥanbalī. Er starb im Ša‘bān 802 (=März-April 1400). Das angegebene Datum entspricht dem 12. Oktober 1367.

S. 373: leer.

S. 374: Titel:

كتاب علم الجدل في علم الجدل للطوفي

Und die Formel gegen den Bücherwurm *yā kabīkağ, yā kabīkağ!*

S. 375: Beginn des *Kitāb ‘Alam al-ğadal fī ‘ilm al-ğadal*. S. Edition.

S. 486: Ende des *‘Alam al-ğadal*; Notiz des Autors über Ort und Zeit der Abfassung. Siehe Edition, S. 244.

Kolophon:

فرغ من تعليق هذا المجموع الاشارات الالهية والمباحث الأصولية وعلم  
الجدل في علم الجدل على يد كاتبه العبد الذليل [ ؟ أول الكلمة أكله  
الدود ] إلى رحمة ربه الجميل محمد بن محمد بن محمد الباهي الحنبلي الباهي  
[ كذا مكرراً ] القرشي الشيبني في آخر نهار الأثنين رابع جمادى الأولى سنة  
تسع وستين وستمائة [ كذا والصواب «سبعمائة» ] بجامع الحاكم من القاهرة  
المحروسة حامداً لله رب العالمين ومصلياً على خاتم النبيين محمد وآله  
وأصحابه... الطيبين الطاهرين وحسبنا الله ونعم الوكيل.

“Die Abschrift dieser Sammlung, der ‘Göttlichen Hinweise und (sic) Probleme der Grundlagenwissenschaften’ und des ‘Banners der Fröhlichkeit, über die Wissenschaft von der Hand des Schreibers, des demütigen Dieners, welcher der Barmherzigkeit seines schönen Herrn (bedarf), Muḥammad b. Muḥammad b. Muḥammad al-Bāhī al-Ḥanbalī al-Bāhī (!) al-Qurašī aš-Šaybī (Vokalisierung unklar) wurde am Ende des Montags, des 4. Ğumādā al-ūlā 669 (lies 769) in der al-Ḥākim-Moschee in Kairo, der wohlbehüteten (Stadt), fertiggestellt, indem er (d. i. der Schreiber) Gott, den Herrn der Menschen in aller Welt, lobt und für das Siegel der Propheten Muḥammad, seine Sippe, seine Genossen und ... (Wort wegen Wurmfraß nicht lesbar), die Guten und Reinen, betet. Gott ist unser Genüge und welcher trefflicher Anwalt ist er!”

Das Datum entspricht dem 27. Dezember 1367. Über die al-Ḥākim-Moschee, gegründet von al-‘Azīz im Jahre 380-81/990-91 und vollendet von al-Ḥākim nicht später als 403/1012, siehe EI<sup>2</sup> IV, 429a. Unterhalb des Kolophon befindet sich auf dem unteren Rand quer von oben eine Notiz von Abū l-Faṭḥ Muḥ. al-Bāhī über aṭ-Ṭuffī und einige seiner Werke. Leider hat sie stark durch Wurmfraß gelitten. Zu lesen ist noch folgendes:

أما بعد فهذا إن شاء الله إملأء سميناه بالاشارات الالهية إلى المباحث  
الأصولية ولا بد قبل الخوض في مقاصده من تقرير مقدمة وهي له  
كالاصول يشتمل على فصول الاول في شرح اسم الكتاب....

Der genaue Titel des Werkes ist also der oben angeführte, zu übersetzen etwa "Die Göttlichen Hinweise auf die Probleme der Grundlagenwissenschaften". Aṭ-Ṭūfī erklärt diesen Titel in der Vorrede; es ist ihm darum zu tun, den Koran durchzumustern und alle für die Grundlagen des Rechts (*uṣūl al-fiqh*) und die Grundprinzipien der Religion (*uṣūl ad-dīn*) relevanten Stellen ausfindig zu machen.

**S. 372:** Ende von *al-Iṣārāt al-ilāhīya*.

Explicit (Z. 10-11):

وليكن هذا آخر الكتاب وقد استطردهنا فيه يسيراً مما ليس من  
موضوعه سبقاً وسهواً أو لغرض صحيح والله عز وجل أعلم بالصواب.

Kolophon (Z. 12-17):

والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وكان الفراغ  
من تعليقه على يد فقير رحمة ربه محمد بن محمد بن محمد القرشي الباهي  
عامله الله بلطفه الخفي هو وأهله وجميع اخوانه وأصحابه وبمنه وكرمه في  
العشاء في ليلة يسفر صباحها عن سادس عشر من صفر سنة تسع وستين  
وسمائة [ كذا والصواب « سبعمائة » ] أحسن الله تقضيها وحسبنا الله ونعم  
الوكيل.

“Gott allein sei Lob! Gott segne unsern Herrn Muḥammad und seine Familie und seine Gefährten! Die Beendigung der Abschrift durch die Hand des der Barmherzigkeit seines Herrn bedürftigen Muḥammad b. Muḥammad b. Muḥammad al-Quraṣī al-Bāhī - Gott behandle ihn und seine Sippe sowie alle seine Brüder und Gefährten mit seiner verborgenen Güte und seinem Wohlwollen und seiner Freigebigkeit - war zur Zeit des Abendgebets in der Nacht, deren Morgen den 16. Ṣafar 669 (lies 769) aufstrahlen ließ - Gott möge es (d.i. das Jahr) gut vorübergehen lassen! Gott ist mein Genüge, was für ein trefflicher Anwalt ist er!”

Der Schreiber wird von as-Saḥāwī, *aḍ-Ḍaw' al-lāmi'* IX, 224 (Nr. 546), als bedeutender Ḥanbalit in Ägypten in einem eigenen Artikel gewürdigt. Sein voller Name lautet hier: Muḥammad b. Muḥammad b. Muḥammad b. 'Abdaddā'im Naḡmaddīn Abū 'Abdallāh Ibn aṣ-Ṣams b.

gegenüber dem, der zu ihm mit Güte und Freigebigkeit .... (Wort unleserlich)."

Dieser Mann wird von as-Saḥāwī, *aḍ-Ḍaw' al-lāmi'* X, 147 (Nr. 584), mit einem Artikel bedacht. Sein voller Name lautet danach Maḥmūd b. Muḥarriḡmad b. Maḥmūd b. Aḥmad aš-Šaraf aw az-Zayn Ibn at-Tāḡir aš-Šams al-Ġilānī al-Fūminī al-aṣl al-Baḥrī ar-Rābiġī tumma al-Makkī al-Ḥanbalī. As-Saḥāwī nennt ihn einen verständigen jungen Mann, der bei ihm verschiedene Werke gelesen habe, eines davon im Jahre 887 (= 1482-83).

2. دخل في نوبة مصطفى بن ابراهيم.

"Es ist in den Besitz von Muṣṭafā b. Ibrāhīm gekommen." Nicht identifiziert.

3. Daneben der *waqf*-Stempel des Dāmādzāde (Murad Molla) vom Jahre 1137 (= 1724-25).

Exzerpte (*fawā'id*):

Eine lange *'ā'ida* nimmt fast die Hälfte der Seite unterhalb des Titels ein. 22 Zeilen, kleine Schrift. Beginn:

حكى أن بعض الزنادقة أنكر الصانع عند جعفر الصانع [ كذا  
والصواب « الصادق » ] فقال جعفر رضي الله عنه هل ركت البحر قال نعم  
قال هل رأيت أهواله قال بلى هاجت ...

Weitere *fawā'id*, z.T. in schlechtem Erhaltungszustand, befinden sich rechts oben quer, links neben dem Titel (am linken Rande zerstört), und am unteren Rand der Seite.

Unterhalb des Titels befindet sich die apotropäische Formel gegen den Bücherwurm *Yā kabīkaġ, yā kabīkaġ!* und eine weitere Formel - offensichtlich auch gegen den Bücherwurm - welche lautet:

شارق فارق مارق احبس عنا [ ؟ ]

Gewirkt haben beide nicht.

S.1: Beginn des Werkes *al-Išārāt al-ilāhīya ilā l-mabāḥiṡ al-uṣūlīya*. Basmala. Ḥamdala (Z. 2 ff.). Beginnt:

الحمد لله الذي أنزل القرآن كتباً جامعاً وبرهاناً قاطعاً ودليلاً مبيناً  
ونوراً مبيناً ...

Beginn des Werkes (Z. 11 ff.):

Dahinter quer von unten eine verwischte, nicht mehr lesbare Bemerkung. Darunter ein längeres Exzerpt aus einem nicht genannten Werk (oder Werken) von Fahraddīn ar-Rāzī, dem berühmten Theologen und Philosophen (st. 606/1209, s. EI<sup>2</sup> s.n. Fakhr al-Dīn al-Rāzī). 35 Zellen und 3 Zellen quer am Rand (stark verwischt). Sauberes, mäßig flüchtiges Nashī, teilpunktiert, nicht von der Hand des Schreibers der Handschrift. Beginn:

بسم الله الرحمن الرحيم هذه نكت اختيرت [ ؟ الكلمة غير واضحة ]  
من كلام الإمام فخر الدين الرازي رحمه الله عليه في سائر علماء المسلمين  
منها في الاستعاذة قوله أعوذ اشارة الى الحاجة التامة ولولا الاحتياج ما  
كان فيها فائدة وقوله بالله اشارة إلى الغنى التام...

#### S. V: Titelblatt mit Besitzvermerken und Exzerpten.

##### a. Titel:

الاشارات / الالهية للطوفي

Daneben in kleinerer Schrift:

وعلم الجذل / في علم الجدل / وأشياء آخر فوائد

##### b. Besitzvermerke:

1.

من نعم الله تعالى الغني العلي / علي محمود بن محمد الفومني الحنبلي / أصلح  
الله أحواله لو [ ؟ ].

Links daneben quer ein weiterer Besitzvermerk, der aber wahrscheinlich nur eine poetische Gestaltung des vorigen ist. Die Schrift ist allerdings etwas flüchtiger.

من سوق واهب الآمال والجود / الى خادم الفقراء الابدال محمود /  
غفر الله له بجرمة من... [ كلمة غير مقرأة ] / اليه باللطف والجود.

“(Dies Buch gehört) zu den Wohltaten Gottes - er ist hochehaben - , des Unbedürftigen und Hohen, an Maḥmūd b. Muḥammad al-Fūminī al-Ḥanbalī - möge Gott seine Lebensumstände in Ordnung halten! ...

Vom ‘Markte’ des Schenkers der Wünsche und der Freigebigkeit an den Diener der Derwische Maḥmūd - Gott vergebe ihm um der Ehrfurcht willen

“(Dies Buch gehört) zu den Wohltaten des ewigen Gottes an seinem sündigen Diener Aḥmad - der vielverzeihende Eine verzeihe ihm um der Ehrfurcht gegenüber seinem Propheten Muḥammad willen!”

Nicht identifiziert. Man beachte den Reim.

**S. II:** leer.

**S. III:** Die linke Hälfte der Seite wird eingenommen durch eine bio-bibliographische Notiz über aṭ-Ṭūfī. Am Schluß wird das Todesjahr 716 (= 1316) genannt. Dazu bemerkt der Schreiber der Notiz auf dem unteren Rand quer von oben nach schräg unten:

هكذا رأيته في تاريخ القدس فكتبته / ولكن في آخر الكتاب / أنه  
قال فرغت من تأليف هذا الكتاب / سنة سبع وستائة فيلزم من هذا /  
أن يكون وفاته سنة / ست عشر وستائة / وأظن أن تاريخ القدس أولى  
وأصدق / لأنه شرح أربعين النووي وقد توفي / النواوي سنة ...

“So habe ich es in der ‘Geschichte Jerusalems’ gefunden und habe es also (hier) hingeschrieben. Aber am Ende des vorliegenden Buches steht, daß er (d. i. der Autor aṭ-Ṭūfī) gesagt habe: Ich habe die Abfassung dieses Buches im Jahre 607 beendet. Daraus folgt notwendig, daß sein Tod im Jahre 616 (nicht 716) war. Ich glaube, daß die ‘Geschichte Jerusalems’ besser und wahrheitsgetreuer ist, denn er (d.i. aṭ-Ṭūfī) hat die ‘Vierzig (Prophetenüberlieferungen)’ von an-Nawawī kommentiert, und an-Nawawī (!) ist gestorben im Jahre ... (bricht ab).”

Die bio-bibliographische Notiz stammt also aus dem Werk *al-Ins al-ḡalīl bi-ta’rīḥ al-Quds wa-l-Ḥalīl* von Muḡīraddīn al-‘Ulaymī (st. 927/1521, s. GAL II, 43; S II, 41-42) und findet sich in der Tat darin, s. den Druck Kairo 1283h, S. 593-95<sup>(3)</sup>. Die Unstimmigkeit in den Jahreszahlen resultiert aus der Tatsache, daß der Schreiber der Handschrift an der angegebenen Stelle, im Explicit des *‘Alam al-ḡadal* (s. S. 244), aber auch in den beiden Kolophonen (s. S. 24-25) bei den jeweiligen Jahreszahlen “sechshundert” statt “siebenhundert” schreibt, sich also offensichtlich im falschen Jahrhundert wähnt. Der Schreiber der vorliegenden Notiz hat einen im Ansatz richtigen Beweis gegen die Jahreszahl 607 aufgestellt: In der Tat hat aṭ-Ṭūfī die “Vierzig Ḥadīṭe” von an-Nawawī kommentiert (der Kommentar ist in einigen Handschriften erhalten), und an-Nawawī (s. GAL I, 394; S I, 680) ist im Jahre 676/1277 (nicht 1278 wie in GAL) gestorben. (Noch schlagender als Argument wäre sein Geburtsjahr 631/1233.)

Links daneben befindet sich noch eine verwischte Bemerkung, die mit den Worten *Tārīḥ al-Quds* beginnt.

**S. IV:** Exzerpte.



Ende des *Ta'liq 'alā l-Anāğil al-arba'a*.

Explicit (Z. 18-19):

وهذا آخر ما وقع الاختيار عليه من التعليق على التوراة وغيرها.

Kolophon (Z. 19 ff.):

ووافق الفراغ من نسخه بكرة يوم الأربعاء الثاني والعشرين من شهر  
صفر سنة ثمان وعشرين وسبعمائة والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً  
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً طيباً مباركاً.

“Die Beendigung der Abschrift fiel auf den Morgen des Mittwoch, des 22. Šafar 728. Lob sei Gott zuerst und zuletzt, äußerlich und innerlich! Gott segne unsern Herrn Muḥammad und seine Familie und seine Gefährten und spende (ihnen) Heil, viel, günstig und segensreich!”

Das angegebene Datum entspricht dem 7. Januar 1328. Der 22. Šafar 728 war allerdings nach den Tabellen ein Donnerstag, so daß auch der 21. Šafar = 6. Januar in Frage käme.

## 2. Murad Molla 30. Sigle M.

283 Bl. Keine Folio-Zählung; die ersten fünf Seiten ohne Zählung (von mir im folgenden mit römischen Zahlen bezeichnet), sodann setzt eine Seitenzählung ein (nur die geraden Seiten); auf S. 470 springt die Zählung auf 450 zurück und läuft dann bis 494 fort. 25-26 Zeilen pro Seite. Kustoden. Ungelenkes, ziemlich kleines Nashī, teilpunktirt und unvokalisiert. Kapitelangaben mit roter Tinte. Koranzitate rot überstrichen. Zahlreiche Randglossen. Mittelstarker Wurmfraß. S.292-303 leer; es fehlt etwas, da der Kustos von 291 und der Seitenbeginn von 304 nicht übereinstimmen.

S. I. Titel des ersten Werkes in diesem Sammelband in schlechtem Arabisch:

كتاب اشارات الالهية / المتعلق من التفسير الشريف.

“Das Buch der Göttlichen Hinweise, welches mit der erhabenen Koranerklärung zu tun hat”.

Zur korrekten Form des Titels siehe unten S. 23. Der zweite Teil der hier verwendeten Aufschrift ist eigentlich eine Angabe der Literaturgattung, kein Bestandteil des Titels.

Besitzvermerk:

من نعم الله الصمد على عبده المذنب أحمد / عفا عنه العفو الأحد /  
بجرمة نبيه محمد.

يشكك رقيق الدين الخالي عن قوّة التعيين فهمت أن أردّ عليه وأوجه البراهين المفسدة لقوله اليه ورأيت أن أقدم على ذلك الكلام على الأنجيل الأربعة ليحصل بذلك في رأيهم النكاية وفي... ( كلمة غير مقرّوة هذا شكلها: بادى) التوسعة فعلّقت عليها هذا التعليق سالكاً فيه بمقتضى علمي سبيل الحق والتحقيق وهو هادم لدينهم بلا ريب مظهر منه كل شين وعيب من تناقض ومحال وفساد واختلال على أن هدم المهذوم لعب وتحصيل للحاصل يورث النصب فإن الأمر على ما قال القائل السابق « وأي طلاق للنساء الطوالق » لكن لا بد من كشف الشبه والتليسات على كل حال من الحالات وألحقت بالتعليق على الأنجيل فوائد من كتاب إشعيا ودانيال وإرميا والأنبياء الأثنى عشر وأرجو أن من نظر في هذا الكتاب وهو ذكيّ منصف لا بليد أو متعسف بل قاصد للحق مؤثر للصدق يعدل عن الملة النصرانية الى الملة الحنيفية ويعلم أن ما هو عليه كفر وضلال وأنه الى وقته ذلك مخذول ضال وأنا أدعو إلى الله بإرشاد من وقف عليه وهو قريب مجيب لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه أنيب .

Der Autor sagt hier klar und deutlich, daß das vorliegende Werk ein *ta'liq* zu den vier Evangelien ist, einschließlich einiger Bemerkungen zu den Büchern Jesaja, Daniel, Jeremia und den Zwölf (kleinen) Propheten, und daß er diese Schrift als Vorarbeit zu seiner Widerlegung des von dem ungenannten Christen gegen den Islam verfaßten Buches konzipiert habe. Es ist also nicht sehr passend, den Titel "Widerlegung eines Buches, welches einer der Christen verfaßt und 'Das scharfe Schwert - Widerlegung des Korans' genannt hat" auf dieses Werk zu beziehen, wie Waliyaddīn *Gārallāh* es getan hat. Vielmehr dürfte er tatsächlich von Muḥammad b. 'Abdalwāḥid al-Baḡdādī, dem Schreiber der Handschrift, und möglicherweise auch schon vom Autor als Untertitel des *Kitāb al-Intiṣārāt al-islāmīya* gedacht gewesen sein.

**f. 271b:** Am rechten Rand befindet sich nochmals der *waqf*-Stempel von Waliyaddīn *Gārallāh*. Die Anfangsworte sind diesmal zu lesen und lauten:

وقف هذا الكتاب لله أبو عبدالله وي الدين جار الله....

“Es hat gestiftet dieses Buch für Gott Atū 'Abdallāh Waliyaddīn *Gārallāh* ...”

*l-Anāḡīl al-arba'a* "Erläuterungen zu den vier Evangelien" schon niedergelegt habe. Damit ist klar, daß dies ein eigenständiges Werk ist, welches zudem früher als das *Kitāb al-Intiṣārāt al-islāmīya* verfaßt worden ist.

f. 212b: Ende des *Kitāb al-Intiṣārāt al-islāmīya* .

Explicit (Z. 14-17):

هذا آخر ما تيسر ايراده في هذا الكتاب وأنا أسأل الله الكريم الوهاب أن يجعله لي إلى رحمة وشفاعة نبيه أنجح الوسائل وأقوى الأسباب ويوفقني وسائر المسلمين لما يحبه ويرضاه ويوفقنا [ ؟ لعل الصواب « يوقفنا » ] عما يبغضه ويقلاه فإنه لا إله إلاه ولا فاعل في الوجود سواه.

Ein Kolophon ist nicht vorhanden.

Unmittelbar dahinter beginnt ohne Titelnennung ein neues Werk. Am Rande steht von ganz rezenter Hand mit Bleistift geschrieben:

الرد على السيف المرفف في رد المصحف.

“Widerlegung des ‘Scharfen Schwerts - Widerlegung des Korans’”. Wie aus der gleich zu zitierenden Vorrede deutlich wird, handelt es sich um den Beginn des *Ta'liq 'alā l-Anāḡīl al-arba'a*.

Basmala. Ḥamdala (Z. 18 ff.), beginnt:

الحمد لله رافع السبع الشداد وواضع الأرض المهاد ومثبتها بشوامخ الأوتاد الذي سلك بالسعداء من خلقه سبيل الرشاد وعدل بأشقيائهم عن طرق السداد الى الكفر والاحاد أحده على ما وفق له من الطريق الأقوم وأشكره على ما ألهنا من الحكمة وعلمنا ما لم نكن نعلم....

f.213a: Beginn der Abhandlung (Z. 4 ff.):

أما بعد فإن نوع الانسان مختلف في الأديان على نحو اختلافه في الأمزجة والأبدان تحقيقاً لقول رب العالمين في كتابه المبين « ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين » وسبباً لوقوع قوله المستبين « لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين » واختلف لذلك الأديان وذل عند كل ذي دين ما سوى دينه وهان وجعل بعضهم يردّ على بعض ويورد على دينه ما امكنه من محال ونقض واني رأيت بعض النصارى صنّف كتابا طعن به على ملة الاسلام وقدح به في نبوة محمد عليه السلام وهو ما

Darunter folgt in großer Schrift der Titel des nachfolgenden Werkes und in kleinerer Schrift der "Untertitel" (s. S.11-12 zu dem Problem dieses Titels):

يتلوه كتاب الانتصارات الاسلامية / وكشف شبه النصرانية / والرد على كتاب صنفه بعض النصارى سماه السيف المرهف في الرد على المصحف.

Dem "Untertitel" ist in der kleinen zierlichen Schrift von Walīyaddīn Ġārallāh die folgende Bemerkung angefügt:

هذا كتاب آخر غير كتاب الانتصارات / يذكر بعد تمام هذا.

"Dieses ist ein weiteres Buch, nicht das Buch der "Triumphe", nach dessen Ende es angeführt wird."

**f. 147b:** Beginn des *Kitāb al-Intiṣarat al-islamiya wa-kasf šubah an-Naṣraniya*.

Basmala. Ḥamdala (Z. 2-5):

الحمد لله الذي أرشدنا الى الاسلام وهدانا بفضله سبل السلام وجنبنا عبادة الأوثان والأصنام وسائر مذاهب الكفرة اللثام وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة ترغم أنف الكافر أشد إرغام وتوجب لقائلها النعم في دار المقام وأصلي على رسوله محمد الداعي الى أفضل دين بأشرف كلام الباقي معجزه على ممر السنين وتعاقب الأيام وسلّم [كذا] تسليماً كثيراً.

Beginn der Abhandlung (Z. 6 ff.):

وبعد فإني رأيت كتاباً صنفه بعض النصارى يطعن به في دين الاسلام ويقدح به في نبوة محمد عليه أفضل الصلوة والسلام فرأيت مناقضته إلى الله ورسوله قرباناً ورجوت بها مغفرة من الله ورضواناً حذراً من أن يستخف ذلك بعض ضعفى المسلمين فيورثه شكاً في الدين ولقد رأيت بعض ذلك عياناً وأنست عليه دليلاً وبرهاناً....

Wie hieraus hervorgeht, beabsichtigt der Autor mit diesem Werk das gegen den Islam gerichtete Buch eines Christen - weder Titel noch Verfassersname werden genannt - zu widerlegen, um schwache Muslime vor Glaubenszweifeln zu bewahren. Auf f. 149a, Z. -2, verweist der Autor zwecks Entlastung seiner Argumentation auf das, was er im *Ta'liq 'alā*

Kolophon (Z. 12-17):

وقع الفراغ من تحريره في سلخ جمادى الآخرة من نسخة مؤلفه الدارج  
الى رحمة الله تعالى وكرمه سليمان بن عبد القوي البغدادي الطوفي تغمده  
الله برحمته وغفرانه على يد العبد الفقير المحتاج الى رحمة ربه الغفور محمد  
بن عبدالواحد البغدادي عفا الله عنه من شهور سنة سبع وسبعمائة من  
الهجرة المحمدية بالخانقاه المباركة الركنية من القاهرة المعمورة حماها الله  
وسائر بلاد الاسلام حامداً الله تعالى مصلياً على رسوله محمد عليه أفضل  
الصلوة والسلام والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله  
الطاهرين وأصحابه المنتخبين وأزواجه أمهات المؤمنين وسلّم.

“Die Beendigung der Abschrift fiel auf den letzten Tag des Ġumādā al-āḥira (und zwar) von der Handschrift seines (sc. des Werkes) Autors, welcher der Barmherzigkeit und Großmut Gottes, des Hoherhabenen, entgegengieht, Sulaymān b. ‘Abdalqawīy al-Baġdādī aṭ-Ṭūfī - möge Gott ihn in seine Barmherzigkeit und Vergebung einhüllen! - durch die Hand des armen Dieners, der der Barmherzigkeit seines vergebenden Herrn bedarf, Muḥammad b. ‘Abdalwāḥid al-Baġdādī -Gott möge ihm verzeihen! - (und zwar war es der Ġumādā al-āḥira) des Jahres 707 der Hiġra Muḥammads, im gesegneten Ḥānqāh ar-Ruknīya im blühenden Kairo - möge Gott es samt den übrigen Orten des Islams beschützen! -, wobei er (d. i. der Abschreiber) Gott, den Hoherhabenen, preist und für seinen Gesandten Muḥammad - das Beste an Segen und Heil über ihn! - um Segen bittet. Lob sei Gott, dem Herrn der Menschen in aller Welt! Gott segne unsern Herrn Muḥammad und seine reine Familie, seine auserwählten (Lesung unsicher, da das Wort aller Punkte entbehrt) Gefährten und seine Gattinnen, die Mütter der Gläubigen, und er spende (ihnen) Heil!”

Hier erfahren wir von der Person des Abschreibers über das im Kolophon f. 64a Gesagte hinaus, daß sein Vater ‘Abdalwāḥid hieß und daß er offenbar Resident im “Derwischkloster” ar-Ruknīya war, welches in den Jahren 706-9/1306-9 von dem Mamluken Ruknaddīn Baybars al-Ġāṣankīr gegründet worden war. Leider läßt er sich auch mit diesen vielversprechenden Angaben in der biographischen Literatur nicht nachweisen. Die Jahresangabe 707 ist ein Fehler und muß zu 727 ergänzt werden entsprechend dem vorigen Kolophon, denn alles deutet darauf hin, daß die Handschrift in einem Zuge angefertigt wurde. Außerdem wird der 716/1316 verstorbene aṭ-Ṭūfī mit der Eulogie für Dahingeschiedene bedacht, so daß 707 auch aus diesem Grunde nicht in Frage kommen kann. Der letzte Tag, d.h. der 29. des Ġumādā al-āḥira 727 entspricht dem 22. Mai 1327.

“Der bedürftige und sündige Diener, welcher auf die Barmherzigkeit seines vergebenden Herrn hofft, Muḥammad al-Baġdādī - möge Gott ihm und seinen Eltern und allen Muslimen verzeihen! - hat dieses Buch im Monat Rabī' al-āḥar des Jahres 727 (= Febr. - März 1327) abgeschrieben.”  
Darunter in großer Schrift der Titel des folgenden Werkes:

كتاب درأ القبيح / بالتحسين والتقيح.

Dies ist wieder die fehlerhafte Form, die auf dem Titelblatt von einem späteren Benutzer verbessert worden ist, also mit Auslassung von *al-qawl* hinter *dar'*.

f. 64b: Beginn des *Kitāb Dar' al-qawl al-qabīḥ fī t-taḥsīn wa-t-taqbīḥ*.  
Basmala. Ḥamdaia (Z. 1-10), beginnt:

الحمد لله الذي لا حاكم في الوجود سواه، ولا هادي ولا مضل لمن  
أضله وهداه، قضى على ابليس بالضلالة فأغواه، وقدر على آدم المعصية  
فنعصاه، الحليم الذي لا يعجل على العصاة، العليم الذي أحاط بكل شيء  
علماً وأحصاه....

Beginn der Abhandlung (Z. 10 ff.):

أما بعد فإن الله سبحانه أحسن خلق الانسان بما ركب فيه من العقل  
وعلمه من البيان ثم كلفه بما وجّه من التكاليف اليه وجعل عقله سبباً الى فهم  
ذلك وعوناً عليه فوظيفة العقل في الوجود الارشاد لا الحكم على الرب  
والعباد وبه يعرف الحسن عرفاً وشرعاً من القبيح لا أنه موجب للتحسين  
والتقيح لكن الله سبحانه أوهم بعض الخلق ذلك وهو سبحانه القاضي  
بالنجاة والهلكة على كل ناج وهالك فأول من وقع في هذه الشبهة الملائكة  
الكرام....

f.147a: Ende des *Dar' al-qawl al-qabīḥ*.  
Explicit (Z. 10 ff.):

وهذا آخر ما تيسر ايراده من هذا الكتاب نسأل الله سبحانه أن يجعله  
خالصاً لوجهه وأن ينفع به كثيراً من خلقه ويوفّقنا في القول والعمل  
للإصابة ويعفو عن زللنا في السمع والجابة [؟ والإجابة؟]

bis auf wenige Worte nicht zu lesen ist, bei dem es sich um den *waqf* - Stempel des *Walīyaddīn Ġārallāh* (s. f. 271b) handelt. Damit sind alle Angaben über Besitzer der Handschrift genannt.

**c. Lesevermerk Walīyaddīns.**

ولقد طالعت هذه الكتب الأربعة أولها الى آخرها / وصححتها بقدر  
الامكان ولم أجد نسخة أخرى منها / ووجدت فيها فوائد غريبة ولم  
أجدها في غير هذه الكتب / جزا الله تعالى مؤلفها عني خير الجزاء والله  
الحمد والمنة / على ما وفقني لمطالعتها تم آخر المطالعة في عاشر / شهر  
رمضان يوم الجمعة بعد العصر سنة / أحد [ كذا ] وثلثين ومائة وألف في  
القسطنطينية / صانها عن كل بلية كتبه العبد المفتقر الى الله ولي الدين  
جارالله .

“Ich habe diese vier Bücher von Anfang bis Ende gelesen und sie, so gut ich konnte, verbessert. Ich habe keine andere Handschrift davon gefunden. Ich habe darin ungewöhnliche Gedanken gefunden, welche ich in anderen als diesen Bücher nicht angetroffen habe - möge Gott, der Hocherhabene, es ihrem Verfasser an meiner Statt aufs beste vergelten! Gott gebührt Lob und Dank, weil er mir ihre Lektüre ermöglicht hat. Der letzte Teil der Lektüre endete am Freitag, den 10. Ramaḍān nach dem Nachmittagsgebet, im Jahre 1131 in Konstantinopel - möge Er es vor jeglicher Heimsuchung bewahren! Der gottesbedürftige Diener *Walīyaddīn Ġārallāh* hat dies geschrieben.” Wie der Terminus *muṭāla‘a* zeigt, hat *Walīyaddīn* das Werk für sich allein, nicht mit einem Lehrer gelesen. Eine Reihe von Glossen und Verbesserungen von seiner Hand bezeugen, daß er ein aufmerksamer Leser war. Das Datum entspricht dem 27. Juli 1719. Wahrscheinlich ist aber der 28. Juli anzunehmen, denn der Freitag - und diese Angabe ist sicherlich richtig - fällt nach den Tabellen auf den 11. Ramaḍān.

**f. 1b:** Beginn des *Kitāb ‘Alam al-ḡaḍal fī ‘ilm al-ḡadal*. Siehe Ed.

**f. 64a:** Ende des *‘Alam al-ḡaḍal*; Notiz des Autors über Ort und Zeit der Abfassung. Siehe Edition, S. 244.

Kolophon:

كتب هذا الكتاب من نسخة الأصل المذكور بخط المصنف العبد الفقير  
المذنب الراجي رحمه الله الغفور محمد البغدادي عفا الله عنه وعن والديه  
وجميع المسلمين شهر ربيع الآخر من سنة سبع وعشرين وسبعمائة .

Nicht identifiziert. Ob Dalāla ein *laqab* ist und wie er gegebenenfalls zu lesen ist, bleibt daher ungewiß. Die Lesung *bi-talāq* ist unsicher, da das Wort völlig unpunktiert ist. Das folgende Wort ist ebenfalls unsicher, es ist ohne Punkte, und der erste Buchstabe ist unklar. Es könnte *ḡārī*, *buhārī*, *fahārī* o.ä. gelesen werden.

4. Darunter folgt in einigem Abstand ein in großer Schrift geschriebener, aus etwa drei Wörtern bestehender Vermerk, den ich nicht habe entziffern können. Möglicherweise handelt es sich um einen von späterer Hand absichtlich entstellten Besitzvermerk.

5. الله حسي / ثم تملكه العبد الفقير الى مغفرة ربه الودود / مسعود بن ابراهيم بن امر الله بن عندي بن / طور ميش غفر الله تعالى له ولاآبائه / ولأسلافه وللمسلمين / بالشراء الشرعي / عام احدى [ كذا ] / وسبعين / وثمانى / مائة.

‘Gott ist mein Genüge. Dann erwarb es der der Vergebung seines liebenden Herrn bedürftige Diener Mas‘ūd b. Ibrāhīm b. Amrallāh b. ‘Andī (?) b. Ṭūrmīš - Gott, der Hoherhabene, vergebe ihm und seinen Vätern, seinen Vorfahren und den Muslimen (insgesamt) - durch rechtmäßigen Kauf im Jahre 871 (=1466-67).’

Nicht identifiziert. Mas‘ūd ist türkischer Abkunft, wie seine Genealogie zeigt. Der Vermerk ist in Dreiecksform mit der Spitze nach unten geschrieben.

6. Schräg oberhalb rechts von Nr. 5 befindet sich ein aus zwei kurzen Zeilen bestehender, durch Rasur und Wurmfraß unleserlicher Vermerk, möglicherweise eine weitere Besitzerangabe.

7. من أطف نعم الله / الى عبده ولي الدين جارالله / سنة ١١٣١ .

“(Dieses Besitztum gehört) zu den gütigsten Wohltaten Gottes an seinem Diener Walīyaddīn Ğārallāh, im Jahre 1131 (=1718-19).”

Zu Walīyaddīn Ğārallāh, in türkischer Aussprache und Schreibung Veliyeddin Carullah (gest. 1151 = 1738), siehe Bursalī Mehmet Tahir: Osmanlı Müellifleri (Istanbul 1333h), I, 267. Er gründete neben der Fatih-Moschee in Istanbul u.a. eine Bibliothek, deren Bestände heute in der Süleymaniye-Bibliothek aufbewahrt werden. Warum die vorliegende Handschrift sich nicht in dieser Bibliothek, sondern in der vom Großwesir Şehit Ali Paşa 1715 gegründeten und nach ihm benannten Bibliothek (heute ebenfalls in der Süleymaniye) befindet, geht aus den Besitzvermerken leider nicht hervor. Unter dem Vermerk Walīyaddīns befindet sich zweimal der Abdruck seines kleinen ovalen Stempels und auf der unteren Hälfte der Seite in der Mitte ein großer runder Stempelabdruck, dessen Legende



Varianten). Da auch am Anfang dieses Werkes das von dem Christen geschriebene Buch als Grund der Abfassung genannt wird, ist es erstens möglich, den Widerlegungs-Titel auch auf diese Schrift zu beziehen, und zweitens auch möglich, die in ihrer Thematik eng sich berührenden Schriften als *ein* Werk aufzufassen. Daher die Verwirrung in der Titelei. Näheres siehe unten S.17-19 bei den Incipits und Explicits der betreffenden Werke.

Die durchgestrichene Bemerkung dürfte sich auf den Titel des ersten Werkes in der Handschrift "Banner der Fröhlichkeit, über die Wissenschaft vom Disput" beziehen, weil sie genau darüber geschrieben ist. Sie paßt auch inhaltlich dazu. Offensichtlich hat sich ein Leser, der eine der üblichen Abhandlungen über die Disputtechnik erwartet hatte, darüber verwundert, daß der Hauptteil des Werkes von einer Sammlung und Erörterung aller im Koran vorkommenden Streitgespräche gebildet wird.

### b. Besitzvermerke

In der wahrscheinlichen chronologischen Anordnung, wie sie sich aus ihrer Reihenfolge auf dem Titelblatt, aus der Formulierung und gelegentlichen Datierungen ergibt.

1. ملكه من فضل الله / ابراهيم بن موسى / الابناسي عفا (عنه)

“Erworben durch die Gnade Gottes von Ibrāhīm b. Mūsā al-Abnāsī - möge Er ihm verzeihen!»

Es handelt sich um Burhānaddīn Abū Ishāq Ibrāhīm b. Mūsā al-Abnāsī tumma al-Qāhirī aš-Šāfi‘ī (725-1325 - 802/1399; s. Kaḥḥāla I, 117), welcher als Verfasser von Schriften auf den Gebieten ḥadīṭ, fiqh, uṣūl und ‘arabīya bekannt ist. Siehe auch GAL S III, Index s.n. Ibrāhīm b. Mūsā al-Abnāsī (ein eigener Artikel ist ihm nicht gewidmet).

2. ملكه فتح الله.

“Erworben von Faṭḥallāh.”

Nicht identifiziert. Obwohl Besitzvermerk Nr. 3 unmittelbar unter Nr. 1 steht, scheint der auf Nr. 3 unmittelbar folgende Vermerk Nr. 2 früher geschrieben zu sein, da der Schreiber von Nr. 3 offensichtlich beim Schreiben seines letzten Wortes درهما dem schon dastehenden Vermerk ausgewichen ist.

3. انتقل بالبيع الشرعي / الى ملك عبدالله بن عيسى بن سليمان / دلالة الزاهد بثلاث جاري (؟) وعشرين درهماً.

“Übergegangen durch rechtmäßigen Verkauf in den Besitz von ‘Abdallāh b. ‘Isā b. Sulaymān Dalāla (?) az-Zāhid für drei ... und zwanzig Dirham.”

Neben **الرد على المصحف** steht abgesetzt in kleiner Schrift - wohl von einer anderen Hand - die Verfasserangabe:

تأليف الطوفي الحنبلي تغمده الله برحمته.

Oberhalb des Haupttitels steht, quer von unten nach oben geschrieben, eine weitere auf den Titel bezügliche Bemerkung, allerdings (von einem späteren Benutzer?) zweimal durchgestrichen:

هذه الترجمة ليست مطابقة لما في الكتاب وإنما مضمونه  
أجوبة عن أسئلة فيه متعلقة بالكتاب العزيز وهو القرآن

**Übersetzung:** "Das Buch 'Banner der Fröhlichkeit, über die Wissenschaft vom Disput', darin (d.h. in diesem Band) auch das Buch 'Zurückweisung der verwerflichen Ansicht über das Für-gut-Halten und Für-schlecht-Halten', darin auch das Buch 'Die islamischen Triumphe und Aufdeckung der Widersprüche des Christentums' (späterer Zusatz: darin auch das Buch) 'Widerlegung eines Buches, welches einer der Christen verfaßt und 'Das scharfe Schwert - Widerlegung des Korans' genannt hat', (andere Schrift) Werk von aṭ-Ṭūfī al-Hanbalī - möge Gott ihn mit seiner Barmherzigkeit einhüllen!" Die Bemerkung zum letztgenannten Werk lautet: "enthaltend erklärende Bemerkungen zu den vier Evangelien und erklärende Bemerkungen zur Tora und anderen Prophetenbüchern". Die durchgestrichene Bemerkung besagt: "Dieser Inhaltshinweis deckt sich nicht mit dem, was in dem Buch steht; sein Inhalt sind ausschließlich Antworten auf darin (ebenfalls enthaltene) Fragen, welche mit dem Erhabenen Buch, dem Koran, zusammenhängen".

**Kommentar:** Es herrscht eine gewisse Verwirrung hinsichtlich des dritten und vierten der in diesem Band zusammengefaßten Werke aṭ-Ṭūfīs. Der Schreiber des Titelblatts - der Schrift nach zu urteilen, identisch mit dem Schreiber der Handschrift - hat die "Widerlegung eines Buches usw." als Untertitel zu den "Islamischen Triumphen" aufgefaßt, und er hat insofern recht, als zu Beginn dieses Werkes (f. 147b) ein gegen den Islam und den Propheten Muḥammad gerichtetes Buch eines Christen genannt wird, welches im folgenden widerlegt werden sollte; der Titel "Das scharfe Schwert" wird allerdings nicht erwähnt. Der spätere Benutzer der Handschrift hat nun durch Hinzufügung der Wörter *wa-fīhi kitāb* den Untertitel zu einem gesonderten Titel eines weiteren Werkes gemacht, welches laut beigefügter Bemerkung Erläuterungen zu den Evangelien, zur Tora und den Prophetenbüchern enthalten soll. Der Grund dafür liegt darin, daß in der Tat ein viertes Werk in der Handschrift enthalten ist, welches f. 212b beginnt und sich in der Vorrede (f. 213a) - eine Titelüberschrift existiert nicht - als ein *ta'liq 'alā l-anagil* "Erläuterung zu den Evangelien" zu erkennen gibt. Eine zweite Handschrift des Werkes und die bio-bibliographische Literatur bestätigen dies als Titel des Werkes (mit einigen

## I. Şehit Ali 2315 (Sigle S)

In jüngster Zeit erneuerter Einband: Pappereinband mit unverziertem Lederrücken und Lederumrandung, Tulpenzeichnung vorn und hinten. Dickes bräunliches Papier. 272 Bl. 28×20,5-21 cm. Schriftspiegel: 21,5-22,5×17 cm. 24-26 Zeilen pro Seite. Kustoden. Großes, etwas flüchtiges, aber regelmäßiges Nashī, unvollständig punktiert, sehr sparsam vokalisiert, Nunation und Tašdīd häufiger. Vokale an verschiedenen Stellen von späterer Hand (schwarze Tinte) hinzugefügt. Braune Tinte. Supra-lineare Haken zur Sinnabschnittsmarkierung und Hervorhebung von Wichtigem von späteren Benutzern mit schwarzer und roter Tinte hinzugefügt. Am Rand ausgeworfene Stichwörter in grober Schrift mit roter Tinte, Bögen bei finalem lām, bā', sīn usw., auch bei *minhā* zwischen hā' und alif, mit roter Tinte oberhalb des braunen Strichs nachgezogen. Das *muhmal*-Zeichen bei sīn ziemlich regelmäßig, bei rā' seltener. Untergeschriebenes ḥā' kommt vor, aber nicht konsequent. Randbemerkungen vom letzten Besitzer und Stifter der Handschrift Walīyaddīn Ġārallāh, signiert, in zierlicher nash-Schrift mit ta'līq-Einschlag, schwarze Tinte. Folio-Zählung mit Bleistift. Am oberen, inneren und unteren Rand geringer Wurmfraß, sehr geringer Textverlust (besonders auf ff. 10-18).

f. 1a: Titelblatt mit Besitzvermerken und anderen Bemerkungen.

a. Titel, in großer Schrift:

كتاب علم الجدل في علم الجدل

Darunter, in kleinerer Schrift:

وفيه كتاب درأ القبيح بالتحسين والتقيح

(Über dem Ende des Wortes *dar'* befindet sich ein *iḥāla*-Zeichen und am rechten Rande nachgetragen:

القول صح

Es ist also *dar' i l-qawli l-qabihi* zu lesen, wie auch die Einleitung des Werkes selbst (s.u.) und die bibliographische Literatur bestätigen).

Darunter:

وفيه كتاب الانتصارات الاسلامية وكشف شبه النصرانية

الرد على كتاب صنفه بعض النصارى سماه السيف المرهف في

الرد على المصحف.

Vor *كتاب الرد على* hat eine andere Hand *كتاب* ergänzt und dazu eine von hier schräg nach links unten laufende, den Inhalt charakterisierende Bemerkung geschrieben:

وهو مشتمل على التعليق على الأناجيل الأربعة وعلى التعليق على التوراة

وعلى غيرها من كتب الأنبياء

## Einleitung

Die vorliegende Arbeit beschränkt sich auf reine Edition des Textes mit der zugehörigen Handschriftenbeschreibung und -bewertung. Studien zum Inhalt bleiben späteren Publikationen vorbehalten. Dem in mancher Hinsicht rätselhaften Schlußteil (*ḥātima*) habe ich schon eine kurze Betrachtung gewidmet.<sup>1)</sup> Diese wirft auch einiges Licht auf die Person des in der Fachwelt noch recht unbekanntens Autors Sulaymān b. ‘Abdalqawīy Nağmaddīn aṭ-Ṭūfī al-Ḥanbalī (st. 716/ 1316, siehe GAL II, 108-109; S II, 133-134), darum sei der Leser vorläufig auf diese verwiesen. Eine Liste der Quellen zu aṭ-Ṭūfīs Leben und eine biographische Skizze finden sich in der arabischen Einleitung zu der vorliegenden Edition. Eine umfassende bibliographische Studie über aṭ-Ṭūfī habe ich in Vorbereitung.

Das Werk über die Disputkunst habe ich aus zwei Gründen zur Edition ausgewählt. Zum einen sind nur verhältnismäßig wenige *ğadal*-Werke im Druck zugänglich und das, obwohl aus ihnen Denkmethode und Denkstil der zentralen theoretischen Disziplin des Islam, der *uṣūl al-fiqh* (Grundlagen des Rechts), zu entnehmen sind und ihre Wichtigkeit aus diesem Grunde außer Frage steht. Jede Vermehrung des verfügbaren Materials muß daher erwünscht sein. Zum anderen erscheint mir das Werk als sehr typisch für die Tendenz des Autors, die religiösen Lehren und Disziplinen seiner Zeit vom Koran her neu zu durchdenken. Den Hauptteil des vorliegenden Werkes nimmt die Registrierung und Erörterung sämtlicher im Koran vorkommenden Streitgespräche ein; die *ğadal*-Wissenschaft wird durch das koranische Vorbild legitimiert. Einigen Zeitgenossen und Späteren ist dieses etwas ungewohnte Anliegen des Werkes nicht recht deutlich geworden: Ein Leser der Handschrift Şehit Ali 2315 beschwert sich in einer Randnotiz, daß Titel und Inhalt des Werkes nicht zusammenstimmen (s. unten S. 11), und für as-Suyūṭī (gest. 911/1505) ist unser Autor schlicht der Erfinder einer neuen Disziplin, des *ğadal al-Qurʾān*.<sup>2)</sup>

### Beschreibung der Handschriften

Der Edition liegen die beiden Istanbuler Handschriften Şehit Ali 2315 und Murad Molla 30 zugrunde; weitere Handschriften sind mir nicht bekannt geworden. Für die editorische Arbeit habe ich Mikrofilme verwendet. Bei zwei Besuchen in Istanbul konnte ich jedoch auch die Handschriften selbst in Augenschein nehmen. Bei meinem zweiten Besuch war die Hds. Murad Molla 30 leider nicht zugänglich, weil der zuständige Bibliothekar fehlte; daher sind meine Angaben zum äußeren Erscheinungsbild der Hds. Şehit Ali 2315 vollständiger. Beide Handschriften enthalten neben dem *‘Alam al-ğadal* noch andere Werke von aṭ-Ṭūfī, wie aus den nun folgenden Beschreibungen im einzelnen hervorgehen wird.

**bewahrt hat. Ihnen allen gilt mein aufrichtigster Dank für ihren Anteil am Zustandekommen dieses Werkes.**

**Arlington, MA, im Juli 1986**

**Wolfhart Heinrichs**

## Vorwort

Die Arbeit an der vorliegenden Edition von at-Ṭūfī's *ḡadal*-Buch hat mich mit vielen Unterbrechungen über Jahre hinweg begleitet. Schon 1968 hatte ich mit den ersten Handschriftenstudien begonnen. Anfang 1979 wurde die fertige Textedition vom Fachbereich 11 der Justus-Liebig-Universität, Gießen, als Teil meiner schriftlichen Habilitationsleistung angenommen. Die Verzögerung der Drucklegung ist zum großen Teil auf die widrige politische Lage in Beirut zurückzuführen, wo das Werk unter Aufsicht des Orient-Institutes der DMG gedruckt werden sollte. Ich empfinde große Genugtuung, daß das Hoffen und Zagen ein Ende hat und das Werk jetzt in die Hände interessierter Leser gelangen kann. At-Ṭūfī hat in den letzten Jahren - besonders im Nahen Osten - einige Aufmerksamkeit auf sich gezogen, und so hoffe ich, daß auch dieses für ihn recht typische Werk nicht unwillkommen sein wird.

Die arabische Einleitung ist erst später auf Wunsch des Herausgebers der Reihe hinzugekommen. Ich habe bei dieser Gelegenheit kein reines Spiegelbild der deutschen Einleitung angestrebt, sondern Dinge hinzugefügt und weggelassen. Man hätte hierbei wohl noch radikaler vorgehen können. So mögen einige der noch bestehenden Überlappungen zwischen beiden Einleitungen als überflüssig erscheinen, und es bleibt mir nichts, als um Nachsicht zu bitten.

Zum Schluß erübrigt die angenehme Pflicht dankzusagen: den zuständigen Bibliothekaren und Mitarbeitern in der Süleymaniye - und der Murad Molla-Bibliothek für Zugang zu den Handschriften und Überlassung von Mikrofilmen, meinen Kollegen Fuat Sezgin - für freundliche Vermittlung bei der Beschaffung der Mikrofilme, George Makdisi - für Rat und Unterstützung in den anfänglichen Stadien meiner Ṭūfī-Arbeit, Stefan Wild - für die Aufnahme der Edition in die "Bibliotheca Islamica", und Muhsin Mahdi - für die stilistische Durchsicht und Verbesserung der arabischen Einleitung, des weiteren Carolyn Cross für die Erstellung des Typoskripts der arabischen Einleitung, der Deutschen Forschungsgemeinschaft für die Gewährung einer Druckkostenbeihilfe und dem Orient-Institut der DMG in Beirut, seinem Direktor, meinem Freunde Anton Heinen, sowie seinen Mitarbeitern, den Referenten, für die unter schwierigsten Bedingungen wahrgenommene Drucküberwachung. Ich weiß mich der Druckerei Shukayr & Akasheh zutiefst verpflichtet, weil sie meine Zumutungen geschickt in die Tat umgesetzt hat. Schließlich ist es mir eine Freude, die Mitarbeit von Muḥammad Ḥujayrī dankbar zu erwähnen, der eine Korrektur mitgelesen hat und mich vor etlichen Druckfehlern und anderen Peinlichkeiten

*Dem Andenken meines Vaters*

**ISBN 3-515-03696-2**

**ISSN 0170-3102**

**Orient-Institut  
der Deutschen Morgenländischen Gesellschaft  
Beirut / Libanon, B.P. 2988**

**Gedruckt mit Unterstützung der Deutschen Forschungsgemeinschaft  
von Shukayr & Akasheh / Amman**



**Nağmaddīn aṭ-Ṭūfī al-Ḥanbalī**

***‘Alam al-ğadal fī ‘ilm al-ğadal***

**Das Banner der Fröhlichkeit  
über  
die Wissenschaft vom Disput**

**HERAUSGEGEBEN VON  
WOLFHART HEINRICHS**

**IN KOMMISSION BEI  
FRANZ STEINER VERLAG GMBH · WIESBADEN**

**1987**

**BIBLIOTHECA ISLAMICA**

**GEGRÜNDET VON HELLMUT RITTER**

**IM AUFTRAG DER  
DEUTSCHEN MORGENLÄNDISCHEN  
GESELLSCHAFT  
HERAUSGEGEBEN VON**

**ULRICH HAARMANN und ANTON M. HEINEN**

**BAND 32**

**Nağmaddīn aṭ-Ṭūfī al-Ḥanbalī**

***'Alam al-ğc. 'al fī 'ilm al-ğadal***

**BIBLIOTHECA ISLAMICA · 32**

**Nağmaddīn aṭ-Ṭūfī al-Ḥanbalī**

***‘Alam al-ğadal fī ‘ilm al-ğadal***

**Das Banner der Fröhlichkeit  
über  
die Wissenschaft vom Disput**

**HERAUSGEGEBEN VON  
WOLFHART HEINRICHS**

**IN KOMMISSION BEI  
FRANZ STEINER VERLAG GMBH · WIESBADEN**

**1987**